

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم الدراسات العليا
شعبة التفسير

قام الطالب بإصلاح المخطوط
التي أبدت له المناقشة
وتحويله لتوضيحه وإصلاحه

عبد العزيز محمد
١٤١٠/٨/٨

تكملة القرآن الكريم على البينا

في أنواع العلوم والأحكام

من الفاتحة إلى نهاية الرعد

تأليف الإمام محمد بن علي بن محمد الكرجي المعروف بالفصاح
المتوفى بحمد ٤٦٠ هـ

دراسة وتحقيق:

الطالب علي بن خازي بن غناء الشوخي

لتل دَرَجَةِ الْعَالِمِيَّةِ: الْمَاجِسْتِير

إشراف فضيلة الشيخ:

عبد الله بن محمد الغنيمان
رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة

الجزء الأول

١٤١٠ هـ

١٤١٠
١٨١٧

فتأسى به صحابته الكرام واخذوا بهذا القرآن واعتصموا به واقبلوا عليه تعلموا
وتعلّموا وعملا ، فزكت نفوسهم واجتمعت كلمتهم وكانوا خير امة أخرجت للناس .
وتلاهم في ذلك التابعون لهم باحسان واتباعهم فمن بعدهم فيذلوا النفس والنفس
في سبيل تفسير هذا الكتاب وايضاح دلالاته والاستنباط منه والاستدلال به والرجوع اليه
في شتى شئون الحياة فكان لهم منهج حياة ينير الطريق .
وكان من بين هؤلاء العلماء الذين اقبلوا على كتاب الله تفسيراً واستنباطاً
واستدلالاً الامام الحافظ محمد بن علي الكرجي القصاب في كتابه نكت القرآن الداله
على البيان . وهو الذي نحن بصدده اعاننا الله على خدمته واتمامه
ووفّقنا لا خلاص النية منه .

سبب الاختيار

لما كان نظام الدراسات العليا يقتضي تقديم بحث علمي في الدرجة التي يريدها الطالب ، رأيت أنه لا بد لي من سلوك هذا الطريق .

فلما من الله علي باجتياز السنة التمهيديّة بادرته في البحث عن كتاب مخطوط أقدمه للدراسات لفيل الماجستير .

فأخذت في التردد على المكتبات والبحث فيها والتفتيش عن المطلوب فاستقر الأمر أخيراً - والحمد لله - علي أن أقوم بتحقيق كتاب نكت القرآن الدالة علي البيان للإمام الحافظ / محمد بن علي الكرجي القصاب .

وتتلخص أسباب الاختيار فيما يلي :-

١- أهمية إخراج تراث الأمة الإسلامية المتمثل في علم سلفها الصالح أولئك الرجال الذين كانوا علي جانب من العلم والملاحم والتقوى ، والذين كانوا أقرب لعصو النبوة حيث عاشوا في زمان خير من زماننا .

٢- أهمية كتاب نكت القرآن لما يحتوي عليه من العلوم الفقهية واللغوية والعقدية علي وفق منهج السلف .

٣- كون مؤلفه علي مذهب السلف الصالح ذلك المذهب النقي الخالص المستقيم .

٤- التعريف بمؤلف هذا الكتاب الإمام الحافظ القصاب واطهار علمه وفضله بين الناس .

٥- تقدم عمر المؤلف حيث عاش في نهاية القرن الثالث وأول الرابع في فترة ازدهار العلم وكثرة العلماء والتأليف .

٦- اشتغال هذا الكتاب علي جميع الفنون وعدم إقتناره علي فن واحد مما ينتج عنه كثرة الفائدة المرجوة لمن اطلع علي هذا الكتاب وعاشه وقد حصلت ولله الحمد .

خطة البحث

قسمت العمل في هذه الرسالة إلى قسمين :

١ - قسم الدراسة ،

٢ - قسم التحقيق .

القسم الأول : قسم الدراسة وجعلته في فصلين :

الفصل الاول : مايتعلق بالمؤلف وضمنته سبعة مباحث هي :

المبحث الاول : اسمه وكنيته ونسبه .

المبحث الثاني : مولده ونشأته وحياته .

المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه .

المبحث الرابع : مؤلفاته .

المبحث الخامس : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه .

المبحث السادس : عقيدته ومذهبه .

المبحث السابع : وفاته .

الفصل الثاني : مايتعلق بالكتاب وضمنته أربعة مباحث هي :-

المبحث الأول : اسم الكتاب وتوثيق نسبه للمؤلف .

المبحث الثاني : وصف نسخة الكتاب الخطية .

المبحث الثالث : بيان منهج المؤلف فيه .

المبحث الرابع : قيمة الكتاب ومكانته العلمية .

القسم الثاني : قسم التحقيق :

وقد كان عملي فيه على مايلي :

- ١- قمت بعزواآيات إلى سورها وأثبت نص الآيات الذي ذكر المؤلف طرفا منه واحال على باقيه كاملا في الحاشية .
- ٢- التزمت برسم المصحف الشريف في رسم الآيات .
- ٣- خرجت الأحاديث والآثار الواردة وأشرت الى ما لم اجده منها في موضعه وهو قليل جدا .
- ٤- درجت في تخريج الاحاديث والآثار على أني انكر رقم الجزء ، والمفحة ورقم الحديث ان وجد ثم انكر الكتاب والباب الذي ورد فيه ليسهل على الباحث الرجوع اليه .
- ٥- أشير الى الكتب التي أخرجت الحديث أو الاثر بالاسناد بقولي رواه أو أخرجه والى التي نكرته بدون اسناد بقولي أورده أو نكره
- ٦- ترجمت للاعلام التي تحتاج الى ترجمة وتركت بعضها اكتفاء بشهرته ومالم اجده منها وهو قليل اشرت اليه في موضعه .
- ٧- عرفت بالبلدان الواردة في الكتاب والتي تحتاج الى ذلك .
- ٨- شرحت المفردات الغريبة التي تحتاج الى شرح .
- ٩- عرفت بعض المصطلحات التي تحتاج الى تعريف .
- ١٠- وثقت المسائل التي تعرض لها المؤلف من مصادرها حسب الامكان سواء كانت فقهية او تفسيرية او عقديه او لغوية أو غيرها .
- ١١- وثقت اقوال الفرق المخالفة عند ذكر المؤلف لها من كتبهم او من الكتب المختصة بالفرق حسب الامكان .
- ١٢- راعيت عند ذكر المراجع والاحالة عليها أقدمية الكتاب ومؤلفه ، فالكتاب الذي مؤلفه متقدم قدمته في الذكر على من جاء بعده .

فمثلا الحديث الذي أخرجه مالك وأحمد والبخارى خرجته من موطأ الامام مالك ثم من مسند الامام أحمد ثم من صحيح الامام البخارى ، ودرجت على ذلك في كل مرجع ذكرته وفي أي مسألة كان .

١٣- قمت بالتعليق على بعض المسائل التي ارى انها تحتاج لذلك وناقش ما يحتاج منها لمناقشة وسواء اكانت عقديه او فقهيه او غيرها .

١٤- اشرت لما في حواشي المخطوطة من العناوين او التعليقات ومواضع وصـول المقابلة في الحاشية في مكانها المناسب .

١٥- قمت باثبات التصحيحات الموجودة في الحاشية داخل النص ووضعتها بسـين قوسين معكوفين .

١٦- قمت باثبات بعض الكلمات التي أجزم بأنها ساقطة أو أنها ضرورية للمعنى داخل النص ووضعتها بين قوسين معكوفين .

١٧- اشرت الى الكلمات التي أرى أن لها أهمية في المعنى لكن اثباتها في النص غير ضروري في الحاشية .

١٨- قمت بوضع كلمة " قوله " قبل الآيات التي أهمل ذلك منها دون الاشارة اليه لكثرتة .

١٩- قمت باضافة كلمة " وسلم " بعد قوله " صلى الله عليه " سواء كان خاصا بالنبي او غيره من الانبياء .

٢٠- قمت بنقط الكلمات التي لم تنقط والتي نقطت خطأ مع الاجتهاد وتحري الصواب في ذلك دون الاشارة اليه لكثرتة .

٢١- صححت الأخطاء الاملائية التي أجزم بخطائها ووجهت ما يحتمل وجهها في الحاشية مع ابقاءه في الأصل .

٢٢- في حالة وجود سقط أو خلل في الكلام لم اتمكن من معرفته أشير اليه في الحاشية مع ذكر معناه ان تبين لي والا قلت : هكذا بالاصل ولم يتبين لي .

٢٣- أثبت أرقام لوحات المخطوطة واشرت الى الصفحة اليمين ب (أ) ولليسرى

ب (ب) عند أول كلمة في الصفحة .

٢٤- قمت بنكر أرقام الصفحات التي يحيل عليها المصنف .

٢٥- كتبت الأصل وفق قواعد الخط والاملاء الحديثة وصرفت النظر عن رسم الناسخ .

فهو مثلاً يكتب كلمة " سفين - معوية - الحيوية - الزكوة - الصليوة "

هكذا بدون الألف وأنا أثبتتها على وفق المتعارف عليه .

هذا واني اشكر الله سبحانه وتعالى على ما من به من التوفيق والتسديد والنعم التي

لا تعد ولا تحصى فله الحمد كله وله الشكر كله وله الخير كله سبحانه لا أحصي ثناء

عليه .

ثم أسأله ان يتغمد مصنف هذا الكتاب برحمته وأن يعفو عن سيئاته في الصالحين

وأن يجعله من الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين

وان يجعل هذا الكتاب من العمل الذي لا ينقطع ثوابه بموت صاحبه .

ثم اشكر لهذه الجامعة أن شرفتنني بالانتساب اليها وذللت لي الصعاب في سبيل

التزود من العلم الشرعي .

كما اشكر القائمين عليها وعلى رأسهم معالي رئيسها فضيلة الدكتور / عبد الله

بن صالح العبيد . حفظه الله .

وأشكر فضيلة شيعي ومشرقي فضيلة الشيخ / عبدالله بن محمد الغنيمان

على ما غمرني به من الإحسان فيما احتجت اليه فيه وأسأل^{الله} أعزوجل ان يمد في عمره على

طاعته ويزيده تقوى و إخلاصاً لله ، وأشكر جميع مشائخي وزملائي وكل من مد لي يد العون

والمساعدة هذا وقد اجتهدت في اخراج هذه الرسالة على الوجه الأكمل فما كان فيها من

صواب فمن الله وحده لا شريك له وما كان من خطأ فمني واستغفر الله وحسبي أني الخير

أردت . والله أسأل التوفيق والسداد لما يحب ويرضى انه ولي ذلك والقادر عليه . وصلى

وسلم وبارك على عبده نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

القسم الأول

قسم الدراسة

ويشتمل على فصلين

الفصل الأول : مايتعلق بالمؤلف .

الفصل الثاني : مايتعلق بالكتاب .

الفصل الأول

مايتعلق بالمؤلف

ويشتمل على سبعة مباحث هي :

- المبحث الأول : اسمه وكنيته ونسبه .
- المبحث الثاني : مولده ونشأته وحياته .
- المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه .
- المبحث الرابع : مؤلفاته .
- المبحث الخامس : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه .
- المبحث السادس : عقيدته ومذهبه .
- المبحث السابع : وفاته .

المبحث الأول :

" اسمه وكنيته ونسبه " .

هو أبو أحمد محمد بن علي بن محمد الفقيه الكرجي المعروف بالقصاب (١) .

وسمي بالقصاب لكثرة ما قتل من الكفار في مغازيه (٢) .

والكرجي : هكذا نسبه كل من ترجم له إلا الحافظ ابن حجر (٣) ، وإسماعيل باشا

البيгдаدي (٤) .

فالحافظ ابن حجر قال " الكوفي " بدل " الكرجي " ولعله من تحريف النساخ

وإسماعيل باشا قال " الكرخي " وهو تصحيف ظاهر .

وأما ماجاء في درء تعارض العقل والنقل (٥) لشيخ الإسلام ابن تيمه من تسميته

(الكرخي) فهو خطأ من تحريف النساخ لان نفس النص الذي أورده عنه أورده ابن القيم في

المواعق المرسله (٦) ونسبه الى الكرجي وكذلك الذهبي في العلو (٧) .

١- انظر في مصادر ترجمته .

الوافي بالوفيات (١١٤/٤) سير أعلام النبلاء (٢١٢/١٦ ، ٢١٤) ت (١٤٤) تذكرة

الحفاظ (٩٣٨/٣ ، ٩٣٩) ت (٨٩١) تاريخ الاسلام - مخطوط (٥١/١٠) نزهة الالباب

في الالقاب لابن حجر (٩٢/٢) . مختصر طبقات المحدثين لابن عبد الهادي ط -

(١٦٣/٢) طبقات الحفاظ للسيوطي ص (٣٨٠) ت (٨٥٩) هدية العارفين (٤٧/٢) —

معجم المؤلفين (٥٨/١١) .

٢- نص على ذلك كل من ترجم له في المراجع السابقة ونص عليه أيضا الذهبي في العلو ص (١٧٥) .

٣- انظر نزهة الالباب في الألقاب (٩٢/٢) .

٤- انظر هدية العارفين (٤٧/٢) .

٥- انظر ج (٢٥٢/٦) .

٦- انظر ج (١٢٨٦/٤) .

٧- انظر ص (١٧٥) منه ، وانظر أيضا مختصره للألباني ص (٢٥٩) .

والكرجي : نسبة إلى الكرج .

والكرج بفتح الكاف والراء بعدها جيم مدينة بين همدان (١) وأصبهان (٢) فسي

نصف الطريق وهي إلى همدان اقرب (٣) .

١- همدان - بالذال المعجمه ويقال همدان بالذال مدينة من عراق العجم من كور الجبل
تقع حالياً في غرب أيران - وهي مدينة قديمة كثيرة الأنهار والأشجار شديدة البرد
فتحها المسلمون سنة (٥٢٤هـ) على يد الصحابي الجليل / المنيرة بن شعبة رضي
الله عنه .

أنظر في ذلك معجم البلدان (٤١٠/٥) وما بعدها الروض المعطار ص (٥٩٦) بلدان
الخلافة الشرقية الخارطة رقم (٥) بين ص (٢٢٤) ، (٢٢٥) وانظر أيضا ص (٢٢٩) منه
وأطلس العالم ص (٦٩) .

٢- هي مدينة عظيمة في بلاد فارس من أعظم المدن وأشهرها وتقع الآن في وسط أيران
جنوب العاصمة طهران على بعد (٤١٤) كيلا منها - وقد يطلق الاسم على الإقليم
جميعه فتحها المسلمون بعد وقعه نهاوند سنة (٢١) على يد عبدالله بن عبدالله
بن عتبان الأنصاري . وكانت مركزاً للعلماء من أهل السنة والجماعة إلى بدايئة
القرن العاشر حيث استولى عليها الشاه إسماعيل الصفوي وحولها إلى مدينة شيعية
فلا حول ولا قوة إلا بالله .

انظر في ذلك معجم ما استعجم (١٦٣/١) ، الأنساب (١٧٥/١) معجم البلدان
(٢٠٦/١) وما بعدها الروض المعطار ص (٤٣) ، بلدان الخلافة الشرقية ص (٢٣٨) .

ومقدمة عبد الغفور البلوشي على طبقات المحدثين بأصبهان ص (٢٥ ، ٥٧) وغيرها .
٣- انظر التفصيل عن مدينة الكرج معجم ما استعجم (١١٢٣/٤) الأنساب (٤٦/٥) معجم
البلدان (٤٤٦/٤) الروض المعطار ص (٤٩١) بلدان الخلافة الشبرقية
ص (٢٣٢) .

ومكانها يقع الآن في غرب إيران (١) .

بنيت في زمن المهدي (٢) حيث بناها عيسى بن أدريس بن معقل العجلي (٣) وأتم

بناها ابنه أبو دلف القاسم بن عيسى (٤) .

١- انظر في موقعها الخارطة رقم (٥) ضمن كتاب بلدان الخلافة الشرقية بين ص (٢٢٤)

وصفحة (٢٢٥) .

٢- هو الخليفة العباسي الثالث أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن علي بن

عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب ولد سنة سبع وعشرين ومائة

وبويع بالخلافة سنة ثمان وخمسين ومائة وكان جواداً ممدحاً معطاءً محبباً إلى

الرعية قصاباً في الزنادقة باحثاً عنهم تملك عشرينين وشهراً ونصف ومات في

المحرم سنة تسع وستين ومائة .

انظر ترجمته في تاريخ الطبري (١٠/١٠) وما بعدها الكامل لابن الأثير (٢٥٩/٥)

سير أعلام النبلاء (٤٠٠/٧) الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلطين

ص (٩٥) محاضرات في تاريخ الامم الاسلامية - قسم الخلافة العباسية ص (٨٦) .

٣- هو والد أبي دلف الذي ستأتي ترجمته في الهامش اللاحق .

٤- هو القاسم بن عيسى بن أدريس بن معقل بن عمير بن شيخ أبو دلف العجلي

صاحب الكرج وأميرها كان فارساً شجاعاً مهيباً سائساً شديداً لوطاً جواداً

شاعراً ولي إمرة دمشق للمعتصم بنى الكرج وقصده الشعراء فيها، مات

في بغداد سنة خمس وعشرين ومائتين وفي ذريته أمراء وعلماء .

انظر مروج الذهب (٦٢/٤) تاريخ بغداد (٤١٦/١٢ ، ٤٢٣) الانساب

(٤٧/٥) سير أعلام النبلاء (٥٦٢/١٠) البداية والنهاية (٣٠٦/١٠) .

وللأخير نسبها بعض المؤرخين فقال كرج أبي دلف (١).

وهي كما وصفها الحموي (٢) (مدينة متفرقة ، وهي ذات زرع ومواشي) ثم قال
(وهي مدينة طويلة نحو من فرسخ ولها سوقان على باب الجامع وسوق آخر بينهما
صحراء) أ.هـ.

وقد نسب المؤلف إليها السمعاني في الأنساب (٣).

وأبو الحسن الكرجي (٤) في قصيدته في المؤلف حيث يقول :

وفي الكرج الغراء أوجد عصمه * أبو أحمد القصاب غير مغالب (٥)

-
- ١- انظر معجم ما استعجم (١١٢٣/٤) . معجم البلدان (٤٤٦/٤) بلدان الخلافة الشرقية ص (٢٣٣) .
 - ٢- أنظر معجم البلدان (٤٤٦/٤) .
 - ٣- أنظر (ج ٤٦/٥) .
 - ٤- انظر ص (٢٤) .
 - ٥- أورده مع بيت آخر الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢١٤/١٦) . وفي تذكرة الحفاظ (٩٣٩/٣) وسيأتي قريباً ص (٢٤) .

المبحث الثاني :

(مولده ونشأته وحياته) .

أ - مولده :

لم تكتب المصادر التي ترجمت له - والتي بين أيدينا - شيئاً عن ولادته إلا أنه بالنظر إلى وفاة شيخه جعفر بن أحمد بن فارس^(١) والذي توفي سنة تسع وثمانين ومائتين ، وشيخه عبدالله بن الصباح الأصبهاني^(٢) والذي توفي سنة أربع وتسعين ومائتين - يتبين أنه كان موجوداً بعد الثمانين ومئتين .

ب - نشأته وحياته :

إن نشأة المؤلف وحياته يكتنفها الغموض حيث لم تذكر المصادر التي ترجمت له شيئاً من ذلك .

إلا أن الذي يمكن القول به في هذا الجانب أن المصنف عاش في مدينة الكرج^(٣) . كما يظهر أنه نشأ في بيت علم لأن والده كان من المحدثين^(٤) ومن أصحاب علي بن حرب الطائي .

كما أنه قضى وقتاً من عمره في الجهاد^(٥) في سبيل الله وقتال الكفار بل قد اشتهر ذلك عنه حتى وصفه كل من أرخ له بذلك .

فهذا الذهبي يصفه في سير اعلام النبلاء^(٦) بالغازي المجاهد .

١- انظر ترجمته ضمن شيوخ المؤلف ص (٩) .

٢- انظر ترجمته ضمن شيوخ المؤلف ص (١٠) .

٣- استنباطاً من نسبه اليها .

٤- انظر ذلك في ترجمته فيما سيأتي ص (١١) .

٥- يدل على ذلك وصفه بالمجاهد الغازي .

٦- انظر (ج) ١٦/٢١٣ .

المبحث الثالث :

(شيوخه وتلاميذه)

أ - شيوخ المؤلف :

لقد عاش المؤلف رحمه الله في فترة زاخرة بالعلماء - وهي ما بين أواخر القرن الثالث وأوائل النصف الثاني من القرن الرابع - مما جعله يلتقي بهم ويتلقى العلم على عدد كبير منهم .

وقد صرح بذلك عنه الذهبي في تذكرة الحفاظ^(١) بعد أن ذكر بعض مشائخه بقوله " وخلق كثير " .

وفي تاريخ الاسلام^(٢) بقوله " وطائفة كثيرة " . وابن عبد الهادي بقوله بعد ذكر بعض مشائخه " وخلق " ^(٣) .

وقد نصت كتب التراجم التي بين أيدينا على تسمية سبعة منهم فقط وذكر بعضهم المؤلف بسنده في هذا الكتاب .

ولذا سأنكر ثلاثة عشر شيخاً من شيوخه وهم كما يلي^(٤) :-

- ١- جعفر بن أحمد بن فارس^(٥) أبو الفضل قال عنه أبو الشيخ^(٦) كان عنده الموطأ عن ابن مصعب ، وكتب الكثير بمكة والبصرة والري وأصبهان له مصنفات حسان روى عن سهل بن عثمان وعبدان توفي بالكرج سنة تسع وثمانين ومائتين^(٧) .

-
- ١- انظر تذكرة الحفاظ (٩٣٨/٣) .
 - ٢- انظر تاريخ الاسلام - ط - (٥١/١٠) .
 - ٣- انظر مختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢) .
 - ٤- تم ذكرهم حسب الترتيب الأبجدي .
 - ٥- ذكره ضمن شيوخ المصنف الذهبي في السير (٢١٣/١٦) وفي التذكرة (٩٣٨/٣) تاريخ الاسلام ط - (٥١/٢) وابن عبد الهادي في مختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢) .
 - ٦- انظر طبقات المحدثين بأصبهان (١٣٣/٣) .
 - ٧- انظر في ترجمته الجرح والتعديل (٤٧٤/٢) طبقات المحدثين بأصبهان (١٣٣/٣) .

- ٢- الحسن بن يزيد الدقاق (١) .
- ٣- الحسين بن إسحاق بن إبراهيم بن الصباح أبو عبدالله العجلي الخلال (٢) خرج إلى الكرج وسكنها وكان كثير الحديث حسن الحفظ توفي بعد الثلاثمائة (٣) .
- ٤- حمويه بن محمد أبو جعفر الأصبهاني (٤) .
- ٥- عبدالله بن الصباح البزار الأصبهاني أبو محمد قال عنه أبو الشيخ وكان شيخاً صدوقاً .

وقال عنه أبو نعيم : صدوق ثقة يروي عن العراقيين والمكيين توفي سنة أربع وتسعين ومائتين (٥) .

- ٦- عبدالرحمن بن محمد بن سلم الرازي (٦) ثم الأصبهاني الحافظ المجود العلامة المفسر كان من أوعية العلم صنف المسند والتفسير وغير ذلك ، حدث عن سهل بن عثمان وعبدالعزیز بن يحيى والحسين بن عيسى الزهري وطبقتهم حدث عنه أبو أحمد العسال وأبو الشيخ والطبراني وآخرون وكان من الثقات مات في سنة

أخبار اصبهان (١/٢٤٥) ، معجم المؤلفين (٢/١٣٣) .

- ١- لم أقف له على ترجمه وقد ذكره ضمن شيوخ المصنف الذهبي وابن عبدالهادي في نفس المراجع والمفحات السابقة في شيخه الأول .
- ٢- روى عنه المصنف في كتابه الذي نحن بصدده القسم المخطوط (ق/١٧٧/أ) ، (ق/١٨١/ب) .
- ٣- انظر طبقات المحدثين بأصبهان (٤/١٩٣) أخبار أصبهان (١/٢٧٩) .
- ٤- لم أقف له على ترجمه وقد روى عنه المصنف في كتابه هذا (ق/١٨١/ب) .
- ٥- أنظر طبقات المحدثين بأصبهان (٣/١٤٥) أخبار اصبهان (٢/٦٣) .
- ٦- ذكره ضمن شيوخ المصنف الذهبي وابن عبدالهادي . ولعله هو الذي ذكره المصنف بسنده ص (١٤٦) من هذا الكتاب باسم : عبدالرحمن بن سلمة السمررازي فنسبه إلى جده لشهرته بذلك وحرف الناسخ سلم إلى سلمه .

- إحدى وتسعين ومائتين (١) .
- ٧- والده علي بن محمد الكرجي (٢) وهو من أصحاب علي بن حرب الطائي (٣) ويروى عنه (٤) .
- ٨- محمد بن إبراهيم بن زياد بن عبدالله الطيالسي الرازي أبو عبدالله كان جـوالاً حدث بمصر وبغداد وطرسوس وعمر طويلاً روى عن يحيى بن معين ومحمد بن حميد الرازي وأحمد بن حنبل وغيرهم وعنه أحمد بن محمد الهمداني وأبو أحمد الحاكم وغيرهم .

-
- ١- أنظر أخبار اصبهان (١١٢/٢) سير أعلام النبلاء (٥٣٠/١٢) تذكرة الحفاظ (٦٩٠/٢) الرسالة المستطرفة ص (٧٠) طبقات الحفاظ (٣٠٣) طبقات المفسرين للنداودي (٢٨٨/١) معجم المؤلفين (١٧٥/٥) .
- ٢- لم اقف له على ترجمه وقد ذكره ضمن شيوخ المصنف الذهبي وابن عبد الهادي - وروى عنه المصنف في هذا الكتاب - نكت القرآن حديثاً بسنده (ق / ١٨٨ / ب) فقال : حدثني أبي . د . علي بن حرب . ٥٥٥ ثم ساق السند .
- ٣- هو علي بن حرب بن محمد بن علي بن حيان بن مازن الطائي الموصلي أبو الحسن المحدث الثقة الأديب مسند وقته ولد في أذربيجان سنة خمس وسبعين ومائة ونشأ بالموصل وسمع من سفيان بن عيينه ووكيع بن الجراح وغيرهم . وكان عالماً باخبار العرب وانسابها أديباً شاعراً مات في شوال سنة خمس وستين ومائتين بالموصل .
- انظر الجرح والتعديل (١٨٣/٦) تاريخ بغداد (٤١٨/١١) طبقات الحنابلة (٢٢٣/١) سير اعلام النبلاء (٢٥١/١٢) تهذيب التهذيب (٢٩٤/٧) .
- ٤- انظر سير اعلام النبلاء (٢١٣/١٦) وتذكرة الحفاظ (٩٣٨/٣) وتاريخ الاسلام ط (/ ٢٩٦ / ق) ومختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢) .

وتلاميذه الثلاثة هم:

- ١- ابنه علي بن محمد بن علي بن محمد الكرجي أبو الحسن (١).
- ٢- ابنه عمار بن محمد بن علي بن محمد الكرجي أبو الفرج (٢).
- ٣- المظفر بن محمد بن الحسين البروجردي أبو منصور (٣).

-
- ١- ذكره كل من تعرض لذكر شيوخه وتلاميذه ولم أظفر له بترجمة.
 - ٢- ذكره كل من تعرض لذكر شيوخه وتلاميذه ولم أظفر له بترجمة.
 - ٣- ذكره كل من تعرض لذكر شيوخه وتلاميذه ولم أظفر له بترجمة.

- ٦- كتاب الزكاة^(١) وهو محتمل أن يكون كتاباً مستقلاً ويحتمل أن يكون من جملة أبواب كتاب شرح النصوص لكن لما رأيتُه حينما ذكر كتاب الفرائض والطلاق والظهار والأصول نص على أنها من كتاب شرح النصوص تقوى عندي الاحتمال الأول فذكرته مفرداً ومثله كتاب الصلاة والطهارة فيما سيأتي .
- ٧- كتاب السنة^(٢) وهو مؤلف في العقيدة^(٣) . نقل منه الذهبي في سير أعلام النبلاء^(٤) ، وفي تذكرة الحفاظ^(٥) وابن عبد الهادي^(٦) مانصه :
 | كل صفة وصف الله بها نفسه أو وصفه بها نبيه فهي صفة حقيقة لا مجاز |^(٧) .

-
- ١- ذكره المصنف ص (٥٤١) من هذا الكتاب .
- ٢- ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢١٣/١٦) وفي تذكرة الحفاظ (٩٣٨/٣) باسم السنة - وبذلك ذكره ابن عبد الهادي في مختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢) ، ، ، ، والبغدادي في هدية العارفين (٤٧/٦) ورضا كحاله في معجم المؤلفين (٥٩/١١) ، وذكره الصفدي في الوافي بالوفيات (١١٤/٤) باسم شرح السنة وكذلك الذهبي في تاريخ الإسلام (٢٩٦/٩) .
- ٣- قال البغدادي في هدية العارفين (٤٧/٢) (كتاب السنة في الحديث) والصحيح أنه في العقيدة كما يدل عليه ما نقله الذهبي وابن عبد الهادي .
- ٤- انظر ج (٢١٣/١٦) .
- ٥- أنظر ج (٩٣٩/٣) .
- ٦- انظر مختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢) .
- ٧- قال الذهبي في التذكرة بعد إيراده لهذا النص : (قلت : نعم لو كانت صفة مجاز لتحتّم تأويلها ... الخ " . وجاء في السير ما يوهم أن هذا من كلام القصاب حيث حذف (قلت نعم) ووصل الكلام ببعضه وهو خطأ .

وبناءً على هذا يكون كتاب السنة مؤلف في عقيدة أهل السنة والجماعة^(١) ، وقد كان مشهوراً بين العلماء كما نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢) وابن القيم^(٣) بقولهم :

(وهي عقيدة مشهورة) بل قد كتبها الخليفة القادر بالله^(٤) وجمع الناس عليها وقرأها على الناس وأمر باستتابة من خرج عنها من معتزلي ورافضي وخارجي^(٥) .

- ١- ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية نقلاً عنه في درء تعارض العقل والنقل (٢٥٢/٦) ، وابن القيم في الصواعق المرسله (١٢٨٦/٤) .
 - ٢- أنظر درء تعارض العقل والنقل (٢٥٢/٦) .
 - ٣- انظر الصواعق المرسله (١٢٨٨/٤) .
 - ٤- هو الخليفة العباسي أبو العباس أحمد بن إسحاق بن المقتدر جعفر بن المعتضد العباسي ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة . وكان أبيض كث اللحية يخضب ديناً عالمياً متعبداً وقوراً من جلة الخلفاء ، وأمثلهم تفقه على أبي بشر الهروي .
- قال عنه الخطيب كان من الدين وإدامة التهجذ وكثرة الصدقات على صفة اشتهرت عنه ، وصنف كتاباً في الأصول ذكر فيه فضل الصحابة وإكفار من قال بخلق القرآن . وكان ذلك - يقرأ في كل جمعة في حلقة أصحاب الحديث ويحضره الناس مدة خلافته وهي إحدى وأربعون سنة وثلاثة أشهر - قلت:- ولعل هذا الكتاب هو كتاب العقيدة للمؤلف حيث نص ابن تيمية والذهبي وابن القيم أنه كتب العقيدة للمؤلف - ونقل الذهبي طرفاً منها في العلو ، أنظر مختصره ص (٢٥٩) .
- وتوفي القادر بالله سنة اثنين وعشرين وأربع مائة في أول أيام التشريق أنظر تاريخ بغداد (٢٧/٤) الكامل (١٩٧/٨) سير أعلام النبلاء (١٢٧/١٥) البداية والنهاية (٣٣/١٢) وما بعدها ، الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلاطين ص (١٥٢) وما بعدها .

٥- ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٢٥٢/٦) والذهبي

٩- كتاب الصلاة (١) :

١٠- كتاب الطهارة (٢) :

١١- عقاب الأعمال (٣) :

١٢- نكت القرآن الدالة على البيان وهو كتابنا هذا :

١٣- وصف الايمان وشرح زيادته ونقصه (٤) .

-
- ١- ذكره في كتابه نكت القرآن ص (٢١٢) - عندما تعرض للمرتد إذا رجع عن ردتته
إلى الإسلام هل يجب عليه إعادة فرائضه - بقوله (وقد ذكرناه بحججه في كتاب
الصلاة ، وانظر ما سبق ص (١٦) .
- ٢- ذكره في كتابه نكت القرآن ص (١٠٤) عند ما تعرض للحديث " طهور النساء
أحدكم إذا ولغ فيه الكلب ٠٠٠ الحديث فقال (وهذا مشروح في كتابنا المؤلف
في الطهارة) .
وانظر ما سبق ص (١٦) .
- ٣- انظر الوافي بالوفيات (١١٤/٤) سير أعلام النبلاء (٢١٣/١٦) تذكرة الحفاظ
(٩٣٨/٣) تاريخ الإسلام (/٢٩٦ /) ومختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢) معجم
المؤلفين (٥٩/١١) .
- ٤- أحال عليه في هذا الكتاب ص (١٠٤ ، ١٠٨)

المبحث الخامس :

(مكانته العلمية وثناء العلماء عليه) .

رغم شح المصادر التي ترجمت للمصنف بالمعلومات الوافية عن حياته إلا أنه من خلال ما وصل إلينا منها ومن خلال كتابه هذا - نكت القرآن - تبينت مكانته فهو رحمه الله قد جمع بين الفقه والحديث مع المعرفة باللغة والقرآيات والناسخ والمنسوخ ومذاهيب الناس .

فأما الفقه فيدل على علو شأنه فيه أمران :

أولهما : وصفه بذلك والثناء عليه فيه من قبل العلماء واشتباره عنه ومن وصفه بذلك أبو الحسن الكرجي (١) والسمعاني (٢) .

وكذلك جاء وصفه بذلك في الصفحة الأولى من هذا الكتاب - نكت القرآن (٣) .

ثانيهما : تناوله لكثير من المسائل الفقهية في كتابه هذا - نكت القرآن - ومناقشته لها مع دقة الاستنباط والمعرفة بالإقوال الأخرى وقوة الاستدلال (٤) .

وأما الحديث فقد كان رحمه الله من حفاظه ومن الأئمة فيه وقد وصفه بذلك كل

من ترجمه .

فهذا الصفدي يصفه بالحافظ (٥) وبه يصفه الذهبي (٦) والحافظ ابن حجر (٧) ،

-
- ١- أنظر نقض تاسيس الجهمية (٣/١١٢) .
 - ٢- أنظر الأنساب (٥/٤٦) .
 - ٣- أنظر ص (٤٦) من هذا الكتاب .
 - ٤- انظر ص (٣٦) حيث تمت الإشارة الى شيء من ذلك في منهجه وتمت الاحالة على ارقام الصفحات .
 - ٥- أنظر الوافي بالوفيات (٤/١١٤) .
 - ٦- أنظر سير أعلام النبلاء (١٦/٢١٣) وتذكرة الحفاظ (٣/٩٣٨) وتاريخ الاسلام (٩/٢٩٦) .
 - ٧- أنظر نزهة الالباب في الالقاب (٢/٩٢) .

وابن عبدالهادي^(١) والسيوطي^(٢) واسماعيل باشا^(٣) ورضا كحاله^(٤) ويمفه النهبي في موضع آخر بقوله " وكان من أئمة الحديث " ^(٥) وكذلك وصفه رضا كحاله بقوله |محدث| ^(٦). وقد جاء في كتابه هذا ما يؤكد علمه بالحديث وإمامته فيه ومعرفته بالرجـال والاسانيد ^(٧).

وأما العقيدة ومذاهب الناس فإن الناظر في كتابه هذا - نكت القرآن - يتبين له بوضوح درايته فيها ومعرفته التامة بأقوال الفرق المخالفة من المعتزلة والجهمية والقدرية والمرجئة والخوارج وغيرهم ^(٨) وقد كان متمكنا في العقيدة والف فيها المؤلفات حتى اشتهر ذلك عنه كما في كتابه السنة الذي ذكر فيه عقيدة أهل السنة والجماعة والتي نقل منها شيخ الإسلام ابن تيمية ^(٩) والنهبي ^(١٠).

-
- ١- أنظر مختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢).
 - ٢- أنظر طبقات الحفاظ ص (٣٨٠).
 - ٣- أنظر هدية العارفين (٤٧/٢).
 - ٤- أنظر معجم المؤلفين (٥٩/١١).
 - ٥- أنظر العلولة ص (١٧٥).
 - ٦- نفس المرجع قبل السابق.
 - ٧- أنظر في ذلك ص (٣٧ ، ٣٨) ، حيث ذكرت ضمن منهجه شيئا من ذلك وتمت الاحالة على ارقام الصفحات .
 - ٨- انظر ص (٤٠) حيث ذكرت ضمن منهجه شيئا من ذلك وتمت الاحالة على ارقام الصفحات .
 - ٩- انظر درء تعارض العقل والنقل (٢٥٢/٦ ، ٢٥٤) وانظر أيضا ماسبق ص (١٧).
 - ١٠- انظر العلولة ص (١٧٥) وانظر ماسبق ص (١٦ ، ١٧).

وابن القيم (١) ووصفوها بأنها عقيدة مشهورة .

وأما التفسير واللغة والقراءات والناسخ والمنسوخ فكان على معرفة تامة بها كما

سيأتي في بيان منهجه في كتابه هذا نكرامته لذلك (٢) .

ومما يؤكد مكانة المؤلف وعلو قدره ثناء العلماء عليه وشهادتهم له بذلك وهي

كما يلي :

قال المفدي عنه | الحافظ ، أحد الأئمة | (٣) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (الإمام المشهور في اثناء المائة الرابعة (٤) ، ومثله

قول ابن القيم (٥) .

وقال الذهبي : في سير اعلام النبلاء (الإمام العالم الحافظ . . . الغازي المجاهد) (٦)

وفي تذكرة الحفاظ (الحافظ الإمام المجاهد) (٧) .

وفي تاريخ الإسلام (الحافظ أحد الأئمة) (٨) .

وفي العلو (العلامة وكان من أئمة الحديث) (٩) .

وقال الحافظ ابن حجر (الحافظ وكان شجاعاً) (١٠)

١- أنظر الصواعق المرسله ص (٤/١٢٨٦) .

٢- انظر ص (٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢) حيث تكررت ضمن منهجه شيئاً من ذلك وتمت الإشارة

الى ارقام الصفحات .
٣- أنظر الوافي بالوفيات (٤/١١٤) .

٤- أنظر درء تعارض العقل والنقل (٦/٢٥٢) .

٥- انظر الصواعق المرسله (٤/١٢٨٦) .

٦- أنظر سير اعلام النبلاء (١٦/٢١٣) .

٧- أنظر تذكرة الحفاظ (٣/٩٣٨) .

٨- انظر تاريخ الإسلام (ق / ٢٩٦) .

٩- انظر العلوص (١٧٥ ، ١٧٦) .

١٠- أنظر نزهة الألباب في الألقاب (٢/٩٢) .

وقال ابن عبد الهادي (الإمام الحافظ المجاهد) (١) .

وقال السيوطي (الحافظ الإمام المجاهد) (٢) .

وقال رضا كحاله : (محدث حافظ من المجاهدين) (٣)

وفيه يقول أبو الحسن الكرجي (٤) .

وفي الكرج الغراء أوجد عصره * أبو أحمد القصاب غير مغالب

تصانيفه تبدي فنون علومه * فلست ترى علما له غير شارب (٥)

١- أنظر مختصر طبقات المحدثين (١٦٣/٢) .

٢- أنظر طبقات الحفاظ ص (٣٨٠) .

٣- أنظر معجم المؤلفين (٥٩/١١) .

٤- لعنه أبو الحسن محمد بن عبد الملك بن عمر بن محمد الكرجي ولد سنة ثمان وخمسين

وأربعمائة وتوفي سنة خمس مائة واثنين وثلاثين وقد كان إماما ورعا فقيهاً مفتياً محدثاً

أديباً أفنى عمره في طلب العلم ونشره وقلت لعنه هو لما يلي :

أولاً : لتوافق لقبه وكنيته مع ما ذكره الذهبي .

ثانياً : وجدت السبكي حينما ترجم له في طبقاته (١٤١/٦) ذكر ان له قميدة باثنية

في عقيدة أهل السنة والجماعة أسمها (عروس القصائد في شمس العقائد)

تزيد على مثني بيت وهي بنفس قافية البيتين اللذين ذكرهما الذهبي في

مدح المصنف ثم ذكر أنه ذكر فيها الكرج مادحا لها ولشدة علمائها على أهل

البدع فقال :

ففي كرج والله من خوف أهلها * يذوب بها البدعي ياشر ذائب .

يموت ولا يقوى لاظهار بدعة * مخافة حز الرأس من كل جانب

كما نص السبكي على أن الذهبي اطلع عليها ونقل منها .

وانظر في ترجمته الأنساب (٤٧/٥) الكامل لابن الاثير (٣٠٨/٩) العبر في خبر

من عبر (٤٤٣/٢) طبقات الشافعية للسبكي (١٤١/٦) البداية والنهاية (٢٢٩/١٢) ،

وطبقات المفسرين للداودي (١٩٠/٢) .

٥- أوردهما الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢١٣/١٦) وفي تذكرة الحفاظ (٩٣٨/٣) .

ب - منهبه :

لقد كان منهبه رحمه الله مذهب المحدثين فهو يقول بموجب ما يظهر له من الدليل ولم يكن مقلدا ولا متبعا لمنهب من المذاهب الفقهية المعروفة ، وإن كان الناظر في كتابه هذا يتبين أن له معرفة بأقوال الشافعي من بين الأئمة الثلاثة - أبي حنيفة ومالك وأحمد - . وقد أورد جملة من اقواله (١) مؤيدا لها كما نقده في بعضها بل نص (ق / ١٠٤ / ب) على اطلاعه على كتاب الرسالة له - إلا أنه مع ذلك ليس مقلدا له .

وقد نص على تحريم التقليد ورد على المقلدين في أكثر من موضع (٢) فهو يقول ص (٣٧٦) عند قوله تعالى " وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون " (٣) (حجة في تحريم التقليد إذ لا يجوز لبشر يحرم شيئا أو يحلله مبتدئا به ولا يجوز أن يكون فيه إلا تبعا لله فيها ناسبا إليه ما يفعله منهما) .

ويقول ص (٣١٢) عند قوله " أولئك الذين هدى الله فبهدئهم إقته " (٤) .
(يوجب الإقتداء بأهل الخير ممن يحيط العلم أنهم مقيمون على الحق ولا يكون ذلك إلا للأنبياء ، فاما من دونهم وإن كانوا لا يعبرون من الحق ولا يظن بهم سواء فالإقتداء بهم غير واجب " .

بها نفسه . . . الخ وفي العلو على ما يخص الاستواء .

١- أنظر ص (٢٥٧ ، ٢٨٣ ، ٣٤٩ ، ٥٠٨ ، ٥٦٢) .

٢- أنظر ص (١٢٧ ، ٢٧٢ ، ٣٦٩ ، ٤٨١) وغيرها .

٣- سورة الأعراف آية (٣٣) .

٤- سورة الأنعام آية (٩٠) .

الفصل الثاني :

مايتعلق بالكتاب :

ويشتمل على اربعة مباحث هسي :

- المبحث الأول : اسم الكتاب وتوثيق نسبه للمؤلف .
- المبحث الثاني : وصف نسخة الكتاب الخطيية .
- المبحث الثالث : بيان منهج المؤلف فييه .
- المبحث الرابع : قيمة الكتاب ومكانته العلميية .

المبحث الأول :

(اسم الكتاب وتوثيق نسبه للمؤلف)

أ - اسم الكتاب :

جاء في الورقة الأولى من الكتاب ويخط كبير مانحه : كتاب نكت القرآن في أنواع الأحكام المنبئيه عن إختلاف الأنام تأليف الشيخ أبي أحمد محمد بن علي الفقيه الكرجي المعروف بالقصاب رحمه الله .

كما جاء في الورقة الثانية - وهي الأولى من النص - تصريح المؤلف ونصه على اسم الكتاب بقوله : هذا كتاب نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام والمنبئية عن إختلاف الأنام (١) .

وسماه بهذا الأسم أيضا أبو الحسن الكرجي (٢) ، إلا أنه أقتصر على تسميته بـ (نكت القرآن) (٣) .

ب - توثيق نسبه للمؤلف :

أما عن توثيق نسبه للمؤلف فمع أن الذين نكروا مصنفاته لم ينكروا هذا الكتاب من بينها لكنهم حينما نكروا بعضها قالوا وغيرها .

وجاء النص عليه صريحا ونسبه للمصنف في كلام أبي الحسن الكرجي في كتابه الفصول عن الأئمة الفحول الزاما لذوي البدع والغفول وذلك فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في نقض تاسيس الجهمية فهو يقول بعد مناقشته لابن خزيمة في قوله في حديث الصورة (٤) وبيان أن من انفرد في مسألة من السلف عن غيره أن ذلك لا ينقص من قيمته لكنه

١- انظر ص (٤٦) .

٢- مر التعريف به قريبا ص (٢٤) .

٣- انظر نقض تاسيس الجهمية (١١٢/٣) .

٤- وهو " خلق الله آدم على صورته " وهو حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما

لا يقبل منه فهو يقول : (وكذلك تأويل الشيخ أبي أحمد محمد بن علي الفقيه الكرجي الإمام المعروف بالقصاب للآيات والأخبار الواردة في إحساس الميت بالعذاب واطنابه في كتابة المعروف بنكت القرآن ونهايه إلى أن الميت بعد السؤال لا يحس بطول لبثه فـ في البرزخ (٠٠٠) هـ (١) .

وهذا التأويل للآيات والأحاديث في عدم إحساس الميت موجود في هذا الكتاب في أكثر من موضع كما في ص (١٥٠) ، (ق / ١٥٤ / ب) .
 وتمت مناقشته في ذلك في أول موضع ص (١٥٠ ، ١٥١) .

أنظر فتح الباري (٥/١١) ومسلم (٢٠١٧/٤) .

وانظر تأويل ابن خزيمة لهذا الحديث كتاب التوحيد له (٨٤/١) وما بعدها وانظر في هذه المسألة عقيدة أهل الأيمان في خلق آدم على صورة الرحمن للشيخ حمود التويجيري .

١- أنظر نقض تأسيس الجهمية (١١٢/٣) .

(وصف نسخة الكتاب الخطية)

للكتاب نسخة خطية فريدة موجودة في مكتبة مراد ملا باستنبول في تركيا - فسي

قسم التفسير تحت رقم (٢١٧) .

وقد تمت كتابتها في شهر شعبان سنة ثلاث وتسعين وخمسة على يد الناسخ

عبدالحميد بن عبدالواحد بن مسعود^(١) كما صرح بذلك في آخرها بقوله :

" وقد قضى الاتيان من مفتحه إلى مختمه على يدي عبدالحميد بن عبدالواحد

بن مسعود في شعبان سنة ثلاث وتسعين وخمسة)^(٢) .

وهي نسخة كاملة حيث ابتدأها المؤلف بالكلام على سورة الفاتحة وانتهى في الكلام

على سورة الناس - وصرح بذلك الناسخ في آخر الكتاب بقوله : (وهذا حين اختتام الكتاب)

وتقع في ٢١٦^(٣) ورقة في كل ورقة صفحتان فالجميع (٤٣٢) صفحة وفي كل صفحة (٢١) سطرا

وفي كل سطر (١٨) كلمة تقريبا .

ومقاسها (٢٤م x ١٦ر٠٢ سم) ومقاس الكتابة بداخلها (١٨سم x ١٠ر٠٣ سم) وهي

مكتوبة بخط نسخي جميل ومحاطة كتابة كل صفحة بخط من جميع الجهات على شكل مستطيل

بحيث تكتب التصحيحات والتعليقات خارجه .

١- لم أتمكن من معرفته .

٢- انظر (ق ٢١٦) .

٣- هذا حسب الترقيم الذي وضعته أما الترقيم السابق فمجموعها فيه (٢١٨) ورقة

والأ أنه بالتتابع تبين أن المرقم اسقط رقم (٧٧) ، (٢١١) خطأ حيث لانقص فسي

الأصل مع تتابع الكلام وصحته وأهمل الورقة التي تقع بين الورقة (١١) والورقة

(١٢) من الترقيم فقامت بترقيمها علما بأنه احتسب ورقه عنوان الكتاب وأنا لسم

أحتسبها وجعلت الترقيم يبدأ بعدها . مع ملاحظة أن الترقيم السابق متأخر ولعلسه

من المصور لهذه النسخة .

والثانية عشر^(١) ومابين الورقة (١١٣) والورقة (١٥٦) والاخيرة مقتصر بها على العناوين وهذا التعليق كتب بنفس الخط الذي كتب فيه تملكك عبداللهم الطلياني^(٢).

كما كتب على الورقة الاولى^(٣) والتي فيها عنوان الكتاب بعض التملكات وهي كما يلي:

(٤) ملك الفقير عبدالله الطلياني منتقلا اليه من الشيخ عبدالرحمن الصالحي بالتملك الصحيح الشرعي بانتقاله اليه من الشيخ شهاب الدين^(٥) بتملك شرعي ويعلم عمر الطلياني^(٦) بذلك كله (أ. هـ).

وفيها أيضا (هذا الكتاب ملكه محمد بن حرب^(٧) من الشيخ عبدالله الطلياني غفر الله له .

وفيها أيضا (ملكه من فضل الله تعالى أويس الأويراني^(٨) سنة^(٩) .

وفيها أيضا (اشعراه أحمد العلوجي^(١٠) مشعراه في ٧ سنة ٧٦^(١١) .

١- أنظر من ص (٧١) إلى ص (١٤٤) من هذا الكتاب .

٢- لم أجد له فيما وقفت عليه ترجمة .

٣- الورقة الأولى كانت ملصقة على التي قبلها وطلبت من المسؤولين في مكتبة السلیمانية

بإستانبول فتحها ففعلوا إلا أن ما فيها من الكتابة قد تأثر بسبب التلصيق مما

جعلني لا أتمكن من قراءة أكثر ما فيها .

٤- لم أتمكن من معرفته .

٥- لم أتمكن من معرفته .

٦- لم أتمكن من معرفته .

٧- لم أتمكن من معرفته .

٨- لم أقف له على ترجمة .

٩- لم أتمكن من قراءتها لعدم وضوحها .

١٠- لم أجد له ترجمة فيما وقفت عليه .

١١- غير واضح الرقم الايسر ولعله (٨) .

وفيها أيضا (مصطفى ^(١) بن علي جبول ابن محمد شاه ^(٢) الراجين من اللـه
الغفران غفر الله له ولوالديه وأدخله وهم إلى الجنان بمنه وكرمه وهو ذو المن والكرم
والإحسان) ٥٠هـ .

وعليه تملكات أخر إلا أنها غير واضحة الكتابة .

كما يوجد في الورقة الأخيرة منها أيضا تملك هذا نمه (ملك هذا الكتاب إبراهيم
بن الأمير دويش بن شيخ أكراد سنة أربع وثلاثين بعد الألف في شهر ربيع الثاني ^(٣)
تم وكمل) ٥٠هـ .

وكتب فيها تملك لم يتضح منه إلا اسم عبدالله الطلياني والتاريخ حيث ذكر
أن التاريخ في سابع شهر الفرد سنة إحدى وأربعين وثمانمائة) .
كما يلاحظ وجود ختم في أول الكتاب فيه (وقف هذا الكتاب داما زاده محمد مراد
وقف لله ^(٤) ... سنة ١١٩٣) .

-
- ١- هكذا ابتدأ بذكر الاسم باتجاه مغاير لبقية الكتابة وبدون ذكر التملك .
 - ٢- لم اجده له ترجمة فيما وقفت عليه .
 - ٣- لم اجده فيما وقفت عليه .
 - ٤- كتب بعدها كلمة غير واضحة وبعدها " خيرة بالعباد " وداما وزاده هذا هو
الذي تنسب اليه مكتسبة مراد ملا .

- ٥- كما يتعرض للناسخ والمنسوخ في بعض الآيات (١٢) .
- ٦- أكثر من إيراد نصوص السنة النبوية سواء أكان استدلالاتها على الموضوع الذي يتكلم به (٢) أو مؤيداً بها دلالة الآية (٣) أو مؤيداً لها بالآية (٤) أو ذاكراً لها على أنها من تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم للآية (٥) .
- ٧- يتعرض لنقد بعض الأسانيد ويبين بعض أحوال الرواة فيها من ضعف أو تدليس أو جهالة كما فعل ص (٢٨٩) حيث يقول (٠٠٠ ولو صح حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل فيه - بيض النعام - إطعام مسكين أو صيام يوم قلت به ولكنه رواه عنه ابن جريح وهو مدلس ولم يذكر سماعه) وغير ذلك (٦) .
- كما قد يروى بعض الأحاديث والآثار بأسانيد (٧) مع ملاحظة اختصار كلمة " حدثنا " بحرف " د " (٨) .

-
- ١- أنظر ص (١٧٩ ، ٢٠٨ ، ٢١٨ ، ٣٥٤) .
- ٢- أنظر في ذلك ص (١٧١ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٣٥ ، ٢٣٧ ، ٢٥٧)
- ٣- أنظر على سبيل المثال ص (٢٥٢ ، ٢٢٩ ، ٢٤٤ ، ٣٦٧ ، ٤٠٧ ، ٥٣٥) .
- ٤- أنظر مثلاً ص (٣٩٧ ، ٥١١ ، ٥٧٥ ، ٥٨٧) .
- ٥- أنظر مثلاً ص (١١٢ ، ٣٦٧ ، ٤٣٣ ، ٥٥٥) وغيرها .
- ٦- أنظر أيضاً ص (١١١ ، ١٤٦ ، ٢٠٤ ، ٢٩٥ ، ٤٤٧ ، ٤٧١ ، ٤٨٩ ، ٤٩٠) وغيرها .
- ٧- انظر ص (١٨٨ ، ١٩٠ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ٢٣٤ ، ٢٥٢ ، ٢٧٠) وغيرها .
- ٨- وهذا محتمل أن يكون من صنعه أو صنع الناسخ .

- ٨- يورد أقوال المفسرين في بعض الآيات من ذلك ذكره قول ابن عباس في الكرسي انه موضع القدمين (١) .
- ومن ذلك ما ذكره عند قوله " وإذا حضر القسمة أولوا القربي . . . " حيث قال " كان سعيد بن المسيب يعدة منسوخاً بآي المواريث ، وكان ابن عباس يذهب به إلى أنه حث للعتق على الوصية لهم ، وكان الحسن ومجاهد يجعلونها محكمة " وغير ذلك (٣) .
- ٩- يحتج في بعض الآيات لبعض أهل العلم كاحتجاجة للشافعي (٤) حيث قال (. . . وفيه من جهة الفقه ما يؤيد قول الشافعي رضي الله عنه في إباحته للمظلوم أن يأخذ من مال ظالمه مثل ظلامته) . أه وغير ذلك (٥) .
- ١٠- يناقش بعض أقوال المفسرين في معنى الآية كمناقشته لقول من يقول المعروف فسي قوله " فليأكل بالمعروف " (٦) هو القرص (٧) وغير ذلك كثير (٨) .
- ١١- يناقش بعض أقوال العلماء كمناقشته لقول من أبطل الوصية بحديث عمران بن حصين في العبيد (٩) . وغير ذلك (١٠) .

-
- ١- أنظر ص (١٤٨) .
- ٢- أنظر ص (٢٠٨) .
- ٣- وأنظر أيضا ص (١٣٢ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ٢٠٨ ، ٢٤١ ، ٥٦٠) وغيرها .
- ٤- انظر ص (٢٥٧) .
- ٥- وانظر أيضا ص (٨٠ ، ١٢٠ ، ٢٢٨ ، ٢٢٩ ، ٢٩٣ ، ٣١٣ ، ٣١٢ ، ٥٦٢) وغيرها .
- ٦- سورة النساء آية (٦) .
- ٧- انظر ص (٢٠٧) .
- ٨- أنظر ص (٨٥ ، ١٣٦ ، ٢٠٨ ، ٢١٠ ، ٤٠٣) وغيرها .
- ٩- انظر ص (١٢١) .
- ١٠- أنظر أيضا ص (١٣٣ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ١٧٦ ، ٢٢٠) وغيرها .

- ١٢- يكثر من إيراد الاعتراضات أثناء المناقشة ثم يرد عليها سواء كانت المسألة فقهية أو عقدية أو غيرها (١).
- ١٣- يتعرض لمناقشة بعض المباحث الأصولية كما فعل ص (٧٥) وكما في ص (١٢٧).
- حيث ناقش القول بالقياس والتقليد والاستحسان وغيرها (٢).
- ١٤- يتعرض للغة وهو كثير وفي مجالات متعددة فقد يتعرض للإستدلال باللغة أولها (٣) ، ويتكلم على أعراب بعض الكلمات (٤) وقد يتعرض لنكر الأضداد (٥) ، أو المعاني المترادفة (٦) - أو للخصوص في نكر العموم (٧) وغيرها من المجالات (٨).

-
- ١- وذلك كثير جدا ، انظر على سبيل المثال (٨٧ ، ١١٨ ، ١٤٥ ، ١٨٧ ، ١٩٩ ، ٢٥٦ ، ٣١٠ ، ٣٥٤ ، ٤٢٣ ، ٤٦٤ ، ٥١٨ ، ٥٢٣) وغيرها .
- ٢- أنظر في ذلك ص (١٢٩ ، ٣٣٧ ، ٣٧٦ ، ٣٩٤ ، ٤٣٣ ، ٥٤٦) وغيرها .
- ٣- انظر في ذلك مثلا (٢٩٨ ، ٣٦٠ ، ٣٨١ ، ٤٨٠ ، ٥٠٣ ، ٥٦٢) وغيرها .
- ٤- أنظر مثلا ص (١٤٠ ، ٢٢٧ ، ٣٠٠ ، ٣٤٣ ، ٣٦٩ ، ٣٧٥ ، ٤١١ ، ٤٨٥ ، ٥٠٩) ، وغيرها .
- ٥- انظر مثلا (٧٧ ، ٨٤ ، ١٣٨ ، ٥٥٦ ، ٥٨١) .
- ٦- انظر في ذلك (١٠٦ ، ١٨٠ ، ٢٢٧ ، ٣٨٤ ، ٣٨٦ ، ٤٨٠) .
- ٧- أنظر على سبيل المثال (٦٦ ، ١٦٨ ، ٣٨٤ ، ٥٥٤ ، ٥٨٣) .
- ٨- أنظر على سبيل المثال ص (١٠٢ ، ١٢٣ ، ١٣٤ ، ٣٠٧ ، ٣٢٤ ، ٣٧٥ ، ٣٨٥ ، ٤٢٥ ، ٤٢٩ ، ٥١٠ ، ٥٦٩) وغيرها .


المبحث الرابع :

(قيمة الكتاب ومكانته العلمية)

ان هذا الكتاب ثمرة من ثمرات السلف التي اتحفوا بها أمة الاسلام من بعدهم .
وحسبه أنه من تأليف علم من علماء الحديث وحافظ من حفاظه عاش في فترة ازدهار
العلم وكثرة العلماء - فلو كان مقتصرًا به على رأيه وحده لكان لبنه تضاف إلى علم
السلف وتراثهم .

وأبرز النقاط التي تتجلى فيها قيمة هذا الكتاب هي :

- ١- ما حواه من المسائل الفقهية الكثيرة والمنثورة في ثنايا الكتاب .
- ٢- ما تضمنه من المسائل العقديّة والتي بين فيها مذهب السلف الصالح على وفق سننهم
منهجهم السوي بيانًا شافيًا كافيًا .
- ٣- ما اشتمل عليه من الرد على الفرق المخالفة من قدرية ومعتزلة وجهمية وغيرهم
ومناقشتهم وتزييف باطلهم وإظهاره بمظهره اللائق به .
- ٤- ما اشتمل عليه من المسائل المنثورة في ثنايا الكتاب في اللغة والسلوك والاستنباطات
والأصول والقراءات وغيرها .



القسم الثاني

قسم التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

رب أعن بفضلك .

قال الشيخ الإمام العلامة أبو أحمد محمد بن علي بن محمد الفقيه الكرجي المعروف بالقصاب رضي الله عنه : هذا [كتاب] (١) نكت (٢) القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام والمنبئية (٣) عن إختلاف الآنام في أصول الدين وشرائعه ، وتفصيله وجوامعه ، وكل ما يحسن مقاصده ، ويعظم فوائده [٤] من معنى لطيف (٥) في كل فن تدل عليه الآية من جليلها

١- مثبتة من التصحيح الهامشي

٢- النكت : جمع نكتة مأخوذة من نكت الأرض بقذميه إذا أثر فيها .

وهي كما قال الجرجاني في التعريفات: ص (٢٤٦) مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فكر من نكت رمحه بأرض إذا أثر فيها . وسميت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر فسي استنباطها .

وعرفها البيضاوي بأنها طائفة من الكلام منقحة مشتملة على لطيفة مؤثرة في القلوب. وأما أبو البقاء الحسيني؛ فعرفها في كتابه الكليات (٣٦٦/٤) بقوله: " هي المسألة الحاملة بالتفكر المؤثرة في القلب التي يقارنها نكت الأرض بنحو الأصعب غالباً "، أ.هـ انظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (٤٧٥/٥) مادة نكت ولسان العرب (١٠٠/٢) مادة نكت والقاموس المحيط (١٦٥/١) مادة نكت ، تاج العروس للزبيدي (١٢٨/٥) مادة نكت . وقول المؤلف " نكت القرآن " أي النكت المستنبطة من القرآن وهو من باب قولهم أحكام القرآن وعلوم القرآن .

٢- أي المخبره مأخوذة من النبأ وهو الخبر ومنه قوله تعالى: " عم يتسألون عن النبأ العظيم " . انظر معجم مقاييس اللغة (٣٨٥/٥) مادة نبأ ولسان العرب (١٦٢/١) مادة نبأ والقاموس المحيط (٣٩٥/٤) مادة نبأ .

٤- قوله (من معنى) فما بعده مثبت من التصحيح الهامشي

٥- اللطيف مأخوذ من اللطف وهو الرفق والبر والحفاوة والمراد به هنا ما غمض معناه وخفي. انظر معجم مقاييس اللغة (٢٥٠/٥) مادة لطف ولسان العرب (٣١٦/٩) مادة لطف .

ومن يقصد اللدد^(١) والتشبيه^(٢) ، فإن أكثر من ضل منهم ضل بخرکه تميز كتاب ربه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه^(٣) ، واقتصاره على مخاريق^(٤) أهل الكلام^(٥) ، وما وشوه به^(٦)

١- اللدد: هو الخصومة الشديدة ومنه ما جاء في الحديث " ابغض الرجال إلى الله الألدرا الخصم " .
أي الرجل شديد الخصومة .

انظر معجم مقاييس اللغة (٢٠٣/٥) مادة لد ولسان العرب (٣٩١/٣) مادة لد .

٢- التشبيه: هو التلبيس والتخليط يقال شُبّه عليه الأمر إذا لبسه عليه ، وشبّه عليه إذا خلط عليه الأمر حتى اشتبه بغيره .

انظر معجم مقاييس اللغة (٢٤٣/٣) مادة شِبّه ومجمل اللغة (٥٢٠/٢) مادة شِبّه ولسان العرب (٥٠٤/٣) مادة شِبّه والقاموس المحيط (٢٨٨/٤) مادة شِبّه .

٣- اقتبس هذا الكلام من قوله تعالى في سورة فصلت آية (٤٢) " لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه " .

٤- المخاريق: جمع مخراق وهي في الأصل ما يلعب به الصبيان من الخرق المفتولة ومنه التخرق وهو خلق الكذب يقال خلق الكلمة واختلقها وخرقها واخترقها إذا ابتدعها كذبا .

والمعنى أن من ظل عن المنهج الحق ضل بتعويله واقتماره على ما يخلقه المبطلسون ويفترونه فيما يذهبون إليه .

انظر في ذلك: لسان العرب (٧٥/١٠ ، ٧٦) مادة خرق والقاموس المحيط (٢٣٤/٣) مادة

خرق .

٥- أهل الكلام هم المشتغلون بعلم الكلام . وعلم الكلام عرف بعدة تعاريف منها :

ما ذكره الجرجاني في التعريفات ص (١٨٥) حيث قال :

هو العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة عن الأدلة - أي العقلية

وعرفه ابن خلدون في مقدمته (٢٩٠) بأنه الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية .

٦- أي حسنوه وزينوه به وهو مأخوذ من قولهم " وشى الثوب وشيا وشية أي حسنة ، ووشاه . نممة ونقشه وحسنه .

انظر في ذلك لسان العرب (٣٩٢/١٥) مادة وشى والقاموس المحيط (٤٠٢/٤) مادة وشى .

من رائق (١) النظام (٢) الذي لا يفيد محصولا (٣) ، ولا يشيد (٤) معقولا .

أولا يفكر أن الله قد عبد بهذا الدين قبل أن يخلق أبو الهذيل (٥) ، وأتبعه

١- رائق اسم فاعل من راق يروق ، وله معان كثيرة منها الجميل والمليح والحسن قال صاحب اللسان :

" الروقة " الجميل جدا من الناس . والروق : الغلمان الملاح .

ويقال غلمان روقة : أي حسان .

وهو هاهنا بمعنى الجميل أو الحسن .

انظر لسان العرب (١٣٤/١٠) مادة روق والقاموس المحيط (٢٤٦/٣) مادة روق .

٢- النظام هو التأليف وهو مصدر من نظمة ينظمه نظما ونظاما إذا ألف بينه . ومنه نظمت اللؤلؤ

أي جمعته في السلك .

انظر لسان العرب (٥٧٨/١٢) مادة نظم والقاموس المحيط (١٨٢/٤) مادة نظم .

ومعنى كلام المؤلف أنه : يعيب على من يقتصر في معرفة أحكام دينه على أقوال أهل الكلام

ويعتمد على ما حسنوه ونمقوه من جميل التأليف وحسنه . وأنه وإن كان منسقا مزينا في الظاهر

إلا أنه يحمل الباطل في طياته .

٣- المحصول : مصدر على وزن فعول من حصل يحصل حصولا والمحمول بمعنى الحاصل والحاصل

من الشيء هو ما بقي وثبت وذهب ما سواه . والمعنى أنها لا تفيد شيئا يبقي وينتفع به .

انظر الصحاح للجوهري (١٦٦٩/٤) مادة حصل ولسان العرب (١٥٣/١١) مادة حصل .

٤- قوله " ولا يشيد معقولا " الإشادة تأتي بمعنى التعريف ومنه قولهم أشاد فلان بالخالسة

إذا عرف بها . ، وتأتي بمعنى رفع الشيء وتطويله وإحكامه ومنه قولهم " شيدت البناء " إذا

أحكمته ورفعته . وبديل له قوله تعالى " وقصر مشيد " .

انظر فسي ذلك لسان العرب (٢٤٣/٣ ، ٢٤٤) مادة شود ، شيد .

والمعنى أن هذه العلوم لا تبين ولا تدل ولا تعرف على شيء يكون معقول الفائدة .

٥- هو رأس الاعتزال وشيخ الكلام ورأس البدعة أبو الهذيل محمد بن الهذيل بن عبدالله البصري

العلاف مولى عبد القيس . أخذ الاعتزال عن عثمان بن خالد الطويل تلميذ ، وأصل بن عطية

الغزال . ولد سنة خمس وثلاثين ومائة ويقال إنه قارب مائة سنة وخرف وعمي توفي سنة ست

وعشرين ومائتين ويقال خمس وثلاثين ومائتين .

والنظام^(١) وأشياعه ، وكانت حجته على [عباده]^(٢) واضحة بكتابه .

ويغولون عليه^(٣) ، ويدعون من خالفهم إليه متبعين فيه قوله تبارك وتعالى : " وأن هذا

صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله^(٤) " ، وهل يحسن بذى حجي^(٥)

أن يعين^(٦) عقله في اتباع من يجهل عدله ، ولا يفحص^(٧) عيني دينه

١- انظر في ذلك الفهرست لابن النديم (٢٠٣ ، ٤٠٤) ، تاريخ بغداد (٣٦١/٣) ولسان الميزان

(٤٤٣/٥) وسير أعلام النبلاء (٥٤٢/١٠) ، (١٨٣/١١) والعبر (٣٣٢/١) والأعلام (١٣١/٧) .

١- هو شيخ المعتزلة صاحب التصانيف في مذهبهم أبو إسحاق إبراهيم بن سيار مولى

آل الحارث بن عبادة الضبي البصري المتكلم المعروف بالنظام تكلم في القدر وانفرد بمسائل

وهو شيخ الجاحظ مات سنة بضع وعشرين ومائتين بسقوطه من غرفة وهو سكران .

انظر في ترجمته تاريخ بغداد (٩٧/٦ ، ٩٨) سير أعلام النبلاء (٥٤١/١٠) لسان الميزان

(٦٧/١) الأعلام (٤٣/١) .

٢- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٣- أي يعتمدون عليه ويرجعون إليه في كل أمورهم - والضمير راجع على القرآن .

انظر في ذلك لسان العرب (٤٨٤/١١) مادة عول .

٤- سورة الأنعام آية (١٥٣) .

٥- الحجى : هو العقل والفتنة .

انظر مجمل اللغة (٢٦٦/١) مادة حجا ولسان العرب (١٦٥/١٤) مادة حجا والقاموس المحيط

(٣١٧/٤) مادة حجا .

٦- يعين أي يساعد والمعنى هل يحسن بصاحب العقل أن يساعد عقله على اتباع مجهول عنده وذلك

باتجاهه واتباعه هذا الشخص فالاتباع إنما يكون بعد التفكير بالعقل وإذا اتبعه العمى

بالجوارح فكأنها أعانتته عليه .

٧- الفحص : يرد بمعنى البحث تقول فحمت عنه فحما إذا بحثت . وتأتي بمعنى التقليل ومنسه

قولهم فحص المطر الأرض إذا قلبها . وتأتي بمعنى فتش يقال: فحص كل منهم عيب صاحب

إذا فتش وهذه المعاني كلها صحيحة هنا .

انظر معجم مقاييس اللغة (٤٧٧/٣) مادة فحص ولسان العرب (٦٣/٧) مادة فحص والقاموس

برؤية (١) [نظره] (٢) ويأتي الأمر من أقصد (٣) أبوابه ، فيعلب لئلا نعلم أن مالم يكشف عنه القرآن الذي جعله الله لكل شيء تبياناً لم يكشف عنه سواه . (٤)

وهل كل من زخرف (٥) من المبتدعين كلاماً ، وعدّ فيما أله من البدعة ، إماماً إلا بشر مثله .
فما باله يعول عليه ، ويتهم نفسه في خلاف [مسبق] (٦) إليه .

قال محمد بن علي : فأول ما نبذ أبه في هذا الكتاب أن نحمد الله على حسن الهداية ، ونستمدد بالكفاية ، ونصلي على سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وعلى آله أجمعين ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

المحيط (٢١٧/٢) مادة فحص .

١- الروية في الأمر باثبات اليا ، هي الانتظار وعدم العجلة يقال: روى في الأمر إذا نظر فيهِ وتعبه وتفكره وقد تهمزوا والمعنى أنه ينبغي أن يقلب الأمر وينظر في ملاحيته ولا يعجل به انظر لسان العرب (٣٥٠/١٤) مادة روى .

٢- مثبت من التصحيح الهامشي .

٣- أقصد أبوابه : أي أفوم وأوضح أبوابه ومنه قوله تعالى " وعلى الله قصد السبيل " .

انظر لسان العرب (٣٥٣/٣) مادة قصد ، والقاموس المحيط (٣٣٩/١) مادة قصد .

٤- اقتبس هذا المعنى من قوله تعالى في سورة النحل آية (٨٩) " ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء " .

٥- الزخرف في الأصل الذهب ثم سميت كل زينة زخرفاً ثم شبه كل مموه مزور به . وهو كذلك هنا .

فمعناه فهل كل من موه وزور كلاماً يعتبر إماماً . انظر لسان العرب (١٣٢/٩) مادة زخرف ، وبصائر ذوي التمييز (١٢٤/٣ - ١٢٥) .

٦- مثبت من التصحيح الهامشي والمثبت في الأصل " سبقه إليه " .

سورة الفاتحة :

أقول : والله أعلم : إن في قوله : " الحمد لله رب العلمين (١) " .

إضمار قل (٢) . كأنه إن شاء الله قال : قل : " الحمد لله رب العلمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين " (٣) ليكون الكلام منسقا (٤) ، فيكون رفع الحمد على الحكاية .

وهذا أقرب والله أعلم مما قاله أبو عبيد (٥) : من أن العرب ترجع من الخبر إلى

١- سورة الفاتحة آية (١) .

٢- انظر في كلام العلماء على موقع الحمد والعامل فيها معاني القرآن للقراء (٣/١) ، تفسير ابن جرير الطبري (٦١/١) معاني القرآن للأخفش (١٥٥/١) معاني القرآن للزجاج (٤٥/١) وأعراب القرآن للنحاس (١٦٩/١) . والتبيين في إعراب القرآن (٥/١) .

٣- سورة الفاتحة الآيات (٥-٢) .

٤- أي معطوفاً بعضه على بعض وعلى نظام واحد .

انظر الصحاح للجوهري (١٥٥٨/٤) مادة نسق ، معجم مقاييس اللغة (٤٢٠/٥) مادة نسق .

٥- في الأصل أبو عبيدة باثبات الهاء وهو خطأ والتصحيح من ذكر المؤلف له بعد ذلك بسدودها كما في ص (٥٤) وكما في لوحة (١١٣٠ أ) وفي لوحة (١٥٥ أ) ولوحة (١٩٩ ب) ومن كتب القراءات كالمبسوط في القراءات العشر (ص ٨٦) وحجة القراءات (٧٧) وهو أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبدالله الأنصاري ولائاً البغدادي الإمام الحافظ المجتهد ذو القنون وذو التمانيف الكثيرة في القراءات والفقه واللغة والشعر .

مولده سنة سبع وخمسين ومائة أخذ القراءات عن الكسائي وشجاع بن أبي نصر وإسماعيل بن جعفر وغيرهم وعنه أخذ القراءات أحمد بن إبراهيم وزياد خلف ، وأحمد بن يوسف التغلبي ، وعلي بن عبدالعزيز البغدادي ، وغيرهم .

قال عنه الذهبي كان يجتهد ولا يقلد أحداً ويذكر في بليقة الشافعي وأحمد وإسحاق وكسان

وإذا كان اليوم ظرفاً للملك ، (فا) (١) لإحتجاج به على تصحيح "ملك يوم الدين" الذي هو مضاف إلى اليوم يبعد وجهه ، وإن كان محتملاً (٢) .

قوله: " إهدنا الصراط المستقيم (٣) " .

دليل على نفي الإستطاعة (٤) ، إذ الصراط المستقيم : هو دين الله الذي ارتضاه ، وكتابه

ظرفاً للملك " .

- ١- في الأصل " والاحتجاج " والسياق يقتضي ما أثبت .
- ٢- يريد المؤلف رحمه الله نقض احتجاج أبي عبيد بقوله تعالى " لمن الملك اليوم " بما معناه أن اليوم في قوله " لمن الملك اليوم " ظرف للملك لأن تقدير الكلام لمن الملك في هذا اليوم وما دام أنه كذلك فإن الإحتجاج به على تصحيح قراءة " ملك يوم الدين " بعيد لأن ملك فيها مضاف إلى اليوم وليس اليوم ظرفاً للملك كما في قوله " لمن الملك اليوم " .
وبهذا يتلخص ترجيح المؤلف لقراءة (ملك يوم الدين) بثلاثة أمور هسي :
- ١- أن الملك بالكسر إذا أطلق ينصرف إلى من يتولى أمر الناس وليس اليوم من جنس الناس .
- ٢- أن الملك بالكسر يتصف بالقهر والقدرة والإستعلاء والسلطان وهذه الصفات إنما تقع على الناس أو ما يتصور وقوعها عليه أما اليوم فإنها لا تقع عليه لأنه ليس كذلك .
- ٣- رد الإحتجاج بقوله تعالى : " لمن الملك اليوم " لأن اليوم فيها ظرف للملك بخلاف الآية المحتج لها وهي قوله : " ملك يوم الدين " فإن الملك مضاف إلى اليوم فافترقا .
- ٤- سورة الفاتحة آية (٥) .

٤- قوله " دليل على نفي الاستطاعة " كلام مجمل يفهم منه نفي الإستطاعة مطلقاً وهو مذهب الجبرية الذين يقولون أن الإنسان كالشعرة في مهب الريح لا قدرة له . ولا استطاعة على عمل شيء أو تركه لكن المؤلف رحمه الله لا يريد ذلك بل يريد نفي الإستطاعة والقدرة المصاحبة للفعل والتي هي من نوع التوفيق والتي هي خاصة بالله فنفيها عما سوى الله صحيح ، وقبل أن أذكر الدليل من كلام المؤلف على أن هذا مراده أذكر كلام السلف على الإستطاعة والقدرة من حيث ورودهما في القرآن والسنة فأقول :

إن لفظ الإستطاعة والقدرة عند السلف يتناول نوعين :

الذي أنزله ، فمن لا يقدر على الوصول إليه إلا بهداية

أحدهما القدرة الشرعية المصححة للفعل التي هي مناط الأمر والنهي، وهي متقدمة على الفعل وقد تكون مصاحبة له وهي من جهة الصحة والوسع والتمكن وسلامة الآلات وقد جاء ذكرها في قوله في سورة آل عمران آية (٩٧) " ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " .

فأوجب الحج على المستطيع فلو لم يستطع، إلا من حج لم يكن الحج قد وجب، إلا على من حج ولم يعاقب أحدا على ترك الحج . وهذا معلوم الفساد .

وفي قوله " فاتقوا الله ما استطعتم " . التغابن آية (١٦) .

وفي قوله صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين كما في صحيح البخاري .

انظر الفتح (٦٨٤/١) " صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب " .

فكل من أمره الله ونهاه بهذا الاعتبار فهو مستطيع وإن علم أنه لا يطيعه .

النوع الثاني : القدرة القدرية الموجبه للفعل التي هي مقارنة له لا يتأخر عنها وهي المذكورة

في قوله تعالى في سورة هود آية (٢٠) " ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون " .

فالمراد نفي حقيقة القدرة لانفي الأسباب والآلات لأنها كانت ثابتة . قال شيخ الإسلام

ابن تيمية: بعد أن ذكر النوعين على هذا الترتيب: فالأولى هي الشرعية التي هي مناط الأمر

والنهي والثواب والعقاب وعليها يتكلم الفقهاء وهي الغالبة في عرف الناس .

والثانية : وهي الكونية التي هي مناط القضاء والقدر وبها يتحقق وجود الفعل ، فالأولى للكلمات

الأمريات الشرعية والثانية للكلمات الخلقية الكونيات .

انظر في ذلك مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٢٩/٨ - ١٣٠ ، ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٧٣ - ٣٧٤)

وشرح الطحاوية (ص ٤٣٢) وما بعدها .

فالمؤلف رحمه الله أراد نفي الاستطاعة الثانية كما يدل عليه بقية كلامه بعد ذلك بل قد

صرح بذلك كما في (ق/١٩٤/أ) حيث قال " . . . وقوله ما يمسكهن إلا الرحمن " حجة على

المعتزلة في باب الاستطاعة إذ قد أخبر عن إمساكهن عن نفسه ولم يقل يستمكن بالسني

جعلها في استطاعتهم من سلطان الطيران بالأجنحة والقبض والبسط كما جعل للناس سلطان

الحركات والأعمال بالجوارح التي هي أدوات الأفعال وهم لا يستطيعونها إلا به سبحانه " فقد

أثبت قدرة وسلطان الجوارح وهي القدرة المتقدمة على الفعل . ونفي القدرة المصاحبة للفعل

منه (١) . عديم الإستطـا [عة] (٢) ، ويحققه قوله : " صراط الذين أنعمت عليهم " (٣)

فصار صراطهم بنعمة ربهم ، لا باشتياقهم إليه باستطاعة أنفسهم .

ولو كان ذكر الهداية دالا على بيان الصراط والإيضاح لاعلى المعونة (٤) لما كان لاختصاص

بما دل عليه من قوله " وهم لا يستطيعونها إلا به سبحانه " .

وانظر أيضا ص (٤٢٧) .

١- أي من الله .

٢- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٣- سورة الفاتحة آية (٦) .

٤- قول المؤلف " ولو كان ذكر الهداية دالا على بيان الصراط والإيضاح لاعلى المعونة " تضمن

بيان نوعين من أنواع الهداية الأربعة وهما: هداية الإيضاح والبيان، وهداية المعونة التي هي

هداية التوفيق وهذان النوعان: هما اللذان يدور حولهما تفسير الآية التي نحن بصددنا لذلك

اختلف المفسرون فيها كما ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (١٤/١) .

١- فقال علي بن أبي طالب وأبي بن كعب معناها ثبتنا .

٢- وقال ابن عباس الهمة ووقفنا .

٣- وقال أيضا في رواية أخرى أرشدنا .

وكلام المؤلف يشعر بأنه يرجح أنها هداية المعونة والتوفيق فقط وهو الذي نحى نحوه

ابن جرير في تفسيره (٧١/١) حيث قال: (المعنى وقفنا للثبات عليه) . وهذا حق إلا أنه إقتصار

على نوع واحد وهي هداية التوفيق ، والصحيح أنها شاملة للهدايتين كما حقق ذلك ابسن

تيميه في التفسير الكبير (٣٣٥/٢) وكذلك بينه ابن القيم في بدائع الفوائد (٣٧/٢) بقوله

" فالهداية المسئولة في قوله " إهدنا الصراط المستقيم ، إنما تتناول الثانية والثالثة

خاصة - هدايتنا البيان والإيضاح ، والتوفيق - فهي طلب التعريف والبيان

والإرشاد والتوفيق والإلهام " واستطرد في بيان ذلك وتعرض له أيضا

في شفاء العليل (١١٧) وما بعدها بتوسع .

المنعمين بالذكر معني .

ولما كان فيهم من يمتاز (١) عنهم بالغضب والضلال ، إذ لو كانوا مستغنين بالإيضاح والبيان لهم ، لاستوى الجميع في سلكه (٢) ، ولما احتاجوا إلى منعم يسلك بهم (٣) بعد نعمته عليهم في البيان لهم .

١- يمتاز فعل مضارع من ماز الشيء يميزه ميزا إذا عزله وفرقه يقـال امتاز القوم إذا افترقوا . ومنه قوله تعالى في سورة يس آية (٥٩) " وامتزوا اليوم أيها المجرمون " .

انظر لسان العرب (٤١٢/٥) مادة ميزا والمعني لم يكن هناك من يفترق عنهم ويتميز ويختلف بكونه موصوفا بالغضب والضلال .

٢- أي سلك الصراط . والسلك هو ادخال الشيء في الشيء ومنه قوله " كذلك نسلكه في قلوب المجرمين " .

وقولهم سلكت الخيط بالمخيط إذا أدخلته فيه .

انظر مجمل اللغة (٤٧١/٢) مادة سلك ، ولسان العرب (٤٤٢/١٠ ، ٤٤٣) ، مادة سلك .

٣- أي يسلك بهم الصراط المستقيم .

سورة البقرة :

قوله تعالى : " إن الذين كفروا سوأء عليهم ، أنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون " (١) .

اثبات القدر (٢) ، ونفي الإستطاعة ، وختم على نفي الإيمان عنهم .
 ودليل على أنهم بعد وضوح الطريق لهم بنذارة النبي صلى الله عليه وسلم محتاجون إلى توفيق به يؤمنون ، إذ لو كان فلانهم عن الإيمان بجهلهم بسبيله لساؤوا فيه بعد النذارة .

وقد أزال الريب تعالى عن ذلك ، وأغنى عن الاغراق (٣) وحققه بقوله : " ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة " (٤) .

١- سورة البقرة آية (٦) .

٢- وذلك في قوله " لا يؤمنون " فهو متضمن بيان أنهم لا يخالفون القدر السابق عليهم من الله وهو عدم الإيمان ، فلما جاءهم الرسول وأنذرهم وبين لهم الحق أعرضوا عن

قبوله . بأختيارهم فجاء عملهم باختيارهم وفقاً لقضاء الله وقدره وما أخبر به عنهم من عدم الإيمان .

٣- الاغراق هو مجاوزة الحد كما ذكره ابن منظور في لسان العرب

(٢٨٤/١٠) مادة غرق .

٤- سورة البقرة آية (٧) .

رد على المرجئة (١) :

وقوله : " ومن الناس من يقول ءامنّا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين " (٢)

رد على المرجئة من جهتين (٣) :

أحدهما: نفي الإيمان بالقول الذي لا يكون عندهم إلا به .

والأخرى : أنهم يفرقون بين الإيمان واليقين ، فيزعمون [أن اليقين خلاف للإيمان (٤)]

حتى / ٢ / إنهم ليتأولون قوله في سورة الممتثر : " ويزداد الذين ءامنوا

١- قال الشهرستاني في الملل والنحل (١/١٣٩) الإرجاء على معنيين :

أحدهما التأخير كما في قوله " قالوا أرجه وأخاه " (الأعراف آية (١١١)) .

والثاني : إعطاء الرجاء . وإطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول صحيح لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد . وأما بالمعنى الثاني فظاهر فأنهم يقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة ، وقسم المرجئة إلى أربعة

أصناف .

مرجئة الخوارج ، مرجئة القدرية ، ومرجئة الجبرية ، والمرجئة الخالصة .

وقسمهم أبو الحسن الأشعري في مقالات الإسلاميين (ص ١٣٢) إلى اثنتي عشرة فرقة أكثرهم

يقول الإيمان هو المعرفة بالله .

فالمرجئة كما عرفهم الإمام أحمد وغيره هم : الذين يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل فيكفي

فيه مجرد النطق باللسان والناس لا يتفاضلون في إيمانهم فأيمانهم وإيمان الملائكة والإنبياء

واحد والإيمان لا يزيد ولا ينقص وليس فيه استثناء ومن آمن بلسانه ولم يعمل فهو مؤمن

حقا " .

انظر السنة لعبد الله بن أحمد (١/٣٠٧) ، وانظر في التفصيل عنها الفرق بين المفرق

(٢٠٢) ، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (١٠٧) .

٢- سورة البقرة آية (٨) .

٣- سيذكر المؤلف فيها ثلاثة أوجه كما سيأتي .

٤- ما بين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي والعبارة في الأصل " أن الإيمان بخمس سلاسل

اليقين " إلا أنه قد شطب عليها .

رد على القدرية (١) :

وفي قوله : " في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا " (٢) رد على القدرية (٣) والمعتزلة (٤) :
 إذ هم غير منكرين أن المرض المنسوب إليهم ليس مرض الأوجاع ، وأنه
 كناية عن كفر أو نفاق ، وقد قال " فزادهم الله مرضا " كما ترى .

١- القدرية : هم الذين خاضوا في القدر ، وذهبوا إلى إنكاره ، فهم يرون أن العباد يفعلون
 ما لا يريد الله عزوجل ومالم يقدره من أفعال الشر مثل القتل والزنا وغير ذلك .
 وقالوا هذا ليس بقدر الله . وقد قدر العبد على ما لا يريد الله من هذه الأفعال . وأول من
 من تكلم بالقدر معبد الجهني في عهد الصحابة .

ويقال أول من تكلم به رجل من نصارى العراق يقال له سوسن كان نصرانيا ثم أسلم ثم تنصر
 فأخذ ذلك عنه معبد الجهني وأجده عن معبد غيلان بن مسلم الدمشقي .
 وقد بادر الصحابة رضي الله عنهم إلى إنكار ذلك كما جاء في صحيح مسلم (٣٦/١) أول كتاب
 الإيمان ، وانظر في هذه الفرقة وفي مقالاتها : الفرق بين الفرق (ص ١٨ - ١٩) ، والملل
 والنحل (٤٣/١) وسير أعلام النبلاء (١٨٥/٤) والبداية والنهاية (٣٦/٩) .
 وقد رد أهل الحق كيدهم في نحورهم وزيفوا باطلهم ، انظر في ذلك السنة لعبد الله بن
 أحمد (٣٨٤/١) (٣٨٥/٢) وما بعدها ، والشريعة للأجري (١٩٠) وما بعدها .

٢- سورة البقرة آية (١٠) .

٣- ووجه الرد عليهم إثبات نسبة زيادة المرض - وهو الشك في أمر النبي صلى الله عليه وسلم
 كما فسره ابن عباس فيما رواه الطبري في تفسيره عنه (١٢١/١) - من الله إليهم وهم ينكرون
 هذا ويقولون أن أفعال العبد من إيمان وكفر وشك وغيره تقع بايجاده ومشيتته من غسبير أن
 يكون الله شاء شيئا منها أو أوجده .

انظر في ذلك الملل والنحل (٤٣-٤٥) ، شفاء العليل (٢٠٩) تفسير الفخر الرازي (٧١/٢) .

٤- المعتزلة : هم أتباع واصل بن عطاء الغزال ، سمو بذلك بسبب اعتزال رئيسهم (واصل)
 مجلس الحسن البصري وذلك حينما جاء رجل وسأل الحسن عن حكم مرتكب الكبيرة فأجابته
 واصل بأن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ثم قام واعتزل إلى مكان آخر فقال الحسن اعتزل

وهذا خروج من كلام العرب . ومحيل جهة الكلام عن جهة الاستقالة [(١)] إذ
الزيادة في الشيء لا تكون إلا من جنسه .

ومحال أن يقال : زيدت الظلمة ^(٢) بالنور سوادا ، وزيد النور بالظلمة ضياء .

والعجب ممن يدقق الكلام ، ويزعم أنه نسيج ^(٢) العويص ، ثم يأتي بمثل هذا
الذي لا يشكل على عالم ولا جاهل ، مع أنه لو كان غير محال أيضا ، ما جاز ترك ما يقتضيه
ظاهر اللفظ من كلام الله عزوجل بقول البشر إذا لم يتفقوا عليه .

وفيه أيضا دليل على أن الشيء يوضع موضع غيره إذا احتمل معناه ، ويسمى به

ولا يكون كذبا ^(٣) .

خصوص في عموم :

قوله تعالى : " وإذا قيل لهم ، آمنوا كما آمن الناس " ^(٤) اثبات لاجازة الخصوص

في نكر العموم : لإحاطة العلم بأن جميع الناس لم يؤمنوا ، إذ أكثر من في عصر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمخاطبون بهذه الآية ناس في اللغة غير داخلين
تحت الإيمان في الآية .

١- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
٢١- أُنْبِتَ قَبْلَهَا فِي الرَّصْلِ فِي " رَهِي زُئْرَةٌ " ، إِلَى الشَّيْءِ .
٢- النسيج مأخوذ من النسج وهو ضم الشيء أو العويص مأخوذ من العوص وهو ضد الإمكان

واليسر ومنه قولهم إعتاص وأعوص في المنطق إذا غمض . والمراد به الكلام
الغامض ، ومعنى قوله " نسيج العويص " أي أنه الذي لا مثيل له ولا قرين في
معرفة غامض اللغة ودقيقها ومنه قول عمر " من يدلني على نسيج وحسده " ^(٥)
أي الذي لا عيب فيه .

انظر معجم مقاييس اللغة مادة عوص (١٨٧/٤) ومادة نسج (٤٢٤/٥) ولسان

العرب مادة نسج (٣٢٦/٢) ومادة عوص (٥٨/٧) والقاموس المحيط مادة عوص

(٣٢١/٢) مادة نسج (٢١٧/١) .

٣- أخذاً من تسميته الشك في أمر الرسول بالمرض .

٤- سورة البقرة آية (١٣) .

في الأمثال والمبالغة والرد على القدرية والمعتزلة :

قوله تعالى: " مثلهم كمثل الذي استوقد نارا " إلى قوله
" صم بكم عمي فهم لا يرجعون " (١).

حجة أولاً في ضرب الأمثال ، ورد على القدرية والمعتزلة (٢) ، وحجة
في أن من أراد المبالغة في ذم شيء أو مدحه فجاءت زلته
الإفراط فيه (٣) ، ولا يكون كائناً ولا اثماً ، لاحاطة العلم بأن

١- سورة البقرة الآيتان (١٧ ، ١٨) ونصها : " مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم
وتركهم في ظلمات لا يبصرون . صم بكم عمي
فهم لا يرجعون " .

٢- ووجه الرد عليهم إثبات ذهب الله بنورهم وتركهم
في الظلمات وإسناد ذلك إليه وهم ينكرون مثل هذا
ويجعلون العبد خالقا لأفعال نفسه والله لا يفعل شيئاً من ذلك .

٣- هذا فيه نظر والمحيح أنه ليس في قوله تعالى " صم بكم عمي "
إفراط في الذم ولا في غيره من كتاب الله بل المنافقون
كذلك حقيقة كما فسره ابن عباس وغيره فيما رواه ابن جرير
في تفسيره (١٤٦/١) حيث قال ابن عباس " صم بكم عمي "
لا يسمعون الهدى ولا يبصرونه ولا يعقلونه .

والقول في هذه الآية وما شابهها ما قاله الشيخ الشنقيطي رحمه الله

في دفع إيهام الاضطراب عن أي الكتاب .

انظر أضواء البيان (١٢/١٠) حيث قال (هذه الآية - صم بكم عمي - يدل ظاهراً على

(من) (١) وصفه جل وعلا في هذه الآية بالصم والبكم والعمى كان له سمع يسمع به ، ولسان ينطق به ، وعين يبصر بها ، لكنه لما لم يسمع إلى مواعظ الله ، واستكبر عن النطق بشهادة الحق من التوحيد ، وتنكب طرق الهداية ، وصفة بكل ذلك إذ زال عنه حقيقة الإنتفاع بما أريد منه .
 وقوله : " يأتياها الناس اعبدوا ربكم / ٣ / أ / الذي خلقكم " (٢) دليل على أن الذي في قوله :
 " أقرأ باسم ربك الذي خلق " (٣) من نعت الرب لانعت الاسم ، كما يزعم من يقول : بخلق القرآن (٤)

أن المنافقين لا يسمعون ولا يتكلمون ولا يبصرون ، وقد جاء في آيات أخر ما يدل على خلاف ذلك كقوله تعالى (ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم) ، (وكقوله) وإن يقولوا تسمع لقولهم (الآية أي لفصاحتهم وحلاوة السنتهم .

وقوله : (فإذا ذهب الخوف سلقوكم بالسنة حداد) إلى غير ذلك من الآيات ووجه الجمع ظاهر وهو أنهم بكم عن النطق بالحق ، وإن تكلموا بغيره صم عن سماع الحق وإن سمعوا غيره عمي عن رؤية الحق وإن رأوا غيره ، وقد بين تعالى وجه هذا الجمع بقوله (وجعلنا لهم سمعا وأبصارا وأفئدة) الآية . لأن ما لا يغني شيئا فهو كالمعدوم ، والعرب ربما اطلقت الصم على السماع الذي لا أثر له وهنه قول قعنب بن أم صاحب :

صم إذا سمعوا خيرا ذكرت به * وإن ذكرت بسوء عندهم أذن " ٥٠١ .

فهم كذلك حقيقة وليس ذلك إفراطا والله أعلم .

- ١- مثبتة من التصحيح الهامشي .
- ٢- سورة البقرة آية (٢١) .
- ٣- سورة العلق آية (١) .
- ٤- وهم المعتزلة والخوارج وكثير من الرافضة والزيدية والمستدركة من الجهمية الذين يقولون أنهم استدركوا على أسلافهم ما خفي عليهم لأن أسلافهم يقولون القرآن غير مخلوق وهنئهم يقولون إنه مخلوق .

انظر في ذلك مقالات الاسلاميين (١٩١ ، ٥٨٢) والمغني في أبواب التوحيد للقاضي عبد الجبار الجزء السابع منه حيث افرد عن خلق القرآن . ومتشابه القرآن له في مواضع

عديده منها (١٠٣ ، ١٠٦ ، ٣٧٣ ، ٦٩٦) ، والفرق بين الفرق للبيهقي (١١٤ ، ٢١٠) .

والمثل والنحل (٤٥ / ١ ، ٨٩) .

فإن قيل: فقد قال: علي إثره: "الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه" (١) فنسب النقض إليهم.

قيل: نحن لم نزعم (٢) أن الله لما قضى عليهم نقض العهود صار فعل النقض منسوباً إليه. بل هو منسوب إلى الناقض، وزعمنا أن الإيمان بتمديقه في كل ما أنزل في كتابه لازم لنا، وفرض علينا، فلما وجدناه مخبراً بإضلالهم عن نفسه، وبالنقض عنهم صدقناه في جميعها.

فقلنا: كما قاله، وآمنا بما أنزله، ولم ننقض إحدى الآيتين بالآخسرى. وكذا قولنا: في كل ما كان من هذا النمط في القرآن: من أن القضاء عليهم بالمعاصي والكفر منه، والفعل بهما من فاعله، والعقوبة عليه (٣) والظلم زائل عنه (٤) بقوله: "إن الله لا يظلم مثقال ذرة" (٥)، واشباهها من الآيات. ولم يكن لنا في علم كيفية ذلك فائدة إذ ليس هو مما كلفناه، وهو شيء من فعله وصنعه، ولا ضرنا لحوق الخيرة بنا، إذ حجبنا عن معرفة كيفية [علمه (٦)] كما هو عنده، إذ نحن عبيد لا يؤثر نقصان العلم في عبوديتنا، ولا يجوز لنا مزاحمة مالكننا في علمه بنا وصنعه فينا.

١- سورة البقرة آية (٢٧).

٢- معنى قوله "نزعم" أي نقول فزعم تكون بمعنى قال كما قال الجوهري في الصحاح (١٩٤١/٥) مادة زعم.

وانظر أيضاً لسان العرب (٢٦٤/١٢، ٢٦٥) مادة زعم وبماثر ذوي التمييز (١٢٩/٣) وذكر الحافظ في الفتح (٤٦/١، ١٨٣) أن أبا عمرو الزاهد نقل ذلك - ورود زعم بمعنى قال - في شرح فصيح ثعلب. وذكر أن سيبويه أكثر من قوله زعم الخليل في مقام الإحتجاج عنه. وقد جاء الزعم بمعنى القول فيما رواه مسلم (٤١/١) وغيره من حديث أنس بن مالك "أن رجلاً سأل رسول الله فقال يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك... الخ الحديث - أي تقول -.

٣- أي على العبد الفاعل.

٤- أي عن الله سبحانه وتعالى.

٥- سورة النساء آية (٤٠).

٦- في الأصل "عمله" والمصحح ما أثبت بدليل قوله بعد ذلك "لا يؤثر نقصان العلم في عبوديتنا!"

في قوله تعالى : " كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم " (٢) .

رد لقول من زعم أن اسم الميت لا يقع إلا على من فارق الحياة ، وأن من لم يكن فيه حياة قط فهو موات لاميت (٣) ، وقد قال تبارك وتعالى " وكنتم أمواتا " (٤) ، ولم يقل مواتا ، وواحد الأموات ميت .

وفيه أيضا : رد على المتكلمين : فيما يزعمون أن كل شيء ينمي (٥) ويزيد - كالشجر ، والنبات وما لا تعرف له روح ظاهره - حي ، إذ النطفة تنمي وتزيد وتحرك ، والمضغة ، والعلقة يربوان ويكبران ، وقد سعى الله تعالى كل ذلك ميتا كما ترى .

في تثبيت خبر الواحد (٦) :

وفي قوله تعالى : " وعلم آدم الأسماء كلها " - إلى قوله " وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون " (٧) تثبيت خبر الواحد : إذ عجزهم عن أخبار خالقهم باسمي الأشياء المثبتة له غيب السموات

خلق ربك ؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله وليئنته " .

ورواه أيضا مسلم (١١٩/١ ، ١٢٠) ح (١٣٤) كتاب الإيمان باب بيان الوسوسة في الإيمان

وما يقول من وجدها .

- ١- المتكلمون هم المشتغلون بعلم الكلام وقد مر التعريف به ص (٤٨) .
- ٢- سورة البقرة آية (٢٨) .
- ٣- انظر قول المتكلمين في ذلك في تفسير الفخر الرازي (١٦٥/١) والبحر المحيط (١٣١/١) .
- ٤- وهذا موضع الرد عليهم حيث سماهم قبل وجود الحياة بهم أمواتا . والأموات جمع ميت ولو كان كما يزعمون لقال موات . فدل على رد قولهم .
- ٥- ينمي من النماء وهو الزيادة وهو الأكثر استعمالا وقد يقال ينمو بالواو على قلة كما قاله الكسائي . انظر لسان العرب (٣٤١/١٥) مادة نمي .
- ٦- انظر في الكلام على خبر الواحد وبيان حججته الرسالة للشافعي (٣٦٩) ، مختصر الصواعق المرسله (٤٧٣-٥٢٤) شرح الطحاوية (٣٥٥) فتح الباري (٢٤٤/١٣ - ٢٤٦) .
- ٧- سورة البقرة الآيات (٣١ ، ٣٢ ، ٣٣) وهذا نصها : " وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على

والأرض ، وعلم كتمانهم وابدائهم عندهم كان بانباء آدم إياهم بها عن ربهم ، وهو (١) واحد (٢) .
] وقوله تعالى : " وقلنا يا آدَم اسكن أنت وزوجك الجنة " (٤) مخبر عن أن الجنة مخلوقة ، وأن قول من قال لم تخلق بعد (٥) زور وبهتان وتكذيب للقرآن] .

اختصار الكلام :

وقوله : " ولا تقربا هذه الشجرة " (٦) حجة : في اختصار الكلام ، وإشارة إلى المعنى ، لإحاطة العلم بانهما لم ينهيا عن الدنو ، إنما نهيا عن أكلها ، فلما لم يوصل إلى الأكل إلا بالاقتراب منها استغنى والله أعلم به من ذكر الأكل .

المليكة فقال أنبؤني بأسماء هؤلاء ، إن كنتم صادقين قالوا سبحانه لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم - قال ينادم أنبيئهم باسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون " .

١- مكررة في الاصل .

٢- لعل في الكلام سقط لان ظاهر كلام المصنف يدل على أن الملائكة إنما علموا عجزهم عن معرفة الأسماء بانباء آدم ، وأن إنباءهم بعلم الله بما كتموه وما أبدوه من قبل آدم أيضا .

وظاهر الآيات يدل على أن الله أمرهم بانبائه بالأسماء مباشرة وهم أجابوه مباشرة وكذلك أخبرهم بعلمه بابدائهم وكتمانهم بنفسه فالقائل " ألم أقل لكم " هو الله وهو الذي نص عليه المفسرون في كتبهم . انظر تفسير الطبري (٢٢٢/١) والبغوي (٦٢/١) وتفسير ابن كثير (١٠٦/١) .

٢- قوله (وقوله تعالى " وقلنا ينادم " والتعليق عليها وينتهي بقوله (وتكذيب للقرآن) .

مثبت من الحاشية .

٤- سورة البقرة آية (٣٥) .

٥- القائلون بأن الجنة لم تخلق بعدهم طائفة من المعتزلة والخوارج كما ذكره ابن حزم في الفصل

(١٤١/١) ، وانظر أيضا شرح العقيدة الطحاوية (٤٢٠) ، وذكر الجويني في الارشاد (٣١٩) أنه

قول طوائف من المعتزلة فقط .

٦- سورة البقرة آية (٣٥) .

٧- نص عليه الزجاج في معاني القرآن (١١٤/١) وقال في تأييده (ودليل ذلك قوله " وكلا منها

معنى الظلم :

في قوله تعالى : " فتكونا من الظالمين ^(١) " دليل على أن معنى الظلم : الخـلاف ووضع الشيء في غير موضعه ، إذا ^(٢) لم يكن هناك من الظلم بأكل الشجرة ، فسمي الحيف عليه ظلما غير أنفسهما ، حيث أوقعا عليه الحيف باستيجاب العقوبة التي تألم به ، ووضعها رايها موضع الثواب التي تنعم به لو أطاعة في ترك أكلها ^(٣) .

ولو قال قائل : إن الظلم وقع بالشجرة منهما ، إذ قد أمر بتركها في الجنة ، فصارا سببا لإخراجها ^(٤) واستحالتها عن حالة الطيب إلى حالة النتن ، كانت اللغة محتملة له ^(٥) .

في معنى الحين :

في قوله تعالى : " ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين " ^(٦) ، دليل على أن الحين :

رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة " أي لاتقربوها بالأكل .

وانظر أيضا المحرر الوجيز لابن عطية (١ / ١٨٤) .

١- سورة البقرة آية (٣٥) .

٢- قوله (إذا لم يكن هناك) إلى قوله (في ترك أكلها) مثبت هكذا بالأصل وبخط واضح وهو غير مستقيم المعنى بهذه الصفة مما يوحي بأن في الكلام سقط إلا أن مراده واضح فهو والله أعلم يريد أنهما لم يظلما بأكل الشجرة غير أنفسهما حيث أوقعا عليها العقاب الذي يألمان به ووضعاه - العقاب - موضع الثواب الذي تنعم به أنفسهما لو اطاعتا الله في ترك الأكل من الشجرة .

٣- كتب مقابله بالحاشية " بيان معنى الظلم وتوجيه كون آدم وحواء من الظالمين " .

٤- في الأصل " لإخراجهما واستحالتها " والسياق ومعنى الكلام يحتم ما أثبت .

٥- هذا بعيد والصحيح أنهما كانا ظالمين لأنفسهما بدليل ما جاء مريحا في قوله تعالى في سورة

الأعراف آية (٢٣) ، إخبارا عن آدم وحواء بعد ارتكابهما المعصية : " قالوا ربنا ظلمنا أنفسنا

وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين " .

٦- سورة البقرة آية (٣٦) .

[يقع] (١) على القليل والكثير من (٢) الأوقات (٣) ، لأنه لامحالة ها هنا العمر كله .

خصوص ورد علي القدرية :

قوله تعالى " فإِذَا يَأْتِيَنكُم مِّنِي هَدًى " (٤) خصوص لامحالة ، لأن / أ٤ / الهدى لم يأت أبليس ولا الحية (٥) .

وفيه رد على القدرية : لا ستواء الجميع في المعصية ، واختصاص آدم وحواء بالهداية إلى التوبة في قوله : " فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه " (٦) ، ولم يقل تاب ، وكانت الكلمات والتوبة معا من إنعامه على بعض العمارة دون بعض ، وقد استويا في المعصية ، واختلفا في العقوبة ، فأين موضع العدل (٧) الذي يدعونه بجهلهم من حيث لا يعرفونه ، وقد وضع عنهم تفتيشه .

دليل أن من تكون للواحد والجماعة :

وقوله : " فمن تبع هداى " (٨) حجة في أن من تكسبون للواحد .

١- مشبته من التصحيح الهامشي .

٢- أثبت قبلها في الأصل كلمة " يقع " وهو خطأ ومحلها ما أشير إليه في الحاشية وقد مر .

٣- أنظر في ذلك معاني القرآن وأعرابه للزجاج (١١٦/١) والجامع لأحكام القرآن (٣٢٢/١) وبماثر ذوى التمييز (٥١١/٢) .

٤- سورة البقرة آية (٣٨) .

٥- القول بأن الحية أهبطت مع آدم من الجنة وكذلك القول بأن إبليس دخل الجنة بواسطتها يحتاج إلى ثبوت الخبر بذلك ، والخبر الوارد فيها إنما هو من أخبار أهل الكتاب التي لانستطيع الجزم بتصديقها ولا تكذيبها لعدم قيام الدليل عندنا على شيء من ذلك . ومن ذكر خبر الحية الطبري

في تفسيره (٢٣٩/١) وما بعدها ، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٣٨/١) وابن كثير في تفسيره (٣٩٥/٣) .

٦- سورة البقرة آية (٣٧) .

٧- والعدل عند المعتزلة هو أحد أصولهم الخمسة ويعنون به نفي القدر وقد مر ذكر ذلك عند التعريف

بهم (ص٦٥) . وانظر قولهم في ذلك في شرح الأصول الخمسة لعبد الجبار (ص٢٩٩) وما بعدها

ومتشابه القرآن له (٤١/١ ، ١١٩ ، ١٧٥ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠) (٤٣٢/٢ ، ٤٨٤ ، ٥٧٦) وغيرها .

٨- سورة البقرة آية (٣٨) .

والجماعة^(١) : وهي ما هنا في موضع الجمع لقوله : " فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون " (٢) " ولم يقل : عليه ، و [تبع] موحد ، والله أعلم لتقدمه على الأسماء المضمرة في عليهم أو محمول على اللفظ .

ولد الولد :

وقوله تعالى : " يا بني اسرآءيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم " (٣) دليل على أن ولد الولد وأن [سفل] (٤) لا يزول عنه اسم البنوة ، إذ لا نشك أن من خوطب بهذا من [بني] (٥) إسرائيل أسباط (٦) أسباط إسرائيل بدرجات كثيرة ، وقد سماهم الله بنيه .
وضع الشيء موضع غيره :

قوله تعالى : " وإذ فرقنا بكم البحر فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرون " (٧) يعني لامحالة فرقنا (٨) بابانكم ، ومن أنتم نسلهم ، وهم ينظرون ، إذ كان من خوطب بهذا في زمن رسول

١- وقد اشار إلى ذلك القراء في معاني القرآن (٣٢/١ ، ٣٣) والطبري في تفسيره (٢٥٢/١) ،

والحدادي في المدخل لتفسير كلام الله (٤٨٣ ، ٤٨٤) وابن عقيل في شرحه للألفية (١٤٧/١) .

٢- سورة البقرة آية (٣٨) .

٣- سورة البقرة آية (٤٠) .

٤- مثبتته من التصحيح الهامشي .
 ٥- مثبتته من التصحيح الهامشي .

٦- الأسباط جمع سبط وهو في اللغة مأخوذ من السبط وهو التابع في الشيء أو امتداده وفي الاصطلاح :

يأتي لعدة معاني أحدها أنه ولد الولد . وهو المراد هنا ومنه ما جاء في الحديث (الحسن

والحسين سبطا رسول الله) .

انظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (١٢٨/٣) مادة سبط والمفردات للراغب (٢٢٢)

والجامع لأحكام القرآن (١٤١/٢) ولسان العرب (٣١٠/٧) مادة سبط وبصائر ذوي التمييز

(١٧٩/٣) .

٧- سورة البقرة آية (٥٠) . مع ملاحظة أنها جاءت هنا متقدمة ولم يراعى بها ترتيب الآيات .

٨- مثبتته فوق السطر مقابل موضعها فيه .

الله صلى الله عليه وسلم لم يشهد ذلك ، ولا نظر إليه بعينه ، وهذا من سعة لسان العرب ، ووضعهم الشيء موضع غيره إذا فهمه السامع بالإشارة إلى المعنى ، وفيه حجة للحسن البصري (١) :
حيث قال : خطبنا عتبة [بن] (٢) غزوان (٣) ، ولم يكن لحقه وإنما عنى أنه خطب أهل
البصرة ، وهو بصري . وخطبنا ابن عباس : ولم يحضر خطبته لأنه كان بسجستان (٤) أيام ولي

١- هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري إمام أهل البصرة وسيد أهل زمانه علما وعملا وللسد
بالمدينة لسنتين بقيتا من خلافة عمر وثب في كنف علي بن أبي طالب واستكتبه الربيع
ابن زياد وآلي خراسان في عهد معاوية وسكن البصرة وكان أماراً بالمعروف نهياً عن المنكر
وله مع الحجاج مواقف إلا أن الله سلمه من أذاه . قال عنه الحافظ ثقة فقيه فاضل مشهور وكان
يرسل ويدلس مات في شهر رجب سنة ست عشرة ومائة .

انظر طبقات ابن سعد (١٥٦/٧) حلية الأولياء (١٣١/٢) ، ذكر أخبار أصبهان (١٥٤/١) ،
تذكرة الحفاظ (٧١/١) سير أعلام النبلاء (٢٦٣/٤) تهذيب التهذيب (٢٦٣/٢) ، التقريب
(١٦٠) الأعلام (٢٢٦/٢) .

٢- كلمة (بن) مثبتة في التصحيح الهامشي .

٣- هو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عتبة بن غزوان بن جابر بن وهب المازني من
السابقين الأولين حيث كان سابع سبعة في الإسلام هاجر إلى الحبشة ثم رجع مهاجراً إلى
المدينة وشهد بدرها وما بعدها وناه عمر في الفتوح فاخذت البصرة وكان طوالاً جسيماً قدم على
عمر يستعفيه من الإمرة فأبى فرجع ومات في الطريق سنة سبع عشرة وقيل سنة عشرين وقيل
قبل ذلك وعاش سبعا وخمسين سنة .

انظر طبقات خليفة (١٠٠/١٨٢) حلية الأولياء (١٧١/١) أسد الغابة (٣٦٣/٣) تجريد
اسماء الصحابة (٣٧١/١) - سير أعلام النبلاء (٣٠٤/١) والإصابة (٢١٥/٤) .
٤- سجستان بكسر أوله وثانيه بعدها سين مهملة - هي ناحية كبيرة وولاية واسعة في جهة المشرق
الإسلامي وتقع شرقي خراسان وجنوب هراة ووصفها الإصطخري بأنها خصيبة كثيرة الطعام
والتمور والأعشاب . . . ويرتفع منها غلة عظيمة من الحلتيت " .

انظر معجم البلدان (٣/١٩٠) والروض المعطار (ص ٣٠٤) وبلدان الخلافة الشرقية (٣٧٢) .

وكان ذهاب الحسن إلى سجستان مع عبدالرحمن بن سمرة سنة اثنتين وأربعين .

انظر في ذلك تاريخ خليفة بن خياط (٢٠٥) والإصابة لابن حجر (١٦١/٤) .

ابن عباس البصره (١) ، فعنى أنه خطب أهل بلده، ولم يكن كاذباً (٢) [في قوله] (٣)

١- انظر في ذكر تولية ابن عباس البصرة ، الكامل في التاريخ (١٤٣/٣ ، ٢١٥ ، ٢٢٥) والبداية

والنهاية (٣٠٧/٨) والإصابة (٩٤/٤) .

٢- جملة " في قوله " مثبتة من التصحيح الهامشي .

٣- استدلال المؤلف للحسن البصري رحمه الله في هذه الآية وقوله " فيه حجة للحسن " فيه

نظر وليس في الآية ما يدل على ذلك لأن الآية وهي - قوله تعالى " وإذ فرقنا بكم البحر

فأنجينكم وأغرقنا " فيها إخبار من العزيز الحكيم المطلع على الغيب عن

فعله بقوم موسى والمصير إليه واجب بخلاف قول الحسن المخلوق الضعيف الذي لا يعلم من

الغيب شيئاً .

ولو كان قول الحسن مثلاً " خطبكم عتبة بن غزوان وابن عباس " يخاطب به الموجود

من أهل البصرة ولو لم يكن شهد ذلك لكان له وجه من النظر وأمكن الاستدلال له من الآية .

أما ما ذكره المؤلف عن الحسن بقوله " خطبنا " فبعبء .

بل قول الحسن خطبنا عتبة بن غزوان وخطبنا ابن عباس مما أخذ عليه ووصف من أجله

وما شابهه بالتدليس .

قال ابن سعد في الطبقات (١٥٧/٢) (وكان ما أسند من حديثه وروى عن سمع منه فحسن

حجة وما أرسل من الحديث فليس بحجة " ٥٠٤ .

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٧٢/١) تعليقا على كلام ابن سعد (قلت : وهو مدلس

فلا يحتج بقوله " عن " في من لم يدركه وقد يدلس عن لقيه ويسقط من بينه وبينه " ٥٠٥ .

والصحيح أنه لم يسمع من عتبة بن غزوان ولا من ابن عباس كما ذكره المؤلف هنا بدليل

مانقله الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢٦٧/٢ - ٢٦٨) عن الإمام أحمد أنه قال

" لانعرف له سماع من عتبة بن غزوان ، وقال لم يسمع من ابن عباس .

وكذلك قال علي بن المديني وبهز بن أسد وغيرهم أنه لم يسمع من ابن عباس) . وقول

الحسن " خطبنا " كان يتأول فيه كما يدل له ما ذكره الحافظ في تهذيب التهذيب (٢٦٩/٢)

نقلا عن الجزار في مسنده وفيه " سمع الحسن البصري من جماعة ، وروى عن آخرين ولم

وكذلك قوله " ثم اتخذتم العجل " (١) أي : اتخذته آباءكم .

وقوله : " وإذ قلتم يـموسىٰ لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم المصعقة وأنتم تنظرون ثم بعثناكم من بعد موتكم " (٢) هم لامحالة آباؤهم ومن هم من نسله ، إذ هم العصاة بالمصعقة ، والمبعوثون بعد الموت ، وما يحقق ذلك وإن كان لا شك فيه أنه قال بعد تمام الكلام وذكر المن (٣) والسلوى (٤) : " كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون " (٥) فرجع إلى ذكر آباؤهم ، ومن كان كل ما ذكره حادثا فيهم .

يدركهم وكان يتأول فيقول حدثنا وخطبنا يعنى قومه الذين حدثوا وخطبوا بالصمرة " .

فما قاله الحسن من ذلك يعتبر منقطعاً لاحجة فيه لأنه لم يدرك من أسند القول إليهم والله أعلم .

١- سورة البقرة آية (٥١) .

٢- سورة البقرة آية (٥٥ ، ٥٦) .

٣- المن : أختلفت عبارات المفسرين فيه : فقال مجاهد: هو الصمغ ، وقال عكرمة : المن شيء أنزله الله عليهم مثل الطل يشبه الرب الغليظ .

وقال الربيع بن أنس : المن شراب كان ينزل عليهم مثل العسل فيمزجه بالماء ثم يشربونه .

وقال ابن زيد : هو العسل نفسه .

قال ابن كثير: والغرض أن عبارات المفسرين متقاربة في شرح المن والظاهر والله أعلم أنه كل ما امتن الله به عليهم من طعام وشراب وغير ذلك مما ليس لهم فيه عمل ولا كد .

انظر تفسير ابن جرير (٢٩٤/١) تفسير البغوي (٧٥/١) وزاد المسير (٥٨/١) والجامع لأحكام القرآن (٤٠٦/١) وتفسير ابن كثير (٩٥/١) والدر المنثور (١٧١/١) .

٤- السلوى نوع من أنواع الطير قال عنه ابن عباس طائر يشبه السمانى كانوا يأكلون منه .

انظر تفسير ابن جرير (٢٩٥/١) وتفسير البغوي (٧٥/١) وزاد المسير (٨٤/١) والجامع لأحكام القرآن (٤٠٧/١) وتفسير ابن كثير (٩٦/١) والدر المنثور (١٧١/١) .

٥- سورة البقرة آية (٥٧) .

قوله تعالى : " وأقيموا الصلوة وءاتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين " (١) .
 رد على من يزعم أن العرب ليس في كلامها تكرير (٢) ولا تأكيد (٣) وأن كل لفظ لها
 تقتضي معنى مفردا : وأراه تبارك / عب / وتعالى قد ذكر الركوع على الإنفراد ، وهو لا محالة
 داخل في الصلاة (٤) .

١- سورة البقرة آية (٤٣) .

٢- لم أجد فيما اطلعت عليه من المراجع بعد البحث والتقليب من نص على تسمية من أنكر
 التكرار .

وكل ما وجدته هو ما ذكره الزركشي في البرهان (٩/٣) حيث يقول بعد أن ذكر أن التكرار
 من أساليب القرآن " وقد غلط من أنكر كونه من أساليب الفصاحة ظنا أنه لافائدة
 فيه " أ.هـ .

وذكر مثله السيوطي في معترك الأقران (٣٤١/١) والانتقان (٢٢٤/٣) وهو كلام مجمل
 لكنه يؤيد كلام المؤلف بأن هناك من أنكره وإن لم يعين اسمه . ولعل من أنكر التكرار
 هو الذي أنكر التأكيد وهم متنطعي المعتزلة والقدرية - كما سيأتي لأن بينهما تلازم
 شديد .

انظر في الكلام على التكرار بالتفصيل تأويل مشكل القرآن (٢٣٢ - ٢٥٥) والبرهان

(٨/٣) والانتقان (٢٢٤/٣) .

٣- صرح المؤلف رحمه الله في لوحة (١٢٤ ب) بالذي ينكر التوكيد وبين أنهم متنطعة المريدين

والمعتزلة والقدرية ، وحكى الخلاف دون الإشارة إلى التسمية الزركشي في البرهان
 (٣٨٤/٢) فقال : وجمهور الأمة على وقوعه . في القرآن والسنة وقسم
 قوم : ليس فيهما تأكيد ولا في اللغة " ثم قال واعترض الملحدون على القرآن والسنة

بما فيهما من التأكيدات " أ.هـ .

انظر في الكلام على التأكيد مفصلا المدخل لتفسير القرآن (٢٩٥) وما بعدها البرهان

(٣٨٤/٢) وما بعدها الانتقان (٢١٧/٣ ، ٢٢١) .

٤- انظر فيما أشار إليه المؤلف البحر المحيط (١٨١/١) .

وإن كان فتحها [على] (١) أن تحمل الفعل على لفظ البقر جائزاً ، فرفعها أحسن لما ذكرنا
ثم لا يضرك ثقلت الشين أو خففتها والتثقيل أحب إليّ .

قوله : " إنها بقرة لا ذلول " (٢) حجة لمن قال إن ما كان من أوصاف المؤنث على وزن فعول
فهو بغير ها ، (٣) : كقولهم امرأةٌ صبورٌ وشكورٌ .

قوله : " فقلنا اضربوه ببعضها " (٤) رده والله أعلم على الميت ولم يرده على النفس (٥) .
قوله : " ثم قمت قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة " (٦) .

ليس يشك (٧) ، لأن الله تعالى لا يشك ، وكيف يشك بشيء هو خالقه وناقله من حال إلى حال (٨)
ولكنه والله أعلم على ما تتكلم به العرب من نحو ذلك ، إذ القرآن نازل بلسانهم .

وكان بعض المتقدمين (٩) يزعم أن هذا وقوله : " وأرسلناه إلى مائتة ألف

يجوز عليه فيما نقل السهو والنفلة والخطأ) . ٥٠٠ هـ .

وهذه هي القراءة الراجحة أما ما ذكره المؤلف فإضافة إلى ما ذكره ابن جرير فهي ليست من
القراءات السبع ولا العشر التي تجوز القراءة بها بل هي من القراءات الشاذة والله أعلم .
وانظر تفسير ابن جرير (١/٣٥٠) ومعاني القرآن للزجاج (١/١٥٤) وشواذ القرآن لابن
خالويه (٧/٢٥٤) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (١٣٩) .

١- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٢- سورة البقرة آية (٧١) .

٣- انظر في ذلك شرح ابن عقيل (٤/٩٢) وضياء السالك (٤/١٤٥) .

٤- سورة البقرة آية (٧٣) .

٥- انظر في ذلك البحر المحيط (١/٢٦٠) وفسره القرطبي في تفسيره (١/٤٥٧) بما يدل على

ما ذهب إليه المؤلف .

٦- سورة البقرة (٧٤) .

٧- قلت وقد حكى ابن كثير رحمه الله في تفسيره (١/١٦٣) الإجماع على استحالة كونها - أي " أو "

في الآية - شك " .

٨- كتب مقابله في الحاشية " الله تعالى لا يشك ومجئ أو بمعنى الواو " .

٩- ومنهم ابن عباس حيث جاء عنه أنه يقول " أو " في سورة الصافات بمعنى " بل " .

أو يزيدون" (١) وأشباههما أو فيه بمنزلة الواو أو بمعنى | بل | كأنه يقول : وأشد قسوة ويزيدون (٢) وما قلناه : أحب إليّ وكلاهما حسن ، وأحسن منهما معنى : أن تكون كالحجارة تنبئها لهم بما يعرفون من قسوة الحجر ، ويكون | أو أشد قسوة | بما يعرفه الله دونهم والله تعالى أعلم به .

[(٣) قوله : " وقد كان فريق منهم يسمعون كلم الله ثم يحرفونه (٤) " دليل على أن الفاظ العباد بالقرآن غير مخلوقة (٥) : لأنهم لا محالة كانوا يسمعون من غيره وقد أضافه إلى نفسه] .

قوله : " ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون (٦) " فالظن بمعنى الشك ، وقد صح التضاد فيه لشهادة القرآن بكلي المعنيين (٧) .

أنظر تفسير ابن جرير (١٠٤/٢٣) والأخفش في معاني القرآن (٢٨٣/٦) حيث قال "أو" في قوله " أو أشد قسوة " بمعنى الواو وكذلك قال ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن (٥٤٤) .

- ١- سورة المافات آية (١٤٧) .
- ٢- انظر أقوال العلماء في هذه المسألة في تفسير الطبري (٣٦٢/١) ومعاني القرآن للزجاج (١٥٦/١) الجامع لأحكام القرآن (٤٦٣/١ - ٤٦٤) والبحر المحيط (٢٦٢/١) وتفسير ابن كثير (١٦٣/١) .
- ٣- هذه الآية والتعليق عليها والذي ينتهي بقوله (إلى نفسه) مثبتة من الحاشية .
- ٤- سورة البقرة آية (٧٥) .
- ٥- ليس هذا بصحيح بل الصحيح أن الفاظ العباد بالقرآن والتي هي أصواتهم مخلوقه والكلام كلام الله منزل غير مخلوق فكما قال السلف: الصوت صوت القاري والكلام كلام الباري . وانظر في بيان هذه المسألة خلق أفعال العباد للبخاري فقد بين فيه رحمه الله هذه المسألة بيانا شافيا كافيا .
- وانظر أيضا مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣٠٦/١٢) ، ٣٠٧ ، ٣٦٠ ، ٣٦١ ، ٣٦٣ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣) ومختصر الصواعق المرسله فقد اطال النفس في تناول المسألة كعادته (٤٣١/٢ ، ٤٣٦ ، ٤٤٢) وغيرها ، وشرح الطحاوية ص (٤٣٦) وما بعدها .
- ٦- سورة البقرة آية (٧٨) .
- ٧- وقد استشهدت لكلي المعنيين عند ذكره له فيما سبق ص (٨٤) .

فإن قيل : فما وجه ذمهم بالأمية ، والأمية من نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟
 قيل : لم يذمهم بها لأنها مذمومة في نفسها ، بل فيها ^(١) ظهور إمارة النبوة له أن يكون
 وعى الوحي كله بما أُيد من الحفظ وعصم من النسيان بقوله " سنقرئك فلا تنسى ^(٢) " وهو
 أمي .

وقيه أيضا دليل على ما قلناه : أن الشيثيين قد يتفقان في الاسم ، ويختلفان في
 المعنى ^(٣) ، ولو كان كل صفة تكون في غير نبي لا يجوز أن تكون في نبي ، لما جاز أن يكون
 في البشر بثة نبي إذ هم مساوون لهم في الأكل والشرب والنوم والجماع ^(٤) وسائر
 أوصاف البشر . ألا ترى أن الله تبارك وتعالى ذم الكفار حيث
 أنكروا بعثة رسولا فيه بعض صفاتهم ، من أكل الطعام والمشى / أ٥ / في الأسواق فقال :
 " وقالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق ^(٤) " ثم قال في تمام الكلام :
 " انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلا ^(٥) " ، فأعد ^(٦) هذا القول
 منهم ضلالا .

وقال في موضع آخر : " وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا أن قالوا أبعث الله
 بشرا رسولا ^(٧) " قدم كل هذا من أقاويلهم ، وأنكره من أمثالهم ، وأخبر بأن الرسل لا يضرهم
 مشاركة من شاركهم في بعض صفاتهم ، إذا انفردوا بالنبوة التي لا مشاركة فيها .

-
- ١- كتب مقابل ذلك " كيف ذمهم وهي وصف النبي صلى الله عليه وسلم .
 - ٢- سورة الأعلى آية (٦) .
 - ٣- انظر فيما سبق ص (٦٧) .
 - ٤- سورة الفرقان آية (٧) .
 - ٥- سورة الفرقان آية (٩) .
 - ٦- هكذا في الأصل وهي لغة في " عند " كما ذكره ابن منظور عن اللحياني
 في لسان العرب (٢٨١/٣) مادة عدد .
 - ٧- سورة الإسراء آية (٩٤) .

شرى المصاحف وبيعها :

قوله : " فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون (١) " ، يؤيد قول من أجاز شرى المصاحف وبيعها (٢) : إذ الوعيد منه جل وعلا واقع على الناسيين إليه ما أختلقوا (٣) فيه ، والمدّعين عليه ما لم ينزله (٤) ، ليسلكوا فيه بالإكتساب

١- سورة البقرة آية (٧٩) .

٢- وممن قال بذلك ابن عباس وابن الحنفية والحسن والشعبي وابن سيرين وهو الصواب إن شاء الله .

قال ابن عباس: إنما هم مصورون يبيعون عمل أيديهم ، وقال: لا نرى أن نجعلها متجرا ولكن ما عملت يداك فلا بأس .

وقال أيضا: لا نرى بأسا أن يبيع المصحف ويشتري مصحفا " .

وقال ابن الحنفية: حينما سئل عن بيعها لا بأس إنما تبيع الورق .

وقال الشعبي في بيع المصاحف إنه لا يبيع كتاب الله وإنما يبيع عمل يديه ، وما جاء عن بعض السلف من إنكار بيعها محمول على الكراهة التنزيهية قال البيهقي في سنفة (١٦/٦ ، ١٧) وهذه الكراهة على وجه التنزيه تعظيما للمصحف عن أن يبتذل بالبيع أو يجعل متجرا (١٠١هـ .

أنظر في أقوال السلف في هذه المسألة ومن بينها الآثار التي نكرتها أعلاه مصنف عبد الرزاق (١١٠/٨) وما بعدها ومصنف ابن أبي شيبة (٦٠/٦) وما بعدها ، وخلق أفعال العباد للبخاري ص (٧٧ ، ٧٨) ، والمصاحف لأبي داود ص (١٧٦ ، ١٩٣ ، ١٩٦ ، ١٩٨) وذكرها البيهقي في السنن الكبرى (١٧/١٦/٦) والسيوطي في الدر المنثور (٢٠٣/١) وما بعدها .

٢- في الأصل " ما اختلفوا " بالفاء والصحيح ما أثبت بدليل ذكره الإختلاف بعد ذلك ولأنهم اختلفوا كذبا وأضافوه إلى الكتاب .

٤- المدعين عليه ما لم ينزله هم اليهود قال ابن جرير في تفسيره (٣٧٨/١) " يعني الذين حرفوا كتاب الله من يهود بني إسرائيل وكتبوا كتابا على ما تأولوه من تأويلاتهم مخالفا

يقول له عذاب (١) أليم (٢) .

قوله : " أفطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله " (٣) .

دليل واضح على أن ٥/ ب / القرآن غير مخلوق : وأن التوراة غير مخلوقة (٤) ، وأنه ليس بحكاية ، قد جمع كل هذا الإضافة إياه (٥) إلى الله، وهم لم يسمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فلو لم يكن القرآن بجميع جهاته غير مخلوق لقال والله أعلم؛ حتى يسمع مثل كلام الله أو حكاية كلام الله، أو قراءة كلام الله ، [فلما قال: كلام الله] (٦) أبطل كل ذلك ، فمن ادعى شيئاً منه (٧) خالف الله تعالى ، وكان قوله مردوداً .

ومثله : " وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله " (٨) .

وقال إخباراً عن الوليد بن المغيرة (٩) : " ثم أدير واستكبر فقال إن هذا لا سحر يؤثر، إن هذا

١- كرر كلمة " عذاب " .

٢- يبدو أن في الكلام سقط لان توجيه المصنف لمعنى الآية يتناقض مع ما يريد تقريره فهو يريد تقرير أن الذين يعملون السيئات كفار وتوجيهه للآية يخالف ذلك كما هو ظاهر .

٣- سورة البقرة آية (٧٥) وترتيب الآيات يقتضي نكرها قبل ذلك في الموضع الذي استدلل بجزء منها فيه فيما سبق ص (٨٦) .

٤- في الأصل " مخلوق " وهو خطأ من الناسخ .

٥- هكذا في الأصل ولو كانت العبارة " بإضافته إياه - لكان أظهر " .

٦- ما بين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٧- أي ادعى شيئاً من القرآن مخلوقاً . وانظر ما سبق ص (٧١) .

٨- سورة التوبة آية (٦) .

٩- هـ : الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم أبو عبد شمس

من كفار قريش وزنادقتها وكان من زعمائها - أدرك الإسلام وهو هرم فعاداه وقاوم دعوتيه

وهو القائل عن النبي - أصلح ما قيل فيه أنه ساحر لأنه يفرق بين المرء وزوجه ، فأنزل

الله تكذيبه وبيان جزائه في سورة المدثر والتي ذكر المؤلف بعض الآيات منها : هلك بعد

القرية إن أهلها كانوا ظالمين ، قال إن فيها لوطا قالوا نحن أعلم بمن فيها لننجينه وأهلـه
، إلا امرأته كانت من الغـبـرين " (١) .

وأضيف الإهلاك والإنجاء إليهم (٢) ، وإنما هو المهلك والمنجي ، ولكنه لما كانوا هم
الجائئين (٣) به من عنده بهذا الإهلاك والإنجاء أضيف إليهم (٤) .

وقال الله (٥) لمريم: " أنا رسول ربك لأهب لك " (٦) . والله هو الواهب
لامحالة (٧) .

خبير " ، والجواب واضح من نفس الآية لأن الإيهام الحاصل من قوله: " إنه لقول يدفعه ذكر
الرسول لأنه يدل على أن الكلام لغيره لكنه أرسل بتبليغه فمعنى قوله " لقول رسول "
أي تبليغه عن أرسله من غير زيادة ولا نقص) ١٠هـ .

١- سورة العنكبوت آية (٣١ - ٣٢) .

٢- في الأصل (إليهما) وهو خطأ .

٣- هكذا بالأصل وهو من المجيء - مع ملاحظة أن الكلمة قد عدلت إلى " الخاصين " والمثبت
ما كان قبل التعديل .

علما بأن آخر الكلمة مثبت في التصحيح الهامشي .

٤- فالإهلاك والإنجاء أضيف إليهم لأنهم هم الذين باشروه ووقع على أيديهم والله سبحانه
وتعالى أهلك قوم لوط على يدي هؤلاء الرسل .

٥- أي حكاية عن رسوله الذي أرسله لمريم .

٦- سورة مريم آية (١٩) .

٧- قال الشيخ الأمين الشنقيطي رحمه الله في أضواء البيان (٢٣٧/٤) عند كلامه على هذه الآية

(وأظهر الأقوال في ذلك عندي أن المراد بقول جبريل " إنما أنا رسول ربك لأهب لك غلاما

زكيا " أي لاكون سببا في هبة الغلام بالنفخ في الدرع الذي وصل إلى الفرج فصار بسببه
حملها عيسى) ، ثم قال وقال بعض العلماء قول جبريل لأهب لك غلاما حكاية منه لقول
الله جل وعسى ، وقال بعض العلماء جعل الهبة من قبله لما كان الإعلام بهامن

قبله ، وأظهرها الأول) ١٠هـ .

وكقوله في عيسى عليه السلام: " أني أخلق لكم من الطين " (١) والله الخالق على الحقيقة (٢)، كذالك " إنه لقول رسول كريم (٣) " وهو قول الله على الحقيقة ، وأضيف إلى الرسول المجيء به .

تسمية الشيء باسم غيره إذا كان منه بسبيل :

قوله : " وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون (٤) دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم (٥) " حجة : لمن يسمي الشيء باسم غيره إذا كان منه بسبيل ، إذا أنفس في هذا الموضع أهل دينهم (٦) لأذات أنفسهم ، لأنهم جنس واحد يتولد بعضهم من بعض ، يبين ذلك قوله : " ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقا منكم من ديارهم " (٧) .

فلو كان المراد بهذا الخطاب ذات أنفسهم لم يكن في إخراج غيرهم ما ينقض ميثاقهم
المأخوذ عليهم في ترك إخراج انفسهم .

- ١- سورة آل عمران آية (٤٩) .
- ٢- وقد بين الأئمة الشنقيطي رحمه الله في دفع إيهام الإضطراب عن آي الكتاب .
أنظر أضواء البيان (٥٠/١٠) " معنى خلق عيسى للطير فقال (معنى خلق عيسى كهيئة الطير من الطين هو أخذه شيئا من الطين وجعله إياه على هيئته - أي صورة الطير - وليس المراد الخلق الحقيقي لأن الله متفرد به جل علا) .
- ٣- سورة التكوير آية (١٩) .
- ٤- كتب مقابله بالحاوية " بلغت المقابلة " .
- ٥- سورة البقرة آية (٨٤) .
- ٦- وهذا التفسير هو المنقول عن السلف في تفسير هذه الآية كما ذكره ابن جرير في تفسيره (٣٩٤/١) . وذكر قولاً آخر بقوله " وقد يجوز أن يكون معنى " قوله لا تسفكون دماءكم " أي لا يقتل الرجل منكم الرجل منكم فيقاد به قصاصا فيكون بذلك قاتلاً نفسه " . . . " أ . ه .
- ٧- سورة البقرة آية (٨٥) .

الرد على المرجئة :

قوله : " وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله (١) قالوا نؤمن بما أنزل علينا ويكفرون بما وآءه وهو الحق مصدقا لما معهم (٢) " / ١٦ / .

رد على المرجئة : إذ المتمسكون بدين موسى صلى الله عليه وسلم قبل إنزال الفرقان كانوا مستكملي الإيمان عندهم (٣) ، وقد سماهم الله تبارك وتعالى بترك الإيمان بالقرآن ، والإقتصار على الإيمان بالتوراة كفارا .

وليس يخلو مادعوا إليه من الإيمان بالقرآن ، من أن يكون عند المرجئة مضافا إلى أصل الإيمان ، أو معدودا في عداد الشرائع ، فإن كان مضافا إلى أصل الإيمان فهو نقض لقولهم فيما أنكروه من تجزية ونفي الزيادة فيه .

وإن كان مسلوكا به سبل الشرائع فهم لا يسمون شيئا من الشرائع إيمانا (٤) وقد سماه الله تعالى [في هذه الآية] (٥) إيمانا ، ولا يسمون تارك شريعة كافرا ، وقد سمى الله من لا يؤمن بالقرآن في هذه الآية كافرا .

١- زاد بعدها في الأصل " قالوا نؤمن بما أنزل الله " وهو خطأ ظاهر .

٢- سورة البقرة آية (٩١) .

٣- أي وما داموا مستكملي الإيمان عندهم وبلغوا أقصى درجاته قبل نزول القرآن فلا يضرهم عدم الإيمان بالقرآن بعد نزوله حسب زعمهم لكن الله سماهم كفارا بترك الإيمان به فدل على بطلان قولهم .

٤- لأن الإيمان عندهم هو مجرد النطق بالشهادة كما سيبين المؤلف ذلك عند مناقشة لهم فيما سيأتي ص (٧١) .

٥- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

حجة على الجهمية :

قوله تعالى : " قل من كان عدوا لجبريل " ، الى قوله " فان الله عدو للكافرين (١) " .
حجة على الجهمية والمعتزلة : لو صفه نفسه بعداوة من يعاديه وملائكته ورسله من الكفار ،
وهذا هو الذي ينكرونه أشد الإنكار (٢) .

الرد على القدرية :

قوله : " فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله " (٣) .

مثبت مقاتنا في الرد على القدرية ، لإضافة فعل التفرقة بالسحر اليهم ، ونفي ضرهم به إلا بإذنه ، كقولنا ، ان فعل المعصية منسوب إلى العبد وقضاؤها إلى الرب (٤) ، فمن آمن بالتفرقة وكفر بالإذن كفانا مؤنة الإشتغال به (٥) ، ومن آمن بهما رجع إلى قولنا فيه .

١- سورة البقرة الآيتان (٩٧ - ٩٨) ونصهما كما يلي " قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزل به على قلبك بإذن الله مصدقا لما بين يديه وهدى وبشرى للمؤمنين ، من كان عدواً لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكل فإن الله عدو للكافرين " .

٢- لأنهم يجعلون العداوة من الله للكافرين هي عدم المدح وعدم الألفاظ .

أنظر مقالات الإسلاميين (ص ٢٦٥) .

ووجه الرد عليهم أن الله أخبر عن نفسه أنه يعادي الكافرين حقيقة فبطل زعمهم .

٣- سورة البقرة آية (١٠٢) .

٤- أنظر كلام المؤلف على ذلك فيما سبق والتعليق عليه ص (٧٣) .

٥- وذلك لكونه كذب ظاهر القرآن الذي أثبت الأمرين معا ، ومن كذب القرآن فلا يشتغل في

مناقشته .

في التوفيق :

وقوله : " ود كثير من أهل الكتب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ماتبين لهم الحق " (١) .

دليل واضح لمن تدبره أن حرمان التوفيق أقعدهم عن الإيمان لما حسدوا عليه غيرهم وتبين لهم حقيقته ، إذ محال أن يحسدوا غيرهم على ما هو باطل عندهم وفي أيديهم بزعمهم ما هو خير منه (٢) . هذا ما لا يذهب على مميز ، إذ لو كانوا (٣) قادرين على أنفسهم أن يخرجوا إلى ما عرفوه من الحق في أيدي غيرهم لاستغنوا بالتعجيل إليه عن مقاساة الحسد الذي لا يحصل إلا على التحسر ومض (٤) الغيظ .

والذي يجوز لنا أن نتكلم فيه ولا نرهب أن يكون مزاحمة في علمه ولا نقضا لكتابه وجودا بوحيه ، أن التوفيق ليس بحق لهم عند الله فيكون ظالما لهم بمنعه عنهم . بل هو تفضل ينعم به على من يشاء ويحجبه عن يشاء ، والقرآن يشهد لنا بذلك في غير موضع [في هذه السورة (٥)] (٦) ، وفي سورة آل عمران في قوله : " يختص برحمته من يشاء " (٧) .

-
- ١- سورة البقرة آية (١٠٩) .
 - ٢- في الأصل " منهم " وهو خطأ لعله من الناسخ .
 - ٣- في الأصل " كان " والسياق والمعنى يرده ويؤيد ما أثبتت .
 - ٤- أي ألم الغيظ وحرقته .
 - ٥- أنظر المحاج (١١٠٦/٣) مادة مضى ولسان العرب (٢٣٣/٧) مادة مضى .
 - ٥- من ذلك قوله في آية (١٠٥) " والله يختص برحمته من يشاء " .
 - ٦- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٧- سورة آل عمران آية (٧٤) .

أم جميعه متصور في عقلك بصورة واحدة فتدخله تحت جحودك وإنكارك ، وتقول
: إن كلما ظهرت فيه إمارات الجور بتميز عقلك الناقص ويخبرتك الضعيفة نزهت عنه
ربك وكابرت عليه خصمك ولم تضع نفسك موضع العبيد الذين لا يشاقون الله في الأحكام
بما يتصور لهم في الأوهام .

ويعلمون أن كل ما أمر ونهى وختم وقضى حق وعدل منتظم فصل عرفوه أم لم يعرفوه
والإيمان به واجب وإستعماله لازم من غير فكر في كلفيته ولا اشمئزاز في تلونه معوليين
فيه على قوله : " والله يحكم لامعقب لحكمه " (١) .

دعوى :

وفي قوله " وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا
برهانكم إن كنتم صادقين " (٢) .

دليل على أن كل مدعى [دعوى] (٣) محتاج إلى تثبيتها وإقامة البرهان عليها
[ثم لا يقبل ذلك البرهان] (٤) إلا أن يكون مأخوذا عن الله جل وتعالى لقوله في الآية
التي قبل هذه حيث ادعى القوم أن لاتمسهم النار إلا أياما معدودة " قل أتخذتم عند الله
عهدا فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون " (٥) .

فلم يصح لهم دعواهم إلا بعهد لهم يكون عنده أو ضمان يسبق منه لهم ليكون
الأرتياب زايلا عن صحتها ومحققا لها (٦) .

موعظة .

أنظر معجم مقاييس اللغة (٢٢٥/٤) مادة عتو ولسان العرب (٢٧/١٥) مادة عتا .

- ١- سورة الرعد آية (٤١) .
- ٢- سورة البقرة آية (١١١) .
- ٣- مشبته من التصحيح الهامشي .
- ٤- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٥- سورة البقرة آية (٨٠) .
- ٦- كتب مقابله بالحاشية " كلا يخبر بها عن الجمع وعن الواحد " .

وفي قوله " كل له قلنتون " (١) دليل على أن كلا يخبر بها عن الجميع وعن الواحد

فأما الجميع ها هنا فعلى المعنى ، وأما التوحيد فعلى اللفظ والجنس (٢) .

قال الله جل وعلا في سورة بني إسرائيل : " قل كل يعمل على شاكلته " فوحده

يعمل .

تطهير :

وفي قوله : " وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيئتي للطائفين والعاكفين

والركع السجود " (٤) من جهة الفقه أن نكر التطهير ليس ببدال على النجاسة في كل موضع

إذ نحن على يقين من أن البيت لم يكن نجسا بنجاسة القدر فأمر بتطهيره منه ، وكذلك

أمره الجنب بالتطهير في قوله : " وإن كنتم (٥) جنبا فاطهروا " (١) ليس ببدال على إزالة

قدر إذ الجنب بخروج النطفة منه لا ينجس نجاسة الأقدار ولا المحدث بخروج البول والغائط

منه ينجس ، وإنما يطهر أعضاء وضوئه والجنب جميع بدنه استعبادا لتطهير قدر ، فليس

لاعتلال من اعتل واستدل على نجاسة الكلب بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم / ب /

طهور (٢) ، إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع

١- سورة البقرة آية (١١٦) .

٢- انظر في ذلك التبيان في إعراب القرآن (١٠٨/١) .

٣- سورة الاسراء آية (٨٤) .

٤- سورة البقرة آية (١٢٥) .

٥- كتب مقابله بالحاشية " الأمر بالتطهير لا يلزمه سبق النجاسة " .

٦- سورة المائدة آية (٦) .

٧- كتب مقابله بالحاشية " هذا الحكم بمفظة الإطلاق غير مسلم لكون الأمر بتطهير الإناء

من ولوغ الكلب فيه معقول المعنى لا للتعبد كما يزعم ، لما تقرر من القاعدة

الأصولية من أنه إذا دار الأمر بين كونه معقول المعنى وبين كونه تعبدا فحمله على

كونه معقولا أولى ، ولقوله صلى الله عليه وسلم " إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم

مرار " (١) معنى يعول عليه (٢) ويوجب أن يكون نكر الطهور دالا على إزالة قذر حادث في الإناء بولوغ الكلب فيه ونحن لاننكر أن حكم التطهير واقع على إزالة الأقدار أيضا ، ولكننا نزعم أنا إذا أمرنا بتطهير شيء أصله طاهر قبل الحدث عليه فهو تطهير تعبد لا تطهير ، إزالة نجس الأقدار وإذا أمرنا بتطهير شيء . أصله نجس فهو تطهير ذلك النجس .

فلم نعرف البيت ولا بدن المؤمن ولا الإناء قبل ولوغ الكلب فيه ولا الكلب نجسا ، فحكمنا على الأمر بتطهيرها أنه تطهير تعبد لا تطهير إزالة شيء ، وحكمنا على تطهير الأرض من البول أنه تطهيرها من إزالة نجاسة البول لإحاطة علمنا بأن البول لأمحالة نجس بنجاسة الأقدار ، ونزعم مع ذلك أن النجاسة نجاستان : نجاسة ذات ^{فأمرها} والأخرى نجاسة فعل فما كان من نجاسة (٣) الذات لم يطهر ، إلا بالماء وإزالة عينه به .

فليرقه ثم يغسله سبع مرات " والأمر بالإراقة دليل التنجس وللکلام في هذا المحلل

مجال لمحرره " أ.هـ .

١- أخرج مالك في الموطأ (٣٤/١) كتاب الطهارة باب جامع الوضوء والبخاري في

صحيحه كتاب الوضوء باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان .

أنظر الفتح (٣٣٠/١) ح (١٧٢) . ومسلم في صحيحه (٢٣٤/١) ح (٢٧٩) كتاب

الطهارة باب حكم ولوغ الكلب .

٢- أنظر في كلام العلماء في الأمر بغسل الإناء من ولوغ الكلب هل هو للتعبد

أم لا . المنتقى للباي (٧٤/١) وشرح النووي لمسلم (١٨٤/٣) وما بعدهما

وأحكام الأحكام (٢٦/١) وما بعدها ، الفتح (٣٣٢/١) .

٣- كتب مقابله بالحاوية " النجاسة نجاستان " .

معاني (١) الملة والإسلام والدين والشريعة والصراف:

وفي قوله: " ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه " (٢) أبين البيان أن الملة [والإيمان والإسلام] (٣) والدين والشريعة والصراف والمنهاج أسامي تجمع المرتضى من دين الله الذي اختاره لنفسه ودعا ، إليه عباده ، وينوب بعضها عن بعض ويقع على أجزائه التي لا يستغني بعضها عن بعض . ألا تراه جل ثناؤه كيف بدأ الآية بذكر الملة ثم أخبر أنها الإسلام ، والإسلام منها بقوله " إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العلمين؟ ثم قال " ووصى بها إبراهيم بنبيه - أي بالملة والله أعلم لرجوع الهاء عليها (٤) - إبراهيم (٥) بنبيه ويعقوب يلبي إن الله اصطفى لكم الدين " فسامها نبياه مخبرين عنه ديناً بعد ما سماها إسلاماً ثم سماها إسلاماً بعد ما سماها ديناً بقوله " فلا تموتن، إلا وأنتم مسلمون " (٦) وقال عز وجل في سورة الحج: " وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم هو سمكم المسلمين " (٧) .

فجمع بين الدين والملة والإسلام في آية واحدة .

وقال في سورة المائدة: " لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا " (٨)

-
- ١- في الأصل " معان " بدون ياء ، وهو خطأ من الناحية الكتابية .
 - ٢- سورة البقرة آية (١٣٠) .
 - ٣- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٤- انظر في عود الهاء في قوله " ووصى بها " التبيين في إعراب القرآن (١/١١٨) .
 - ٥- باستأنف الآية بعد أن فصل بينها بجملة اعتراضية وهي قوله " أي بالملة... الخ " .
 - ٦- سورة البقرة آية (١٣٢) .
 - ٧- سورة الحج آية (٧٨) .
 - ٨- سورة المائدة آية (٤٨) .

يسم بغير العم ، كما لا تسمى ^(١) الأم إذا أنفردت أبا ، والعماء إذا أنفرد أسود ، وأبوبكر إذا أنفرد عمر .

قيل : لا نعلم هذا واردا في السريانية ^(٢) ، كما نعرفه في العربية ، والله جليل وتعالى وإن كان مخبرا عنهما بالعربية ، فإنما يخبر عنهم ما قالوا ، ولم يبلغنا أن فسي لسانهم هذا النمط من الإقتران ، وهذا وإن كان هكذا ، فليس بحجة شافية في تزويج العم صغار ولد الأخ لأن أكثر ما في ذلك [جواز] ^(٣) تسمية العم باسم الأب ، وإعداده ^(٤) صدقا غير كذب .

والتزويج باب آخر يحتاج [معه] ^(٥) إلى شرط آخر مع التسمية ، كما يحتاج الأب الأدنى الكافر في المسلمة إلى شرط الإسلام ، والأخ الصغير إلى شرط البلوغ ، ويحتاج العم المسمى باسم الأب [ليجرى] ^(٦) مجراه إلى شرط الأدنى في التزويج ، ولو كان بوقوع اسم الأب عليه يجرى مجراه بكل حال ، جاز أن تحجب به الآخوة من قبيل الأب

حيث بينا أن العمرين هما : أبو بكر وعمر - وردا ما عداه .

- ١- كتب مقابله بالحاشية " جواز اطلاق لفظ الأب على العم والجد " .
- ٢- السريانية بضم السين وسكون الراء هي لغة الإنجيل وهي لغة من اللغات المتفرغة عن الأرامية التي هي اللغات السامية كالعربية والعبرانية وكان بعض اليهود فسي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم يتكلمون بها - أنظر تحفة الأحوذى (٤٩٢/٧) ، وتفسير المراغي (٥/١٣ ، ٦) ، المنجد في الأداب والعلوم ص (١٢ ، ٢٥٢) .
- ٣- مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٤- أي أعداد العم من أجل هذه الآية صدقا غير كذب .
- ٥- مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٦- ليست في الأصل ، واجتهدت في إثباتها على ما بينت بقريته ما بعدها .

في الشهادات :

قوله : " وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا " (١) دليل على أن : العلم شهادة يجوز أقامتها ، وإن لم يكن [الشهود قد أدركوا] (٢) المشهود عليه (٣) ، ألا ترى الله جل جلاله كيف جعل هذه الأمة شهودا على قوم نوح؟ ولستم يدركوهم [ليسمعوا] (٤) قولهم ، فتقبل شهادتهم عليهم يوم القيامة إذا جحدوا رسالة نوح بما استيقنوا علمه من كتاب الله ، وهو : " ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه " (٥) ١٩/مع جميع ما قص عليهم من أخباره معهم . وكذا روى أبو أسامة (٦) _____

- ١- سورة البقرة آية (١٤٣) .
 - ٢- بياض بالأصل وبالرجوع إلى نسخة الأصل تبين وجود خرم بها وقد الصق مكانه قطعة ورقة بيضاء غطت على الكلمة هنا والتي في السطر الذي أسفل منها ، واجتهدت بتصحيحها على ما أثبت بدلالة ما بعدها من الكلام .
 - ٣- أنظر في ذلك أحكام القرآن للجصاص (٢٢٦/٢) وما بعدها حيث تعرض لها في شهادة الأعمى ، وأحكام القرآن لابن العربي (١١٠٦/٣) والمغني لابن قدامة (١٦١/٩ ، ١٩١) والجامع لأحكام القرآن (٢٤٥/٩) .
 - ٤- الكلمة في الأصل قد غطت عليها الورقة الملتصقة على مكان الكلمة التي فوقها وبقي منها هكذا (سمعوا) فاجتهدت في تصويبها على ما أثبت مستعينا بدلالة الكلام قبلها وبعدها .
 - ٥- جاء هذا الجزء من الآية في أكثر من موضع فقد جاء في سورة هود آية (٢٥) وفي سورة المؤمنون آية (٢٣) ، وفي سورة العنكبوت آية (١٤) .
 - ٦- أبو أسامة هو : الحافظ الإمام الحجة أبو أسامة حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم الكوفي ولد سنة (١٢١) هـ وكان من حفاظ الحديث عالما بأخبار الكوفة حدث عن الأعمش وبهز بن حكيم وهشام بن عروة وعنه عبدالرحمن بن مهدي والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم توفي في ذي القعدة سنة إحدى ومئتين وله من العمر ثمانون سنة .
- انظر في ترجمته الثقات لابن حبان (٢٢٢/٦) تذكرة الحفاظ (٣٢١/١) العبر (٢٦٢/١)

وفي تسميته تبارك وتعالى : من كان علي غير دين الإسلام ناسا . | في قوله | (١) :
 " لتكونوا شهداء على الناس " (٢) وفي غير موضع في كتابه . دليل : علي أن من كان
 [علي] (٣) دين الإسلام تاركا لكثير من أخلاق أهله بذنوب يقتربها علي نفسه أحسرى
 أن لا يزول عنه اسم الناس ، وأن الخبر المروي (٤) عن أبي هريرة - حيث يقول : ذهب الناس
 وبقي النسناس (٥) - تعريضا بالمخلفين ، وهي الإسناد ، لأن ابن جريج (٦) مدلس (٧)

-
- ١- مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٢- سورة البقرة آية (١٤٣) .
 - ٣- مثبتة بين السطرين فوق قوله " كان دين " .
 - ٤- كتب مقابله في الحاشية تعليق علي قوله " وما كان الله ليطلعكم على الغيب " بخط مغاير للأصل ومحل ذلك في سورة آل عمران آية (١٧٩) وتركت ذلك لموضعه علما بأنه قد أثبت هناك بنفس خط الأصل . أنظر ص (٢٠٣) .
 - ٥- أخرجه بنفس السند الذي تكلم المصنف علي رجاله الخطابي في العزلة ص (١٨٢) باب فساد الزمان وأهله . والبيهقي في الزهد الكبير ص (١٢٣) ، وأورده صاحب المقاصد الحسنة (٢٥٦) وصاحب كشف الخفاء ومزيل الإلباس (٤١٨/١) .
 - ٦- هو عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج القرشي الأموي ولاء أبو خالد العلامة الخافظ شيخ الحرم وصاحب التمانيف ، ولد بمكة سنة (٨٠) للهجرة حدث عن جمع غفير منهم عطاء بن أبي رباح ، وابن أبي مليكة وطبقتهم وعنه الأوزاعي والسفيان بن مخلب . قال عنه الحافظ في التقريب (٣٦٣) (ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل) . وتوفي بمكة سنة خمس وخمسين ومائة وقيل إحدى وخمسين ومائة .
 - ٧- أنظر تاريخ بغداد (٤٠٠/١٠) وفيات الأعيان (١٦٣/٣) ، تذكرة الحفاظ (١٦٩/١) ، سير أعلام النبلاء (٣٢٥/٦) تهذيب التهذيب (٤٠٢/٦) .
 - ٧- انظر في ذلك طبقات المدلسين لابن حجر (٤١) وإتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ للشيخ حماد (٣٧) .

ولم يذكر سماعه من ابن أبي مليكة (١) ، ورواه عن ابن جريج الثوري (٢) ، وهو مدلس (٣) .

فإن قيل : كيف [يعدل] (٤) من لا يعرف بالعدالة على غير دين الإسلام ، والحاكم

لا يعرف من صدقة ، ولا إمامة عدله ما يعرفه الله منه يوم يشهد على قوم نوح .

قيل : قد عدلهم تعديلاً عاماً في الظاهر ، ولم يخبر عن الإقتصار بهم على ذلك الموضع

وحده بشيء يسلم له .

فإن قيل : فلعلها تقبل من أجل محمد صلى الله عليه وسلم معيتم وهو عدل لا شك فيه .

كسره عليه امتناعه (٥) من قبول شهادة غير عدل مع عدل .

١- هو عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة " زهير " بن عبدالله بن جدعان القرشي

التيمي أبو بكر ويقال أبو محمد الإمام الحجة الحافظ ولد في خلافة علي أو قبلها روى عن

عائشة وابن عمر وابن عباس وغيرهم وعنه عطاء بن أبي رباح وحמיד الطويل وابن جريج

وغيرهم . وكان قاضياً لابن الزبير ومؤذناً له مات بمكة سنة سبع عشرة ومئة .

انظر طبقات ابن سعد (٤٧٢/٥) الثقات للعجلي (٢٦٨) سير أعلام النبلاء (٨٨/٥)

تهذيب التهذيب (٣٠٦/٥) .

٢- هو سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع الثوري الكوفي أبو عبدالله شيسخ

الإسلام وإمام الحفاظ وسيد العلماء العاملين في زمانه . ولد بالكوفة سنة سبع وتسعين .

طلب العلم وهو حدث وروى عن خلق لا يحصون كثرة منهم والده وأسامة بن زيد وابن

جريج ، وزيد بن أسلم وعنه جمع من العلماء كالأعمش والأوزاعي وسفيان بن عيينه

صنف كتاب الجامع الكبير والصغير مات متخفياً بالبصرة عن المهدي سنة اثنتين وستين ومائة

انظر طبقات ابن سعد (٣٧١/٦) حلية الأولياء (٣٥٦/٦) وما بعدها ، تاريخ بغداد

(١٥١/٩) سير أعلام النبلاء (٢٢٩/٧) تهذيب التهذيب (١١١/٤) .

٣- انظر في ذلك : طبقات المدلسين (٣٢) إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ (٢٦)

٤- في الأصل " يدل " وهو خطأ لأنه لو كان من الدلالة لا تقتض هذا الاعتراض بشهادة العدل من

المسلمين على الكفار لأنها مقبولة عند الجميع ومن بينهم المعترض .

٥- الضمير راجع على المعترض ، فالمعنى كسر اعتراض المعترض امتناعه من قبول شهادة غير

عدل مع عدل .

قوله تعالى : " وما كان الله ليضيع إيمانكم " (١) رد على المرجئة : لتسمية الله الصلاة نفسها إيمانا ، ألا تراه قال في ابتداء الآية : " وما جعلنا القبلة التي كنت عليها ، إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله " (٢) .

فلما صرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القبلة التي كان عليها وهي : قبلة بيت المقدس إلى الكعبة ، قالوا : يا رسول الله أرأيت الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟
٩/ ب / فأنزل الله : " وما كان الله ليضيع إيمانكم " (٣) " (٤) أي إيمان من مات منكـم على تلك القبلة والله أعلم . وهذا كما تقدم (٥) من قوله " وإذ فرقنا بكم البحر " (٦) أي من أنتم من نسلهم .

-
- ١- سورة البقرة آية (١٤٣) .
 - ٢- سورة البقرة آية (١٤٣) .
 - ٣- سورة البقرة آية (١٤٣) .
 - ٤- رواه الإمام أحمد في المسند (٢٩٥/١ ، ٣٠٤ ، ٣٢٢ ، ٣٤٧) والترمذي في جامعه (٢٠٨/٥) ،
ح (٢٩٦٤) كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة البقرة وقال حديث حسن صحيح .
ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٧/٢) ، ورواه ابن حبان في صحيحه ، انظر الإحسان (١٠٩/٣) ح (١٧١٤) باب من شروط الصلاة ذكر تسمية الله جل وعلا صلاة من صلى إلى بيت المقدس في تلك المدة إيمانا ، ورواه الحاكم في مستدركه (٢٦٩/٢) وصححه ووافقه الذهبي وأورده السيوطي في الدر المنثور (٢٥٢/١) كلهم من طريق ابن عباس وله شاهد عند البخاري من حديث البراء وفيه (٠٠٠) أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله تعالى " وما كان الله ليضيع إيمانكم ، انظر الفتح (١١٨/١) ح (٤٠) .
 - ٥- انظر ص (٧٩) .
 - ٦- سورة البقرة آية (٥٠) .

قوله " إن الصفا والمروة من شعائر (١) الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيرا فإن الله شاكر عليم " (٢) .

حجة لمن يرى السعي بينهما غير مفروض (٣) وذلك أن الأنمار كانوا في جاهليتهم يتخرجون الطواف بينهما فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية (٤) ، وأعلمهم أن التحرج من شعائره خطأ ، والعمل به تطوع خير ، والتطوع لا يكون (٥) فريضة .

١- كتب مقابلها بالحاشية " بلغت " ولعلها المقابلة - وقد مر مثل ذلك بنفس الخط .

٢- سورة البقرة آية (١٥٨) .

٣- الذي يرى السعي بينهما غير مفروض فريقان مقابل الجمهور - الذين يرون فريضة ذلك - إلا أن أحد الفريقين يرى أنه واجب ويجبر بدم وهم الحنفية وفريق يرون أنه من التطوع الذي لا شيء على من تركه وهم كما ذكر ابن جرير في تفسيره (٤٨/٢) ابن عباس وأنس بن مالك وابن الزبير وعطاء ومجاهد .

ولمزيد من التفصيل راجع أحكام القرآن للجصاص (١١٨/١) ، وأحكام القرآن لابن العربي (٤٨/١) ، والجامع لأحكام القرآن (١٨٣/٢) وصحيح مسلم بشرح النووي (٢٠/٩) والفتح (٥٨٢/٣) ونيل الأوطار (٥٠/٥) .

٤- وهو سبب نزول الآية وقد رواه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير - باب قوله " إن الصفا والمروة من شعائر الله "

انظر الفتح (٢٤/٨) ح (٤٤٩٥) ، ومسلم في صحيحه (٩٢٨/٢) ح (١٢٧٧) كتاب الحج

باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به .

والواحد في أسباب النزول (٧٩ ، ٨٠) .

وأورده السيوطي في الدر المنثور (٣٨٤/١) .

٥- مثبت من التصحيح الهامشي .

فإن زعم زاعم : أن « ومن تطوع خيرا » (١) ، إستئناف شيء غيره (٢) لا إخبار عن الطواف بهما جعله مجهولا . (٣) .

وأولى المعاني به والله أعلم أن يكون إخبارا (٤) عن الطواف كما قال جل وتعالى : فسي كفارة العاجز عن صوم شهر رمضان " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا (٥) فهو خير له " (٦) ، أي زاد على مسكين (٧) ، فكان تطوع هذه الزيادة لامحالة غير مفترض ، إذا كان إطعام مسكين واحد مجزيا ، وكان الطواف بالبيت مجزيا [عن (٨) السعي بين الصفا والمروة فصار السعي تطوعا (٩) .

-
- ١- سورة البقرة آية (١٥٨) .
 - ٢- أي غير الطواف .
 - ٣- أي جعل هذا الحكم المستأنف - بقوله " ومن تطوع خيرا " - مجهولا غير معروف لأنه لم يرد فيما بقي من الآية وهو قوله : " فإن الله شاكر عليم " بيان لهذا الحكم .
 - ٤- في الأصل " إخبار " .
 - ٥- زاد بعدها في الأصل " له " وهو خطأ .
 - ٦- سورة البقرة (١٨٤) .
 - ٧- وهذا تفسير ابن عباس لها ومجاهد وطاووس وعطاء والسدي . ونكر ابن جرير قولين آخرين في الآية .
 - أنظر لمزيد من التفصيل تفسير الطبري (١٤٢/٢) وما بعدها والجامع لأحكام القرآن (٢٨٩/٢) والدر المنثور (٤٣٥/١) .
 - ٨- في الأصل " على " والسياق يدل على ما أثبت .
 - ٩- قلت هذا يرده مارواه البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها حيث أخرجنا عن عروة أنه قال قلت لها - أي لعائشة - ، اني لأظن رجلا لو لم يطف بين الصفا والمروة ماخره . قالت لم ؟ قلت لأن الله تعالى يقول : إن الصفا والمروة من شعائر الله ، إلى آخر الآية ، فقالت ما أتم الله حج أمري ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة . ولو كان كما تقول لكان : فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما . وهل تدري فيما كان ذاك ؟ إنما كان ذاك أن

غير أنا نقول : من التطوع المؤكد الذي لا يبيح تركه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنه .

وقوله : " إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البيِّنات والهدى من بعد ما بيناه للناس
في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللعَّعون ، إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك
أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم " (١) ، دليل : على أن التوبة من الذنوب على وجهين :
فما كان من ذنب يمكن تلافي التفریط فيه في المستقبل (٢) لم تصح حتى يصلح فينتهي
المستقبل ما أخذ في الماضي .

ألا تراه عزوجل كيف اشترط (٣) إصلاح ما أفسد بكتاب البيِّنات والهدى ، وبيانه للناس
بعد ما كتّموا ، وقال : " فأولئك أتوب عليهم " ، ولو ندموا على الكتمان ، ولم يصلحوه
في المستقبل بالبيان مانفعتهم التوبة ، إذ ندمهم على فعل يستطيعونه بعد الندم ، ويقدرّون
أن يوصلوا منفعته إلى المكتومين عنهم لا ينفـهمهم ، وهـ

الأثمار كانوا يهملون في الجاهلية لصنمين على شط البحر . يقال لهما أساف ونائلة ثم
يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة ثم يحلقون . فلما جاء الإسلام كرهوا أن يطوفوا
بينهما للذي كانوا يمتنعون في الجاهلية قالت : فأنزل الله عزوجل " إن الصفا والمروة من
شعائر الله) . الآية ، قالت : فطافوا " وهذا لفظ مسلم (٩٢٨/٢) وقد تم تخريجه
عند البخاري في سبب نزول الآية فيما سبق .

ويجدل في صحة قول الجمهور بركنية الطواف أيضا ما يلي :
١- مارواه أحمد في المسند (٢١٨/٣ - ٣٣٦) والنسائي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

" خذوا عني منا سكم " .

٢- مارواه الشافعي في مسنده ، انظر ترتيب مسند الشافعي (٣٥٢) وأحمد في مسنده

(٤٢١/٦ ، ٤٢٢) وقواه ابن حجر في الفتح (٥٨٢/٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال : " اسعوا فان الله كتب عليكم السعي " .

٣- مارواه البخاري من قول النبي لابي موسى : " طف بالبيت وبين الصفا والمروة " .

انظر الفتح (٦٥٤/٣) فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسعي كما ترى والأمير

يقتضي الوجوب مع ما تأيد به من فعله صلى الله عليه وسلم .

١- سورة البقرة آية (١٥٩ ، ١٦٠) .

٢- وهذا هو الوجه الأول .

٣- كتب مقابله بالحاشية " التوبة على نوعين " .

كالمداجاة^(١) والله جل جلاله لا مداجاة معه .

وما كان من شيء لا يمكن رده^(٢) ، فالندم كاف منه كمواقعة الزنا ، وشرب الخمر
وأشباههما إذا فات لا يمكن تلافيه بالرد فأكثر ما فيه الإضرار على ترك المعاودة وهذا ليس
برد .

حجة خانقه على الهرجئة :

قوله : " ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب " إلى قوله " أولئك الذين
صدقوا وأولئك هم المتقون " ^(٣) حجة خانقة للمرجئة جدا لأنه جل وتعالى : " لم يثبت لهم
الصدق إلا بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة / ١٠ / ، وغيرهما من الأعمال التي نكرها معهما ، وهم
لا يخالفون أن من لم يكن صادقا كان إيمانه غير ثابت له .

قوله : " كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للموالدين والأقربين ^(٤)
حجة : لمن قال : الوصية لمن كان غير وارث من الأقربين باقية ^(٥) ، لأن آي المواريث
إن كانت نسخت وصية الوارثين فلم تنسخ وصية غيرههم ،

١- المداجاة هي: المداراة في الأمر والمساترة فيه مأخوذ من داجى الرجل مداجاة إذا ساتره
بالعداوة . انظر لسان العرب (٢٤٩/١٤) مادة دجا .

٢- وهذا هو الوجه الثاني .

٣- الآية (١٧٧) من سورة البقرة وهي بتمامها كما يلي " ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل
المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين
وأتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمسكين وابن السبيل والسائلين وفي
الرقاب وأقام الصلاة وءاتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والمصلين فى البأساء
والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون " .

٤- سورة البقرة آية (١٨٠) .

٥- والقائل به ابن عباس وقتاده وطاووس والحسن والربيع بن أنس كما ذكره ابن جرير فى تفسيره

(١١٧/٢) والبنغوى فى تفسيره (١٤٧/١) وابن الجوزى فى نواسخ القرآن (١٦٤) وابن كثير فى

تفسيره (٣٠٢/١) .

ومن (١) اعتل بإبطال الوصية لهم بحديث عمران (٢) بن حصين في العبيد (٣) ، فقد أغفل كل الإغفال ، وناقض نفسه كل النقض إذ من أصله أن السنة لاتنسخ القرآن (٤) فنسخ بتوهم في حديث عمران لابنص فيها .

فإن قال قائل : لم يجعله نسخا بل جعله بياننا : قيل : البيان يكون تفسير جملة أو تفصيل مبهم ، فأما إزالة الشيء وإبطال حكمه فهو النسخ بعينه .

-
- ١- انظر الرسالة للشافعي (١٤٢ ، ١٤٥) .
 - ٢- هو صاحب رسول الله أبو نجيد عمران بن حصين بن عبيد بن خلف بن عبد نهم الخزاعي أسلم عام خيبر وغزا مع رسول الله عدة غزوات بعثه عمر إلى أهل البصرة ليفقه أهلها وولي قضائها كان من فضلاء الصحابة وفقها نهم وكان ممن اعتزل الفتنة فلم يقاتل وكان مجاب الدعوة - مات سنة اثنين وخمسين وقيل سنة ثلاث .
 - انظر طبقات خليفة (١٠٦) الاستيعاب (١٢٠٨/٣) أسد الغابة (١٣٧/٤) وتجريد أسماء الصحابة (٤٢٠/١) والسير (٥٠٨/٢) والاصابة (٢٦/٥) .
 - ٣- حديث عمران هو ما رواه الإمام مالك في الموطأ (٧٧٤/٢) كتاب العتق والولاء . باب من أعتق رقيقا لا يملك غيرهم ، ورواه مسلم في صحيحه (١٢٨٨/٣) ح (١٦٦٨) كتاب الإيمان باب من أعتق شركا له في عبد ولفظه عنده " أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له ما لي غيرهم فدعا بهم رسول الله فجزا هم ثلاثا ثم أقرع بينهم فاعتق واثنين وأرق أربعة وقال له قولا شديدا " وابن ماجة في السنن (٧٨٦/٢) ح (٢٣٤٥) كتاب الأحكام باب القضاء .

- ٤- انظر في هذه المسألة الرسالة (١٠٦ ، ١٠٧) الناسخ والمنسوخ للنحاس (٤) وما بعدها نواسخ القرآن لابن الجوزي (٩٧) والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي (٧٨) وما بعدها ،

ومن اغفاله في ذلك أنه أنزل عتق العبيد في المرض ^(١) منزلة الوصية وهو وغيره يرون الرجوع في الوصية ، وتغييرها قبل حلول الموت بالموصي ^(٢) فهل يجيز - ليست شعري - الرجوع في عتق العبيد المعتقين في المرض فيخرج من قول الأمة .

ودعواه في أن عبيد المعتق عجم لا قرابة بينهم وبين معتقهم ^(٣) لوصح تأويله ^(٤) في الوصية ما قبلت . إذ هي حكم على شيئين على عجمهم - وقد يجوز أن يكون الأعجمي قرابة للعربي - وعلى نفي القرابة بكل حال ، وهذا لا يقبل إلا بخبر لا يتوهم ، وهو موضوع بشرحه في كتاب الوصايا في الجهاد .

^(٥) وفي قوله : [فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر " ^(٦) دليل : على أن المريض يلحقه من رخصة الجمع بين الصلاتين ما يلحق بالمسافر ^(٧) ، لأن الله قد جمع بينهما في رخصة الإفطار] ^(٨) .

-
- ١- أي العبيد الذين مر ذكرهم في حديث عمران بن حصين .
 - ٢- انظر في ذلك الأم للشافعي (١١٨/٤) وأحكام القرآن للجصاص (٢٠٩/١) وما بعدها والمنني (٦٦/٦ ، ٦٧) وحكى الإجماع على أن للموصي أن يرجع في جميع ما أوصى به والجامع لأحكام القرآن (٢٦١/٢) وحكى الإجماع على ذلك أيضاً .
 - ٣- انظر الرسالة للشافعي (١٤٥) .
 - ٤- أي تفسيره .
 - ٥- قوله " وفي قوله " فمن كان مريضاً " الآية وما بعده مثبت من الحاشية .
 - ٦- سورة البقرة آية (١٨٤) .
 - ٧- أنظر في ذلك المنتقى للبايجي (٢٥٤/١) ، والمنني لابن قدامة (٢٧٦/٢ ، ٢٧٧) وكشاف القناع (٥/٢) .
 - ٨- نهاية ما أثبت من الحاشية .

قوله : " وقاتلوا في سبيل الله الذين يقتلونكم " (١) دليل على تحريم قتل الصبي من أولادهم ، والمرأة (٢) ، إذا لم تقاتل .

ولو جعله محتج حجة في منع قتل الرهبان وأصحاب الصوامع الكافرين عن قتالنا (٣) ، وجد إن شاء الله مساعدا ، وهو موضوع بشرحه في كتاب الجهاد .

وقوله : " فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة " (٤) يؤكد قول من أجاز الزيادة في البيان بلا لبس (٥) إذا لا يمكنه فسي كالملة

١- سورة البقرة آية (١٩٠) .

٢- انظر في مسألة قتل الصبي والنساء تفسير الطبري (١٨٩/٢) وأحكام القرآن لابن العربي (١٠٤/١) وما بعدها والمغني لابن قدامة (٤٨٢/٨) وما بعدها والجامع لأحكام القرآن (٣٤٨/٢) وشرح النووي لصحيح مسلم (٤٨/١٢) وفتح الباري (١٧١/٦) ونيل الأوطار (٢٤٦/٧) .

٣- أنظر في مسألة عدم قتل الرهبان وأصحاب الصوامع في أحكام القرآن لابن العربي (١٠٥/١) والمغني لابن قدامة (٤٨٤/٨) والجامع لأحكام القرآن (٣٤٨/٢) ونيل الأوطار (٢٤٦/٧) . وقد جاء النهي عن قتل النساء والصبيان والشيخ الفاني وأصحاب الصوامع في سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم فمن ذلك :

(١) مارواه الجماعة إلا النسائي ، انظر الفتح (١٧٢/٦) ونيل الأوطار (٢٤٦/٧) عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان " .

(٢) مارواه الإمام أحمد في المسند (٣٠٠/١) عن ابن عباس وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع " .

(٣) مارواه أبو داود في سننه (٣٨/٣) عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " انطلقوا باسم الله وعلى ملة رسول الله ولا تقتلوا شيئا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة " .

٤- سورة البقرة آية (١٩٦) .

٥- وقد ذكر أهل العلم أقوالا عديدة في توجيه ذلك بلغت عند بعضهم أحد عشر قسما .

يمكنه (١) في تسمية الثلاثة والسبعة بالعشرة .

ولقد بلغني عن بعض المعنفين (٢) أنه (٣) قال : في (كاملة) ليست بتأكيد ، إنما أراد أن صيام العشرة الأيام للمتمتع كاملة (٤) حجة . فهذا القول لو عري من الخطأ ، فسي الدعوى لم يعر منه في اللغة ، إذ لو كان كذلك لكان عشرة مكملة لا كاملة يقال : أكملت له كذا فأنا مكمل ، ولا يقال كملته فأنا كامل . قال الله جل وتعالى : " اليوم أكملت لكم دينكم " (٥) ولم يقل كملت .

حجة على الجهمية :

قوله " هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة " (٦) حجة على الجهمية واضحة (٧) فيما ينكرون من

أنظر في ذلك تفسير الطبري (٢٥٤/٢) الجامع لأحكام القرآن (٤٠٢/٢) والبحر المحيط

لأبي حيان (٧٩/٢ ، ٨٠) البرهان للزركشي (٤٧٨/٢) .

١- هكذا في الأصل ولعل في الكلام سقط أو تحريف ولو كان بدل " لا يمكنه " " ما يمكنه " لكان للكلام وجه .

٢- المعنفون جمع معنف وهو الذي يأخذ الأمور بشده ويكثر التوبيخ واللوم ، وليست غلم على فرقة معينه فيما أعلم ، أنظر الصحاح (١٤٠٧/٤) مادة عنف ، لسان العرب (٢٥٨/٩) مادة عنف .

٣- كتب مقابله بالحاشية " مناقشة " .

٤- يريد أن صيام الأيام العشرة أكمل حجة فيكون معناها في الآية " مكملة حجة " . ونكر نحو هذا القول الحدادي في المدخل لتفسير القرآن (ص ٣٦٤) فقال على هذه الآية (قيل المعنى مكملة للحج) .

٥- سورة المائدة آية (٣) .

٦- سورة البقرة آية (٢١٠) .

٧- كتب مقابل ذلك في الحاشية " إن أراد من الحركة والنزول الحركة الذاتية والنزول الذاتي وهو الأشبه بمراده من حيث السياق فنعوذ بالله من اعتقاد ذلك

الحركة (١) والنزول، السبي سمطاء السدينا

وإن أراد حركة أمر وأثر ولا بد من العناية بتحقيق هذه الإرادة في كلامه فهذا الصواب .
 كما يثني عليه أهل السنة والجماعة في عقائدهم السنية ، ولهذا قال القاضي البيضاوي في
 تفسيره : أي يأتيهم أمره وبأسه لقوله : " أو يأتي أمر ريك " فجاءهم بأسنا أو يأتيهم
 الله ببأسه فحذف المأتي به للدلالة عليه بقوله : " إن الله عزيز حكيم " انتهى فتأمل ونزه
 جناب الباري جل وعلا عما لا يليق بشأنه وسلطانه . لمحرره " أ هـ .

قلت : هذا تأويل باطل وتحريف للنص عن ظاهره وهو قول الجهمية والمعتزلة ومن قال
 بقولهم ، ولمعرفة الحق في هذه المسألة انظر التعليق التالي .

١- لم يرد في لفظ الحركة نص يدل على إثباتها لله أو نفيها عنه لذلك أختلفت مقالات الناس
 في ذلك على مايلي :

الأول : مذهب الجهمية والمعتزلة وانتقل عنهم إلى الكلابية والأشعرية والسلامية
 وهو نفي الحركة مطلقا وبكل معنى .

الثاني : طائفة من أهل الحديث كعثمان بن سعيد الدارمي وحرب الكرمانى ومن معهم
 قالوا بإثبات الحركة . وهو الذي يشعر كلام المؤلف أنه يقول به .

الثالث : أكثر أهل الحديث ومن اشتهر عنه ذلك نعيم بن حماد والبخاري وابن خزيمة
 فهم يثبتون المعنى ويسمون ذلك فعلا ويمتنعون من إطلاق لفظ الحركة لعدم مجي الأثر به .
 وهذا القول هو الذي يجب المصير إليه كما حقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى
 (٤٢٣/١٦) حيث يقول " والأحسن في هذا الباب مراعاة ألفاظ النصوص فيثبت ما أثبت
 الله ورسوله باللفظ الذي أثبتته وينفى مانفاه الله ورسوله كما نفاه وهو أن يثبت السبب
 والمجئ وينفى المثل والسبي والكفوء والنند " أ هـ .

انظر في ذلك رد الإمام الدارمي على بشر المريسي (ص ٢٠ ، ٢١) .

وشرح حديث النزول لابن تيمية (١٨٧) وما بعدها ، ودرء تعارض العقل والنقل لـ

(٢ ، ٧ ، ٨) ومجموع الفتاوى له (١٦ / ٤٢٢) ومختصر الصواعق المرسله (ص ٤٠٤)

وما بعدها .

وأشبه ذلك (١) .

قوله : " كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين " ، إلى قوله

" فهدى الله [الذين] (٢) آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء ، إلى ١٠ / ب / صراط مستقيم " (٣) .

حجة على القدرية والمعتزلة في خملتين إحداهما :

أنه جعل إنزال كتابه الحاكم بين الناس فيما اختلفوا فيه لامعقولهم .

فمن اقتصر منهم على معقوله وجعله حاكما بينه وبين خصمه ، علمنا أن حكمه غير نافذ

إذ جعل الله له (٤) وجهاً وهو كتابه فأتاه من غيره .

والأخرى : قوله : " فهدى الله الذين آمنوا لما [اختلفوا] (٥) فيه من الحق بإذنه (٦) "

والإذن لا يخلو من أن يكون راجعا على الاختلاف ، أو على الهدى (٧) ، وعلى أيهما رجع

فهو حجة عليهم لامحالة لأنهم ينكرون إذنه في الاختلاف بكل حال (٨) ، وينكرونها فسي

١- انظر إنكارهم ذلك في المراجع المذكوره في التعليق السابق .

٢- مثبتة في التصحيح الهامشي .

٣- سورة البقرة آية (٢١٣) ولفظها كاملا " كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين

مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيـه

وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين

آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم " .

٤- أي للحكم .

٥- مثبتة في التصحيح الهامشي .

٦- سورة البقرة آية (٢١٣) .

٧- أنظر في مرجع الضمير أعراب القرآن للنحاس (٣٠٤/١) وتفسير البحر المحيـط

(١٣٨/٢) .

٨- انظر قولهم في ذلك في متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار

(٣٨٧/١ ، ٣٨٨) .

الهدى (١) خوفا من لزومهم في الضلال حتى إنهم ليجعلون الإذن ها هنا وفي قوله : " وما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله " (٢) بمعنى العلم (٣) ، وهذا لو لم يكن مستحيلا في اللغة أيضا ، ثم أزيل به لفظ الإذن إلى لفظ العلم لكان غير مقبول إلا من منزله أو رسوله أو جماعة الأمة فكيف وكسر الألف يبطل تأويلهم في جميع اللغات .

في القياس [س] (٤) والتقليد :

وفي انزاله جمل وتعالى الكتاب حاكما بيننا في اختلافنا
حجة لنا في باب الفقه في ابطال التقليد (٥) والقياس (٦) .

- ١- انظر ذلك في متشابه القرآن (١١٢/١) .
- ٢- سورة يونس آية (١٠٠) .
- ٣- أنظر كلام القاضي عبدالجبار على ذلك في متشابه القرآن (٢٧٢/١) وانظر ص (١٤١ ١٧٨)
- ٤- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٥- التقليد : هو قبول قول الغير من غير حجة وقد فصل المؤلف رحمة الله القول فيه فيما سيأتى ص (٣٧٨) .
- ولمزيد من التفصيل راجع التمهيد في أصول الفقه للكلو ذاتي (٣٩٥/٤) وما بعدها والمستصفي للغزالي (٥١٦) وما بعدها وروضة الناظر لابن قدامة (٣٨٢) وما بعدها وإرشاد الفحول للشوكاني (٢٦٥) وما بعدها .
- ٦- القياس : هو حمل فرع على أصل في حكم بجامع بينهما وقد اختلف العلماء فيه على قولين رئيسين :
- فذهب جمهور أهل العلم إلى القول بالقياس وأنه من أدلة الأحكام التي يصار إليها عند عدم وجود نص في الحكم .
- وذهب داود بن علي الظاهري وابن حزم ومن معهم وهو قول المؤلف إلى إنكار القياس .
- والراجح من حيث الدليل هو قول جمهور الأمة وهو الأخذ بالقياس والعمل به وإليك بعض الأدلة على رجحانه .
- ١- قوله تعالى " أبحسب الإنسان أن يترك سدى لم يكن نطفة من مني يمني ثم كان علقة

فخلق فسوى فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى أليس ذلك بقدر على أن يحي الموتى " سورة القيامة (٣٦ ، ٤٠) .

فقد أُرشد الله عباده إلى القياس حيث قاس النشأة الثانية على النشأة الأولى في إمكانه بجامع كمال القدرة وجعل الأولى أصلاً والثانية فرعاً عليها وقد قرر سبحانه وإمكان البعث بإشارته إلى بدء الخلق في غير ما آية كما في سورة الحج آية (٥) وفي سورة الواقعة آية (٥٨-٦٢) وسورة مريم آية (٦٦-٦٧) وغيرها .

٢- قوله تعالى في سورة فصلت آية (٣٩) " ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير " حيث دل سبحانه عباده بالإحياء الذي شاهدوه وتحققوه على الإحياء الذي استبعدوه .

٣- قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم (٦٩٧/٢) ح (١٠٠٦) وغيره حينما سأله الصحابة بقولهم " آياتي أحدها شهوته ويكون له فيها أجر قال " أرايتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر " .

فقد قاس وطء الزوجة على وطء الأجنبية في أنه له أجر على وطء الزوجة كما أن عليه وزراً في وطء الأجنبية .

٤- ما رواه البخاري ومسلم ، أنظر اللؤلؤ والمرجان (١٢٧/٢) ح (٩٥٧) أن أعرابياً أتى رسول الله فقال يا رسول الله إن امرأتى ولدت غلاماً أسود وإنني أنكرته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " هل لك من ابل " قال : نعم . قال ما ألوانها : " قال : حمر . قال : " فهل فيها من أورك - وهو الذي سواده ليس بصف - قال : نعم قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم (فأنى هو) قال : لعله يا رسول الله يكون نزعه عرق له - فقال له : النبي صلى الله عليه وسلم " وهذا لعله يكون نزعة عرق له " .

فقد نبه صلى الله عليه وسلم السائل إلى أصل القياس ليقبس عليه حاله مع زوجته وولده .

٥- ما رواه أحمد في المسند (٢٣٦/٥) وأبو داود (٣٠٣/٢) والترمذي (٦٠٧/٣) وغيرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث معاذاً إلى اليمن قال له : (كيف تقطعني

والاستحسان^(١) إذ ليس شيء من ذلك مسمى بالكتاب والمحتج منه على تثبيتها متأول

إذا عرض لك قضاء ؟ قال : أقضي بكتاب الله عزوجل قال : فإن لم تجد قال : فيسنه رسول الله قال : فإن لم تجد ؟ قال : أجتهد رأيي لا آلو : قال: فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدري ثم قال : الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله " فقد أقره الرسول على اجتهادها برأيه - وقد ذكر ابن القيم ما يدل على تقوية هذا الأثر في أعلام الموقعين (٢٠٢/١) وما بعدها .

والأدلة على إثبات القياس كثيرة جدا لا يناسب المقام ذكرها جميعا فراجعها فإن شئت في التمهيد في أصول الفقه للكلو ذاني (٣٥٨/٢) وما بعدها والمحمول للرازي (٩/٢) وما بعدها وأعلام الموقعين (١٣٠/١) وما بعدها فقد أفاد وأجاد على عادته رحمه الله . . . وأضواء البيان للشيخ الأمين الشنقيطي (٦٠٥/٤) وما بعدها . وأدلة التشريع المختلف فيها للدكتور عبدالعزيز الربيعه وقد أجاد أيضا في ذكر ماورد من الأدلة وذكر الاعتراضات الواردة عليها وردها .

ومباحث العله في القياس تأليف عبدالحكيم السعدي (ص ٥٣) وما بعدها .

١- الاستحسان اختلفت عبارات العلماء في تعريفه . فقال ابن قدامه في الروضه (١٦٧) : هو

العدول بحكم المسأله عن نظائرها لدليل خاص من كتاب أو سنة .

وعرفه عبدالوهاب خلاف في مصادر التشريع (ص ٧٣) بعد استعراضه للاقوال والتمحيص

لها بأنه : ترجيح دليل على دليل يعارضه بمرجح معتبر شرعا " .

والعلماء في حججه أو عددها على مذهبين .

الأول : أنه دليل شرعي فهو حجة وهو مذهب الإمام أحمد والحنفية والمالكية .

الثاني : أنه ليس بدليل شرعي وليين هو بحجة وهو مذهب الشافعي وجماعته .

وقد بين جمع من العلماء ممن كتب في الاستحسان كالقفال وابن السمعاني وابن

عبدالشكور والشاطبي وخلاف والتفتازاني وغيرهم بينوا أن الخلاف في الاستحسان

ظاهري لفظي لا حقيقي .

قال الدكتور عبدالعزيز الربيعه في أوله التشريع (١٨٢) تحت مبحث تحرير محل الخلاف

لا متبع نص ، ولو قبلنا تأويله في تثبيت ما نكروه بمثله (١) لقبنا منه نفس ما
تأول له (٢) بجنسه (٣) .

بعد أن أورد القولين وأدلتهما (مما تقدم من أدلة المذهبين وما ورد عليها من مناقشات
يتبين لنا أن القائلين بالإستحسان يقررون حجية الإستحسان الذي هو عبارة عن
" العدول في مسألة عن مثل ما حكم به في نظائرها إلى خلافة لوجه قوي " ثم قال
﴿ والمنكرون للإستحسان ينكرون حجية الإستحسان الذي هو عبارة عما يستحسنه
المجتهد بعقله .

والإستحسان بالمعنى الأول لا ينبغي أن يخالف فيه أحد . . . والإستحسان بالمعنى
الثاني لا يقول به أحد) أ هـ باختصار .

وعلى هذا فقول المؤلف رحمه الله في نفي الإستحسان محمول على ما يستحسنه
المجتهد بعقله ، والله أعلم . .

أنظر في ذلك المستمضي للنجالي (٢٤٧) والروضه لابن قدامه (١٦٢) وما بعدها
والمحصول للرازي (١٦٦/٣) وما بعدها والموافقات للشاطبي (٢٠٥/٤) وما بعدها وإرشاد
البحر للشوكاني (٢٤٠) وما بعدها ومصادر التشريع لعبد الوهاب خلاف (٦٩) وما بعدها
وأثر الأدلة المختلف فيها للدكتور مصطفى البغا (١٢٢) وما بعدها .

- ١- أي بتأويل مثله .
- ٢- وهو القياس والتقليد والاستحسان .
- ٣- مراده والله أعلم لو قبلنا منه ما تأوله من حجية القياس أو التقليد أو الاستحسان
بدليل من قياس أو تقليد أو استحسان - راذ ليس هناك دليل من
القرآن والسنة - لأدى ذلك إلى قبولنا القياس بالقياس مثلاً
وهذا ممتنع إذ لا بد أن يكون الدليل غير المستدل له .

في إتيان المرأة في دبرها :

قوله : " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم " (١) .

دليل على أن المرأة لا توطئ إلا حيث تكون حرثاً (٢) والحرث ما ينبت .

وفي قوله : " والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغي وراء ذلك فأولئك هم العادون " (٣) كالذليل على أن الآتي في دبرها - والدبر ليس بحرث - عاد لا محالة .

والاستدلال بهذا أحسن من الاستدلال بأذى الحيض والجمع بينه (٤) وبين الغائط لأن ذلك قياس ، وما استدللنا به نص .

١- سورة البقرة آية (٢٢٣) .

٢- انظر في مسألة تحريم إتيان المرأة في دبرها الأم للشافعي (١٧٣/٥) وأحكام القرآن له (١٩٤/١) والجامع لأحكام القرآن (٩٣/٣) وما بعدها وفتح الباري (٣٨/٨) وما بعدها ونيل الأوطار (٢٠٠/٦) وما بعدها وأضواء البيان (١٤٤/١) وما بعدها وقد جاء النهي عن نكاح المرأة في دبرها في السنة فمن ذلك ما رواه الإمام أحمد (٢١٣/٥) ، وابن ماجه (٦١٩/١) بإسناد قال الحافظ عنه في الفتح (٣٩/٨) إنه من الأحاديث الصالحة الإسناد ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى أن يأتي الرجل امرأة في دبرها " .

٣- سورة المؤمنون الآيات (٥ ، ٦ ، ٧) وسورة المعارج (٢٩ ، ٣٠ ، ٣١) .

٤- في الأصل (بينهما) والصحيح ما أثبت كما تبين بالرجوع إلى كلام العلماء في القياس الذي أشار إليه المؤلف وهو ما ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٩٤/٣) حيث قال " وقد حرم الله الفرج حال الحيض لأجل النجاسة العارضة - فأولى أن يحرم الدبر لأجل النجاسة اللازمة " أ.هـ .

والنجاسة اللازمة هي الغائط .

أيمان :

وقوله تعالى : " ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بيمين
الناس " (١) .

لدليل على أن اليمين بالله تجتنب على كل حال - بر فيها الحالف أم فجر (٢) وكان
الربيع بن أنس (٣) يقول : في قوله : " ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا
وتتقوا وتصلحوا بين الناس " كان الرجل يحلف ألا يصل رحمة ، ولا يملح بين الناس (٤) " .
كأنه يذهب والله أعلم إلى أن في | تبروا | ضمير لآكانه قال : لا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم

١- سورة البقرة آية (٢٢٤) .

٢- ذكر قريبا من ذلك الزمخشري في انكشاف (١٣٥/١) والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن
(٩٧/٣) .

٣- هو الربيع بن أنس بن زياد البكري ويقال الحنفي البصري ثم الخراساني
روى عن أنس بن مالك وأبي العالية والحسن البصري وغيرهم وعنه سليمان التيمي والأعمش
والحسين بن واقد وآخرون ، وكان عالم مرو في زمانه مات سنة تسع وثلاثين ومئة
وقيل أربعين ومئة .

انظر التاريخ الكبير (٢٧١/٣) الجرح والتعديل (٤٥٤ / ٣ - ٤٥٥) سير
اعلام النبلاء (١٦٩ ؟ ٦ - ١٧٠) تهذيب التهذيب (٢٣٨/٣ - ٢٣٩) .

٤- أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٠٢/٢) ، وذكر القرطبي في الجامع
لأحكام القرآن (٩٧/٣) وابن كثير في تفسيره (٢٦٦/١ - ٢٦٧) أنه
ورد عن أنس بن الربيع مثل ماورد عن ابن عباس وغيره دون أن يذكر
اللفظ .

أن لا تبروا ، ولا تتقوا ، ولا تملحوا بين الناس (١) . فنهوا أن يجعلوا أيمانهم بالله سببا لترك ذلك والله أعلم أي ذلك هو .

نفقة :

وقوله تعالى : " وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف " (٢) .
يجعله كثير من الناس (٣) / ١١١ / حجة في إيجاب نفقة صغار الأولاد . وليس هو عندي كذلك ، إذ الرزق والكسوة واجب لهن (٤) بالزوجية قبل ولا دتهن ، وقبل حاجة الزوج إلى من ترضع أولاده منهن فلا وجه لاعتبار نفقة الصغار بهذا ، ولو كان مأخوذا من هذا الموضع ، ما كان

- ١- انظر في ذلك مشكل إعراب القرآن لمكي (١/١٣٠) والتبيان في إعراب القرآن (١/١٧٩) .
والبحر المحيط (٢/١٧٧) .
- ٢- سورة البقرة آية (٢٣٣) .
- ٣- كتب مقابله في الحاشية " مطلب محل تأمل ونظر فان أول الكلام لايلتقي مع آخره وبينهما منافرة فليتأمل " .

قلت ظاهر اللفظ يشعر بذلك لكن بالرجوع إلى قول المستدلين بالآية على نفقة صغار الأولاد ومعرفة مأخذهم يندفع هذا التنافر .
فهم أخذوا نفقة الصغار من جعل الرزق في الآية للام وقالوا وهو وإن سمي للام لكن المراد به الابن ، لأن هذه الأم كان لها الرزق على زوجها قبل ولادتها ، ولأن الابن الصغير إنما يمل إليه الغذاء عن طريق أمه بإرضاعها له فسمى الرزق في الآية لها من أجل ذلك .
فالمؤلف ذكر رأس المسألة وهي - نفقة صغار الأولاد ثم ناقش دليل المستدلين بالآية لها ولم يذكر وجه استدلالهم مما جعل الكلام يبدو بينه منافره . والله أعلم .

وانظر في كلام العلماء على نفقة صغار الأولاد الأم (٥/٨٧) والرسالة (ص٥١٧) والمفني لابن قدامه (٧/٥٨٢) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣/١٦٢ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧١) فتح الباري (٩/٤١٥) .

٤- أي للزوجات وأعاد الضمير عليهن مع عدم ذكره لهن قبل ذلك لظهوره ووضوحه من الآية

على الأزواج نفقة الزوجات قبل يلدن ، وهذا لا يقوله بشر . ولا أعلم أحدا جعل للزوجة أجره على الرضاع مضافة إلى نفقة الزوجية ولا نكرها الله إلا للوالدات المطلقات إذا أرضعن بعد الطلاق . قال الله تبارك وتعالى : " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين " (١).

فلم يذكر أجره ، ثم قال في سياق الكلام : " فإن أراد فصلا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما ، وإن أردتم أن تعرضوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتكم بالمعروف " (٢) فلم يذكر أجره الرضاع إلا بعد الفصال وكذا قال في سورة الطلاق في الوالدات المطلقات : " وإن كن أولت حمل فأنفقوا عليهن حتى يرضعن أولادهن فمن لم يجد فآتوهن أجورهن " (٣) فأخذ نفقة المنار بإعطاء الوالدة أجره الرضاع بعد إنقطاع نفقة الزوجية بالطلاق - وعلمنا أن الواصل إليها من الأجرة لامحالة بسبب الرضاع لا بسبب الزوجية - أشبهه/والله أعلم .

ويحتمل أن يكون الفصال فصال المولود عن الرضاع قبل سنتين برضا الزوجين فإن كان كذلك ، فالإسترضاع في هذا الموضع من الأجنبية ، لامن الوالدات ، والمعول فيما نكتننا على الآية في سورة الطلاق (٤) .

وقوله : " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " (٥) دليل : من جهة الإعراب أن الليالي غلبت على الأيام في العدة (٦) لقوله : " وعشرا " ولم يقل " وعشرة " ولا نعلم المؤنث غالبا على المنكر في شيء من الأمكنة إلا الليالي على الأيام .

وذلك في قوله " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة " .

- ١- سورة البقرة آية (٢٣٣) .
- ٢- سورة البقرة آية (٢٣٣) .
- ٣- سورة الطلاق آية (٦) .
- ٤- انظر ذلك (٩/١٩٠) .
- ٥- سورة البقرة آية (٢٣٤) .
- ٦- انظر في الكلام على ذلك معاني القرآن للزجاج (٣١٦/١) التبيان في إعراب القرآن (١٨٢/١) والجامع لأحكام القرآن (١٨٦/٣) .

في الايلاء :

قوله : " ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ^(١) " حجة لمن يقف المولى النبي ويجعل عزيمة الطلاق باللسان لا بالإضمار إذ لا بد للفظها من أن تفيد شيئاً على تخريج كلـى المذهبين ^(٢) . فنقول : إن الطلاق لزمه بعد الأربعة أشهر لعزمه عليه ^(٣) في الأربعة لولا ذلك لغا، وخرج من حكمه قبل إنصرامها في قول من يوقعه .

وفي قول من يوقفه يجعل العزم بالنطق بعد الأربعة أمداً مضرورياً لا سبيل عليه فيه ، وحكم الطلاق حادث بعده ، وهو بالعزم ، فلا عزم حينئذٍ إلا بالنطق بالطلاق الذي به يقع فـي جميع الأماكن ولا يقع بالإضمار الخلو من الإظهار شيء ، ويؤكد ما نكرنا من [قوله] ^(٤) : " ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله " ^(٥) إذ هو لا محالة بالنطق / ١١ ب / الذي

١- سورة البقرة آية (٢٣٥) .

٢- المذهبان في مسألة الإيلاء هما كما يلي :

الأول : قال أكثر أصحاب النبي أن المولى بعد مضي أربعة أشهر يقف فإما أن يفئ وإمسا أن يطلق .

والثاني : عن ابن عباس وابن مسعود وعكرمة ومن معهم : أن المولى يمضي الأربعة أشهر تقع عليه عزيمة الطلاق .

وانظر في ذلك الرسالة للشافعي (٥٧٧) ولأم (٢٦٩/٥) وتفسير الطبري (٤٢٧/٢ - ٤٢٨) وأحكام القرآن للجصاص (٤٩/٢) وأحكام القرآن لابن العربي (١٨٠/١) والمغني لابن قدامة (٣١٨/٨) .

٣- في الأصل أثبت قبلها " كان " وهي زائدة لصحة المعنى بدونها .

٤- مثبت من التصحيح الهامشي .

٥- سورة البقرة آية (٢٣٥) .

٦- أي عزم عقدة النكاح .

ينعقد به النكاح لإباحته (١) له الإكنان في نفسه - قبل خلوا الأجل من عدتها - ما يريد فعله بعد العدة وإزالته الجناح عنه به (٢) ، وبالتعريض معا بما نهي عن النطق به حينئذ مصرحا فلم يوجب الإكنان عليه عقدا ، ولا التعريض به حكما إلى أن جاء العزم بعد العدة على النكاح بالنطق ، ولو كان العزم بالإضمار كما يكون بالإظهار لحرم الإكنان كما يحرم العقد . والعزم إن كان مقتضيا معنى الإضمار في بعض الأحوال ، فهي كلمة منوطة بإمضاء الشيء وقطعه (٣) !
وذلك غير بين إلا بالكلام الذي يكون فصلا .

في الذي بيده عقدة النكاح :

وقوله : " ولا تنسوا الفضل بينكم " (٤) دليل على أن الذي بيده عقدة النكاح الزوج لأن لكل واحد منهم (٥) فضلا على صاحبه حثه الله على ترك نسيانه ، فعنه بالتجافي عن النصف (٦) ومنهم باكماله .
ومن قال: هو الولي (٧) كان الفضل من جانب واحد في العفو من قبل المرأة كان أو من عند وليها .

-
- ١- أي لإباحة الله للمولي الإكنان في نفسه ما يريد فعله .
 - ٢- أي الإكنان .
 - ٣- انظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (٢٠٨/٤) مادة عزم ولسان العرب (٣٩٩/١٢) مادة عزم .
 - ٤- سورة البقرة آية (٢٣٧) .
 - ٥- أي من الأزواج والزوجات وهو معلوم من الآية وإن لم يسبق له ذكر .
 - ٦- أي نصف ما فرضه الأزواج لهن وهو المذكور في أول الآية في قوله تعالى : " وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح " .
 - ٧- اختلف العلماء في المقصود بقوله " الذي بيده عقدة النكاح " على قولين كما ذكر المؤلف فمنهم من يقول: هو الزوج ومنهم من يقول: هو الولي .

انظر في ذلك تفسير الطبري (٥٤٢/٢ - ٥٥٠) وأحكام القرآن لابن العربي (٢١٩/١) والجامع

وكان ابن عيينة^(١) يحدث عن ابن شبرمة^(٢) قال : كلمت أبا الزناد^(٣) في ذلك ، فقال هو الولي وقلت أنا : هو الزوج. أرأيت إذ كان وليها هو الذي تزوج بها فطلقها قبل أن يدخل بها فأبت أن تغفوا له أن يعفو عن نفسه ؟ فسكت^(٤) . وهذه لطيفة^(٥) حسنة من قول ابن

لأحكام القرآن (٢٠٦/٣) .

١- هو أبو محمد سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي الإمام الكبير حافظ العصر وشيخ الإسلام . ولد بالكوفة سنة سبع ومئة أخذ عن عمرو بن دينار ، والزهرى والأعمش وخلق غيرهم وعنه الشافعي وأحمد بن حنبل ، وابن راهويه وغيرهم مات بالكوفة سنة ثمان وتسعين ومائة وله إحدى وتسعون سنة .

انظر حلية الأولياء (٢٧٠/٧) تذكرة الحفاظ (٢٦٢/١) ، وسير أعلام النبلاء (٤٥٤/٨) ،

تهذيب التهذيب (١١٧/٤) هدية العارفين (٣٨٧/٥) .

٢- هو أبو شبرمة عبدالله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي الكوفي وقيل في نسبه غير ذلك الإمام العلامة فقيه العراق وقاضي الكوفة من شيوخه أنس بن مالك والحسن البصري والشعبي ومن تلاميذه سفيان الثوري وابن المبارك وهشيم وكان ثقة في الحديث شاعرا حسن الخلق جوادا توفي بخراسان سنة أربع وأربعين ومئة .

انظر الجرح والتعديل (٨٢/٥) سير أعلام النبلاء (٣٤٧/٦) تهذيب التهذيب (٢٥٠/٥)

شذرات الذهب (٢١٥/١) .

٣- هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن نكوان القرشي المدني المعروف بأبي الزناد الإمام الفقيه الحافظ المفتي ولد سنة ٦٥ هـ ، في حياة ابن عباس . من شيوخه أنس بن مالك وأبي أمامة بن سهل وعمرو بن الزبير ومن تلاميذه ابنه عبدالرحمن وسفيان بن عيينة ومالك مات فسي رمضان سنة ثلاثين ومئة وقيل سنة إحدى وثلاثين وهو ابن ست وستين سنة .

انظر التاريخ الصغير (٢٧/٥) الجرح والتعديل (٤٩/٥) سير أعلام النبلاء (٤٤٥/٥) ،

تهذيب التهذيب (٢٠٣/٥) شذرات الذهب (١٨٢/١) .

٤- أخرجه محمد بن خلف المعروف بوكيع في أخبار القضاء (٨٣/٣) بسنده عن ابن شبرمة .

٥- كتب مقابله بالحاوية " لطيفة حسنة " .

شبرمة وكان قوله على تأويل ما قلناه .

قوله (١) : " وإن تعفوا أقرب للتقوى " (٢) مخاطبة لسلازواج في الإتمام (٣) ، فيكون العفو في هذا الموضع بمعنى الزيادة والنماء ، لا بمعنى النقصان والمحق . والعفو من الأضداد (٤) فإذا أتم لها الصداق/أقرب إلى التقوى إذ الزايد على ما يجب عليه أقرب إليها من ^{كان}الذاهب بكله .

وقد إتفق القسراء على إرسال الواو ، وأنه بالتاء ، وذلك مما يزيل الالتباس عنه أنه مخاطبة الأزواج إذ لو كان إخباراً عنهم لكان [يكون] (٥) بالياء وإثبات النون ، وأعن الولي كان بالتاء ونصب الواو والذي يزيل كل لبس أنه الزوج قوله : " الذي بيده عقدة النكاح " ولو كان الولي لكان الذي بيده عقدة الإنكاح . والله أعلم .

١- في الأصل " قاله " وهو خطأ من الناسخ والصحيح ما أثبت .

٢- سورة البقرة آية (٢٣٧) .

٣- أي إتمام ما فرضوا لهن من الصداق لأنه ذكر قبل ذلك أن عليهم أن يدفعوا لهن

نصف ما فرضوا إلا أن يعفون عما فرض لهن مطلقاً أو يعفون هم عن

النصف الآخر فيعطونهن المفروض لهن كاملاً .

٤- انظر الأضداد لابن الأنباري ص (٨٦) .

٥- مثبت من التصحيح الهامشي .

باب : من المواضع الذي يكون الظن فيه بمعنى اليقين (١).

قال محمد بن علي : ومن المواضع الذي يكون الظن فيه بمعنى

اليقين والعلم قوله :

(٤) « قال الذين يظنون أنهم ملقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله » (٢).

وفي قوله : « بإذن الله » رد على من يجعل الإذن من الله

بمعنى العلم إذ لو كان العلم من الله بغير معنى المعونة

والإطلاق لما كان لا تكال الفئة القليلة عليه معنى ، ولا تنوى فى

العلم القليلة والكثيرة ، ولما كان للقليلة مطمع فى غلبها الكبيرة

بل نعقد (٤) المعونة / ١٢٠ أ / بغلب الكثيرة فى عرف البشر ، وما تدل

عليه عقولهم ، وقد حقق جل وتعالى طمعهم (٥) بقوله : « فهزمهم بإذن الله » (٦).

١- انظر فيهما مضى ص (٨٤) ، (٨٦) ، وفيما بعد ص (٥٥٦) .

٢- فى الأصل " والذين " بزيادة واو وهو خطأ .

٣- سورة البقرة آية (٢٤٩) .

٤- أى تؤكد المعونة ومنه قولهم عقد العهد واليمين إذا اكدهما ويدل له قوله

تعالى فى سورة المائدة " ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان " أى أكدتموها .

انظر لسان العرب (٢٩٦/٣) مادة عقده المصباح المنير ص (٤٢١) مادة عقد .

٥- أى طمع الفئة القليلة وهم قوم طالوت الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم .

٦- سورة البقرة آية (٢٤٩) .

رد على من يقول بخلق القرآن (١) :

وقوله : " تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض فمنهم من كلم الله " (٢) .

حجة : على من يقول بخلق القرآن ، وينفي الكلام عن الله وقد أخبر الله عن نفسه جل وتعالى بأن في الرسل من كلمه وهذا هو الموضع الذي يحسن (٣) فيه حذف (هو) المفعول به ، لا الموضع الذي يغلطون فيه فيدعون حذفها من قوله : " اقرأ باسم ربك الذي خلق " (٤) . (٥) .

رد على القدرية والمعتزلة :

قوله : " ولو شاء الله ما أقتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله (٦) ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد " (٧) .

- ١- وهم المعتزلة ومن معهم وقد سبقت الإشارة إلى ذلك ص (٧١) .
- ٢- سورة البقرة آية (٢٥٢) .
- ٣- في الأصل " تحسن " وهو خطأ من الناسخ .
- ٤- سورة العلق آية (١) .
- ٥- انظر قولهم في ذلك حيث يجعلون قوله " اسم ربك " مفعول لخلق بعدها متشابه القرآن للقاضي عبدالجبار (٢٩٦/٢) .
- ٦- ساقطة من الأصل .
- ٧- سورة البقرة آية (٢٥٢) .

حجة على القدرية والمعتزلة (١) شديدة : لا بدائه الآية بنفي الإقتتال عنهم بغير مشيئته وتوكيده ذلك في آخر الآية ونكر الإرادة في الأمثال من الفريقين بلفظها .

نفي العلم عن الإذن :

قوله : " من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه " (٢) .

أحمد بأنفسهم (٣) في نفي العلم عن الإذن ، ومثبت عليهم معنى الإطلاق (٤) إذ لو كان الإذن علما ما بان سلطانة في إطلاق الشفاعة ، ولكان كل من شاء شفع إذ علمه بشفاعتهم لا يحجز على شافع شفاعة إذا أراها .

وقد أخبر قبل هذا عن يوم القيامة بأنه لا شفاعة فيه حيث يقول : " يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة " (٥) ثم استثنى منهم - أي من الشافعين - في هذه الآية - من يأذن له فيها - أي يطلق له .

١- القدرية والمعتزلة ينكرون أن يشاء الله شيئا مما يفعله العباد لأنهم يجعلون جميع أفعال العباد مخلوقة لهم لا لله والآية ترد عليهم ذلك كما بينه المؤلف .

انظر قوله القدرية والمعتزلة في خلق أفعال العباد في متشابه القرآن (٥١/١ ، ١٦٩) وغيرها والفرق بين الفرق (١١٤) والمبل والنحل (٤٥/١) .

٢- سورة البقرة آية (٢٥٥) .

٣- أي أنفاس المعتزلة والقدرية ولقرب العهد بهم اكتفى بعود الضمير عليهم .

٤- لقد تعرض الإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة في الإختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبّه ضمن مجموع عقائد السلف (٢٢٧) لكلام المعتزلة والقدرية في الإذن وقولهم بأنه بمعنى العلم وقرر نفس ما قرره المؤلف من أن الإذن بمعنى الإطلاق والمشيئة وبسبب أن إطلاق الإذن على العلم لا يجوز في لغة العرب فليراجع .

٥- سورة البقرة آية (٢٥٤) .

حذني

ومن جعل الإذن هاهنا بغير الإطلاق ، فقد جعل [الله] (١) شريكاً في سلطانه إذ جعل إذنه لعباده مرفوعاً واستيعادانهم له في الشفاعة عنهم موضوعاً .

والعجب لقوم يحملهم خوف لزومهم إطلاق الإذن في قوله :
 " وما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله " (٢) . (٣) ، على إنكاره في كل موضع فيقعون في أعظم مما فروا منه .

رد على الجهمية :

قوله : " وسع كرسيه السموات والأرض " (٤) حجة على الجهمية ، ولقد بلغني عن قوم متحذلقين (٥) منهم يغلطون بحذاقة (٦) أنهم

- ١- في المخطوطة " الله " بإثبات الألف والصحيح ما أثبت .
- ٢- سورة يونس آية (١٠٠) .
- ٣- انظر قولهم في هذه الآية متشابه القرآن (٣٧٢/١) .
- ٤- سورة البقرة آية (٢٥٥) .
- ٥- جمع متحذلق : وهو الذي يظهر الحذق ويدعى أكثر مما عنده ، وقيل هو المتكيس الذي يريد أن يزداد على قدره .
- أنظر لسان العرب (٤١/١٠) مادة حذلق والقاموس المحيط (٢٢٧/٣) مادة حذلق .
- ٦- الحذاقة : هي المهارة في كل عمل . يقال حذق في عمله فهو حاذق أي ماهر . أنظر المحاج (١٤٥٦/٤) مادة حذق ، معجم مقاييس اللغة (٢/ ٣٧ ، ١٣٨) ، مادة حذق . مجمل اللغة (٢٢٥/١) مادة حذق ، لسان العرب (٤٠/١٠) مادة حذق .

قالوا كرسية علمه " (١) . (٢) .

واحتجوا بمصراع منتحل (٣) شاعراً لا يعرف ولا المصراع وهو:

ولا يكرسى ، علم الله مخلوق (٤) .

١- كتب مقابله في الحاشية مانحه :

"... تحامل من المؤلف سامحه الله وتحجر في حصر معنى الكرسي في السريسر دون العلم وغير خفي على المعتدب في أساليب الكلام ما يترآى على وجه عيسارات المؤلف غفر الله لنا وله من صور التجسيم فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم" هـ . قلت الجدير بأن يوصف بأنه تحامل هذا الكلام لأنه خروج عن دلالة نصوص القرآن ودلالة السنة . وما ذكره المؤلف هو الصحيح الذي يجب المصير إليه في هذه المسألة وبدل عليه الكتاب كما في هذه الآية والسنة كما سيذكره المؤلف بعد ذلك .

ولعمري من التفصيل في كلام أهل السنة والجماعة في الكرسي راجع السنة لعبدالله بن أحمد (٣٠١/١) التوحيد لابن خزيمة (٢٤٧/١ ، ٢٤٨) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبه (٦٤) ، وتفسير الطبري (٩/٣) شرح الطحاوية (٢٧٩) تفسير ابن كثير (٣٠٩/١) .

٢- انظر قول الجهمية ومن وافقهم أن الكرسي العلم تأويل مختلف الحديث (٦٤) ، رد الدارمي على المريسي تفسير الطبري (٩/٣) والكشاف (١٧٤/١) والجامع لأحكام القرآن (٢٧٦/٣) تفسير ابن كثير (٤٥٧/١) مجموع الفتاوى (٦٠/٥) شرح الطحاوية (٢٨٠) .

٣- أي مدعى مأخوذ من قولهم انتحل فلان شعر فلان إذا ادعاه أنه قائله .

أنظر لسان العرب (٦٥٠/١١) مادة نحل .

٤- هذا عجز بيت صدره " مالي بأمرك كرسي اكاتمه " كما ذكره أبو حيان في البحر

(٢٨٠/٢) ولم ينسبه لأحد . وقد أورده ابن قتيبه في مختلف الحديث ص (٦٤) وفي

الإختلاف في اللفظ - عقائد السلف - (٢٤٠) مقتصراً على الشطر الذي أورده المؤلف

وهذا المصراع لو كان من قول حسان بن ثابت (١) قد أنشده رسول الله صلى

فقال في الإختلاف في اللفظ " وجاءوا بشطر بيت لا يعرف ما هو ولا يدرى من قائله " ولا يكرسى علم الله مخلوق " ، والكرسى غير مهموز بإجماع النحاة جميعا ويكرسى مهموز^(٢) وأورده الحلبي السمين في الدر المنثور (٥٤٥/٢) وقال محققه الدكتور الخراط لم أعر عليه .

١- هو صاحب رسول الله أبو الحسام حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري الخزرجي سيد الشعراء المؤمنين المؤيد بروح القدس ، توفي بالمدينة سنة أربع مائة وخمسين وقيل قبل ذلك وهو ابن مائة وعشرين سنة يقال نصفها في الجاهلية والآخر في الإسلام .

أنظر أسد الغابة (٤/٢) سير أعلام النبلاء (٥١٢/٢) وتجريد أسماء الصحابة

(١٢٩/١) الإصابة (٨/٢) شذرات الذهب (٦٠/١) .

الله عليه وسلم وصوبه له (١) ، لكان اعداد الكرسي من أجله علما خطأ من جهتين :
 إحداهما : أن الكرسي في القرآن مثقل (٢) غير مهموز والمصراع قد خففه وهمزه .
 والثانية : ما دللنا عليه في غير موضع من كتابنا من أن الكلمة إذا كان لها ظاهر معروف وباطن
 محتمل لم يجز أن تزال عن ظاهرها المعروف إلى باطنها المحتمل إلا بإجماع الأمة أو بنص آية
 أو سنة (٣) .

فإن قيل : [أ] (٤) فليس قد رواه / ١٢ ب / مطرف (٥) عن جعفر بن أبي المنيرة (٦)

-
- ١- البيت ليس من قول حسان بل ولا يعرف له قائل كما مر قريباً وإنما قال المؤلف هذا
 من باب الزيادة في البيان والإيضاح .
 - فهو يقول هذا البيت لاجبة لكم به على كل حال حتى لو فرضنا أنه بيت من قول شاعر
 الرسول - حسان - وقد أنشده للرسول وأقره على ذلك لأن " يكرسي " في البيت . مهموز
 والكرسي في القرآن مثقل - فهذا غير هذا فلا يمكن الاستدلال باحدهما للآخر .
 - ٢- أي مثقل (الياء) وقول الشاعر في البيت (ولا يكرسي) بتحفيف الياء وهمزها وذكر نحوه
 ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (٦٤) .
 - ٣- انظر ذلك ص (١٢٧٦٦٦) .
 - ٤- الألف ساقطة من الأصل .
 - ٥- هو مطرف بن طريف الكوفي الحارثي ويقال الخارفي أبو عبدالرحمن ويقال أبو بكر الإمام
 المحدث القدوة من شيوخه الشعبي وابن أبي ليلى والمنهال بن عمرو ومن تلاميذه سفيان
 الثوري وسفيان بن عيينة وأبو جعفر الرازي مات سنة ثلاث وثلاثين ومئة وقيل اثنتين
 وأربعين .
 - أنظر التاريخ الكبير (٣٩٧/٧) الجرح والتعديل (٢١٣/٨) سير أعلام النبلاء (١٢٧/٦) ،
 تهذيب التهذيب (١٧٢/١٠) .
 - ٦- هو جعفر بن أبي المنيرة - دينار - الخزاعي القمي من شيوخه سعيد بن جبير وعكرمة
 وأبي الزناد ، ومن تلاميذه ابنه الخطاب ومطرف بن طريف ويعقوب القمي قال عن نفسه
 الحافظ صدوق بهم .

عن سعيد بن جبير (١) عن ابن عباس في قوله " وسع كرسيه السموات والأرض " (٢) قال علمه (٣) .
 قيل : هذا حديث فيه وهن إما من مطرف وإما من جعفر ابن أبي المغيرة (٤) لأن الصحيح
 المشهور عن ابن عباس ما حدثناه عبدالرحمن بن سلم الرازي (٥) ، قال

أنظر في ترجمته العلل للإمام أحمد (١٥٩/٢) التاريخ الكبير (٢٠٠/٢) الميزان (٤١٧/١) ،
 تهذيب التهذيب (١٠٨/٢) التقريب (١٤١) .

١- هو سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي مولاهم أبو محمد ويقال أبو عبدالله الإمام الحافظ
 المقرئ المفسر ولد سنة خمس وأربعين أخذ عن ابن عباس وأبي موسى وأبي هريرة وخلق
 غيرهم وعنه الأعمش وجعفر بن أبي المغيرة والزهرى وغيرهم قتلة الحجاج بن يوسف
 ظلماً في شعبان سنة خمس وتسعين .

انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (٢٥٦/٦) الحلية (٣٢٤/٤) تهذيب الأسماء واللغات
 (٢١٦/١) سير أعلام النبلاء (٣٢١/٤) تذكرة الحفاظ (٧١/١) تهذيب التهذيب (١١ /٤)
 الأعلام (٩٣/٣) .

٢- سورة البقرة آية (٢٥٥) .

٣- أخرجه بهذا الإسناد ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/٣) . وابن منده في الرد عاشسي .
 الجهمية (ص ٤٥) والبيهقي في الأسماء والمقات (٤٩٧) وابن كثير في تفسيره (٤٥٧/١) -
 وذكره البغوي في تفسيره (٢٣٩/١) والسيوطي في الدر المنثور (١٦/٢) ونسبه لعبيد بن حميد
 وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

٤- قلت بل ذكر ابن منده في رده على الجهمية (ص ٥٥) أن علته من جعفر بن أبي المغيرة
 حيث قال بعد أن ساق الرواية عن ابن عباس بذلك (ولم يتابع عليه جعفر وليس هو بالقوي
 في سعيد بن جبير) ثم قال : (وهذا حديث مشهور عن مطرف عن جعفر بن أبي المغيرة لم
 يتابع عليه) وأشار إلى عدم ثبوته عن ابن عباس ابن أبي العز شارح الطحاوية حيث قال
 " وينسب إلى ابن عباس - أي القول بأن الكرسي العلم - والمحفوظ عنه مارواه ابن أبي
 شيبة " ٥٠١ . وهو أن الكرسي موضع القدمين ، انظر شرح الطحاوية (ص ٢٨٠) .

٥- لم أجد فيما وقفت عليه من سمي بهذا الاسم من شيوخ المؤلف ولا ممن هو قريب منهم ولعله

د (١) ، سهل بن زنجلة الرازي (٢) قال دوكيع (٣) عن سفيان (٤) عن عمار (٥)

شيخ المؤلف المسمى عبدالرحمن بن محمد بن سلم الرازي حيث ذكره الذهبي من شيوخه في سير أعلام النبلاء (٢١٣/١٦) - وقد سبقت ترجمته ضمن شيوخ المؤلف ص (١٠) .
١-: هذا اصطلاح للمؤلف يعنى به " حدثنا " .

٢- هو سهل بن زنجلة ويقال ابن أبي سهل بن أبي الصغدي أبو عمر الرازي الخياط الأستر الحافظ الإمام الكبير مولده سنة بضع وستين ومائة وتلمذ على سفيان بن عيينه ووكيع وحفص بن غياث وغيرهم وأخذ عنه ابن ماجه وأبو حاتم وأبو زرعه جمع وصنف وذاكر الحفاظ وعمل المسند توفي سنة ثمان وثلاثين ومئتين .

انظر تاريخ بغداد (١١٦/٩ - ١١٨) سير أعلام النبلاء (٦٩٢/١٠) وتذكرة الحافظ (٤٥٢/٢) وتهذيب التهذيب (٢٥١/٤) والتقريب (٢٥٧) .

٣- هو وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي الكوفي أبو سفيان الإمام الحافظ محدث العراق وأحد الأعلام ولد سنة تسع وعشرين ومائة وقيل ثمان وعشرين اشتغل بطلب العلم من صغره وأخذ عن هشام ابن عروة والأعمش وسفيان الثوري وخلق سواهم وعنه ابن المبارك وابن معين والإمام أحمد وغيرهم توفي آخر سنة ستة وتسعين ومائة وأول سبع وتسعين بغير مرجعه من الحج .

انظر التاريخ الكبير (١٧٩/٨) تاريخ بغداد (٤٦٦/١٣) سير أعلام النبلاء (١٤٠/٩) ، ،
تذكرة الحافظ (٣٠٦/١) تهذيب التهذيب (١٢٣/١١) .

٤- سفيان هو الثوري كما صرح به المؤلف بعد ذلك وقد مضت ترجمته ص (١١٥) .

٥- هو عمار بن معاوية بن أسلم البجلي ثم الدهني الكوفي أبو معاوية الإمام المحدث أخذ عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وأبي مسلم البطين وغيرهم وعنه . سفيان الثوري وشعبه وولده معاوية وغيرهم توفي سنة ثلاث وثلاثين ومئة .

انظر الجرح والتعديل (٣٩٠/٦) سير أعلام النبلاء (١٣٨/٦) ميزان الاعتدال (١٧٠/٣) تهذيب التهذيب (٤٠٦/٧) شذرات الذهب (١٩١/١) .

الد [هني] (١) عن مسلم البطين (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: الكرسي موضع قدميه والعرش لا يقدر قدره أحد" (٣) وكيف يكون العلم موضع قدميه؟

وهل يقرونهم بالقدميين (٤)؟ حتى لا تكون الرواية عن ابن عباس متعارضة .

وهل حكم متعارض من الروايات لو استوت الدعاء مناف (٥) إلا لأخذ باظهرها ، وكيف ورواية

١- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- هو مسلم بن عمران ويقال ابن أبي عمران البطين أبو عبدالله الكوفي أخذ العلم عن مجاهد

وعطاء ، وسعيد بن جبير وغيرهم وعنه الأعمش وابنه شبه وأبو اسحاق السبيعي وغيرهم

قال عنه الحافظ ثقفية مات بالكوفة سنة عشر ومئة .

انظر الجرح والتعديل (١٩١/٨) تهذيب التهذيب (١٣٤/١٠)، التقريب (٥٣٠) شذرات

الذهب (١٤٠/١) .

٣- أخرجه عبدالله بن أحمد في السنة (٣٠١/١) وابن أبي شيبة في كتاب العرش (٧٩) وابن

جرير في تفسيره (١٠/٣) موقوفا على مسلم البطين، وابن خزيمة في التوحيد (٢٤٩، ٢٤٨/١)

والدارقطني في الصفات (٤٩ - ٥٠) والحاكم في المستدرک (٢٨٢/٢) وصححه ووافقه الذهبي

والذهبي في العلوانظر المختصر (١٠٢) وأورده ابن كثير في تفسيره (٤٥٧/١) والهيثمي

في مجمع الزوائد (٣٢٣/٦) وقال رجاله رجال الصحيح .

٤- هم لا يقرون بالقدميين لأنهم يزعمون أن كل ما يتصف به المخلوق لا يجوز أن يوصف الله به

وانظر في نكر إنكارهم لذلك ونكر مذهب السلف بإثبات القدم لله توحيد ابن خزيمة (٢٠٢/١)

وما بعدها .

٥- هكذا بالأصل ولم تتبين لي .

مطرف عن جعفر لا تكافي رواية مسلم البيهقي مع أن الثوري^(١) رواه عن مطرف فلم يجاوز به سعيداً كما تجاوزه ابن إدريس^(٢) وكلاهما وهم والله أعلم ، لأن الكرسي في القرآن مثقل وهذه الرواية لم ترد على التخفيف والهمز كما ذهب إليه القوم ، ولانعرف في لغة شماعة ولا معروفة عن عربي أنه سعى العلم بالكرسي المثقل إلا ما جاء في هذه الرواية ويزول بسنه فيها^(٣) تعارض عن رجل واحد بعينه .

١- رواية ابن إدريس التي تجاوز بها سعيد بن جبير إلى ابن عباس ذكرها الطبري في تفسيره (٩/٣) وابن أبي حاتم في تفسيره (٩٨٠/٣) برقم (٢٨٦٧) .

وأما رواية الثوري التي وقفها على سعيد بن جبير لم أجدها ولعلها التي أشار إليها ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٨١/٣) برقم (٢٨٦٨) بقوله (وروى عن سعيد بن جبير مثله) إلا أنه لم يوردها مسنده .

٢- هو أبو محمد عبدالله بن إدريس ابن يزيد بن عبدالرحمن الأودي الكوفي الحافظ المقرئ القدوة شيخ الإسلام ولد سنة خمس عشرة ومائة وقيل عشرين ومائة طلبه الرشيد للقضاء فامتنع من شيوخه أبيه والأعمش ومطرف ومن تلاميذه الإمام مالك والإمام أحمد وابن معين مات بالكوفة في ذي الحجة سنة اثنتين وتسعين ومائة وله بضع و سبعون سنة .
أنظر الطبقات لابن سعد (٣٨٩/٦) وتاريخ ابن معين (٢٩٥/٢) التاريخ الصغير (٢٤٥/٢) تاريخ بغداد (٤٢٥/٩) وسير أعلام النبلاء (٤٢/٩) تذكرة الحفاظ (٢٨٢/١) ، تهذيب التهذيب (١٤٤/٥) .

٣- أي ويزول بالذي جاء فيها أي بالرواية - لكن أي رواية يعني ؟
بالنظر إلى سياق الكلام يظهر أنه أراد الرواية التي مرت قريباً عن ابن عباس أن الكرسي العلم . لكن الكلام لا يستقيم بحملها على ذلك إلا بتقدير حرف " لا " قبل " تزول " .
وبالنظر إلى المعنى يظهر أن السمراد الرواية عن ابن عباس التي تدل على أن الكرسي موضع قدمي الرحمن وحمل الكلام على هذه الرواية أولى لما يلي :

الأول : لأنه لا يحتاج إلى تقدير شيء في الكلام .

فلا (١) نترك اللغة السائرة المشهورة عند الخاصة والعامّة من لباب العرب والدخلاء فيهم في الكرسي المثقل ، والمخفف المهموز لأصل له في شيء من اللغات - واللغة لسان مسلم له لا يدرك بالنظر والمقاييس ولا يمكن فيه التبديل .

باب : (٢)

وقوله تعالى : " أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها " إلى قوله " بل لبثت مائة عام " (٣) دليل على أن : الميت بعد المسألة وما يصيبه معها لا يشعر بطول مكثه في البرزخ حتى يبعثه الله يوم القيامة (٤) إذ لو كان يشعر بمكث مائة عام كان لا يقول ما قال . فان قيل : فإنما لم يشعر بطول مكثه ، لأنها لم تكن موتته المتملة بحشرة الناقلة به إلى آخرته ولو كانت

الثاني : أنها أضح اسنادا ويزول بها تعارض عن رجل واحد .

الثالث : أن المؤلف يفعل مثل هذا حيث يكتفي بعود الضمائر بعد الفصل بكلام طويل

بل قد يخر عن المتكلم به وإن لم يسبق له ذكر كما فعل ص (١٣٣) .

- ١- في الأصل " لانترك " بدون " فا " وبإثباتها يستقيم الكلام .
- ٢- هكذا بالأصل .
- ٣- سورة البقرة آية (٢٥٩) ونصها كاملا " أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنى يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت قال لبثت يوما أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام . . . الآية .

٤- صرح المؤلف في هذا الموضع بأن الميت لا يشعر بطول المكث في البرزخ بعد المسألة وصرح في موضع آخر وهو (ق ١٥٤ اب) بأن العذاب لا يستمر على المعذب بل ينتهي بالمسألة وأن النار تخمد عنه وإن كان كافرا حيث يقول " وفيما دل عليه عرض آل فرعون على النار غدوا وعشيا ما يعارض ما ذكرناه في غير موضع من هذا الكتاب من أن الميت لا يشعر بعد المسألة بعد طول المكث في البرزخ حتى يبعثه الله ودلنا عليه في التلاوة نصا في الكافر والمسلم ، ورؤي عن النبي صلى الله عليه وسلم بنقل الثقات ما يؤيده من عرض مقاعد أهل القبور عليهم إياها بكرة وعشية فقد يحتمل أن يكون هذا العرض بقية المسألة تمتد عليه وطائفة من عذاب القبر يطول عليه بكرة واحدة وعشية واحدة ثم تخمد فلا

يشعر إلى الحشر بشيء كما دللنا عليه " أ.هـ .

وأشار إلى قوله هذا أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي في كتابه الفصول في الأصول فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في نقض التأسيس (ج ٣/ ١١٢) ط حيث يقول (وكذلك تأويل الشيخ أبي أحمد محمد بن علي الفقيه الكرجي الإمام المعروف بالقماب للآيات والأخبار الواردة في إحساس الميت بالعذاب وإطنايه في كتابه المعروف بنكت القسرآن وذهابه إلى أن الميت بعد السؤال لا يحس بطول لبثه في البرزخ ولا بالعذاب فنقول هذا وتأويل انفراد به ولم يتابعه الأئمة عليه والقول ماذهب إليه الجمهور) أ.هـ .

وقوله رحمه الله المشار إليه مردود وليس بصحيح بل الصحيح ما دل عليه القرآن والسنة من أن الميت يحس ويسمع ويشعره وأن عذاب الكافر مستمر في البرزخ وكذلك نعيم المؤمن .
ومن هذه الأدلة :

١- قوله تعالى في سورة غافر آية (٤٦) عن آل فرعون " النار يعرضون عليها غدوا وعشيا

ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب " .

٢- قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه ، أنظر اللؤلؤ والمرجان

(٢٩٧/٣) حينما خرج وقد وجبت الشمس فسمع صوتا فقال " يهود تعذب في قبورها " .

٣- مارواه البخاري ومسلم ، انظر اللؤلؤ والمرجان (٦٥/١) عن ابن عباس قال " مر النبي

صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال " إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ، أمسا

أحدهما فكان لا يستبرئ من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة " . الحديث .

٤- مارواه البخاري ومسلم أيضا من حديث ابن عمر انظر اللؤلؤ والمرجان (٢٩٦/٣) ، أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالفسادة

والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار ، فيقال هذا

مقعده حتى يبعثك الله يوم القيامة " .

وغير ذلك من الأدلة وهي مستفيضة في كتب السنة ، وقد حكى شيخ الإسلام ابن

تيمية الإتفاق على بقاء الروح بعد فراق البدن وأنها منعمة أو معذبة ، قال رحمه الله

في الفتاوى (٢٨٣/٤) بعد كلام طويل " . . . بل قد ثبت بالكتاب والسنة وإتفاق سلف

الأمة أن الروح تبقى بعد فراق البدن وأنها منعمة أو معذبة) أ.هـ .

تلك الموتة لشعر .

قيل له : فقد قال تبارك وتعالى : " يوم يدعوكم فتستجيبون بحمده وتظنون ان لبثتم
إلا قليلا " (١) فأخبر عن قد أماته تلك الموتة بما ترى ، فلو كانوا (٢) يشعرون لعلموا أنهم
أقاموا طويلا ليس قليلا (٣) ومثل هذا كثير في القرآن .

فإن قيل : قد روى في الأخبار أشياء تدل على أن الموتى يعلمون ويشعرون .

وقال في ص (٢٨٤) من نفس الحزء (فليعلم أن مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت
إذا مات يكون في نعيم أو عذاب ، وكل ذلك يحصل لروحه ولبدنه ، وأن الروح تبقى بعد
مفارقة البدن منعمة أو معذبة ، وأنها تتصل بالبدن أحيانا فيحصل له معها النعيم
والعذاب " أ . هـ .

ولمزيد من التفصيل راجع التذكرة للقرطبي (٨٨) وما بعدها/الفتاوى (٢٨٣/٤) وما
بعدها فقد أطلال النفس في عذاب القبر ، والروح لابن القيم (٦٢ ، ٦٩ ، ١١٩) الفتوح
(٢٨٤/٣) وما بعدها/ولوايح الأنوار (٤/٢) وما بعدها/وأضواء البيان (٤١٦/٦) وقد حقق
الشيخ الشنقيطي رحمه الله سماع الأموات بالأدلة فليراجع .

- ١- سورة الإسراء آية (٥٢) .
- ٢- في الأصل " كان " والنون مثبتة بالتصحيح الهامشي وزدت الواو لدلالة المعنى على ذلك .
- ٣- ليس معنى الآية على ما تأوله المؤلف رحمه الله بل معناها أن الكفار لشدة الموقف وهول
الموقف يحسبون أنهم ما لبثوا إلا قليلا قال إمام المفسرين الطبري في تفسيره (١٠٢/١٥)
عند تفسيره لهذه الآية " وتحسبون عند موافاتكم القيامة من هول ماتعابنون منها ما لبثتم
إلا قليلا كما قال جل ثناؤه " قال كم لبثتم في الأرض عدد سنين قالوا لبثنا يوما أو بعض
يوم فاسئل العادين " ثم ساق بسنده عن قتادة أنه قال: في نفس الآية (أي في الدنيا
تحاقرت الدنيا في أنفسهم وقلت حين عابنوا يوم القيامة) .

قيل : عامتها أخبار واهية الأسانيد (١) والقرآن مكذب لها (٢) فيما نكرنا ، ومحقق ذلك بقوله : " وما يستوي الأحياء ولا الأموات إن الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع / ١١٣ / من فسي القبور (٣) :: (٤) .

وما كان منها صحيحة فلها معان واضحة مثل وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على قليب بدر ، ونداء من فيه من قتلى قريش ، وقوله : " ما أنتم باسمع منهم غير أنهم لا يطيقون

١- قلت بل قد ثبت ذلك في أحاديث صحيحة مستفيضة منها ما إتفق عليه الشيخان ومنها مارواه أصحاب السنن وقد أشرت فيما سبق ص (١٥١) إلى طرف منها ، وساق شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (٢٨٥/٤) وما بعدها طرفا منها .

٢- مراده أن القرآن مكذب للأخبار الواهية والتي لم تثبت أنها من قول الرسول أما إذا ثبت قول عن الرسول وإن كان ظاهره يعارض القرآن فالصحيح أن القرآن لا يكذبه ولا هو يكذب القرآن بل هما مصدقان لبعضهما البعض وما يظهر في صورة التعارض بينهما إنما هو في عقول البشر لا في حقيقة الأمر وقد بين ذلك بيانا شافيا شيخ الإسلام ابن تيمية في رفع الملام عن الائمة الأعلام ، فليراجع .

٣- سورة فاطر آية (٢٢) .

٤- بين العلماء رحمهم الله المراد بالسمع المنفي في هذه الآية وما شاكلها فقالوا المسراد به سماع الإنتفاع والهدى .

فالمعنى أنك لاتسمع من مات قلبه من الكفار وكتب الله عليه الشقاء في سابق

علمه سماع هدى وإنتفاع .

انظر ذلك في تفسير الطبري (٢٢ / ١٢٩) وفتح الباري (٣ / ٢٧٧) وأضواء البيان

(٤١٦/٦) وما بعدها .

الجواب (١) .

فهذه الآية لرسول الله صلى الله عليه وسلم في وقتها خاصة فيهم ليقر الله عين رسوله عاجلا بإسماعهم قوله ، وتحقيق ما كانوا يكذبون فيه حتى يقبروا فإذا قبروا لم يسمعهم (٢) .
ومثل ما روي في الشهداء فإنهم وإن قتلوا فهم أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله (٣) .

١- أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٣) ، (٢٩/٤) .

والبخاري في صحيحه في كتاب المغازي باب في قتل أبي جهل .

انظر الفتح (٣٥١/٧) ح (٣٩٧٦) ومسلم في صحيحه (٢٢٠٢/٤ ، ٢٢٠٣) ح (٢٨٧٤، ٢٨٧٣)

كتاب الجنة باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار .

٢- هذا فيه نظر وليس هناك دليل على أن الميت قبل أن يقبر يسمع وبعد ما يقبر لا يسمع

وظاهر النصوص يدل على أن أصحاب القليب لم يدفنوا وإنما طرحوا فيها وفي رواية عمدة

مسلم (٢٢٠٣/٤) " ثم أمر بهم فسحبوا فألقوا في القليب " قال النووي : في شرحه

لمسلم (٢٠٧/١٧) " وهذا السحب إلى القليب ليس دفنا لهم ولا صيانة وحرمة بل هو

لدفع رائحتهم المؤذية " أ هـ .

٣- الشهداء جاءت الأخبار عنهم أنهم أحياء عند ربهم في القرآن وفي السنة .

أما القرآن ففي قوله في سورة آل عمران (١٦٩) " ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل

الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون " .

وأما السنة فكما في صحيح مسلم (١٥٠٢/٣) ح (١٨٨٧)

كتاب الإمارة باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وفيه " . . . أرواحهم في جوف طير

خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل " . .

الحديث ، وجامع الترمذي (١٧٦/٤) كتاب فضل الجهاد باب ما جاء في ثواب الشهداء ،

وابن حبان في صحيحه :

انظر الإحسان (٨٣/٧) قريبا منه والسنن الكبرى (١٦٣/٩) .

قوله تعالى: " ليس عليك هداهم " (١) أخلق آية للمعتزلة لأنهم إن ذهبوا به (٢) إلى البيان كفروا فيحصل عليهم أنها إلى الله وحده .

قوله : " يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ " (٣) دليل على أن الزكاة في أموال التجارة (٤) وفيما أخرجت الأرض من الثمار والحبوب (٥) ما إذ النفقة في هذا الموضع وفي عامة القرآن لا تكون إلا الزكاة . (٦) والدليل عليه قوله : " ولا تيمموا

- ١- سورة البقرة آية (٢٧٢) وقد قدم المؤلف الكلام عليها قبل الآية (٢٦٧) .
- ٢- أي بالهدى هنا أنه بمعنى البيان كفروا لأنهم انكروا أن يكون الرسول مبينا للأمة أمر دينها .
- ٣- سورة البقرة آية (٢٦٧) .
- ٤- وهو قول جمهور أهل العلم ولمزيد من التفصيل راجع أحكام القرآن لابن العربي (٢٣٥/١) والمغني (٣٠/٣) والأحكام في شرح أصول الأحكام لابن قاسم (١٦٣/٢) .
- ٥- انظر في ذلك المغني لابن قدامه (٦٩٠/٢) والجامع لأحكام القرآن (٣٤٤/١) (١٠٠/٧) ونيل الأوطار (١٣٩/٤) وما بعدها ، والأحكام شرح أصول الأحكام لابن قاسم (١٤٣/٢) وما بعدها .
- ٦- وقد إختار أيضا القول بان النفقة هنا الزكاة ابن جرير الطبري في تفسيره (٨٠/٣) وأيده بما رواه عن ابن عباس وأما قوله بأن الإنفاق في عامة القرآن بمعنى الزكاة فيه نظر بل ورد الإنفاق في القرآن لمعان عديدة أوصلها الدا مغاني في قاموس القرآن ص (٤٦٣) إلى سبعة أوجه هي كما يلي : :
الأول : النفقة الزكاة ومنه قوله تعالى في سورة البقرة آية (٣) " ومما رزقناهم ينفقون " .
الثاني : النفقة المصدقة ومنه قوله تعالى في سورة آل عمران آية (١٣٤) " الذين ينفقون في السراء والضراء " .
الثالث : النفقة البذل في نصره الدين ومنه قوله في سورة البقرة (١٩٥) " وانفقوا في سبيل الله " .

الخبيث منه تنفقون " (١) .

: إذ لو كانت النفقة على النفس لجاز أن ينفق عليها الرذال (٢) والرفيع (٣) فبان بغير إشكال أنه النفقة على الغير وهو إخراج حقه إليه ، والحق عام يدخل فيه المساكين والعيال وصدقة التطوع .

والغرض لا يخرج (٤) فيها إلا خيار الأموال لقول الله تعالى في هذا الموضع وفي قوله : " لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون " (٥) .

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضب : " لا تتصدقوا بما لا تأكلون " (٦) .

الرابع : النفقة على الزوجات ومنه قوله تعالى في سورة الطلاق آية (٨) " فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن " .

الخامس : بمعنى العمارة ومنه قوله في سورة الكهف آية (٤٢) " فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها " .

السادس : بمعنى الفقر ومنه قوله في سورة الإسراء آية (١٠٠) " إذا لأمسكم خشية الإنفاق " .

السابع : بمعنى الرزق ومنه قوله في سورة المائدة آية (٦٤) " بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء " .

وأشار أيضا إلى ذلك الفيروز بادي في بمائر ذوي التمييز (١٠٦/٥) وزاد عليها معان أخر " .

١- سورة البقرة آية (٢٦٧) .

٢- الرذال هو: الردع من كل شيء ، وقيل هو المرغوب عنه لرداءته وقيل غير ذلك والمعنى واحد .

انظر معجم مقاييس اللغة (٥٠٩/٢) مادة رذل والمفردات للراغب (١٩٤) ولسان العرب

(٢٨٠/١١) مادة رذل .

٣- الرفيع : هنا ضد الرذال والمراد به الطيب الجيد .

٤- في الأصل (لاخرج) وهو خطأ من الناسخ .

٥- سورة آل عمران آية (٩٢) .

٦- لم أجده بهذا اللفظ ولكن وجدته بنفس المعنى ولعل المؤلف رواه كذلك وما وجدته هو

في العسر واليسار :

قوله : " وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة " (١) دليل : على أن من عليه حق محكوما عليه بدفعه . حكمه حكم الموسر حتى تثبت عليه العسرة (٢) . إذ لو كان حكمه حكم الإعمار ما اشترطه الله ولا جعله منظرا بما عليه إلى ميسرته ، ومن جعل أصل الناس الإعمار حتى يظهر يسارهم (٣) ، فقد خالف عندي معنى هذه الآية .

فإن قال : فأصل الإنسان أنه طفل معدم ، واليسار حادث فيه ، فلم لا يحكم بأمله حتى يعلم حدوث اليسار فيه .

قيل : قد يرث الطفل بالميراث ألوفا ويوصى له بها فيقبلها وصية له ، والشيخ الكبير معدم لاشي له ، فليس لإعتبار حال العسرة بولادة الإنسان على العدم وجه .

ما أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٥/٦ ، ١٢٣) عن عائشة قالت : " أهدي له ضب فلم يأكله فقلت يارسول الله ألا نطعمه المساكين ؟ فقال : لا تطعموهم مما لا تأكلون " .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (١٠٥/١) وذكر عدة روايات للحديث . والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠١/٤) .
والبيهقي في السنن الكبرى (٣٢٥/٩) كتاب الضحايا باب ما جاء في الضب .
ونكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٤) وقال : " رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح " .

١- سورة البقرة آية (٢٨٠) .

٢- انظر في ذلك المغني (٤٩٩/٤) .

٣- وهو قول الحنفية .

انظر في ذلك المبسوط للسرخسي (٨٩/٢٠) وشرح فتح القدير لابن الهمام (٢٨٠/٧) .

فمن كان بالغاً صحيح العقل غير محجور عليه ، فحكمه فيما لزمه للناس حكم الواجد حتى يثبت عدمه عند الحاكم بالبينة العادلة ، تشهد على ظاهر عدمه ، وعليه اليمين فيمــــا غاب عن عيون الشهود من ناض^(١) الأموال ثم يكون منظراً إلى ميسرته .

ورأي مطالبه الحكام^(٢) البينة بإثبات الشهادة على يسار / ١٣ ب / من شهدوا عليه يوم أشهدهم من الحشو الذي لا يحتاج إليه .

وإبطال شهادتهم إذا عريت من هذا^(٣) الإثبات وترك القضاء على المشهود عليه بشهادتهم حتى يشهد من يثبت الشهادة كذلك من الجهل الذي لا يعذر أحد به ، وإتلاف حقوق المسلمين بلا طائل من حجة ولا التماس من شبهه .

وأرى أكثر حكام زماننا يستعملونه ويبطلون حقوق الناس به والله المستعان .

في المــــداق :

ومن طريف ما أحدثوه^(٤) وقبيح ما استحسنوه ترك حبس الأزواج المعترفين بصدقات نسائهم المدخول بهن إذا لم يطالبن بها قبل الدخول ، واعتلالهم بأن المداق ثمن بفسع فإذا سلمته قبل أخذ الثمن لم يكن لها أن تطالب بحبسه في الحكم ، وعليه أن يعطيها فيما بينه وبين الله .

١- الناض من الأموال هو : ماله مادة ويقال: بل هو ما كان عينا قال ابن فارس : وإلى

: هذا يذهب الفقهاء في الناض .

انظر تهذيب اللغة لأزهري (١١/٤٦٨) . مادة نض معجم مقاييس اللغة (٥/٢٥٧) ،

مادة نض والقاموس المحيط (٢/٣٥٨) مادة نض .

٢- عدلت في الأصل بخط مغاير إلى " الحاكم " إلا أن ما في الأصل واضح والمراد بالحكام في

هذا الموضع هم القضاة الذين يتولون الفصل بالحكم الشرعي بين الناس .

٣- في الأصل " هذه " وهو خطأ .

٤- أي حكام زمانه الذين قدم الكلام عليهم قبل ذلك .

فيقال : لزعيمهم لما لا تحبس بحق هو معترف بوجوبه ممتنع من آدائه ، إلا أنه غير واجب عليه ، وهو بالمطالبة مظلوم أو واجب عليه ظالم بتأخيره . فإن قال : مظلوم . قيل (١) : لم هو مظلوم ؟ إلا أنه لم يجب عليه قط ، أم كان منسياً (٢) به لم يحن أجله ولن يستطيع أن يقوله .

وإن قال : كان واجبا عليه بالعقد فأبطله الدخول ، قيل : فلم يجب عليه آداؤه إليها فيما بينه وبين ربه ؟ وقد أبطله الدخول .
وإن قال : هو ظالم لها في الباطن غير ظالم في الظاهر كابر في الدعوى ، وجار فسي الغتوى .

وإن قال : هو ظالم في الحالتين :

قيل : فلم لا تحول بينه وبين الظلم وأنت تقدر عليه ؟

ويقال له : ألبا أن تطالبه به قبل الدخول ؟ فإن قال : بلى .

قيل : فطالبته وامتنع أتحبسه ؟

فإن قال : بلى ، قيل : كيف تحبسه ؟ ولم يتلف شيئا ، والذي جعل المداق ثمنه حاصل في يد غيره ومحول دونه .

فإن قال : آخذه من يدي من هو في يديه ، بأن أسلم المرأة منه .

قيل : ولم تفعل ذلك . آ ن يزول الظلم عنه بوصوله إلى البضع المشتري بالمداق . وليحق حبسه إذا أخذ شيئا ولم يسلم ثمنه فإن قال نعم . قيل : أفتحبسه بإرادة التحول (٣) ولا تحبسه بالتمول نفسه ؟

١- مثبتة فوق السطر .

٢- أي موجلا فيه ومؤخرا عنه من نساء الشيء ينسأه إذا أخره ومنه قولهم نسأ الله في أجلك :

أي أخره وأبعده ويدل له قوله تعالى " إنما النسي زيادة في الكفر " .

أنظر معجم مقاييس اللغة (٤٢٢/٥) مادة نسي .

٣- وهو مطالبة المرأة بالمهر قبل الدخول ولا تحبسه بحقها الثابت لها المستحقة له بعد

تسليمها نفسها له ودخوله بها .

ما أراك إلا تكابر عقلك ويقال: [له]^(١) أسلمت المرأة البضع بئس أو غير ثمسن؟
 فإن قال: بغير ثمن كابر عقله ، وإن قال: بئس ، قيل: بئس يجب أولا يجب؟. فإن
 قال: بئس لا يجب كفى خصمه مؤنته . وإن قال: بئس يجب . قيل: فقد ماطل بدفعه فكيف
 الوصول إلى أخذه وأ [نت]^(٢) لا تحبسه ولا تتبع عليه عقارا^١ أ رأيت إن ماتت في المطالبة
 قبل أن |^(٣) تأخذه؟ أيكون الوارث بمشابتها لا يحبس خصمه؟ فيصير حقا تالفا لا يصل
 إلى الموروث ولا إلى الوارث إلى القيامة . أم يحبس للوارث بما لم يحبس / ١٤ أ / للموروث؟
 فيكون زيادة في القبح والإحالة .

وقد رأينا الله جل وعلا جعل الدخول سببا لوجوب جميع الصداق فلا يبطل نصفه بالطلاق .
 فأرى هذا الزاعم يوهن ما وكده الله ، وليت شعري ما الغائدة إذا في قوله: " وءاتوا النساء
 صدقتهن نحلة " ^(٤) ، وفي قوله " وءاتيم احداسهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا تأخذونه
 بهتئنا وإنما مبينا ، وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا " ^(٥)
 وهذا لامحالة بعد الدخول لكنايته بالإفشاء عنه ، ومتى وقته الذي يجب دفعه فيه؟ إذا كان
 قبل الدخول لا يحبس به مسلم يعقل من أجل [أن]^(٦) لكل واحد منهما أن يقول لا أدفع حتى

١- مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٣- كلمة " أن " مثبتة بين السطرين بخط صغير .

٤- سورة النساء آية (٤) .

٥- سورة النساء آية (٢٠ ، ٢١) .

٦- ساقطة من الأصل .

أقبض ، وبعد الدخول لا يحبس من أجل تسليم المرأة بضعها قبل الأخذ . فأرى الصداق من بين الحقوق قد عاد مثلاً شيئاً (١) تالفاً وأهملت تلاوة هذه الآيات وغيرها فيه ، والله يعظم سماعه فكيف إحتباؤه (٢) ؟ .

ولا أعلم حكيمين أحدثا في الإسلام أو حش منها أحدهما هذا والآخر الذي قبله من طرح بينه لم يشهد - يعني من اشهدهم عليه (٣) .

وجوب كتابة | الدين | (٤) :

قال محمد بن علي : أرى الناس تركوا استعمال آيات من القرآن محكمات وأغفلوا الإصابة في تخريج إهمالها (٥) : فمنها ترك كتابة ما دينوا ، والكتاب موجودون ولم يستثن (٦) منها إلاّ التجارة المداراة بينهم وقال تبارك وتعالى : " يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل " (٧) ، إلى قوله : " ولا تستمعوا أن تكتبوه

١- هكذا في الأصل ولعلها (متلاشياً) .

٢- هكذا في الأصل والإحتباء في كلام العرب له معان عديدة منها أنه يكون بمعنى النصره قال ابن منظور في لسان العرب (١٦٣/١٤) مادة حبا " حابى الرجل حبا : نصره واختمه وهال اليه " .

وهو المراد هنا والله أعلم فيكون المعنى والله يعظم سماع القرآن حيث جعل قراءته وسماعه عبادة فكيف نصره هذا القرآن بالعمل بما جاء به وعدم ترك العمل بشيء من آياته .

٣- أنظر فيما مضى ص (١٥٨) .

٤- مثبتة في آخر السطر وجزء منها بالحاشية .

٥- والمعنى أرى الناس جانبوا الإصابة في تخريج وتوجيه إهمالهم لهذه الآيات وعدم العمل بها .

٦- في الأصل " يستثن " .

٧- سورة البقرة آية (٢٨٢) وقد أشار المؤلف إلى بعض اجزائها وهي بتمامها كما يلي : =

صغيرا أو كبيرا إلى أجله " ثم إلى قوله " إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها " .

ومنها : أنهم إذا كتبوها أيها لم يتول إملأه من عليه الحق استطاعه أولم يستطيعه .

ومنها : أن وليه - إذا عجز عنه بأحد وجوه العجز - لا يتولاه عنه أحسنه أولم يحسنه .

ومنها ترك إصداهم في مبايعاتهم وكل هذا قد نص عليه أمر من الله جل وتعالى فيسه :

قال الله تعالى : " فليكتب وليملل الذي عليه الحق " (١) ، وقال " فإن كان الذي عليه

الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل " (٢) [و] (٣) فسي

البيوع قال : " وأشهدوا إذا تباعتم " (٤) فهذا ما أهملوا استعماله من هذه السورة سوى ما

" يأيها الذين ءامنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل

ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه

ولا يبخس منه شيئا فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو

فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجـل

وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ولا يأب

الشهداء إذا مدعوا ولا تستموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله ذلكم أقسط عند الله

وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس

عليكم جناح ألا تكتبوها وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وإن تفعلوا فإنه

فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم " .

١- سورة البقرة آية (٢٨٢) .

٢- سورة البقرة آية (٢٨٢) .

٣- الواو ساقطة من الأصل .

٤- سورة البقرة آية (٢٨٢) .

في غيرها [مما] (١) سنأتي عليه في موضعه إن شاء الله ورأيت بعض من تطرق إلى التسهيل فيها - بل رمتها بعين المنسوخ (٢) بما لا التباس فيه أنه وضعه غير موضع -
 زعم أن قوله " وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فلهن مقبوضه " (٣) دله على ترك الكتابة (٤)
 [و] (٥) قوله " فإن أمن بعضكم بعضا " (٦) دله على ترك الإشهاد (٧) .

- ١- ساقطة من الأصل .
- ٢- وممن قال بنسخها الشعبي وعطاء ، وابن زيد والضحاك فيما رواه عنهم الطبري في تفسيره (١١٨/٣ ، ١٢٠) ، وناقش ابن جرير دعوى النسخ التي ذكرها المؤلف وردها في تفسيره (١٢٠/٣) .
- وانظر فيها أيضا الناسخ والمنسوخ للنحاس ص (١٠١) وما بعدها والإيضاح لناسخ القرآن المكي ص (١٩٦) ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٢٢٠) .
- ٣- سورة البقرة آية (٢٨٣) .
- ٤- وقد أشار ابن جرير الطبري في تفسيره (١٢٠/٣) إلى ذكر نسخ الكتابة بقوله " وإن كنتم مرضى " . وقد اختلف العلماء في الأمر بالإشهاد والكتابة في هذه الآية على قولين : أحدهما : الوجوب - وهو الذي يراه المؤلف - وقال به أبو موسى الأشعري وابن عمر والضحاك وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد ، ومجاهد ، وداود بن علي وابنه وعطاء وإبراهيم النخعي ورجحه الطبري وانتصر له .
- ثانيهما: أن ذلك ليس واجبا وأنه على الندب وقال به الشعبي والحسن ومالك والشافعي وأبو حنيفة ومن معهم . ولمزيد من التفصيل راجع الأم للشافعي (٨٧/٣ - ٨٩) وتفسير الطبري (١١٧/٣ - ١٢٠) ، الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٠١) ، وأحكام القرآن لابن العربي (٢٧٤/١) .
- والمغني لابن قدامة (٣٠٢/٤) والجامع لأحكام القرآن (٣٨٤/٣ ، ٣٨٥ ، ٤٠٢ - ٤٠٤) .
- ٥- الواو ساقطة من الأصل .
- ٦- سورة البقرة آية (٢٨٣) .
- ٧- ذكر القول بأن آية " فإن أمن بعضكم " ناسخة للإشهاد الطبري في تفسيره (١١٨/٣) .

فلولا أن الغفلة شاملة للخلق والنقص / ١٤ب / لاحق بهم لكان هذا الإفراط فيها يكشف عن عورة قائله ، وينبج عن عته (١) . إذا كان الله بجوده إشرط عدم الكتاب في السفر فما بال الكتابة تسقط في الحضر مع وجود الكتاب ، أم كيف تسقط في سفر فيه كاتب فسي الرفقة وإذا أباح ترك الإرتهان الذي جعله عوضاً من الكتاب عند عدم الكاتب فكيف يسقط الإ [شهاد] (٢) في التبابع لأنه أباح ترك الإرتهان إذا أمن بعضنا بعضاً ، ولكن صاحب هذا القول رجل جليل لا يصرّف هذا منه إلا إلى السلامة والسهو والغفلة .

وأسنده للضحاك وذكره عنه السيوطي في الدر المنثور (١١٨/٢) .

١- العته هو نقص العقل . ومنه قيل للمجنون معتوه .

انظر لسان العرب (٥١٢/١٣) مادة عته والقاموس المحيط (٢٨٩/٤) مادة عته .

٢- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

سورة آل عمران :حجة على القدرية والمعتزلة :

قوله : " هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهاً (١) فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون "أما به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب . ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب " (٢) .

حجة : على القدرية والمعتزلة واضحة لو تدبروه ، ولا كتفوا به من سائر ما عليهم في غيره من كتابه . وذلك أنه وصف [الزائغة] (٣) قلوبهم بإتباع متشابهه ابتغاء تأويله ، ثم آيسهم من بلوغه بما أخبر من إنفراده بعلمه دون جميع الخلق ، ووصف بالفتنة من ابتغى علمه فصار الطمع في بلوغ علم المتشابه بعد إنفراد الجليل به ، والخوض في تصرفه تقدماً إلى الباطل على بصيرة ، وجهلاً لا يعذر أحده .

ووصف الراسخين في العلم بصفة ومدحهم بقول ظن القدرية والمعتزلة أنهم أسعد بهما من خصومهم ، وأن خصومهم هم المتبعون متشابهه ، ولو تأملوا بعض مامدح به الراسخون لانعكست ظنونهم ولفلوا بالتزام مانحلو خصومهم من حيث لا التباس فيه وهو قوله : " ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا " (٤) فمدحهم [بالدعاء] (٥) المحال لديه ، ونسبتهم زيغ

١- آخر الكلمة مثبت في التصحيح الهامشي .

٢- سورة آل عمران الآيتان (٧، ٨) .

٣- في الأصل (الزائغين) وهو خطأ .

٤- سورة آل عمران آية (٨) .

٥- في الأصل " بدعاء والمعنى يستقيم بما أثبت . ويكون كما يلي :

فمدحهم الله بإحالة الدعاء اليه .

القلوب إليه ، وهذا عندهم كالإفتراء عليه ، ولا يعتبرون أن الله جل جلاله ما مدحهم إلاّ بالحق ولا دعوه إلاّ بالصدق ، فإنه مزيج القلوب وهاديتها فسألوه التثبيت على الإيمان بما أخبر عنهم في صدر المدح حيث يقول : " والراسخون في العلم يقولون ءأمننا به كل من عند ربنا " (١) خشية أن يلحق قلوبهم زيغ يسلك بهم سبيل الزائغين من المتبعضين متشابه القرآن الموصوفين بالفتنة في ابتغائه .

فأي حجة تلتبس أوضح من هذه لو أضربوا عن اللجاج (٢) ، ولم يصروا على البهت والعناد ، وهل دون ما شرحناه في هذا الفصل إشكال ، أو تناقض أو محال ، أوليس مامدح / ١٥٥ / به الراسخون - في هذه الآية - الراهبون من الزيغ بعد الهداية يوافق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به؟ فيقول: (ياقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك فقالت له : امرأة من نساءه أو تخاف علينا وقد آمننا بك وبما جئت به؟ فقال : إن قلوب بني آدم بسمين أصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أن يقيمها أقامها وإن شاء أن يزيغها أزاعها) (٣) .

١- سورة آل عمران آية (٧) .

٢- اللجاج هو: التماذي في الأمر وعدم الإنصراف عنه وقد سبق بيانه ص (٤٧) .

٣- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩١/٦ ، ٣١٥) عن عائشة وأم سلمة وكذلك أخرجه عن

عبدالله بن عمرو وأنس بن مالك والنواس بن سمعان .

وأخرجه الترمذي في جامعه (٥٣٨/٥) ح (٣٥٢٢) كتاب الدعوات باب (٩٠) عن أم سلمة وقال: هذا حديث حسن ، وأخرجه في كتاب القدر باب ماجاء أن القلوب بسمين أصبعي الرحمن عن أنس بن مالك (٤٤٨/٤) ح (٢١٤٠) وقال حديث حسن ، وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (١٠٠/١) ح (٢٢٣) عن أم سلمة وعائشة وابن منده قسي الرد على الجهمية ص (٨٧) ، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٨/٢) من حديث جابر بن عبدالله والهروي في كتاب الأربعين في دلائل التوحيد ص (٧٥) ، وأخرجه البغوي في شرح السنة (١٦٥/١) ح (٨٨) كتاب الإيمان باب قول الله " ونقلب أفئدتهم وأبصارهم " من حديث أنس بن مالك .

وهذا حديث يؤمنون به ولا يردونه إلا أنهم يتأولون في الأصابع أنها النعم (١) حذروا من نقض قولهم في إنكار الصفات ويحتجون بأن العرب تسمي المنظر الحسن من العشب الخضمر الريان الزهر بالأصبع ، فيزعمون أن كل نعمة يقع عليها اسم أصعب ، وأن معنى قلوب بسني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن بين نعمتين من نعمه ، وليس قمارهم (٢) إلا وضع الشيء في غير موضعه ، أولا يفكرون أن العرب وإن سمت النعمة بالأصبع فهذا الموضع منه بعيد ؟ إذ القلوب لو كانت محروسة بين نعمتين ما خشي الزيغ عليها، فكيف يدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم [بثباتها (٣)] وهي مثبتة بغاية التثبيت محروسة بنعمتين عندهم ولئن كان زيغها ممكنا عندهم مع النعمتين ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو [(٤) بتثبيتها (٥)] إذ لا يجوز عندنا وعندهم عليه أن يدعو بالمحال - إنه لأبلغ - في تثبيت ما أنكروه وتصديق ما جحدوه ، ونحن نسامحهم في تثبيت الصفات عليهم من هذا الحديث (٦)

١- انظر في تأويل المعتزلة الأصابع أنها النعمة تأويل مختلف الحديث لابن قتيبه ص (١٩٥)

والرد على اللفظية له ص (٢٤٢)، رد الإمام الدارمي على المريسي (٦٣) وتأويل مشكل الحديث لابن فورك (١٠١) .

وأهل السنة والجماعة يثبتون الأصابع لله على وفق ما جاء عن رسول الله بدون تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل ، وانظر قولهم في ذلك رد الدارمي على المريسي (٥٩) وما بعدها والتوحيد لابن خزيمة (١٨٧/١) وما بعدها وكتاب الصفات للدارقطني ص (٣٩) وما بعدها والرد على الجهمية لابن مندة ص (٨٣) وما بعدها وكتاب الأربعين في دلائل التوحيد للهروي (٧٥) والصفات الإلهية للدكتور محمد أمان الجامي ص (٣٠٩)

٢- أي غايتهم وجهدهم ومنه قولهم قصاراك أن تفعل كذا أي غايتك وجهدك .

انظر لسان العرب (٩٧/٥) مادة قصر والقاموس المحيط (١٢٣/١) مادة قصر .

٣- قوله " بثباتها " وما بعده مثبت من التصحيح الهامشي .

٤- نهاية المثبت من الحاشية .

٥- كرر " بتثبيتها " حيث أثبتتها في آخر التعليق وهي مثبتة بالأصل .

٦- إذا ثبت الحديث فلا تسامح مع أحد في عدم الأخذ بما دل عليه - لكن لعل المؤلف

إذ لنا في غيره من الأخبار وفيما هو مسطر في القرآن سعة ومندوحة^(١) بحمد الله ونعمته .

رد على الجهمية :

وقوله : " قل إن كنتم تحبون الله فأتبعوني يحببكم الله " (٢) .

حجة على الجهمية^(٣) إذ قد بين الله نما أنه يحب من تبع رسوله صلى الله عليه وسلم بأن

جعله جزاء لما أحبوه ومقابلة لهم على ما أضمره ، ثم قال : " قل أطيعوا الله والرسول فإن

تولوا فإن الله لا يحب الكافرين " (٤) فأخبر عن نفسه جل جلاله أنه يحب قوما ولا يحسب

آخرين .

خصوص في ذكر العموم :

قوله " إن الله أصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين " (٥) دليل

رحمه الله قال هذا لأن الحديث في بعض طرقه مقال خاصة ما استشهد به من طريق زوجات

النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان قد صح من طرق أخرى لأنه جاء من رواية أكثر من

صحابي كما أشرت إلى ذلك في تخريج الحديث - بل ما جاء عن أمهات المؤمنين صحيح

بمجموع طرقه .

انظر في ذلك شرح السنة لابن أبي عاصم (٩٨/١) وما بعدها .

أو لعله قال ذلك من باب التنزل معهم في الحجة كأنه يقول نتسامح معكم عن أخذ

المفاتيح من هذا الحديث جدلا أو افتراضا لكن القرآن والسنة والحمد لله مليتان بما

يدل على قولنا والله أعلم .

١- أي سعة وفسحة ، انظر معجم مقاييس اللغة (٤١٣/٥) مادة ندح والمصباح المنير ص(٥٩٧)

مادة ندح .

٢- سورة آل عمران آية (٣١) .

٣- لأنهم ينكرون صفة المحبة ولا يثبتونها لله بل يؤولونها بمعنى الإرادة .

انظر قولهم في ذلك في متشابه القرآن لعبد الجبار ص(١١٩/١٤٤) وشرح الطحاوية (٢٩٤) .

٤- سورة آل عمران آية (٣٢) .

٥- سورة آل عمران آية (٣٣) .

على الخصوص في ذكر العموم لاحاطة العلم بأنه لم يمطفهم على محمد صلى الله عليه وسلم (١) كذلك قوله في البقرة: " يا بني إسرائيل انكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين " (٢) إذ [لم] (٣) يفضلهم على من كان قبلهم من الأنبياء ، من غير ولد إسرائيل ، ولا فضلهم على محمد صلى الله عليه وسلم ، وعلى جميع الأنبياء ، فكأنه أراد عالم زمانهم (٤) . ومثله قول موسى عليه السلام : " وأنا أول المؤمنين " (٥) يعني

-
- ١- هذه الآية لاتدل على أن نبينا خارج عن الإصطفاء الوارد فيها بل هو داخل ضمن المصطفين فيها لأنك من آل إبراهيم وآل الرجل تطلق على اتباعه في دينه وملته أو أهل بيته ومن هم من نسله وعلى كلا الأمرين فنبينا محمد صلى الله عليه وسلم من آل إبراهيم ولمزيد من التفصيل في دلالة كلمة " آل " راجع تفسير الطبري (١/٢٧٠) وتفسير القرطبي (١/٣٨١) وتفسير البحر المحيط (١/١٩٢) - وفتح الباري (١١/١٦٤) .
 - ٢- سورة البقرة آية (٤٧) .
 - ٣- ساقطة من الأصل .
 - ٤- ذكر نحوه الطبري في تفسيره (١/٢٦٤ ، ٢٦٥) حيث قال " أخرج جل ذكره قوله " وأني فضلتكم على العالمين ، مخرج العموم وهو يريد به خصوصا لأن المعنى : وإنما فضلتكم على عالم من كنتم بين ظهره وفي زمانه " ثم أخرج أثرين عن قتادة وأبي العالية يؤيدان ذلك .
 - ٥- سورة الأعراف آية (١٤٣) .

والله أعلم أول مؤمني قومه ^(١) ، إذ تقدمه بالإيمان آدم ومن بينهما من الأنبياء والرسل ،
ومن آمن بهم من الدهم ^(٢) الكثير . وكان بعضهم يقول : " في " وأنا أول المؤمنين " .
أي أول من آمن أنك لا ترى في الدنيا ^(٣) ، وهذا ليس بشيء ، لأن كل من قبله من الأنبياء ،
كان يؤمن أن الله لا يرى / ١٥ ب / في الدنيا والقول هو الأول والله أعلم .

حجة للمتنسكين ^(٤) :

قوله إخبارا عن امرأة عمران : " رب إنني نذرت لك ما في بطني محررا " ^(٥) حجة
للمتنسكين : فيما يقولون فلان في رق الدنيا ، وفلان عبد شهوته وترك الشهوات فصار حرا
ولا يكون شيء من ذلك كذبا، فيقال ^(٦) كيف يصير حرا من لم يزل حرا وكيف يكون للدنيا

- ١- انظر أقوال المفسرين في الآية ومنها ما ذكره المؤلف في تفسير الطبري (٥٥/٩) وزاد
المسير (٢٥٨/٣) والجامع لأحكام القرآن (٢٧٩/٧) ، وتفسير ابن كثير (٤٦٩/٣) ، والدر
المنثور (٥٤٦/٣) وما بعدها .
- ٢- الدهم : هو العدد الكثير من الناس .
انظر لسان العرب (٢١١/١٢) مادة دهم والقاموس المحيط (١٦٦/٤) مادة دهم .
- ٣- وممن قال بذلك ابن عباس وأبو العالية كما أسنده إليهما ابن جرير في تفسيره (٥٥/٩)
وانظر الجامع لأحكام القرآن (٢٧٩/٧) ، تفسير ابن كثير (٤٦٩/٣) والدر المنثور (٥٤٧/٣)
- ٤- المتنسكون جمع متنسك وهو المتعبد لله والمتنسكون ليست فرقة معينة فيما اطلعت
عليه بل كل من تعبد لله وتميز بذلك جاز أن يسمى بهذا الاسم ، وقد يكون المتنسك لله
متنسكا بحق وقد يكون بغير حق ، وقد يكون من المتصوفة - ولعله هو الذي يقصده
المؤلف - انظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (٤٢١/٥) مادة نسك والمفردات للراغب
ص (٤٩٠) والجامع لأحكام القرآن (٣٨٦/٢) .
- ٥- سورة آل عمران آية (٣٥) .
- ٦- الفاء ليست في الأصل إلا أنه بإثباتها يستقيم الكلام .

رق على الأحرار ألا ترى أن جنينها كان حرا فنذرت أن تحرره أي لا تشغله عن العبادة بشيء فأخبر الله عنها بما قالت وتقبل منها نذرها .

حجة في تسمية المخلوقين بالسيد :

وفي قوله : " سيداً وحسوراً " (١) دليل على أن تسمية المخلوقين بالسيد من أجل أن الله جل وعلا يسمى به ليس بمنكر (٢) لأن يحيى صلى الله عليه وسلم وإن كان نبيا فهو مخلوق مع أن السيد من أسامي الله عزوجل غير نازل في القرآن . وقد يسمى بما نزل في القرآن المخلوق فلا يكون منكرا ، فالمؤمن والعالم والبصير والحكيم من أساميه ، وهي تسمى [بها] (٣) الناس ، فلا يكون منكرا .

والسيدوان لم يكن من أساميه في القرآن ، فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤) ، [و] (٥) إجماع الناس أنه في أساميه جل وعز ، فإن كان نكيره عندهم ينكره من أجل أنه مزاحمة لله في اسمه ، فقد دللنا على (٦) جوازه بما يغني عن إعادته ، وإن كان

- ١- سورة آل عمران آية (٣٩) .
- ٢- انظر بدائع الفوائد لابن القيم (٢١٣/٣) .
- ٣- في الأصل " به " وهو خطأ .
- ٤- وذلك فيما رواه الإمام أحمد في المسند (٢٤/٤) وأبو داود في سننه (٢٥٤/٤) ح (٤٨٠٦)
- كتاب الأدب - باب في كراهية التمداح من حديث مطرف بن عبدالله بن الشخير عن أبيه قال : قال أبي : أنطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا : أنت سيدنا فقال : السيد الله . قلنا : وأفضلنا فضلا وأعظمتنا طولا . فقال قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجربنكم الشيطان " ومعنى - لا يستجربنكم - لا يستعملنكم الشيطان فيما يريد من التعظيم للمخلوق ، وقال صاحب عون المعبود (١٦٢/١٣) .
- إسناده صحيح .
- ٥- الواو ساقطة من الأصل .
- ٦- انظر ما سبق ص (٦٨٦٦٧) .

من أجل أنه يسمى به فاسق ، فالله جل وعلا سمي به نبيا ، والمؤمن والعالم والحكيم "يسمى به المالحون [والفاسق] (١) .

والفاسق وإن كان فاسقا بذنوبه فقد سمي مؤمنا بإيمانه والبصير ضد الأعمى ، وقد يكون فاسقا ومالحا . والحاذق بالمنائع يسمى حكيما ، وبصيرا ، وعالما ، وربما كان في دينه فاسقا .

فما بال السيد من بينها يخص بالنكير ، ويباح سائرته ، ونرى الفاسق المتسلط يعمى جبارا ويسمى متكبرا ، وكلاهما من أسامي الله ، وهما في الله جل جلاله مدح ، وفي الفاسق ذم ، فلا يكون شيء من ذلك منكرا إذا أسامي أمارات يعرف بها الأشخاص لا غير .

ولو كان كل اسم سمي به مسمى لا يجوز أن يسمى به غيره إلا أن يشبهه بجميع صفاته ، ماجاز أن يسمى أحد بأسمي الأنبياء ، والملائكة من أجل أنهم يخالفونهم في بعض صفاتهم وإن وافقوهم في بعضها ، وذلك (٢) مخالفة القرآن وهدم اللغة والخروج من العسرف والعاد [ة] (٣) ولا أحسب اعداد تسمية الناس بالسيد تكبرا إلا من نسك (٤) العجم والجهال بلغة العرب . أليس مالكو المعاليك يسمون سادة وقد تكلم به رسول الله (٥) صلى الله عليه وسلم [والمصاحبة] (٦) وهم عرب نساك (٧) أفضل من أظلته الخضراء (٨)

-
- ١- ليست في الأصل ولا بد من إثباتها بدليل تقسيمه بعد ذلك للمؤمن والعليم والحكيم من حيث الدلالة ولعل الناسخ لما رأها مكررة ظنها زائدة فاسقطها .
 - ٢- أي القول بعدم جواز تسمية أحد باسم غيره إلا إذا شاركه بجميع صفاته .
 - ٣- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٤- أي من هديهم وتعبدتهم . أنظر تهذيب اللغة (٧٣/١٠) مادة نسك ولسان العسرب (٤٩٨/١٠) مادة نسك .
 - ٥- وهو مستفيض عنه صلى الله عليه وسلم وسيذكر المؤلف شيئا من ذلك .
 - ٦- ساقطة من الأصل بدليل ما بعدها .
 - ٧- أي خلص صافون لاعجمة فيهم ومنه قولهم للذهب والفضة وما كان خالما منهما نسيكة انظر لسان العرب (٤٩٩/١٠) مادة نسك والقاموس المحيط (٣٣٢/٣) مادة نسك .
 - ٨- هي السماء سميت بذلك من أجل لونها . انظر معجم مقاييس اللغة (١٩٥/٢) مادة خضر

بعد النبيين (١) وتكلم به التابعون بعدهم (٢) والفقهاء ، والأئمة ودونوه في المصنفات ورددوه / ١١٦ / في المناظرات ، لا ينكره منكر ولا يعيب عائب ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد (٣) قدم عليه من سيدكم والمطاع فيكم ؟
وقال: إن ابني هذا سيد وعسى الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين (٤) .

-
- والنهاية في غريب الحديث (٤٢/٢) ولسان العرب (٢٤٥/٤) مادة خضر .
- ١- ومن تكلمهم بذلك مارواه البخاري في صحيحه عن عمر أنه قال " أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا " - يعني بلال - .
- انظر الفتح (١٢٤/٧) وما رواه عن عبدالله بن سلام أنه قال " قد علمت يهود أنسي سيدها وابن سيدها " ، انظر الفتح (٢٩٤/٧) .
- ٢- وهو أشهر من أن يذكر ومن أرادته فليراجعه في كتب الحديث والفقهاء عند الكلام على أحكام العبيد والإماء .
- ٣- وهو وفد عبد القيس والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٦/٤) .
- ٤- رواه البخاري في صحيحه كتاب الصلح باب قول النبي للحسن " ابني هذا سيد " وفي مواضع أخرى ، انظر الفتح (٣٦١/٥) ح (٢٧٠٤) ، وأبو داود في سننه (٢١٦/٤) ح (٤٦٦٢) كتاب السنة باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة ، والترمذي في جامعه (٦٥٨/٥) ، ح (٢٧٧٣) كتاب المناقب باب مناقب الحسن ، والنسائي في سننه (١٠٧/٣) ح (١٤١٠) كتاب الجمعة باب مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٣/٨) كتاب قتال أهل البغي باب الدليل على أن الباغية منهما لا تخرج بالبغسي عن تسمية الإسلام ، والبيهقي في شرح السنة (١٣٦/١٤) ح (٣٩٣٤) كتاب فضائل الصحابة باب فضل الحسن والحسين .

وقال في سعد بن معاذ ^(١) (قوموا إلى سيديكم) ^(٢) ، وأشباه ذلك مما يطول الكتاب بنكره .
 وإن كان ينكر أن يسمى به غير رئيس ، لأنه واقع على الرؤساء ، فإذا سمي به غيرهم كان
 كذبا عنده ، فقد دللنا في سورة البقرة على أن : من أراد المبالغة في مدح الشيء ، أو ذمه فتكلم
 بما يكون ظاهره إفراطا لم يكن كذبا ^(٣) . واحتجنا فيه بقوله عز وجل : " صم بكم عمي فهم
 لا يرجعون " ^(٤) .

فليس فيه معنى النكير بوجه من الوجوه إلا في حالة واحدة أكرهها بل أنهى عنها وهو
 أن يعرف إنسان بعينه بنفاق فلا يسمى به لحديث بريدة ^(٥) الأسلمي عن رسول

١- هو صاحب رسول الله سعد بن معاذ بن النعمان بن أمية ، القيس بن زيد بن عبد الأشهل
 أبو عمرو الأنصاري الأوسي البدرى السيد الكبير والبطل المقدم والشهيد الذي إهتز لموته
 عرش الرحمن كان سيد الأوس وحامل لواءهم يوم بدر وكان من أطول الناس وأعظمهم جسما
 رمي بسهم يوم الخندق فمات من أثره بعد أن حكم في بني قريظة .

انظر ترجمته في الإستيعاب (١٦٣/٤) سير أعلام النبلاء (٢٢٩/١) الإصابة (٨٧/٣) .

٢- رواه البخاري في صحيحه كتاب المناقب باب مناقب سعد بن معاذ وفي مواضع آخر
 أنظر الفتح (١٥٤/٧) ح (٣٨٠٤) ، ومسلم في صحيحه (١٣٨٩/٣) ح (١٧٦٨) كتاب
 الجهاد والسير باب جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم
 عدل أهل للحكم .

٣- أنظر ذلك فيما سبق ص (٧٠) .

٤- سورة البقرة آية (١٨) .

٥- هو صاحب رسول الله بريدة بن الحصيب بن عبدالله بن الحارث بن الأعرج الأسلمي
 أبو عبدالله وقيل أبو سهل أسلم حسين مر به النبي مهاجرا ثم قدم المدينة قبل
 الخندق . غزا مع رسول الله ست عشرة غزوة . وكان ممن غزا خراسان في زمن عثمان
 ثم تحول إلى مرو فسكنها حتى توفي بها سنة ثلاث وستين وقيل سنة اثنتين وستين .
 انظر طبقات ابن سعد (٢٤١/٤) التاريخ الكبير (١٤١/٢) أسد الغابة (١٧٥/١) ،

تجريد أسماء الصحابة (٤٦/١) وسير أعلام النبلاء (٤٦٩/٢) الإصابة (١٥١/١) .

[الله] (١) صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تقولوا للمنافق [سيد فإن يكن] (٢) سيديكم فقد أغضبتكم ربكم " (٣) وهذا الحديث أيضا حجة : في جوازه ، إذ (٤) في نهيه أن يسمى المنافق به دليل على أن تسمية غير المنافق به جائز .

قال محمد بن علي : وكذلك المولى إذا سمي به إنسان يجرى في الجواز مجرى السيد لا يخالفه ، والحجة فيه واحدة ، لأنه يقال : مولى العبد ومولى الأمة ، ومولى النعمة ، وأشباه ذلك . قال الله تبارك وتعالى : إخبارا عن زكريا " وإني خفت المولى من وراءى " (٥) .
وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " من كنت مولاه فعلي مولاه " (٦) ، والمولى في اللغة

-
- ١- ساقطة من الأصل .
 - ٢- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٣- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٦/٥) ، والبخاري في الأدب المفرد ص (٢٥٨) ، ح (٧٦١) باب لا يقل للمنافق سيد ، وأبو داود في سننه (٢٩٥/٤) ح (٤٩٧٧) كتاب الأدب باب لا يقول ربي وربتي غير أن عندهم " اسخطتم " بدل " اغضبتكم " .
 - ٤- في الأصل أثبت بعدها كلمة " هي " ثم شطب عليها .
 - ٥- سورة مريم آية (٥) .
 - ٦- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٧/٥) وفي فضائل الصحابة (٩٦٥/٢) ، ٥٩٢ ، ٥٩٨) ، وأخرجه ابن ماجة في سننه (٤٥/١) ح (١٢١) في المقدمة - فضل علي بن أبي طالب - والترمذي في جامعه (٦٣٣/٥) ح (٣٧١٢) كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب ، وابن حبان في صحيحه كتاب أخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة باب ذكر البيان بأن علي بن أبي طالب كان ناصر كل من ناصر رسول الله .
انظر الإحسان في ترتيب ابن حبان (٤٢/٩) ح (٦٨٩١) .

هو الناصر (١) قال الله تبارك وتعالى : " ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم " (٢) ، فالعلم يحيط أنه خالقهم (٣) ، ورازقهم ، ومدبر أمورهم كهبو للمؤمنين منفرد بنصر المؤمنين دونهم .

حجة لمن يقول بالقرعة (٤) :

قوله: "وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون" (٥) رد على من يقول القرعة قمار (٦) ، وقال الله تبارك وتعالى : في سورة الصافات إخباراً عن يونس صلى الله عليه وسلم " وإن يونس لمن المرسلين إذ أبق إلى الفلك المشحون فساهم فكان من المدحضين " (٧) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر أقرع بين نسائه ، فأيتهن خرج سهمها

- ١- الولي في اللغة يطلق على الناصر ويطلق على غيره ، انظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (١٤١/٦) مادة ولي ، والمفردات للراغب (٥٣٣) ونزهة الأعين النواظر لابن الجوزي (٦١٣ ، ٦١٤) ، ولسان العرب (٤٠٦/١٥) مادة ولي ، وبمائر ذوى التمييز (٢٨٠/٥ ، ٢٨١) .
- ٢- سورة محمد آية (١١) .
- ٣- كرر كلمة " خالقهم " إلا أنه شطب على الأخيرة هتما .
- ٤- القرعة : هي الإستهام على أمر لتعيين صاحب الحق فيه .
- انظر موسوعة فقه عبدالله بن عمر للدكتور محمد رؤاس ص (٦٢٩) والقائلون بها هم الجمهور كما أشار إليه الحافظ في الفتح (٣٤٧/١٣) .
- ٥- سورة آل عمران آية (٤٤) .
- ٦- وهم أصحاب أبي حنيفة ، أنظر في إنكارهم القرعة ووصفها بأنها قمار المغني لابن قدامة (٣٦١/٩) وما بعدها والطرق الحكمية ص (٣٨٠) ومجمع الأنهر (٢٧٣/٢) وأشار إلى إنكارها الجماس في أحكام القرآن (٢٥٣/٥) .
- ٧- سورة الصافات الآيات (١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١) .

خرج بها معه" (١).

وأقرع في ستة مملوكين لرجل أعتقهم عند موته لآمال له غيرهم ، فاعتق بالقرعة اثنين ، وأرق أربعة" (٢).

وعمل بها الصحابة من بعده ، والأئمة المالكون ، فكيف يكون قمارا مع هذه الحجج الواضحة ، والأعلام النيرة (٣) ، ولكن من شاء جنن نفسه .

وضع الكلمة موضع غيرها :

قوله في عيسى صلى الله عليه وسلم : " ورسولا إلى بنى إسرائيل أني قد جئتكم بآية من ربكم أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير" (٤) دليل على أن من وضع الكلمة موضع

١- أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع متعددة أولها كتاب الهبة باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج " .

انظر الفتح (٢٥٧/٥) ح (٢٥٩٣) ومسلم في صحيحه (١٨٩٤/٤) ح (٢٤٤٥) كتاب فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها وابن ماجه في سننه (١ / ٢٢٣) ح (١٩٧٠) كتاب النكاح ، باب القسمة بين النساء .

٢- هو حديث عمران بن حصين الذي رواه الإمام مسلم وغيره .
انظر تخريجه فيما سبق ص (١٢١) .

٣- أي الواضحة البينة .

انظر الصحاح للجوهري (٨٤٠/٢) مادة نير ، ومعجم مقاييس اللغة (٣٧٤/٥) مادة نير .

٤- سورة آل عمران آية (٤٩) .

غيرها ، لا يكون كاذبا ، إذ لا يشك أحد من المسلمين أن عيسى ليس بخالق ، وإنما أراد والله أعلم أنني آصور لكم (١) صورة طير ، فأنفخ فيه فيكون طيرا بإذن الله - أي بإطلاق الله - لا محالة . لا يعلمه كما تزعم القدرية : أن الأذن : بمعنى العلم (٢) ، إذ لو كان " فيكون طيرا بإذن الله " بمعنى علمه ، لا بإطلاقه لكان خالق الطير عيسى لا ربه إذ كان جل وتعالى لا يخلق بعلمه إنما يخلق بقدرته ، ويدبر بعلمه ، وهذا من قولهم (٣) هي النصرانية بعينها بل زيادة عليها .

في القضاء والقدر :

قوله تعالى : إخبارا عنه (٤) صلى الله عليه وسلم " وأبرج الأكمه والأبرص وأحسي الموتى بإذن الله " (٥) حجة عليهم (٦) : في إنكارهم إضافتنا الأفعال إلينا وقضائها (٧)

- ١- انظر ما سبق ص (٩٥) والتعليق عليه .
- ٢- انظر الاختلاف في اللفظ والرد على المشبهة لابن قتيبه ضمن عقائد السلف ص (٢٢٧) .
- ٣- أي قول القدرية بأن الأذن في قوله " بإذن الله " علمه يلزم منه أن يكون الخالق للطير هو عيسى . وإثباتهم الخلق من عيسى للطير هو قول النصارى لأنهم جعلوا عيسى إله وقد كفر الله من قال ذلك . قال تعالى في سورة المائدة آية (٧٢) " لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم " .
- ٤- أي عن عيسى بن مريم .
- ٥- سورة آل عمران آية (٤٩) .
- ٦- الضمير راجع إلى القدرية - لأنهم ينكرون القدر - وقد مر ذكرهم في الصفحة السابقة . ولقرب الحديث عنهم أعاد الضمير عليهم دون التصريح بالاسم .
- ٧- انظر كلامه على ذلك فيما سبق ص (٦٤ ، ٧٣) .

وخلقها إلى الله جل ، إذ لا محالة أن الله هو : مبرج الأكمة ، والأبرص ، ومحيي الموتى " وقد
نسبه إلى عيسى في الإخبار عنه ، بما جعله له آية ، وكذا نقول : إن الله جل جلاله خالق
أفعالنا ، والقاضي علينا بذنوبنا ونحن فاعلو [ها]^(١) وهو واضح لمن تميزه واستعان بالله
على معرفته ولحوق لطيفة نكته .

ناسخ ومنسوخ :

قوله تعالى : " ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم " ^(٢) .

دليل : على أن في الكتب المنزلة قبل الفرقان ناسخ ، ومنسوخ كهوفيه . وأن الله ينسخ على
السنة أنبيائه ما أنزله من وحيه كما ينسخه بوحيه .

قوله : " قال الحواريون نحن أنصار الله ، امننا بالله واشهد بأنا مسلمون " ^(٣) دليل :

على أن الإيمان ، والإسلام وأن فرق بينهما اسم فقد يجمعهما اسم ، وهو : رد على المرجئة .

قوله " ومكروا ومكر الله والله خير المكربين " ^(٤) .

رد على الجهمية ولا أراهم إلا متحكمين مع جهلهم فيما يجعلون المكر وأشباهه منه على
المجاز ^(٥) . أفتحيزون لمن يقول أن قوله " ^(٦) خلق الله السموات والأرض بالحق " ^(٧)

١- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- سورة آل عمران آية (٥٠) .

٣- سورة آل عمران آية (٥٢) .

٤- سورة آل عمران آية (٥٤) .

٥- أنظر قول الجهمية أن المكر والإستهزاء والكيد وما شابهه من الله على المجاز مختصر

الصواعق المرسله لابن القيم ص(٢٥٨) حيث ذكر قولهم وفصل الرد عليهم .

٦- في الأصل اثبت قبلها " واو "

٧- سورة العنكبوت آية (٤٤) .

على المجاز لا على الحقيقة " (١) ؟ - كما المكر وأشباهه على المجاز لا على الحقيقة - فيوافق
 الدهري (٢) في قوله ، وينسب السموات والأرض إلى الأزل . وما الذي جوز لهم دعواهم
 فيما يشتهون من المجاز ، ولم يجوز لغيرهم فيما يشتهيه هل هذا إلا التحكم بعينه بعد
 الجهل في نفسه .

دليل على أن العرب تسمى باسم الواحد المعاني الكثيرة :

وقوله : " إذ قال الله يلعيسى إني متوفيك ورافعك إلي " (٣) دليل على أن العيوب
 تسمى بالإسم الواحد المعاني الكثيرة إذ وفاة عيسى صلى الله عليه وسلم ليست
 بوفاة موت (٤) وتسمى وفاة الميت وفاة . ومثل هذا قوله " الله يتوفى الأنفس حين موتها
 والتي لم تمت في منامها " (٥) فسوى في الإسم بين الوفاتي مع اختلاف المعنيين .

١- في الكلام تقدير " قوله " كما دل عليه الإستفهام بقوله " أفنتجيزون " .
 ٢- الدهري هو الذي يسند كل فعل إلى الدهر كما حكى الله سبحانه وتعالى ذلك عنهم
 في قوله في سورة الجاثية آية (٥٤) " وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما
 يهلكنا إلا الدهر " .

وانظر ص (٢٠٣) حيث تم التعريف بالدهرية هناك .

٣- سورة آل عمران آية (٥٥) .
 ٤- تكلم العلماء في نوع هذه الوفاة وحاصل كلامهم يرجع إلى أقوال ثلاثة : أولها أنها وفاة
 موت حقيقية ثانيها أنها وفاة نوم . وثالثها : أنها وفاة قبض والمعنى قابضك حيا
 إلى جوارى .

انظر للتفصيل في ذلك تفسير الطبري (٢٨٩/٣) وما بعدها وتفسير ابن أبي حاتم
 (٢٩٤/٢) وما بعدها، الجامع لأحكام القرآن (٩٩/٤) وما بعدها وتفسير ابن كثير (٣٨/٢)
 وما بعدها، دفع إيهام الإضطراب عن آي الكتاب - ضمن أضواء البيان (٥٠/١٠ - ٥٣) .
 ٥- سورة الزمر آية (٤٢) .

وفيه حجة : على الجهمية في امتناعهم من تسمية الشيء باسم غيره إذا خالفه في بعض صفاته / ١١٧ .
 وقوله : " ومطهرك من الذين كفروا " (١) مثله قولنا يكون الطهارة واقعة على الأقدار وغيرها
 على ما بينت (٢) في قوله " [أن] (٣) طهرا بيتي للطائفين والعمكفين " (٤) .
 وقوله : " وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة " (٥) ، دليل على
 أن الجعل لا يكون بمعنى الخلق في كل موضع كما تزعم الجهمية أن قوله " إنا جعلناه
 قرءانا عربيا " (٦) هو بمعنى خلقناه (٧) . وقد غلطوا إنما هو بمعنى صيرناه (٨) ، وكذا

-
- ١- سورة آل عمران آية (٥٥) .
 - ٢- انظر ذلك فيما مضى ص (١٠٢) .
 - ٣- ليست في الأصل بل أثبت مكانها بالأصل (و) والصحيح ما أثبت لأنه باثبات الواو
 تكون الآية آية (٢٦) من سورة الحج ، ومراد المؤلف آية البقرة قطعاً بدليل قوله
 " على ما بينت " والتي بين هي آية البقرة كما مر ص (١٠٢) ، ولأنه بالرجوع
 إلى آية الحج تبين أنه لم يتكلم عليها مطلقاً .
 - ٤- سورة البقرة آية (١٢٥) .
 - ٥- سورة آل عمران آية (٥٥) .
 - ٦- سورة الزخرف آية (٣) .
 - ٧- انظر في قولهم أن جعل في هذه الآية بمعنى خلق - الرد على الجهمية للإمام أحمد
 ص (١٠٦) والحيدة ص (٤٢ ، ٤٤) والإختلاف في اللفظ لابن قتيبة ضمن عقائد
 السلف ص (٢٣٣) ، والكشاف (٤١١/٣) .
 - ٨- وقد وافق المؤلف على أن جعل بمعنى صير عبدالعزیز الكنانی في الحيد ص (٤٩)
 الزجاج في إعراب القرآن (٩٧/٤) البيهقي في تفسيره (١٣٣/٤) . والزمخشري في
 الكشاف (٤١١/٣) وأبو حيان في تفسيره (٥/٨) .

قوله " وجا على الذين إتبعوك " (١) أي - ومصير الذين اتبعوك فوق الذين كفروا - وكان بعض ملطفي نحلطنا يزعم: أن الجعل إذا تعدى إلى مفعولين ، كان بمعنى الصيرورة، وإذا تعدى إلى مفعول واحد كان بمعنى المخلوق (٢) ولا أحسب هذا منه إلا هفوة لأن قوله تبارك وتعالى: " هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا " (٣) متعدي إلى مفعولين، والشمس مخلوقة ، وقد يجوز أن يقال جعل في الشمس والقمر ها هنا بمعنى صير على تأويل أن الشمس خلقت غير مضيئة ، والقمر غير منور ، ثم صير لهما ضياءً . ونورا (٤) ، وأصل المجعولين من متبعي عيسى فوق الذين كفروا مخلوق ، ثم صيروا فوقهم . فهذا توجيه قول الملطف فيما قال في الجعل المتعدي إلى مفعولين - ولكنه يكسره من جهتين:

- ١- سورة آل عمران آية (٥٥) .
 - ٢- انظر في الكلام على تعدي جعل إلى مفعول أو مفعولين الحيدة للكناني ص (٤٩) وما بعدها بالإختلاف في اللفظ لابن قتيبة ضمن عقائد السلف ص (٢٣٤) ، إعراب القرآن للزجاج (٩٧/٤) ، الكشاف (٤١١/٣) ، البحر المحيط (٥/٨) ، شرح الطحاوية (١٧٤) .
 - ٣- سورة يونس آية (٥) .
 - ٤- وقد أشار إلى أن جعل هنا يجوز فيها الوجهان جمع من أهل العلم منهم على سبيل المثال العكبري في التبيان في إعراب القرآن (٦٦٥/٢) حيث قال على هذه الآية: " مفعولان ويجوز أن يكون ضياء حالا وجعل بمعنى خلق والتقدير ذات ضياء)أ.هـ. ومنهم أبو حيان في تفسيره (١٢٥/٥) حيث قال (وجعل يحتمل أن تكون بمعنى صير فيكون ضياء مفعولا ثانيا ويحتمل أن تكون بمعنى خلق فيكون حالا " أ.هـ. وأبو السعود أيضا في تفسيره فهو يقول (١٢٠/٤) " والجعل إن جعل بمعنى الإنشاء والإبداع فضاء حال من مفعوله أي خلقها حال كونها ذات ضياء، وإن جعل بمعنى التمييز فهو مفعوله الثاني " أ.هـ.
- وبهذا يتبين أن إبطال قاعدة تعدي جعل إلى مفعول ومفعولين بهذه الآية غير وارد ولا ناقض لها . والله أعلم .

إحداهما : أن ضوء الشمس ونور القمر خلقه فيهما ونعوت من نعوت ذاتهما (١) ، وليست رفعة متبعي عيسى على الذين كفروا خلقه فيهم ولا نعوتا من نعوت ذاتهم فالصيرورة تحسن فيما ليس من نعوت الذات ولا تحسن في النعوت الذاتية .

والأخرى : أن هذا الملقب : أراد أن يجعل الفرق بين الجعلين بذكر المتعدي إلى المفعولين ذريعة إلى نفي الخلق عن القرآن ، إذ جعل فيه متعدي إلى مفعولين ، وقوله " وجعل الظلمت والنور " (٢) متعدي إلى مفعول واحد وأصل القرآن ليس بمخلوق ، ثم صير عربيا ، كما يحتمل أن تكون الشمس خلقت غير مضيئة ، ثم صير لها ضوء ، ولكنسه كلام الله غير مخلوق ، أنزله بلسان العرب ، ليفهم عنه كما أنزل التوراة بالعبرانية والإنجيل بالسريانية ، ليفهم كل عنه ، وبأي لسان أنزل كتبه فهي غير مخلوقة .

والنكتة التي هي : أم الإحتجاج في نفي الخلق عن القرآن ، وسائر الكتب المنزلة هي : تثبيت الكلام على الخالق ، والدالة على أنه متكلم ، فإذا أخذ إعراف المنكر بهذا استغني به عن سائر الحجج ، إذ الكلام يكون نعوتا من نعته ولا يقدر الخصم على أن يقول بخلقه ، فنفي الخلق عن القرآن بما خرج من معنى الجعل دعامة (٣) تضعف عند الإحتجاج وللجعل مواضع يدل عليه سياق الكلام ، فإذا اقتضى الخلق فهو خلق ، وإذا اقتضى صيروره فهو : صيرورة .

ضرب الأمثال والنهي عن المراء (٤) :

قوله : " إن مثل عيسى عند الله كمثل / ١٧ ب / آدم خلقه من تراب ثم قال له كن

-
- ١- لكن توجيه المعنى على أن جعل هنا بمعنى صير على ما ذكره العلماء، فيما سبق لا على ما نكره المؤلف .
 - ٢- سورة الانعام آية (١) .
 - ٣- أي : قاعدة وحجة تضعف عند الإحتجاج .
 - انظر الصحاح (١٩١٩/٥) مادة دعم ولسان العرب (٢٠٢/١٢) مادة دعم .
 - ٤- المراء عند الإطلاق ينصرف إلى الجدل لكن المراد به هنا الشك لذكر الإفتراء فسي

فيكون الحق من ربك فلا تكن من الممترين" (١) حجة : في ضرب الأمثال ، ونهي عن المراءء وكان بعض مثبتي القياس يجعله حجة : في تثبيت القياس (٢) وهو عندي غلط فاحش من أجل أن القياس : هو تشبيه الشيء بالشيء (٣) ، وعيسى لا يشبه خلقه خلق آدم في شيء من الأشياء من أجل أنه مولود ، وآدم مصنوع ، وهو حادث من أنثى وآدم غير حادث من أنثى ولا نكر ، وهو ولد/آدم والد (٤) ، ففي أي شيء يشبهه ، إلا في أنه لحم ودم وصورة مؤلفة يستويان في الأكل والشرب والنوم وأشباهه ، وهذا شيء يشاركه فيه جميع الناس فأى فائدة تكون حينئذ في ضرب المثل به مع آدم عليهما السلام .

إنما الفائدة فيه : أن الناس لم يكن في عرفهم أن تلد أنثى من غير نكر ، فلما أحدث الله خلق عيسى ، وأخرجه من بطن مريم من غير مسيس نكر لها تعاطم عندهم ما لم يكن في عرفهم ، وعادتهم حتى هلك فيه من هلك ، فأعلمهم [الله] (٥) أنه خلقه بقدرته (٦)

الآية ولورود المراءء بمعنى الشك كما ذكره صاحب لسان العرب (٢٧٨/١٤) مادة مراحيث

قال " والمراءء أيضا من الإفتراء ، والشك " أ.هـ .

- ١- سورة آل عمران اية (٥٩-٦٠) .
- ٢- انظر ص (١٢٢) .
- ٣- سبق ص (١٢٧) تعريف القياس وذكر المراجع في تعريفه فيراجع .
- ٤- كل هذه الفروق التي ذكرها المؤلف ليست هي مأخذ القياس من هذه الآية عند القائلين به إنما مأخذهم ما أشار إليه بعد ذلك عند قوله " إنما الفائدة " .
- ٥- مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٦- وهذه هي العلة التي يستدل بها القائلون بالقياس من هذه الآية قال ابن القيم : في أعلام الموقعين (١/١٣٤) على هذه الآية وهي قوله " إن مثل عيسى . . . " الآية (فأخبر تعالى أن عيسى نظير آدم في التكوين بجامع ما يشتركان فيه من المعنى الذي تعلق به وجود سائر المخلوقات وهو مجيئها طوعا لمشيئته وتكوينه فكيف يستنكر وجود عيسى من غير أب ؟ من يقر بوجود آدم من غير أب ولا أم ووجود حواء من غير أم فأدم

من غير نكر في بطن أمه كما خلق آدم ، وكانت قدرته محيطه بخلقها من غير نطفة . فان كان القائل يزعم : أن الله لما حرم شيئاً واحداً كان قادراً على تحريم شيئين ، فلعمرى أنه قد أصاب الشبه من المثل المضروب في خلق آدم وعيسى صلى الله عليهما وسلم .
 وإن كان يزعم أنه يحرم شبه ما حرمه [الله]^(١) وفرض عليه فعله اعتماداً على أن الله لما خلق آدم جعل نظيره في الخلق عيسى ، وكان حتماً عليه أن يفعله إفتري على الله وأخطأ^(٢) الشبه من باب المقايسة في المثل .

رد على الجهمية :

وقوله : " إن الذين يشتركون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة " ^(٣) حجة : على الجهمية في الكلام والنظر ^(٤) إذ لو كان الكلام على المجاز ماضرهم حجه عنهم ولا كان للمكلمين فيه

وعيسى نظيران يجمعهما المعنى الذي يصح تعليق الإيجاد والخلق به (أ . هـ .

- ١- مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٢- في الأصل " واخطى " .
- ٣- سورة آل عمران آية (٧٧) .
- ٤- الجهمية ينكرون الكلام على الله لذلك قالوا بخلق القرآن وكذلك ينكرون النظر والرؤية وذلك بناء على أصلهم الذي أصلوه وهو أنه لا يجوز أن يوصف الباري بصفة يوصف بها خلقه لأن ذلك يقتضى تشبيهاً ولم يشبهوا من الصفات إلا كونه قادراً فاعلاً خالقاً لانه لا يوصف شيء من خلقه بذلك . وبهذا الأصل الفاسد نفوا صفات الله ومن بينها الكلام والرؤية وغيرها . انظر الرد على الجهمية للإمام أحمد ص (١٠٤) وانظر الفرق بين الفرق ص (٢١١) وما بعدها والملل والنحل (١ / ٨٦ - ٨٨) .
- ولمعرفة قولهم في الكلام والنظر خاصة ، انظر الإختلاف في اللفظ لابن قتيبيه ص (٢٢٣ ، ٢٣٧) ومقالات الإسلاميين (١٨٥ ، ٢١٢ ، ٥١٦) شرح الأصول الخمسة لعبد الجبار ص (٢٣٢ ، ٥٢٨) ومتشابه القرآن له (١ / ٢٥٥) .

تمتع ، ولا نشك أنه جعل حجب كلامه عنهم عقوبة، فإن جاز أن يكون ذلك على المجاز جاز أن يكون - ولهم عذاب أليم - على المجاز وإن كان العذاب حقيقة ، فالكلام والنظر مثلهما .
 قوله " كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين " (١) حجة على القدرية والمعتزلة بينة (٢) إذ قد أخبر نما عن نفسه إنه يحجب الهداية عن ظالم بكفره بعد ماتبين له طريق الهداية فسلكتها بإيمانه ، فهو (٣) لا يستطيع الرجوع إليه للحائل من منعه دونه .

النهي عن مزاحمة الرب :

قوله تعالى " وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين " (٤) حجة على من يعجب من قولنا فيما نزع/ ١٨/ أ/ أن الله مضل من يعنقه على ضلالة وقاض على من يعصيه بعصيانه ويدخلهم النار بعدله/ فيردونه من أجل أنه متصور في عقولهم بصورة الجور . فيقال لهم : أفيتمصور في عقولكم إمكان مكان يمتد فيه طول الجنة إذ كانت السموات والأرض مستفرغة (٥) في عرضها ويكون للنار مكان مع كبرها وكثرة أهلها ؟ .

- ١- : سورة آل عمران آية (٨٦) .
- ٢- لم يبين المؤلف معتقدتهم الذي ترده هذه الآية - لكنه ظاهر وهو إنكارهم أن يكون الله يهدي أحدا أو يضلّه وهذا بناء على قولهم في أفعال العباد حيث يجعلونها مخلوقة لهم والله لا يخلقها .
- ٣- في الكلام تقدير كما يدل عليه لفظ الآية حيث دلت أنهم آمنوا وشهدوا أن الرسول حق ثم كفروا . فيكون تقدير الكلام " فسلكتها بإيمانه ثم كفر بعد ذلك فهو لا يستطيع الرجوع بعد كفره إلى الإيمان " .
- ٤- سورة آل عمران آية (١٣٢) .
- ٥- في الأصل " مستفرغة " بالعين لكن بالرجوع إلى قواميس اللغة تبين أنه لا يتأتى شيء من معانيها في هذا الموضع .

ومستفرغة بالغين لم يبق منها شيء ومنه قولهم استفرغ فلان مجهوده إذا لم يبق

فان قال : هو متصور في العقول من حيث تعرفه الخليفة قال : محالا إذا العقول نائية (١) عن ذلك من حيث أطباع بشريتها .

وإن قال : ذلك غير ممكن في العقول ولكنه ممكن في قدرة الخالق من حيث لارتياب (٢) فيه ولا رد لقوله ولا مزالا عن ظاهرة بالتأويلات المنكرة .

قيل : وكذلك المتصور في عقولكم من عذاب من أضل ، وقضيت عليه المعصية والكفر بصورة الجور في علم الخالق عدل لا ريب فيه ، ومسلم فيه له من أن يزال لفظ عن ظاهره أو يتأول عليه تأويل تدفعه اللغة والنظر معا ، وقد حوى فصل غير هذا (٣) صنيعه جل وعلا بالبهائم في الفلوات (٤) ومرض الصغار وتخويل (٥) بعضهم بعضا والمخول عاصي والخول

من جهده وطاقته شيئا . وهذا المعنى صحيح هنا والمعنى أن السموات والأرض استفرغتها الجنة فلم يبق منها شيء لأن الجنة كما أخبر عنها الله في هذه الآية عرض السموات والأرض فأين يبقى مكان للنار مع كبرها وكثرة أهلها ، ولكن إثبات وجود الجنة والنار لا يؤخذ بحكم العقل وإنما طريقة النقل الصحيح .

وانظر في اشتقاق الكلمة لسان العرب (٤٤٥/٨) مادة فرغ .

- ١- في الأصل " نايئبه " .
- ٢- في الأصل " لارتياب " بدون الف .
- ٣- انظر ص (١٠٠/٣٢٥) .
- ٤- الفلوات جمع فلاة وهي الصحراء الواسعة وقيل التي لا ماء فيها .
- انظر لسان العرب (١٦٤/١٤) مادة فلاة القاموس المحيط (٣٧٧/٤) مادة فلا .
- ٥- أي تمليك بعضهم بعضا مأخوذ من التخويل وهو التمليك ومنه قالوا للعبد وللأمة الخول ، والمسالك لهم المخول .
- انظر الصحاح للجوهري (١٦٩٠/٤) مادة خول ومعجم مقاييس اللغة (٢٣٠/٢) مادة خول ، ولسان العرب (٢٢٤/١١ ، ٢٢٥) مادة خول .

مطيع وأشباه ذلك مما لا يتصور في عقول الخليقة بصورة عدل وهو عدل لا شك فيه وعلم كل هذا عنا موضوع والفكر في كلفيته مرفوع .

رد على القدرية والمعتزلة :

قوله " ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يقولون هل لنا من الأمر من شيء قل إن الأمر كله لله يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلنا ههنا قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم" (١) حجة على القدرية والمعتزلة ، لأنهم يزعمون أن القتل غير مكتوب على أحد ، وأن من قتل آخر فقد قتله بغير أجله (٢) ، فماذا يقال لقوم يعمدون إلى نص القرآن ، فيخسأ لفونه .

وكان القدماء منهم ينسبون الحسن البصري إلى أنه منهم . فحدثني محمد بن عبد الغفار (٣) قال : د الحسن بن علي الحلواني (٤) قال : د عبد الصمد بن

- ١- سورة آل عمران اية (١٥٤) .
- ٢- انظر قولهم في ذلك متشابه القرآن لعبد الجبار (١٧٠/١ ، ٢٨٠) وشرح الطحاوية (١٤٣)
- ٣- هو محمد بن عبد الغفار الورقاني شيخ المصنف وقد سبق ذكره
- شيء من ترجمته ضمّن شيخ المصنف ص (١٣)

٤- هو الحسن بن علي بن محمد الهذلي الريحاني الخلال الحلواني بضم الحاء أبو علي وقيل أبو محمد نزيل مكة وكان من الأئمة الحفاظ خرج له الجماعة في كتبهم سوى النسائي وصنف كتاب المسند في الحديث ثقة حافظ مات في ذي الحجة سنة اثنتين وأربعين ومئتين .

أنظر التاريخ الصغير (٢/٤٤٧) الجرح والتعديل (٣/٢١) سير أعلام النبلاء (١١/٣٩٨) تذكرة الحفاظ (٢/٥٢٢) تهذيب التهذيب (٢/٣٠٢) التقريب (١٦٢) ، هدية العارفين (٥/٢٦٢) .

عبدالوارث (١) عن الأسود بن سنان (٢) عن عسل بن سفيان (٣) قال: أتيت الحسن فقلت

-
- ١- هو عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري مولا هم البصري التنوري أبو سهل صدوق ثبت في شعبة مات سنة سبع ومائتين .
- انظر طبقات ابن سعد (٣٠٠/٧) الجرح والتعديل (٥٠/٦) سير أعلام النبلاء (٥١٦/٩) تذكرة الحفاظ (٣٤٤/١) تهذيب التهذيب (٣٢٧/٦) التقريب (٣٥٦) ، شذرات الذهب (١٧/٢) ، طبقات الحفاظ (١٤٣) .
- ٢- لم أجده ترجمه بهذا الاسم .
- ٣- هو عسل بكسر أوله وسكون المهمله وقيل بفتححتين بن سفيان أبو قره اليربوعسي التميمي عداه في البصريين روى عن عطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة وعنه إبراهيم بن زهيمان وشعبة والحماد ان قال عنه الحافظ في التقريب (٣٩٠) ضعيف .
- انظر كتاب الطبقات لخليفة ص (٩١٨) والتاريخ الكبير (٩٣/٧) والتاريخ الصغير (٢٢/٢) والمعرفه والتاريخ (٦٥/٣) والثقات لابن حبان (٢٩٢/٧) والمغني في الضعفاء (٤٣٣/٢) ميزان الاعتدال (٦٦/٣) وتهذيب التهذيب (١٩٣/٧) .

إني خارج وإن الناس يسألوني عن قولك في القدر، فما تقول في رجل عدا على رجل فقتله
قال: قتله بأجله وعمى ربه (١) فامتحنه غسل بما عرفه من مذهب القوم فلما أجابه بهذا
الجواب برع من التهمة . وحدثني محمد قال: د الحسن بن علي بن محمد قال: د سليمان
بن حرب (٢) ويحيى بن آدم (٣) قالا: د حماد بن زيد (٤) عن خالد

١- لم أجده بهذا اللفظ وإنما وجدت بمعناه عن الحسن وذلك فيما رواه الألكايني في
شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦٨١/٤) عن تمام بن نجیح قال: سمعت
الحسن وأتاه رجل فأخذ بعنان دابته فقال: أيها الضال المضل حتى متى تضل الناس؟
قال: وما ذاك؟ قال تزعم أن من قتل مظلوما فقد قتل في غير أجله . قال فمن يأكل
بقية رزقه بالكعك؟ كل الدابة قتل في أجله، قال: فقال الرجل: والله ما أحب أني لي بما
سمعت منك اليوم ما طلعت عليه الشمس .

٢- هو سليمان بن حرب بن بجيل البواشي الأزدي البصري أبو أيوب قاضي مكة ولد
في صفر سنة أربعين ومائة وولاه المأمون قضاء مكة ثم عزل فرجع إلى البصرة وكان ثقة
إماماً حافظاً بالبصرة في ربيع الآخر سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة .
انظر طبقات ابن سعد (٣٠٠/٧) ، التاريخ الصغير (٣٢٢/٢) الجرح والتعديل
(١٠٨/٤) ، تاريخ بغداد (٣٣/٩) سير أعلام النبلاء (٣٣٠/١٠) العقد الثمين
(٦٠١/٤) تهذيب التهذيب (١٧٨/٤) التقريب (٢٥٠) .

٣- هو يحيى بن آدم بن سليمان الأموي مولى آل أبي معيط أبو زكريا الكوفي ولد بعد الثلاثين
ومائة وكان من المقرئين له كتاب الخراج والفرائض وغيرها وكان ثقة حافظاً فاضلاً
توفي بقم الملح في ربيع الأول سنة ثلاث وما تثنين .

انظر تاريخ خليفة (٤٧١) تهذيب الأسماء واللغات (١٥٠/١) ، سير أعلام النبلاء
(٥٢٢/٩) طبقات القراء (٣٦٣/٢) تهذيب التهذيب (١٧٥/١) التقريب (٥٨٧) .

٤- هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمي مولى آل جرير بن حازم البصري أبو إسماعيل
ولد سنة ثمان وتسعين وأضر آخر عمره قال عنه الذهبي: لا أعلم بين العلماء نزاعاً
في أن حماد بن زيد من أئمة السلف ومن أتقن الحفاظ وأعدلهم وأعدمهم غلطا وكان

الحذاء (١) قال : قدمت من الشام فبلغني أن الحسن تكلم في شيء من القدر ، فأتيتهم
فقلت : يا (٢) أبا سعيد حدثني عن آدم اللارض / ١٨ ب / خلق أم للسماء ؟ قال : للأرض
قلت : فهل كان يستطيع أن يعتصم من الشجرة ؟ قال : لا والله (٣) .

-
- ثقة شبتاً فقيهاً ، توفي في شهر رمضان سنة تسع وسبعين ومائة وله إحدى وثمانون
سنة ، انظر طبقات ابن سعد (٢٨٦/٧) التاريخ الكبير (٢٥/٣) سير أعلام النبلاء
(٤٥٦/٧) تذكرة الحفاظ (٢٢٨/١) تهذيب التهذيب (٩/٣) التقريب (١٧٨) .
- ١- هو خالد بن مهران البصري أبو المنازل المشهور بالحذاء ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس
عند ^{المزائين} وقيل لأنه كان يقول أخذ على هذا النحو كان ثقة يرسل ثقة سنة إحدى وأربعين
ومائة وقيل اثنتين وأربعين ومائة .
- انظر تاريخ الثقات (١٤٢) الجرح والتعديل (٢٥٢/٢) سير أعلام النبلاء (١٩٠٦٦)
تهذيب التهذيب (١٢٠/٣) التقريب (١٩١) .
- ٢- الألف غير موجودة في الأصل .
- ٣- ظاهر صنع المؤلف يدل على أن الأثر إلى قوله : " وهؤلاء لنا ره " أثر واحد ولم
أجد من أخرجه كذلك لكنني وجدت سؤال الحذاء وإجابته له فقط عند عبدالله بن
أحمد في السنة (٤٢٨/٢) وعند البسوي في المعرفة والتاريخ (٣٨/٢) ، ٤٠ ، ٤١) وعند
الآجري في الشريعة ص (٩١٨) .
- ووجدت تفسيره لقوله تعالى " ولذلك خلقهم " عند أبي داود في سننه (٢٠٤/٤)
كتاب السنة باب لزوم السنة ، والبسوي في المعرفة والتاريخ (٣٨/٢) وعبدالله بن
أحمد في السنة (٤٣٠/٢) والطبري في تفسيره (١٤١/١٢ - ١٤٣) والآجري في
الشريعة (٢١٦ ، ٢١٧) واللالكائي في شرح أصول أهل السنة (٥٤٩/٣) وعزاه
السيوطي في الدر المنثور (٤٩٢/٤) لابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

قلت: قوله " ولذلك خلقهم" (١)؟ قال: خلق هؤلاء لجنّته، وهؤلاء لناره.
 وحدثنا محمد قال: د عبدالله بن خالد بن يزيد اللؤلؤي (٢) قال: د داود بن محسب (٣)
 قال: د مبارك بن فضاله (٤) عن الحسن في قوله تبارك وتعالى " كذلك نسلكه في قلوب

١- سورة هود آية (١١٩).

٢- هو عبدالله بن خالد بن يزيد اللؤلؤي البصري حدث بسر من رأى عن محمد بن جعفر - غندر - وعبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي - وروح بن عباد و عن أبيه وروى عنه أبو الأحوص محمد بن نصر الأثرم وقاسم بن زكريا المطرز ومحمد بن محمد البا غنسي ويحيى بن صاعد وكان ثقة، وأورد الخطيب البغدادي في ترجمته حديث غلاء السعري في عهد رسول الله وطلب الصحابة منه أن يقوم لهم من طريق يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا عبدالله بن خالد اللؤلؤي بالعسكر سنة تسع وأربعين ومائتين .

انظر تاريخ بغداد (٤٥١/٩).

٣- هو داود بن المحبر بن قحذم بن سليمان بن نكوان أبو سليمان الطائي البصري نزيل بغداد وهو متروك الحديث توفي ببغداد يوم الجمعة لثمان مئتين من جماد الأول سنة ست ومائتين .

انظر التاريخ الكبير (٢٤٤/٣) تاريخ بغداد (٣٥٩/٨) الميزان (٢٠/٢) المغني في الضعفاء (٢٢٠/١) لسان الميزان (٢١٢/٧) تهذيب التهذيب (١٩٩/٣) التقريب (٢٠٠).

٤- هو مبارك بن فضاله ابن أبي أمية القرشي العدوي مولى زيد بن الخطاب أبو فضالة ولد في أيام الصحابة كان صدوقاً يدلّس ويسوي مات سنة ست وستين على الصحيح وقيل غير ذلك .

انظر طبقات ابن سعد (٢٧٧/٧) تاريخ الثقات (٤١٩) تاريخ بغداد (٢١١/١٣) ميزان الاعتدال (٤٤١/٣) تهذيب التهذيب (٢٨/١٠) التقريب (٥١٩).

المجرمين" (١) قال : الشرك (٢) .

وقال في قوله: " ولا يزالون مختلفين " (٣) قال: خلقهم للاختلاف (٤) وفي قوله
 " ولهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون " (٥) قال: أعمال كتبت لا بد أن يواقعوها (٦)
 وفي قوله: " ولقد ذرأنا لجهنم " (٧) قال : خلقنا (٨) .
 وفي قوله " وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها " (٩)] (١٠) قال : كثرتنا

- ١- سورة الحجر آية (١٢) .
- ٢- أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٥/٤) ح (٤٦١٩) كتاب السنة باب لزوم السنة، والبسوي في المعرفة والتاريخ (٤٠/٢) والطبري في تفسيره (٩/١٤) واللالكاشي في شرح أصول أهل السنة (٥٥٥/٣) وذكره بدون إسناد ابن كثير في تفسيره (٤٤٥/٤) والسيوطي في الدر المنثور (٦٧/٥) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم .
- ٣- سورة هود آية (١١٨) .
- ٤- أخرجه ابن جرير (١٤٣/١٢) والآجري في الشريعة (٢١٦ - ٢١٧) وأورده عنه بدون إسناد ابن الجوزي في زاد المسير (١٧٢/٤) والقرطبي في تفسيره (١١٥/٩) وابن كثير في تفسيره (٢٩١/٤) .
- ٥- سورة المؤمنون آية (٦٣) .
- ٦- أخرجه مع إختلاف في اللفظ البسوي في المعرفة والتاريخ (٤١/٢) والطبري في تفسيره (٣٦/١٨) وأورده بدون إسناد القرطبي في تفسيره (١٣٤/١٢) وابن كثير في تفسيره (٤٧٥/٥) والشوكاني في فتح القدير (٤٨٩/٣) .
- ٧- سورة الأعراف آية (١٧٩) .
- ٨- أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٣١/٩) وأورده السيوطي في الدر المنثور (٦١٣/٣) وعزاه لأبي الشيخ والشوكاني في فتح القدير (٢٦٧/٢) .
- ٩- سورة الإسراء آية (١٦) .
- ١٠- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

مترفيها [(١)] .

وفي قوله " ما أنتم عليه بقلبتين " (٢) قال : يقول : إنكم يابني إبليس لن تضلوا من عبادي إلا من أوجبت له النار " (٣) .

وفي قوله " يحول بين المرء وقلبه " (٤) قال يحول بين الكافرو وبين الإيمان وبين المؤمن وبين الكفر (٥) .

وحدثنا : محمد قال : د . عبدالله بن خالد . د . داود ابن محبر قال : د : أبو الأشهب (٦)

عن الحسن في قول الله : " وحيل بينهم وبين ما يشتهون " (٧) قال : حيل والله بينهم وبين

١- أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٦/١٥) وأورده القرطبي في تفسيره (٢٣٣/١٠) وابن

كثير في تفسيره (٥٨/٥) والشوكاني في تفسيره (٢١٤/٣) .

٢- سورة المافات آية (١٦٢) .

٣- أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٤/٤) ح (٤٦١٦) كتاب السنة باب لزوم السنة والطبري

في تفسيره (١٠٩/٢٣) والآجري في الشريعة (١٥٨ ، ٢١٧) والألكائي في شرح

أصول أهل السنة (٥٦٧/٣) مع بعض الزيادة . وأورده السيوطي في الدر المنثور

(١٣٤/٧) وعزاه لعبد بن حميد والطبري .

٤- سورة الأنفال آية (٢٤) وهي بتمامها " واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه " .

٥- لم أجده عن الحسن وإنما وجدته عن ابن عباس عند الطبري في تفسيره (٢١٥/٩) وعند

الحاكم في المستدرک (٣٢٨/٢) وعن جمع من السلف .

٦- هو جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري الخراز الضرير أبو الأشهب ولد سنة

سبعين وكان ثقة توفي آخر يوم من شعبان سنة خمس وستين ومائة وله خمس وتسعون

سنة .

انظر طبقات ابن سعد (٢٧٤/٧) الجرح والتعديل (٤٧٦/٢) الجمع بين رجال

المحيين (٦٩/١) سير أعلام النبلاء (٢٨٦/٧) تهذيب التهذيب (٨٨/٢) التقريب

(١٤٠) .

٧- سورة سبأ آية (٥٤) .

الإيمان (١).

وحدثنا : محمد قال (٢) : الحسن بن علي الخلال [الحلواني] (٣) قال : د الحجاج بن نصير (٤) قال : د سهل السراج (٥) عن الحسن في قول الله تعالى : " إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا " (٦) قال تزعجهم إلى المعاصي إزعاجا " (٧) .

-
- ١- أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٥/٤) كتاب السنة باب لزوم السنة وابن جرير في تفسيره (١١٢/٢٢) وأورده السيوطي في الدر المنثور (٧١٥/٦) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .
 - ٢- هكذا بالأصل ولعله سقط من الكلام حدثنا .
 - ٣- مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٤- هو الحجاج بن نصير بضم النون الفساطيطي بفتح الفاء القيسي أبو محمد البصري ضعيف كان يقبل التلقين توفي سنة ثلاث عشرة ومائتين وقيل أربع عشرة ومائتين .
 - انظر التاريخ الصغير (٣٠١/٢) الجرح والتعديل (١٦٧/٣) الثقات لابن حبان (٢٠٢/٨) المعني في الضعفاء (١٥١/١) الميزان (٤٦٥/١) تهذيب التهذيب (٢٠٨/٢) التقريب (١٥٣) .
 - ٥- هو سهل بن أبي الصلت العيشي - بالياء ثم الشين - البصري السراج وهو صدوق له أفراد روى عن الحسن وابن سيرين وعنه عبد الصمد بن عبد الوارث وأبو داود الطيالسي .
 - انظر العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٤٠/٢ ، ١١١) ، الثقات لابن حبان (٤٠٦/٦) المعني (٢٨٧/١) والميزان (٢٣٩/٢) تهذيب التهذيب (٢٥٤/٤) التقريب (٢٥٨) .
 - ٦- سورة مريم آية (٨٢) .
 - ٧- لم أجده فيما وقفت عليه .

وحدثنا محمد قال د . الحسن بن علي قال : د . أبو الوليد الطيالسي ^(١) وسليمان بن حرب عن مرحوم العطار ^(٢) عن أبيه ^(٣) وعمه ^(٤) قال : سمعنا الحسن يقول : (لا تجالسوا

١- هو هشام بن عبد الملك الباهلي مولا هم أبو الوليد الطيالسي البصري ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة وهو ثقة ثبت مات سنة سبع وعشرين ومائتين وهو ابن أربع وتسعين سنة .

انظر طبقات ابن سعد (٢٠٠/٧) التاريخ الكبير (١٩٥/٨) سير أعلام النبلاء (٣٤١/١٠) تذكرة الحفاظ (٣٨٢/١) تهذيب التهذيب (٤٥/١١ - ٤٧) التقريب (٥٧٣) .
٢- هو مرحوم بن عبدالعزيز بن مهران أبو محمد وقيل أبو عبدالله - مولى آل معاوية بن سفيان القرشي - البصري العطار ولد سنة ثلاث ومائة وكان ثقة مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله خمس وثمانون سنة .

انظر المعرفة والتاريخ (١٨٠/٣) التاريخ الكبير (٦٠/٨) سير أعلام النبلاء (٣٣٠/٨) الميزان (١٢٨/٤) تهذيب التهذيب (٨٥/١٠) التقريب (٥٢٥) .

٣- هو عبد العزيز بن مهران البصري روى عن الحسن وخالد العدوي وأبي الزبير مؤذن بيت المقدس وعنه ابنه مرحوم وزيد بن الربيع وهو مقبول .

انظر ترجمته في : الكاشف (١٧٩/٢) تهذيب التهذيب (٣٦١/٦) التقريب (٣٥٩) .

٤- عمه هو عبد الحميد بن مهران العطار ولم أقف له على ترجمة .
وانظر في تسميته بذلك السنة لعبد الله بن أحمد (٢٩١/٢) سير أعلام النبلاء (٣٣١/٨) .

تهذيب التهذيب (١٢٢/٦) (٨٥/١٠) .

معبد الجهنني (١) فإنه ضال مضل (٢) .

والأخبار عن الحسن فيما يبرئه من القدر كثيرة ، لو ذكرناها في هذا الفصل

لطال ، وفيما نكرنا كفاية عما تركنا (٣) .

فإن قيل (٤) : فقد قال بعد [هذه] (٥) الآية التي أحتججت بها " إن الذين

تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا " (٦) .

١- هو معبد بن عبدالله بن عويمر وقيل ابن عبدالله بن عكيم الجهنني نزيل البصرة وأول من تكلم بالقدر في عهد الصحابة حضر يوم التحكيم وانتقل من البصرة إلى المدينة ونشر بها مذهبه وعنه أخذ غيلان القدري خرج مع ابن الأشعث على الحجاج فجرح ثم أقام بمكة وقتله الحجاج صبوا - بعد أن عذبه - قبل التسعين وقيل صلبه عبد الملك بن مروان بدمشق على القول بالقدر سنة ثمانين .

انظر التاريخ الكبير (٣٩٨/٧) الجرح والتعديل (٢٧٩/٨) سير أعلام النبلاء (١٨٥/٤)

البداية والنهاية (٣٤/٩) تهذيب التهذيب (٢٢٥/١٠) .

٢- أخرجه من طريق مرحوم العطار عن أبيه وعمه عبدالله بن أحمد في كتاب السنة (٣٩١/٢)

والآجري في الشريعة ص (٢٤١ ، ٢٤٣) وابن بطه في الابانه (٤٤٤/٢) واللالكائي في

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦٣٧/٤) .

٣- وممن كتب في تبرئة الحسن البصري من القدر الآجري في الشريعة ص (٢١٦) حيث

قال (إعلموا رحمتنا الله وأياكم أن من القدرية صنفا إذا قيل لبعضهم من أمامكم في

مذهبكم هذا ؟ فيقولون : الحسن ، وكذبوا على الحسن قد أجل الله الكريم الحسن عن

مذهب القدرية ونحن نذكر عن الحسن خلاف ما إدعوا عليه) ثم ذكر أحد عشر أثرا

عنه . وقال بعد ذلك (بطل دعوى القدرية على الحسن إذ زعموا أنه إمامهم يموهون

على الناس ويكذبون على الحسن لقد ضلوا ضللا بعيدا وخسروا خسرانا مبينا) أ هـ .

٤- هذا الاعتراض راجع إلى ما سبق ذكره من رد الآية على المعتزلة في قولهم إن القتل غير

مكتوب على أحد .

٥- مثبت من التصحيح الهامشي .

٦- سورة آل عمران آية (١٥٥) .

فنسب الاستزلال إلى الشيطان والكسب إليهم .

وقال في سورة البقرة : " فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيهما " (١) .

قيل : قد تقدم (٢) قولنا في أن الفعل منسوب إلى فاعله ، والقضاء إلى الله جل الله .

ونكرنا في بعض فصول هذه السورة (٣) ، ما أخبر عن عيسى بن مريم أنه يبرئ

الأكمه والأبرص منسوباً إليه .

ولا شك أن الله مبرئها مع أنه قد قال : عز وجل في سورة الأنفال : " فلم تقتلوهم

ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى " (٤) فأزال بذلك كل ريب ، والملك

إذا عاقب عبداً على يدي بعض عبده ، فهو معاقبه ، وإن لم يتول بيده ، ألا تراه يقول في

سورة التوبة : " [قتلوهم] (٥) يعذبهم الله بأيديكم " (٦) والشيطان أيضاً عيـد

١١٩ / له يملكه ، فإذا استزل عبداً ، فباطلقه (٧) ، وبما سبق في قضائه لا يباقتدار

نفسه (٨) ألا تراه يقول : " إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من إتبعك من الغاوين " (٩) ؟

فليس يتبعه إلا من قضي عليه ، والمعصوم لا وصول له إليه .

(١٠) [وفي قوله : " يقولون هل لنا من الأمر من شيء قل إن الأمر كله لله " (١١) زوال

كل ريب أن أحداً لا يملك مع الله شيئاً ، وأنه المالك وحده ، فمن زعم أنه يملك أمر نفسه فسي

١- سورة البقرة آية (٢٦) .

٢- انظر فيما سبق ص (٦٧٣) (٩٧) .

٣- انظر فيما سبق (١٧٨) .

٤- سورة الأنفال آية (١٧) .

٥- سقطت من الأصل وأثبتت في الحاشية .

٦- سورة التوبة آية (١٤) .

٧- الضمير في قوله " فباطلقه " راجع على الله وكذلك في قوله " في قضائه " .

٨- الضمير راجع على الشيطان .

٩- سورة الحجر آية (٤٢) .

١٠- قوله (وفي قوله) وما بعده مثبت من التصحيح الهامشي .

١١- سورة آل عمران (١٥٤) .

ضر أو نفع أو إيمان أو كفر^(١) ، فقد إفتري على الله ، وجعل نفسه شريكا لله تعالى
الله^(٢) .

في القدرية والمعتزلة :

وقولهم أن المقتول ميت بغير أجله^(٣) ،

قوله : " يا أيها الذين ءامنوا لا تكونوا^(٤) كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في
الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم^(٥)
موجب على القدرية والمعتزلة : الكفر فيما يزعمون أن المقتول ميت بغير أجله ، لإخبار
الله ذلك عنهم ثم قال ردا عليهم : " والله يحي ويميت والله بما تعملون بصير " ^(٦) .

فإن قيل فقد فرق بين الموت والقتل بقوله " ولئن متم أو قتلتم لإلى اللـه
تحشرون " ^(٧) .

قيل : خاطبهم على ما يعرفون من ألفاظهم باختلاف الأسباب^(٨) ، والمرجوع فيه

-
- ١- وهم المعتزلة ومن معهم الذين يجعلون العبد خالقا لأفعاله من إيمان وكفر وضلال
وهداية ونحوها .
 - ٢- نهاية ما أثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٣- انظر ص (١٨٨) .
 - ٤- ساقطة من الأصل ومثبتة في التصحيح الهامشي .
 - ٥- سورة آل عمران آية (١٥٦) .
 - ٦- سورة آل عمران آية (١٥٦) .
 - ٧- سورة آل عمران آية (١٥٨) .
 - ٨- أي باختلاف أسباب الموت لأن الإنسان قد يموت بسبب القتل في المعركة مثلا
أو يموت بمرض أو نحوه والآية جاءت على ذلك .
- انظر المحرر الوجيز لابن عطية (٢٧٨/٣) وتفسير أبي السعود (١٠٤/٢) وروح
البيان للآلوسي (١٠٥/٢) .

إلى مفارقة الحياة ، وهذا بأي اسم تقدمه من معاني أسبابه يسمى موتاً .

ألا تراه جل وعلا حين رد عليهم قولهم : " لو كانوا عندنا ماماتوا وما قتلوا " (١) ، رد بلفظة واحدة فقال " والله يحيي ويميت " (٢) (ولم يقل يميت ويقتل كما قال : " فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم " (٣) ، إذ الموت آت عليهم ، والعرب تسمي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة كقولهم قدم ، ووافى ، وجاء ، وهم به يريدون في كل هذه الألفاظ حلوله بالموضع .

ويقولون ذهب ، وانطلق ، وخرج ، وشخص ، وهم يريدون مفارقتة المكان الذي كان حالاً به ، وأكثر بلية المبتدعين ضيقهم عن سعة لسان العرب التي نزل القرآن بلسانها فاذا أرادوا الإقتداء بهافي بعض الأمكنة غلطوا عليها ، فيأتون بمثل ما قدمنا نكره من الكرسي (٤) والإذن (٥) والأصبع (٦) ، وما سنأتي عليه في موضعة إن شاء الله تعالى .

قوله " إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده " (٧) حجة عليهم (٨) : لأنهم ينكرون أن يكون الله جل وعز يخذل أحداً (٩) .

-
- ١- سورة آل عمران آية (١٥٦) .
 - ٢- نفس الآية .
 - ٣- سورة الأنفال آية (١٧) .
 - ٤- انظر فيما سبق ص (١٤٢) وما بعدها .
 - ٥- انظر فيما سبق ص (١٤٧) إلى (١٧٨) .
 - ٦- انظر فيما سبق ص (١٦٧) .
 - ٧- سورة آل عمران آية (١٦٠) .
 - ٨- أي على القدرية والمعتزلة ولقرب العهد بهم اكتفى بعود الضمير عليهم فقط .
 - ٩- انظر قولهم في النصرمة والخذلان مقالات الإسلاميين (٢٦٤ ، ٢٦٥) ومتشابه القرآن لعبد الجبار (٢٢٥/٢) والمغني في أبواب التوحيد والعدل (١١١/١٣) وما بعدها .

وهذا شيء خالفوا فيه الأجماع مع مخالفة الكتاب ، إذ الناس بإجمعهم جاهلهم
يقولون عند الشتيمة : مالك خذك الله : يريدون الدعاء عليه بالخذلان كما يقولون
: قاتلك الله ولعنك متواصين على جوارحه على الله ، ولئن كرهوه في التثام .

رد على الجهمية :

قوله " أفمن اتبع رضوان الله كمن بآء بسخط من الله " (١) حجة : على الجهمية
في السخط (٢) وعلى القدرية : في البيوة (٣) ، إذ ما بآءوا به من سخطه ضد الخير ما كان
وقوله : " الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا قل فادعوا عن أنفسكم الموت
إن كنتم صادقين " (٤) لم يغادر ليسة تشبه عليهم قولهم (٥) في القتل لو أنصفوا .
وقوله : " ولا يحزنك الذين يسارعون / ب / في الكفر إنهم لن يضروا الله شيئا
يريد الله ألا يجعل لهم حظا في الآخرة " (٦) حجة عليهم (٧) : لأن إرادة الله جل وتعالى
في حرمان حظهم من الآخرة حايلة بينهم وبين المسارعة إلى الإيمان - الذي ينمي لهم
حظ الآخرة ، وكيف يقدررون أن يكتسبوا بالطاعة حظ الآخرة ، والله يريد ألا يجعله لهم ؟

- ١- سورة آل عمران آية (١٦٢) .
- ٢- وجه الحجة عليهم إثبات أن الله يسخط على الكافرين وعلى من يستحق ذلك وهم
يقولون لا يجوز أن يوصف البارئ تعالى بصفة يوصف بها خلقه لأن ذلك يقتضي
تشبيها وقد سبق ذكر قولهم في الصفات وتوثيقه ص (٦٤)
- ٣- وجه الرد على المعتزلة إثبات البيوة بالسخط لهم من الله وهم ينكرون هذا ويجعلون
العبد خالقا لأفعاله والله لا يخلق شيئا منها مطلقا .
- ٤- سورة آل عمران آية (١٦٨) .
- ٥- الضمير راجع إلى المعتزلة والقدرية وقد مر قولهم في ذلك قريبا ص (١٩٩) وقبله
ص (١٨٨)
- ٦- سورة آل عمران آية (١٧٦) .
- ٧- أي على المعتزلة .

وهذا من العدل الذي لا يحيطون بمعرفته فيتصور عندهم بصورة الجور .

رد على القدرية :

وقوله : " ولا يحسن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً " (١) حجة عليهم في الإملاء منه للكفار (٢) ولقد بلغني أن بعض جهلة القدرية كاشف الأمة بالخلاف فيما أطبقوا عليه (٣) من فتح أنما الأولى وكسر الثانية ، فكمرفي قرآته الأولى ، وفتح الثانية (٤) جرأة على الله ، واغترارا بحلمه . يريد بذلك أن يجعل الإملاء من الله لهم لخير يريد بهم لا للزيادة في إثمهم . ولا يبالي بما يلحق

١- سورة آل عمران آية (١٧٨) .

٢- أنظر قولهم في ذلك متشابه القرآن لعبد الجبار (١/١٧٤ ، ١٧٥) .

٣- وقد ذكر إجماع القراء على فتح همزة الأولى وكسر همزة الثانية أيضا ابن جرير الطبري

في تفسيره (٤/١٨٦) .

٤- انظر الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة ص (٢٣٠ - ٢٣١) حيث ذكر ذلك عنهم

وذكر عنهم ما هو أشد شناعة من هذا حيث قال " وقد حمل بعضهم نفسه على أن قرأ

(ليزدادوا إيمانا) - أي بدل (ليزدادوا إثما) - وألحقها في بعض المصاحف ظمعا

في أن تبقى على الدهر ، ويجعلها الناس وجها ، وكيف له ما قدر ، والله يقول إلى

جنبها " ولهم عذاب مهين " أ.هـ .

وذكر النحاس في إعراب القرآن (١/٤٢١) نحوه عن أبي حاتم قال : سمعت الأخفش

يذكر كسر " إن " يحتج به لأهل القدر لأنه كان منهم ٠٠٠ ثم قال : ورأيت في مصحف

في المسجد الجامع قد زادوا فيه حرفا فصار : إنما نملي لهم ليزدادوا إيمانا ، فنظر

إليه يعقوب القاري فتبين اللحق فحكه " أ.هـ .

وقد ذكرت القراءة بكسر إنما الأولى وفتح الثانية ليحيى بن وثاب كما ذكره النحاس

في إعراب القرآن (١/٤٢١) وابن خالويه في مختصر الشواذ ص (٢٣) والكشاف

للزمخشري (١/٢٣٢) والبحر المحيط (٣/١٢٣) إلا أنها قراءة شاذة لاتجوز القراءة

ولا الاحتجاج بها لإبطال نصوص ثابتة في القرآن والسنة .

الكلام من الخلل والقلب ، وسوء النظم ، وبما لا يليق بالله في حكمته وجليل علمه . وهذا ما زعمنا : أنهم إذا أرادوا متابعة العرب تبعوها بأقبح الوجوه وافحش الغلط (١) ، وماذا عسى يحسن أن يكون املاؤه لهم في الخير؟ حتى يزيلوا الكلام عن جهته ، ويجعلوا بدل الإثم خيرا .

أبعدوا هذا الخير الذي جعلوه بدل الإثم لهم من أن يكون في طول عمر أو مال أو ولد؟ وكل ذلك مما يزيد في إثمهم ، ولا ينجيهم من عذاب ربهم قال الله تبارك وتعالى: " ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر " (٢) ، وقال " فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون " (٣) ، وقال: " لا يغررك تقلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل ثم ما وثأبهم جهنم وبئس المهاد " (٤) وأشباه ذلك فكيف يملي لهم فيما هو خير لأنفسهم .

(٥) [وفي قوله " وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء " (٦) رد على الإمامية (٧) : فيما يزعمون : أن الإمام لا بد من علمه

-
- ١- انظر ما سبق ص (٦٦) وانظر ص (٤١٤) ص (٢٠٠)
 - ٢- سورة البقرة آية (٩٦) .
 - ٣- سورة التوبة آية (٥٥) .
 - ٤- سورة آل عمران آية (١٩٦) .
 - ٥- قوله (وفي قوله) بداية تعليق للمؤلف على الآية (١٧٩) من سورة آل عمران مشبت بنفس خط الأصل وقد مر إثباته بخط مخالف للأصل ص (١١٤) وأجلته لهذا الموضع لأنه الأنسب لترتيب الآيات .
 - ٦- سورة آل عمران آية (١٧٩) .
 - ٧- الإمامية هي : إحدى فرق الشيعة الغلاة وهم القائلون بإمامة علي رضي الله عنه نصا وتعيينا ومن تولى الإمامة من الصحابة فهو ظالم له ثم زادهم الأمر إلى الوقوع

الغيب (١) .

لأن الله نفاه عن جميع خلقه نفيا عاما ومنهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه فلم يستثن به ولا بأحد من ولده وأكد ذلك بقوله " ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء " (٢) أي يجتبيه فينزل عليه الغيب .
 انه (٣) لا يعلمه إلا بالوحي لا بغيره ، والإمام لا يوحى إليه ، وكذلك في سورة الجن " علم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً " (٤) [(٥) .

باصحاب رسول الله طعنا وتكفيرا وتشريك الإمام علي مع النبي في النبوة والرسالة وهم فرق متعددة أوصلها البغدادي في الفرق ص (٢٣) إلى خمس عشرة فرقة هي - المحمدية والباقرية والناووسية والشميطة والعمارية والإسماعيلية والمباركية والموسوية والقطعية والإثنا عشرية والهشامية والزرارية والبيونسية والشيطانية والكاملية .

انظر مقالات الإسلاميين ص (١٦) والفرق بين الفرق ص (٢١) (٥٣) والمسائل

والنحل (١٦٢/١) ومختصر التحفة الإثني عشرية ص (١٢) .

- ١- انظر في ذلك مقالات الإسلاميين ص (٥٠) .
- ٢- سورة آل عمران آية (١٧٩) .
- ٣- قوله " انه لا يعلمه " مرتبط بقوله قبل الآية وأكد ذلك - ومعنى الكلام وأكد ذلك بقوله " ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء " أي أنه لا يعلمه إلا بوحى .
- ٤- سورة الجن آيات (٢٦ ، ٢٧) .
- ٥- نهاية ما أثبت من التصحيح الهامشي .

سورة النساء (١) :في الإساءة :

وقوله " فإن خفتمُ إلاَّ تعدلوا فواحدةٌ أو ماملكتُ أيمنكم " (٢) .
 دليل على أن الإمام لا قسم لهن (٣) . إذ كان الله جعلهن والحررة الواحدة عوضاً من الأربع
 مع خيفة الجور في ترك الخروج إليهن بحقوقهن والقسم منها .
 وقوله : " ولا تؤتوا السفهاءُ أموالكم التي جعل الله لكم قُلُوباً وارزقوهم فيها
 واكسوهم " (٤) .
 يثبت نفقة الزوجات (٥) ، وصغار الأولاد (٦) لأن السفهاء في هذا الموضع النساءُ ،
 والصبيان (٧) ، فلما أمر جل وتعالى برزقهم وكسوتهم علمنا : أنهم نساءٌ وصبيان ، إذ ليس

-
- ١- كتب مقابليها في الحاشية " بلغت المقابلة " .
 - ٢- سورة النساء آية (٤) .
 - ٣- انظر في ذلك المعنى لابن قدامة (٣٦/٧) . الجامع لأحكام القرآن (٢٠/٥) وتفسير ابن كثير (١٨٤/٢) .
 - ٤- سورة النساء آية (٥) .
 - ٥- انظر كلام العلماء في نفقة الزوجات في المعنى لابن قدامة (٥٦٤/٧) والجامع لأحكام القرآن (١٧٤/٥) زاد المعاد لابن القيم (٤٩٠/٥) ، فتح الباري (٤١٠/٩ ، ٤١١) .
 - ٦- انظر ذلك فيما سبق ص (١٣٣) .
 - ٧- وهذا القول هو أحد الأقوال التي وردت عن السلف في تفسير السفهاء في هذه الآية وقد قال به ابن عباس وابن جبير والحسن والسدي والضحاك ومجاهد والحكم وقتادة .
 أنظر في ذلك تفسير الطبري (٢٤٥/٤ - ٢٤٦) ومعالم التنزيل للبينوي (٣٩٣/١) وزاد المسير (١٣/٢) والدر المنثور (٤٣٣/٢) .

ذلك بفرض عليه في الأجنبية . وفي نهيته عن إيتائهم المال توكيد لحظر الشرى والبيع مع الصبيان (١) ، من أجل أن من لم يجز إيتاؤه مالا بلا عوض فهو يعوض أشد حظرا العجزه عن معرفة ما يدخل عليه من الغبن / ٢٠٠ / والتضييع .

والنساء وإن كن قد دخلن معهم في ذلك ، فإجازة الشرى والبيع جائز معهن (٢) من موضع آخر ، وهو جري القلم عليهن بالبلوغ ، وإحاطة معرفتهن بالغبن ، واحترازهن من الخلاية (٣) ، وقد أمر الله بدفع أموال اليتامى إليهم بعد البلوغ وإيناس الرشد ، وأسم اليتيم واقع على الذكور والإناث قال الله جل وتعالى : على أثر هذه الآية " وابتلوا اليتيم حتى إذا بلغوا النكاح فإن أنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم " (٤) .

في أكل مال اليتيم :

غنياً
وقوله : " ومن كان فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف " (٥) يبيح عندي للفقير إذا ولي مال يتيم أن يأكل منه بلا قرض ، ولكن لا يجوز له أن يتجاوز مالا غنا عنه (٦) ،

- ١- انظر في بيع الصبي مصنف عبدالرزاق (٣٠٩/٨) المغني لابن قدامة (٢٧٢/٤) .
- ٢- انظر في بيع النساء فتح الباري (٤٣٢/٤) .
- ٣- الخلاية بكسر الخاء وتخفيف اللام الخديعة ، وقد ورد ذكر الخلاية في الحديث الذي رواه البخاري في كتاب البيوع باب ما يكره من الخداع من حديث ابن عمر : " أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع فقال : إذا بايعت فقل لا خلاية انظر الفتح (٣٩٥/٤ - ٣٩٦) . وانظر في معنى الخلاية غريب الحديث لأبي عبيد (٣٤١/١) النهاية في غريب الحديث (٥٨/٢) عون المعبود (٣٩٥/٩) .
- ٤- سورة النساء آية (٦) .
- ٥- سورة النساء آية (٦) .
- ٦- وهو قول ابن عباس والحسن وعكرمة وعطاء والنخعي وقتادة والسدي ولمزيد من التفصيل راجع تفسير الطبري (٢٥٧/٤) وما بعدها ، أحكام القرآن للنجاص (٣٦٠/٢) أحكام القرآن لابن العربي (٣٢٤/١) زاد المسير (١٦/٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٩٧/٥) .

وذلك ما يتماصك به بدنه عندما يخاف تلفه ويواري عورته ويقيه من حر أو برد غير متبجح (١)
 في الشهوات ، وفضول (٢) الكسوة ، ولا يفعل ذلك إلا عند انقطاع جميع حيله ، ونزول
 الضرورة به التي يسمى معها فقيرا ، ولا أعرف وجه من قال " المعروف " هو القرض (٣) ، إذ
 القرض يباح للغني أيضا أن يأخذه لنوائبه ثم يرده من (٤) مكانه ، بل يكون ذلك من
 صلاح مال اليتيم إذ ما أخذه وليه قرضا مضمونا عليه حتى يرده ، ومالم يأخذه قرضا فهلاكه
 من مال اليتيم إذ اهلك بغير عدوان ، وإذا كان ذلك كذلك ، فأين يبين موضع الرخصة
 للفقير (٥) .

-
- ١- التبجح بالشئ هو الفرح به وتأتي بمعنى التعظيم ومنه قولهم فلان باجح في قومـه
 أي عظيم والمراد به هنا غير متعاضم ولا مبالغ ولا مفرط في تناول الشهوات .
 انظر معجم مقاييس اللغة (١٩٧/١) مادة بجح والصاح للجوهري (٢٥٢/١) مادة
 بجح ولسان العرب (٤٠٥/٢) مادة بجح .
- ٢- فضول الكسوة هو الزائد عن الحاجة ، انظر معجم مقاييس اللغة (٥٠٨/٤) مادة فضل ،
 ولسان العرب (٥٢٦/١١) مادة فضل .
- ٣- القائل بذلك عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة السلماني وابن جبير ومجاهد .
 والحكم وأبو العالية ومن معهم حيث جعلوا المعروف هو القرض ويرده الولي متى
 أيسر . انظر في ذلك تفسير الطبري (٢٥٥/٤) ، أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٢) ،
 وزاد المسير (١٦/٢) ، مفاتيح الغيب للرازي (١٩٨/٥) الجامع لأحكام القرآن (٤١/٥) .
- ٤- أي في مكانه " ومن " هنا بمعنى " في " وذلك جائز وقد ورد في القرآن كما في قوله
 تعالى - فإذا نودي للصلاة من يوم الجمعة " أي في يوم الجمعة .
 انظر مغني اللبيب (٣٢١/١) .
- ٥- انظر كلام العلماء علي مايجوز للولي من مال اليتيم تفسير الطبري (٢٥٥/٤) وما بعدها
 والناسخ والمنسوخ للنحاس (١١١) وما بعدها ، وأحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٢) وأحكام
 القرآن لابن العربي (٣٢٤/١) وما بعدها ، وزاد المسير (١٦/٢) .

وكان الحكم بن عتيبه ^(١) يقول في قوله : " ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " قال :
يأكل من مال نفسه بالمعروف ، حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم " ^(٢) .

فهذا لأدري ما وجهه إذ لو كان له مال يأكل منه بمعروف أو سرف ماسمي فقيرا ، ولما
خرج من خطاب المتعفين إلى خطاب المتوسعين .

ومايا :

وقوله : " وإذا حضر القسمة أو لوا القربى واليتيمى والمسكين فارزقوهم منه وقولوا
لهم قولا معروفا " ^(٣) كان سعيد بن المسيب ^(٤) يعبده . منسوخا بـ آي

- ١- هو الحكم بن عتيبه بن النهاس الكندي مولا هم أبو محمد ، ويقال أبو عبدالله الكوفي ولد سنة ست وأربعين كان إماما ثقة ثبتا وكان صاحب عبادة وفضل وهو من أقران إبراهيم النخعي/ولد سنة خمسين في ولاية معاوية وتوفي سنة خمس عشرة وما ئة .
انظر طبقات ابن سعد (٣٣١/٦) ، الجرح والتعديل (١٢٣/٣) الثقات لابن حبان (١٤٤/٤) الكاشف (١٨٣/١) تنكرة الحفاظ (١١٧/١) تهذيب التهذيب (٤٣٢/٢) ،
التقريب (١٧٥) .
- ٢- أورد هذا القول منسوبا للحكم الجصاص في أحكام القرآن (٣٦٠/٢) بقوله : وهو قول الحكم، وأورده قبل ذلك بسنده عن ابن عباس من طريق الحكم ، وأورده منسوبا لابن عباس من طريق الحكم الطبري في تفسيره (٢٥٥/٤) والحاكم في مستدركه (٣٠٢/٢) والسيوطي في الدر المنثور (٤٢٦/٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه .

٣- سورة النساء آية (٨) .

- ٤- هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي ولد بالمدينة لسننتين مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه وقيل لأربع وكان عالم أهل المدينة وفتيها وسيده التابعين في زمانه وكان من أوعية العلم والدين حتى أنه كان يفتي الصحابة أحياء وكان عزيز النفس صداقا في الحق لا تأخذه في الله لومة لائم توفي رحمه الله سنة

المواريث (١) ، وكان ابن عباس يذهب به إلى أنه حث للميت على الوصية لهم (٢) .

اربع وتسعين على الراجح .

وانظر ترجمته مفصلة في طبقات ابن سعد (١١٩/٥) التاريخ الكبير (٣/٥١٠) المعرفة والتاريخ (٤٦٨/١) الجمع بين رجال المحيحين (١٦٨/١) .
سير أعلام النبلاء (٢١٧/٤) تذكرة الحفاظ (٥٤/١) تهذيب التهذيب (٨٤/٤) .
١- أخرج ذلك عنه الطبري في تفسيره (٢٦٤/٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٢٦٧/٦) ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (٢٥٦) وذكره عنه بدون إسناد النحاس في ناسخ القرآن ص (١١٤) ومكي في الإيضاح لناسخ القرآن (٢١٠) والسيوطي في الدر المنثور (٤٤١٠/٢) .

٢- أخرجه الطبري في تفسيره (٢٦٥/٤) من طريق القاسم بن محمد حيث قال " إن عبدالله بن عبدالرحمن قسم ميراث أبيه وعائشة حبة فلم يدع في الدار أحداً إلا أعطاه وتلاه هذه الآية " وإذا حضر القسمة أولوا القرمي والبيتمى والمسكين فارزقوهم منه " قال القاسم فذكرت ذلك لابن عباس فقال : ما أصاب إنما هذه الوصية . يريد الميت أن يوصي لقرايته " . أ.هـ .

والبيهقي في سننه (٢٦٧/٦) وذكره بدون إسناد النحاس في ناسخ القرآن ص (١١٥) وابن الجوزي في زاد المسير (١٩/٢) والسيوطي في الدر المنثور (٤٤١/٢) وعن ابن عباس رواية بنسخ هذه الآية كما هو قول سعيد بن المسيب وقول بأن الآية محكمة كما هو قول الحسن ومجاهد وقد رواه عنه البخاري في كتاب التفسير باب قوله تعالى " وإذا حضر القسمة أولوا القربى " .

انظر الفتوح (٩٠/٨) .

وكان الحسن ومجاهد (١) يجعلونها محكمة (٢).

فأما : قول ابن عباس ، فلا أدري ما وجهه !! وقد ذكر الله القسمة ، والقسمة تكون بعد الموت . اللهم إلا أن يكون فيهم من كان يقسم ماله عند الموت على فرائض الله ، فأمر أن لا يستفرغ ماله في القسمة ويوصي لهم ، وكيف تمكن القسمة عند الموت وفي الناس من تكون زوجته حبلى ، وهو لا يدري مافي بطنها .
فأما قول سعيد فإن كانت آي المواريث أيضا نسخته ، فلم تنسخ إلا رزق من يرث من ذوي القربى ، فما بال من ليس منهم وارثا واليتامى والمساكين يحرمون من أجلهم .

ولا أحسب القول إلا ما قال : مجاهد ، والحسن ، لأن ظاهر الآية يوجب إعطاءهم إذا حضروا فيعطى اليتامى والمساكين / ٢٠ ب / ومن ليس بوارث من الأقربين ما طابت به أنفسهم قل أم كثر ، لأنه جل وتعالى لم يحد فيه حدا والمخاطب بإعطاء هذا الوارثون

١- هو مجاهد بن جبر المخزومي مولا هم أبو الحجاج الإمام شيخ القراء والمفسرين كان ثقة فقيها عالما كثير الحديث جاء عنه أنه قال عرضت القرآن على ابن عباس أوقفه عند كل آية أسأله فيم نزلت وكيف كانت؟ توفي سنة اثنتين ومائة وقيل غير ذلك وله من العمر ثلاث وثمانون سنة .

انظر طبقات ابن سعد (٤٦٦/٥) حلية الأولياء (٢٧٩/٣) معرفة القراء الكبار (٦٦/١) تذكرة الحفاظ (٨٦/١) سير أعلام النبلاء (٤٤٩/٤) البداية والنهاية (٢٢٤/٩) ، غاية النهاية (٤١/٢) . تهذيب التهذيب (٤٢/١٠) .

٢- أخرجه الطبري في تفسيره (٢٦٣/٤) والنحاس في الناسخ والمنسوخ (١١٥ ، ١١٦) وذكره بدون إسناد مكي في الإيضاح ص (٩١٠) وابن الجوزي في نواسخ القرآن (٢٥٣) وفي زاد المسير (٢١/٢) وابن كثير في تفسيره (١٩٢/٢) .

واولياؤهم ، فمحال أن يعطوا أنفسهم شيئاً جعله الله في أموالهم لغيرهم .

موايـث :

قوله " يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين " (١) .

مثبت للأنثيين (٢) ثلثي التركة ومغني عن التطرق إلى التأويلات في | فوق | (٣)

ثم يكون | فوق | واقعا على ثلاث فصاعدا ، لأن تسمية حظ الذكر بمثل حظ الأنثيين

نص لا تأويل فيه .

ألا ترى أن نصيب الابن الواحد مع الابنة الواحد

١- سورة النساء آية (١١) .

٢- وهي مسألة ميراث الاثنتين من البنات إذا لم يكن معهن عاصب . ولكي تتجلى

صورة المسألة ويتبين مراد المؤلف هنا إليك كلام العلماء فيها :

١- ذهب ابن عباس في قول إلى أن للبنتين النصف مستدلا بقوله " فإن كن نساء فوق

اثنتين فلهن ثلثا ماترك " .

٢- وذهب الجمهور إلى أن للأنثيين الثلثين واستدلوا بعدة ادلة منها :

مارواه أحمد وابو داود ومن معهم بإسناد صحيح ، انظر ارواء الغليل (١٢١/٦) عن

جابر أن النبي قال : لعم ابنتي سعد بن الربيع " أعط ابنتي سعد الثلثين ومنها :

ما أشار إليه المؤلف هنا في هذه الآية .

ووجه استدلالهم بهذه الآية " أن الله جعل للذكر مثل حظ الأنثيين فعلى هذا

تأخذ الأنثى مع الذكر ثلث المال فلأن تأخذه - أي الثلث - مع انثى مثلها من باب

أولى . وإذا اعطيناهما النصف فقد أخذت كل واحدة منهما الربع فنقص نصيب الانثى

مع الانثى عن نصيب الانثى مع الذكر الذي هو اقوى وهو الثلث .

انظر في ذلك مجموع الفتاوى (٣٤٩/٤١) ، أعلام الموقعين لابن القيم (٢٧٠/١) ،

تفسير ابن كثير (١٩٧/٢) العذب الفاضل (٥٢/١) أضواء البيان (٣٠٨/١) التحقيقات

المرضية (٧٨- ٨٣) .

٣- من هذه التأويلات قولهم " فوق " زائدة كهي في قوله " واضربوا فوق الاعناق " .

انظر تفسير ابن كثير (١٩٧/٢) .

[ثلثي] (١) المال ؟ وقد سماه الله جل وتعالى حظ الأنثيين ، فهو واضح لا إشكال فيه .

[(٢) وجه آخر واضح أيضا ، وهو : أنه لما قال : " فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك " (٣) وجب أن يكون للثلاث فصاعدا الثلثان ، فلما فصل ميراث الواحدة : بالنصف كان لما زاد عليها الثلثان بالنص للأولى وهو بين] (٤) .

قوله : " فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث " (٥) حجة لمن جعل لها (٦) ، مع الزوج والمرأة (٧) ثلث ما يبقى بعد نصيبها إذ لا وارث بعدهما غير الأبوين ، وقد

- ١- في الأصل " ثلث " وهو خطأ .
- ٢- قوله " وجه آخر " وما بعده مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٣- سورة النساء آية (١١) وهذا من أدلة الجمهور القائلين بإعطاء البنتين الثلثين .
- ٤- نهاية ما أثبت من التصحيح الهامشي .
- ٥- سورة النساء " آية (١١) .
- ٦- وهم الجمهور كما سيأتي .
- ٧- المرأة هنا هي الزوجة - وهاتان المسألتان تعرفان بالعمريتين . وصورتها كما يلي :
زوج وأم وأب أو زوجة فأكثر وام وأب وسميتا بالعمريتين نسبة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأنه أول من قضى فيهما وقد اختلف فيهما العلماء على اقوال ثلاثة :
الأول : وهو قول للجمهور وهو ما أشار إليه المؤلف وهو أن لها ثلث الباقي فسي
المسألتين .
الثاني : قول ابن عباس وسيشير له المؤلف بعد ذلك أن لها - أي للام - الثلث
كاملا في المسألتين .
الثالث : لابن سيرين . للأم ثلث الباقي في مسألة الزوج - ولها الثلث كاملا فسي
في مسألة الزوجة .

أخبر الله نما أن مالا يرثه أبوا (١) هالك ، لم يكن للأُم إلا ثلثه (٢) ، فإذا أعطيناها
 ثلثيه ، لم تكن في الظاهر سالكين بها مسلك ما سمي لها .

ولا أعرف فيما انتحلناه من هذا بين أهل الفرائض خلافاً ، إلا ما روي عن ابن عباس : أنه
 جعل لها ثلث جميع أصل التركة ، وهو رحمه الله وإن كان تأسى بنمط ساير القسم فسي
 التركات ، فقد فضل الأم على الأب ولا نعلم أن الله جل وعلا فعله في شيء من الأمكنة .

مواريث خصوص (٣) :

قوله : " من بعد وصية يوصى بها أو دين " (٤) خصوص (٥) وهو والله أعلم من بعد
 وصية تبلغ الثلث فأدنى ، وأرى الناس قد القوا رواية الحارث (٦) عن علي رضي الله عنه

-
- وانظر في ذلك الاختيارات الفقهية لابن تيمية (١٩٦) تفسير ابن كثير (١٩٨/٢) ،
 العذب الفاضل (٥٤/١ - ٥٥) ، التحقيقات المرضية ص (٨٨) .
- ١- مثنى أب والمراد بهما الأب والام ومعنى الكلام " أن مالا يرثه ابوا رجل هالك " .
 - ٢- وذلك بقوله تعالى في سورة النساء آية (١١) " فإن لم يكن له ولد وورثه أب—وأه
 فلا مه الثلث " .
 - ٣- هكذا بالاصل مع ملاحظة انهما كتبتا بخط أحمر على عادة الناسخ في كتابة العناوين
 ولم يتبين لي وجههما بهذا التركيب ولعله قد سقط منهما شيء .
 - ٤- سورة النساء آية (١١) .
 - ٥- والمخصص لها حديث سعد بن أبي وقاص المتفق على صحته .
- انظر اللؤلؤ والمرجان (١٦٣/٢) وفيه عادني رسول الله من وجع أشد بي فقلت
 إنني قد بلغ من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي أفأصدق بثلثي مالي قال : لا
 فقلت بالشرط ؟ فقال : لا . ثم قال : " الثلث والثلث كثير " .
- ٦- هو الحارث بن عبدالله بن كعب بن أسد الهمداني الكوفي ويقال الحارث بن عبيد
 ابو زهير صاحب علي وابن مسعود كان فقيهاً كثير العلم على لين في حديثه . كذبة
 الشعبي ووصفه ابن حبان بأنه غال في التشيع واهي الحديث توفي سنة خمس وستين .

(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى : بالدين قبل الوصية ، وأنتم تقرأون " من بعد وصية (١) يوصى بها أو دين ") (٢) ، وهذا والله أعلم مما يوهن رواية الحارث ويحقق عليه ما نحل من الكذب (٣) ، إذ علي رضي الله عنه في جلالته ومنزلته من الإسلام لا يخفي عليه أن الله تبارك وتعالى لم يقدم الوصية على الدين ليبقى الدين على الميت إذا هلك ، ويسعد أهل الوصايا بما أوصى لهم .

إنما أفادنا أن الدين والوصايا مقدمان على الميراث ، فليس في نكر الوصية فـي

انظر طبقات ابن سعد (١٦٨/٦) التاريخ الكبير للبخاري (٢٧٢/٢) الجرح والتعديل

(٧٨/٣) سير أعلام النبلاء (١٥٢/٤) والميزان (٤٣٥/١) ، تهذيب التهذيب (١٤٥/٢)

١- في الاصل (الوصية) والتصحيح من كتب السنة المشار إليها في تخريج الحديث .

٢- رواه الإمام أحمد في المسند (٧٩/١ ، ١٣١ ، ١٤٤) ، وابن ماجه في سنة (٩٠٦/٢) ،

ح (٢٧١٥) كتاب الوصايا - باب الدين قبل الوصية .

والترمذي في جامعه (٤٣٥/٤) ح (٢١٢٢) كتاب الوصايا - باب ما جاء يبدأ بالدين

قبل الوصية . والدارقطني في سننه (٨٧/٤) كتاب الفرائض والسير .

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٦٧/٦) كتاب الوصايا باب تدية الدين على الوصية

والحاكم في المستدرک (٣٣٦/٤) كتاب الفرائض .

وأخرجه البخاري تعليقا في صحيحه كتاب الوصايا - باب تأويل قوله تعالى " من

بعد وصية يوصى بها أو دين " .

أنظر الفتح (٤٤٣/٥) وتغليق التعليق (٤١٥/٣) .

٣- إنما يتجه استدلال المصنف بالفاء الناس لهذه الرواية على تحقق ما نحل به الحارث من

الكذب إذا حمل قول الإمام علي " وأنتم تقرأون " على الإنكار لذلك . لكن المراد بقول

الإمام علي هو كما قال الطيبي : (اخبار فيه معنى الاستفهام ، يعني أنتم أتقرأون

هذه الآية هل تدرون معناها ؟ فالوصية مقدمة على الدين في القراءة متأخرة عنه فـي

القضاء) أ هـ .

في اللفظ قبل الدين ما يوقع لبسه (١) والله أعلم .

نكاح :

وقوله : " وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف " (٢)
 نص على تحريم الجمع بينهما بنكاح كان أو بملك اليمين (٣) . ولا أعرف للإلتباس الواقع
 في أمرهما (٤) إذا كانتا مملوكتين - من أجل أن الله قال في موضع " أو ما ملكت أيمانكم " (٥)
 - وجها ، إذ لو جاز أن يقع [(٦) فيها التباس جاز أن يقع] : في الأخت من النسب والرضاع

انظر تحفة الأحوذى (٢١٤/٦) ، بل ظاهر عمل الناس على مقتضى هذا الحديث من
 تقديم الدين على الوصية لا على القائه قال الترمذي : في جامعة (٤٣٥/٤) بعد
 أن ذكر الحديث (والعمل على هذا عند عامة أهل العلم) وقال ابن كثير في تفسيره
 (١٩٩/٢) (أجمع العلماء سلفا وخلفا : أن الدين مقدم على الوصية) . وكذا ذكره
 ابن حجر في الفتح (٤٤٤/٥) الا في صورة واحدة في وجه عند الشافعية .

١- انظر في توجيه العلماء لتقديم الوصية على الدين التسهيل لابن جزي (١٣٢/١) فتح
 الباري (٤٤٤/٥) .

٢- سورة النساء آية (٢٣) .

٣- انظر في الجمع بين الأختين بملك اليمين احكام القرآن للجصاص (٧٢/٣ ، ٧٣) ،
 واحكام القرآن للمكي الهراسي (٤٠١/٢) واحكام القرآن لابن العربي (٣٢٩/١) ، والجامع
 لاحكام القرآن (١١٧/٥) ، وتفسير ابن كثير (٢٢٢/٢) .

٤- جاء عن بعض السلف كعثمان بن عفان ورواية عن علي بن ابي طالب التوقف في
 ذلك - قال عثمان أحلتها آية وحرمتها آية .

وهذا هو الإلتباس الذي يشير إليه المؤلف وسيأتي تخريج ذلك عنهما

ص (٢١٧) .

٥- سورة النساء آية (٣) .

٦- ما بين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

والعمة والخالة ، ونساء الآباء ، وحلائل الأبناء . إذا ملكن^(١) إذ لا خلاف بين الناس أن نساء الآباء وحلائل^(٢) الأبناء / أ٢١/٠ قد يملكن بعد وقوع هذا الإسم عليهن ونحوه وكثير من العلماء نجيز ملك الأخت - من نسب ورضاع - والعمة ، والخالة ،^(٣) وقنود شملتهن الآية بالتحريم ، فما بال الألتباس يقع في الأختين المملوكتين من بينهن ، والآية المحرمة للجمع بينهن ، والمحرمة من ذكر معهما واحدة ، وهل قوله " أو ما ملكت أيمكنكم " ^(٤) في أول سورة النساء ؟ ، إلا مبيحة لجمع أكثر من أربع إماء للوطي^(٥) ، وفي سورة سأل سائل^(٦) ، إلا مبينة وجه الوطي المحلل الذي لا يخرج من حفظ الفروج ، وليس في

-
- ١- ذكر نحو هذا الدليل ابن القيم في زاد المعاد (١٢٦/٥) .
 - ٢- أنظر التعريف بها ص (٩٩٢) .
 - ٣- وممن قال بجواز ملك القريب إذا لم يكن من الآباء والأمهات والأولاد الشافعي ومالك ويروى عن بعض الصحابة والتابعين .
 وذهب أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وأحمد أن من ملك ذا محرم عتق عليه ذكرا كان أو أنثى لقول النبي " من ملك ذا رحم فهو حر " . انظر في تفصيل أقوال أهل العلم بذلك في السنن الكبرى للبيهقي (٢٨٨/١٠) وما بعدها الجامع لأحكام القرآن (٦/٥) وما بعدها وعون المعبود (٢٨٠/١٠ - ٢٨٣) ، تحفة الاحوذى (٦٠٣/٤ - ٦٠٥) .
 - ٤- سورة النساء آية (٣) .
 - ٥- هكذا بالأصل بإثبات الياء بدل الهمز وهي لغة في وطئته كما ذكره ابن منظور فسي لسان العرب (٣٩٦/١٤) مادة وطئ وسيكثر المؤلف من إثباتها بالياء .
 - ٦- وهي الآية الثلاثون من سورة المعارج ولفظها " إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين " .

هذا من الإشكال ما يحتاج إلى هذا الشرح كله ولا أحسب الرواية عن قال: أحلتها آية ،
 وحرمتها آية إلا وهما من الراوي إذ المحكي عنه (١) هذا أجل من أن يشتبه عليه ما ليس
 بمشتمه .

وقوله : " والمحصنات من النساء ، إلا ما ملكت أيمنكم " (٢) واقع والله أعلم على
 المحصنات بالأزواج خصوصا (٣) دون المحصنات بالإسلام عموما ، إذ لو كان واقعا على
 المسلمات عموما ذوات الأزواج ، وغير ذواتهم ما حلت امرأة أبدا باسم التزويج ، ولكسان
 التحليل في الوطئ بملك اليمين دون غيره ، وكان قوله جل جلاله (وأحل لكم ماورا ،

١- المحكي عنه القول " أحلتها آية وحرمتها آية " هو عثمان بن عفان رضي الله عنه

وعلي بن أبي طالب وابن عباس .

وانظر فيمن أخرج ذلك عنهما الإمام مالك في الموطأ (٥٣٨/٢) كتاب النكاح باب

ما جاء في كراهية إصابة الأختين بملك اليمين والجماع في أحكام القرآن (٢٤/٣) ،

والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٣/٧ ، ١٦٤) كتاب النكاح باب ما جاء في تحريم

الجمع بين الأختين . . الخ . وابن كثير في تفسيره (٢٢٢/٢ ، ٢٢٣) .

والسيوطي في الدر المنثور (٤٧٦/٢) والشوكاني في فتح القدير (٤٥٣/١ ، ٤٥٤) .

٢- سورة النساء آية (٢٤) .

٣- وهذا القول مروى عن ابن عباس والحسن ، وأبي قلابه وابن زيد ومكحول وغيرهم .

انظر في ذلك تفسير الطبري (١/٥ ، ٢) أحكام القرآن لابن العربي (٣٨١/٢) ، زاد المسير

(٥٠/٢) ، الدر المنثور (٤٧٩/٢ ، ٤٨٠) .

وهذا القول يؤيده سبب نزول الآية وهو ما رواه الإمام أحمد في المسند (٧٢/٣) ومسلم

في صحيحه (١٠٧٩/٢) ح (١٤٥٦) والترمذي في جامعه (٢٣٥/٥) ح (٣٠١٧) عن أبي

سعيد الخدري قال : أصبنا نساء من سبي أو طاس ولهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن

ولهن أزواج فسالنا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية " والمحصنات من

النساء ، إلا ما ملكت أيمنكم " فاستحللنا فزوجهن) أ.هـ .

فلنكم (١) فارغا من الفائدة أو (٢) ناسخا لقوله " والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم " (٣) في أشباه (٤) له ، لأنهن كن يحرمن باسم الإحصان الشامل للإسلام والتزويج .

والمسميات (٥) قبلهن من الأمهات ومن معهن بالتسمية فكان يكون عاما ، وفي ذلك (٦) هدم الإسلام ومنع أهله من التزويج .

وقوله تعالى : " إلا ما ملكت أيمانكم " (٧) مقصود به السبيات من المشركات اللواتي يسترققن بالاستيلاء دون الإمام ، ذوات الأزواج من المؤمنات .

وذلك لأن سبيهن يفرق بينهن وبين أزواجهن بلا إحداث طلاق منهم ، ويحلهن لمن صرن له إما بعد حيض الحائض (٨) [أ و] (٩) وضع الحامل (١٠) .

-
- ١- سورة النساء آية (٢٤) .
 - ٢- أي أو كان قوله في الآية المستشهد بها " والمحصنات من النساء... " الآية ناسخا لقوله " والذين هم لفروجهم حافظون " .
 - ٣- سورة المؤمنون آية (٥ ، ٦) وسورة المعارج آية (٢٩ ، ٣٠) .
 - ٤- أي في نظائر له .
 - ٥- أي والمسميات من المحرمات في الآية السابقة حرام أيضا لشمول اسم الإحصان لهن مع تحريمهن .
 - ٦- أي في جعل " المحصنات " المسلمات جميعهن محرمات لا يحل نكاحهن هدم للإسلام .
 - ٧- سورة النساء آية (٢٤) .
 - ٨- هي غير ذات الحمل . أنظر لسان العرب (١١/١٩٠) مادة حول .
 - ٩- ساقطة من الأصل .
 - ١٠- يدل لذلك ما رواه الإمام أحمد في المسند (٣/٦٢ ، ٨٧) ، وأبو داود في سننه (٢/٢٤٨) ح (٢١٥٧) كتاب النكاح باب وطه السبايا ، والحاكم في مستدركه (٢/١٩٥) كتاب النكاح وقال صحيح الإسناد عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضه " قال الحافظ ابن حجر في التلخيص (١/١٧٢) إسناده حسن .

ولا أحسب الرواية عن ابن مسعود رضي الله عنه في نزول الآية في المسلمين والمشركين (١) تصح ، إذ حكم الإسلام (٢) ، وإجماع أهل الملة كافة على أن لا يحل فرج واحد لرجلين في حال ، فإن كانت الآية نازلة في المسلمين أيضا، فهي إذا تبيح للمالك الأول وطئ أمة شغلها بزواج قبل أن يكون بيعها طلاقها للمالك الثاني - إذ كلاهما مالك رق ، والمرقوق ملك يمينه - فالإقتمار بتحليل الوطئ على أحدهما : تحكم في معنى الآية إن كانت نازلة فيه .
ولئن كان بيع الأمة طلاقها (٣) - من أجل أنها محصنة مستثناة بالملك في تحليل الوطئ

١- لم أجد عن ابن مسعود القول بأن هذه الآية نزلت في المسلمين والمشركين . وإنما وجدت عنه تفسيره لهذه الآية أنها في ذوات الأزواج من المسلمين والمشركين كما ذكره ابن جرير في تفسيره (٥/٥) والسيوطي في الدر المنثور (٤٧٩/٢) وعذراؤه للغريابي وابن أبي شيبه والطبراني .

والمصحيح في سبب نزول هذه الآية هو ما جاء عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ومسلم والترمذي وغيرهم وقد مر تخريجه ص (٩١٧) .

٢- كرر عبارة (إذ حكم الاسلام) في الأصل ثم شطب على الأولى منهما .

٣- هذه مسألة أخرى - وهي هل بيع الأمة طلاقها " وقد روى ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وابن المسيب والحسن .

قال ابن كثير في تفسيره (٢٢٥/٢) فهذا قول هؤلاء من السلف وقد خالفهم الجمهور قديما وحديثا، فرأوا أن بيع الأمة ليس طلاقها ، لأن المشتري نائب عن البائع والبائع كان قد أخرج عن ملكه هذه المنفعة ، وباعها مسلوبة عنها . وأعتدوا في

ذلك على حديث بريرة - المخرج في الصحيحين وغيرهما - فإن عاشة أم المؤمنين اشترتها ونجرت عتقها ، ولم يفسخ نكاحها من زوجها مغيث بل خيرها النبي صلى الله عليه وسلم بين الفسخ والبقاء ، فأختار الفسخ وقصتها مشهورة فلو كان بيع الأمة طلاقها كما قال هؤلاء ، لما خيرها النبي صلى الله عليه وسلم فلما خيرها دل على بقاء النكاح وأن المراد من الآية المسببات فقط والله أعلم " أ.هـ .

وانظر أيضا تفسير الطبري (٣/٥) وأحكام القرآن للجصاص (٨١/٣) وأحكام القرآن

لابن العربي (٣٨٢/١) والجامع لأحكام القرآن للسقسطبي (١٢٤/٥) .

لتزويج سيدها، إياها من غيره مادام ملكه عليها قائما خطأ ، لأن الملك الحادث عليها بالبيع إن كان يحرمها على الزوج لفضل قوته على عقدة النكاح - فإ^(١) لملك الأصلي أخرى أن يمنع من ثبوت عقد النكاح أو يبيح وطئها بعد / ٢١ / ب / النكاح .

وقد روي عن ابن عباس^(٢) أيضا أنه جعل بيعها طلاقها ، وما أحسبه ثابتا عنه إذ هو ، وابن مسعود رضي الله عنهما أعظم قدرا ، وافقة نفسا من أن يذهب عليهما هذا مع وضوح وقلة تشابهه^(٣) . فأما احتجاج من احتج لإبطال طلاق الأمة إذا بيعت بتخيير النبي صلى الله عليه وسلم بريرة^(٤) بعدما اشترتها عائشة^(٥) وأعتقتها ، فهو عندي

-
- ١- الفاء واقعة في جواب الشرط المتقدم في قوله " ولئن كان " وقد أطال المؤلف الفصل بينهما .
 - ٢- سبقت الإحالة على ذكر هذا القول عن ابن عباس وابن مسعود ومن معهما قريبا .
 - ٣- قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (٣١٥/٩) (وما نقله عن الصحابة - أي في أن يبيع الأمة طلاقها - أخرجه ابن أبي شيبة بأسانيد فيها إنقطاع) أ . هـ .
 - ٤- هي بريرة مولاة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت تقوم من الأثمار وقيل كانت لعنبة بن أبي لهب . اشترتها عائشة وأعتقتها وقصتها في ذلك في الصحيحين كما سيأتي تخريجه قريبا ، عاشت إلى زمن يزيد بن معاوية .
 - أنظر في ذلك طبقات ابن سعد (٥٦/٨) ، أسد الغابة (٣٩/٧) سير أعلام النبلاء (٢٩٧/٤) تجريد أسماء الصحابة (٢٥١/٢) الإصابة (٢٩/٧) تهذيب التهذيب (٤٠٣/١٢) .
 - ٥- قصة تخيير النبي صلى الله عليه وسلم لبريرة أخرجه أحمد في المسند (١٠٠/٢) (٣٢/٦) والبخاري في مواضع منها ما أخرجه في كتاب العتق باب بيع الولاء وهبته انظر الفتح (١٩٨/٥) ح (٢٥٣٦) ومسلم في صحيحه (١١٤١/٢) ح (١٥٠٤) كتاب العتق باب إنما الولاء لمن أعتق .
 - والترمذي في جامعه (٤٣٦/٤) ح (٢١٢٤) كتاب الوصايا باب ما جاء في الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت .

بعيد منه ، لأن عائشة رضي الله عنها امرأة لا يحلل لها ملكها الإمام وطيا ، كما يحل للرجال ، حتى يلحقها حظ من استثناء قوله : " إلا ما ملكت أيمنكم " . فليس لإعتباره بان النبي صلى الله عليه وسلم لو كان رأى بيعها طلاقا لم يخيرها . وقد أبانها الطلاق الحادث عليها بالشري - وجه ، بل هو وهم منه أغفل فيه مقصده والله يغفر لنا وله (١) .

فالتحريم في الآية واقع على المحصنات ذوات الأزواج من المسلمين والمشركين وأباحة ماوراهن على سائر النساء ، إلا تزويج المرأة على عمتها ، أو خالتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) ، والاستثناء على السبايا دون سائرهن (٣) والمسميات من الأمهات

١- لم يعين المردود عليه إلا أن الاستدلال بهذا الحديث على أن بيع الأمة ليس هو طلاقها هو استدلال الجمهور كما أشرت إلى ذلك في ص (١٧٩) ، وهو استدلال قوي حيث أن الرسول صلى الله عليه وسلم خيرها بين البقاء مع زوجها أو عدمه فاختارت نفسها ولو كان بيعها طلاقها لم يحتج إلى تخييرها بل تطلق من زوجها - مغيب - بمجرد البيع . وأما ما اعترض به المؤلف فغير وارد لأن مأخذ الجمهور هو عدم وقوع الطلاق على بريرة بالبيع لا بتسوية المشتري أرجل هو أو امرأة علماً بأن القائلين ببيع الأمة طلاقها لم يفرقوا بين بيعها من رجل أو امرأة . والله أعلم .

٢- جاء النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها فيما رواه مالك فسي الموطأ (٥٢٢/٢) كتاب النكاح - باب ما لا يجمع بينه من النساء .

وأحمد في المسند (٤٦٥/٢ ، ٥١٦ ، ٥٢٩ ، ٥٣٢) والبخاري في كتاب النكاح باب

لاتنكح المرأة على عمتها .

أنظر الفتح (٦٤/٩) ح (٥١٠٨ ، ٥١٠٩ ، ٥١١٠) ومسلم في صحيحه (١٠٢٨/٢) ح

(١٤٠٨) كتاب النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح عن

أبي هريرة قال : قال رسول الله : " لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها "

٣- أي والاستثناء واقع على السبايا في كونهن حلال غير محرمت - دون سائر الامساء

ذوات الأزواج فانهن لا يحلن بمجرد الملك .

وغيرهن (١) مستغنيات بالتسمية .

في الشريعة :

قوله : " يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم " (٢) دليل على أن لنا أسوة بمن مضى في جميع الشرائع والأحكام إلا ما دلنا عليه [كتاب] (٣) أو سنة أو إجماع من نسخة عنا وتبديله بغيره لنا (٤) .

في تفسير حلائل (٥) أبناؤكم :

قوله : " وحلائل أبناؤكم الذين من أصلبكم " (٦) يحتج قوم من أهل الكلام به : فيزعمون أن حليلة السبط (٧) حلال للجد ، لاشرائط الله جل وتعالى ولد الملب ، وذلك غلط وإنما نزلت هذه الآية فيما بلغنا حيث أنكر المشركون تزويج رسول الله صلى الله عليه

-
- ١- أي والمسعيات بالتحريم من الأمهات وممن ذكر في قوله تعالى في الآية الستي قبل هذه " حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وإخواتكم وعملاتكم . . . " الآية .
 - ٢- سورة النساء آية (٢٦) .
 - ٣- مثبتة من التصحيح الهامشي .
 - ٤- هذه المسألة هي مسألة : " هل شرع من قبلنا شرع لنا أم لا " ولمزيد من التفصيل فيها راجع المستصفى للغزالي (٢٣٨) وروضة الناظر وجنة المناظر ص (١٦٠) .
ولرشد الفحول للشوكاني (٢٣٩) .
 - ٥- جمع حليلة وهن زوجات الأبناء سُمين بذلك لأنهن يحلن مع أزواجهن حيثما حلوا
انظر تفسير الطبري (٢٢٣/٤) المفردات (ص ١٢٨) . وزاد المسير (٤٧/٢ ، ٤٨) ،
وتفسير ابن كثير (٢٢٠/٢) .
 - ٦- سورة النساء آية (٢٢) .
 - ٧- سبق التعريف به (ص ٧٩) .

وسلم امرأة زيد بن حارثة^(١) ، وكان قد تبناه ، فكان يدعى زيد بن محمد ، فقالوا : كيف يتزوج بحليلة ابنه ؟ ويزعم أن الله حرم على المسلمين حلايل الأبناء ؟ فنزلت : " وحلّيلِ ابنائكم الذين من أصلبكم " ^(٢) ، ونزلت " وما جعل أدياءكم أبناءكم " ^(٣) ، ونزلت " ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيّين ^(٤) " ^(٥) .

فإن قيل : فكيف يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن حلائل الأبناء .

٤١ هو صاحب رسول الله أبو أسامة زيد بن حارثة ابن شراحيل بن كعب بن عبدالمعزى الكلبي حب رسول الله وأبو حبه الصحابي الوحيد الذي سماه الله في القرآن فسي سورة الأحزاب كما أنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد المشاهد كلها وكان يدعى زيد بن محمد الى أن نزل قوله تعالى " ادعوهم لأبائهم " ^(١) واستشهد رضي الله عنه يوم مؤتة سنة ثمان من الهجرة وهو ابن خمس وخمسين سنة .

أنظر طبقات خليفة ص (٦) التاريخ الكبير (٢/٣٩٠) الجرح والتعديل (٣/٥٥٩) ، الاستيعاب (٤/٤٧) . سير أعلام النبلاء (١/٢٢٠) تجريد أسماء الصحابة (١/١٩٨) ، الإصابة (٣/٢٤) تهذيب التهذيب (٣/٤٠١) .

٢- سورة النساء آية (٢٣) .

٣- سورة الاحزاب آية (٤) .

٤- سورة الاحزاب آية (٤٠) .

٥- أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦/٢٨٠) وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/٣٢٣) ،

والواحدي في أسباب النزول ص (٤٠٨) .

وأورده ابن كثير في تفسيره (٢/٢٢٠) والسيوطي في الدر المنثور (٢/٤٧٥) .

قبل أن ينزل الله هذه الآية في تحريمهن [مع من] (١) حرم معهن؟ قيل : قد يجوز أن تكون نزلت " وحلّلنا أبنا بكم " ، " وأن تجوعوا بين الأختين " فلما قال : مشركوا مكة ما قالوا في تزويجه امرأة زيد : نزل هذا الحرف فضم (٢) إليه كما كان نزل " لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله " (٣) فلما جاء ابن [أم] (٤) ، مكتوم (٥) وشكى عجزه عن الجهاد نزل " غير أولي الضرر " (٦) فألحق به والله أعلم .

- ١- في الأصل " هعن " .
- ٢- قلت هذا الافتراض مردود فإنه لا يمكن القول بنزول آية ما " في القرآن بمجرد الرأي بل لابد من النقل الصحيح في ذلك والذي يظهر والله أعلم إن هذا الاعتراض والإجابة عنه لاداعي لهما لأن سبب نزول الآية الذي ذكره وإنما هو من رواية ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح ، وعطاء ذكره بصيغة الإبهام حيث قال " كنا نحدث " ولم يصرح بمن حدثه علماً بأن ما أخذ على عطاء كثرة الإرسال قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص(٣٩) عند ترجمة عطاء بن أبي رباح ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال . وقيل بأنه تغير بآخره ولم يكثر ذلك منه .
- ٣- سورة النساء آية (٩٥) .
- ٤- ساقطة في الاصل .
- ٥- هو صاحب رسول الله ومؤذنه عمرو وقيل عبدالله بن قيس بن زائدة بن الأصم من المهاجرين الأولين وكان ضريب البصر وكان رسول الله يستخلفه على المدينة عندما يغزو شهد القادسية وقيل مات بها وقيل بل رجع إلى المدينة ومات بها .
- انظر في ذلك طبقات ابن سعد (٤/١٥٠) سير أعلام النبلاء (١/٣٦٠) أسد الغابة (٤/١٢٧) الإصابة (٢/٢٨٤) .
- ٦- أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٩٠) والبخاري في صحيحه - كتاب التفسير - باب لا يستوى القاعدون من المؤمنين . . .

أنظر الفتح (٨/١٠٨) ح (٤٥٩٢) . ومسلم في صحيحه (٣/١٥٠٨) ح (١٨٩٨) ،

كتاب الإمارة باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين والترمذي في جامعة (٥/٢٤٠) ،

وقد دللنا على أن اسم الولد لا يسقط عن الأسباب/٢٢٢/أ/ وإن سفلوا في سورة البقرة (١) واحتجنا فيه بقوله : " يبني إسرائيل انكروا " (٢) ، وقوله في غيرها " يبني آدم " (٣) فإذا كان الابن مولودا فإسباطه أبناء الجد لا شك فيه .

رد على القدرية :

وقوله تعالى : " وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما ل هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك " (٤) حجة على القدرية واضحة لو أنصفوا ، ولم يكابر وا لحجتين : إحداهما : قوله : " وإن تصبهم حسنة " ، " وإن تصبهم سيئة " وعوده له بعد بدء " (٥) ما أصابك من حسنة ، وما أصابك من سيئة " فكيف يقدر المرء أن يحتزم مما يصيبه وقد كرره جل وتعالى مرة بعد أخرى ، ولم يقل ما أصبت فهذه إحدى الحجتين ، والأخرى : أنه قد قال جل وعز : " قل كل من عند الله " تكذبا لقولهم فيما فرقوا بين الإصابتين ، فمحال أن ينقضه على إثر النكير والتكذيب ، فيقول الحسنه من

وما بعدها ح (٣٠٣١) وما بعده كتاب التفسير باب ومن سورة النساء ، وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٢٨/٥) والواحد في أسباب النزول ص (٢٠٦) والبغوي في تفسيره (٤٦٧/١) ، وأورده ابن كثير في تفسيره (٣٣٩/٢) .

- ١- انظر ما سبق ص (٧٩) .
- ٢- سورة البقرة آية (٤٠ ، ٤٧) .
- ٣- انظر على سبيل التمثيل لا الحصر سورة الأعراف آية (٣٦ ، ٢٧ ، ٣١ ، ٣٥) .
- ٤- الآيتان من سورة النساء (٧٨ ، ٧٩) .
- ٥- الأولى تقدير " بقوله " بعدها .

عندي ، والسيئة من نفسك (١) .

هذا ما لا يذهب على ذي حجبٍ إذا تدبره ، وكثير من أهل نحلتنا يزعمون : أن فسي قوله " ما أصابك ضمير " يقولون " وهو كما قالوا إن شاء الله ، كأنه قال : (فما لهُـولاءُ القوم لا يكادون يفقهون حديثاً يقولون ما أصابك) (٢) كما قال عزوجل " ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم ربنا أبصرنا " (٣) فيه : والله أعلم ضمير يقولون (٤) .

وهذا وإن كان كذلك ، فالاحتجاج به عليهم لا وجه له ، لإنكارهم واعتلالهم بأنسه ليس بمسطور ، وما احتجنا به غير مستطيعين رده .

قوله : " فما لكم في المنفقين فتئين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضل الله فلن تجد له سبيلاً " (٥) حجة عليهم (٦) : لإخباره في ابتداء الآية عنهم بالكسب ، وفي سياقها عن نفسه بالإضلال لهم ، وتوكيده ذلك بقوله " أتريدون

١- ولذلك قال العلماء : أن معنى قوله " فمن نفسك " أي بذنب استوجبت هـذـه

السيئة به أكتسبته نفسك ، فالحسنة والسيئة من الله لكن السيئة تصيب العبد

بسبب ذنبه كما قال تعالى " وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير "

انظر في ذلك تفسير الطبري (١٧٥/٥) وما بعدها وتفسير ابن كثير (٣١٩/٢) ، ودفع

وإيهام الإضطراب ضمن أضواء البيان (٨٣/١٥) .

٢- أنظر في هذا التقدير الجامع لأحكام القرآن (٢٨٥/٥) ، والبحر المحيط (٣٠١/٣) .

٣- سورة السجدة آية (١٢) .

٤- أنظر في ذلك تفسير الطبري (٩٨/٢١) ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢٠٦/٤) ، إعراب

القرآن للنحاس (٢٩٣/٣ - ٢٩٤) والنبیان في إعراب القرآن للعكبري (١٠٤٨/٢) .

٥- سورة النساء آية (٨٨) .

٦- أي على القدرية وقد مر نكرهم في الآية السابقة .

أن تهتدوا من أضل الله ﴿١﴾ .

وهذا أيضا من المواضع التي يحسن فيها حذف هاء المفعول ^(٢) ألا تراه يقول فسى موضع آخر "أفرايت من اتخذ الله هوائه وأضله الله على علم" ^(٣) ؟ فأثبت الهاء لجواز الحذف والإثبات . ثم قال " ومن يضل الله فلن تجد له سبيلا " ^(٤) .

ولقد بلغني عن بعضهم : أنه قال : في هذا وفي قوله : " يضل من يشاء " ^(٥) وأشباهه في القرآن أنه ^(٦) ينسبهم إلى الضلال ^(٧) كأنه يومي إلى أنه يضل من يشاء بالثقل بمعنى أنهم ضلال .

وهذا قول يستغني سامعه بقبحه عن إيراد الحجة في نقضه ، ومن كان هذا ميلغ علمه باللغة لم يحسن به التروس بالبدعة .

- ١- سورة النساء آية (٨٨) .
- ٢- اي في قوله " اضل " .
- ٣- سورة الجاثية آية (٢٣) .
- ٤- سورة النساء آية (٨٨) .
- ٥- انظر بعض ماورد من ذلك في سورة الرعد آية (٢٧) وسورة ابراهيم آية (٤) وسورة النحل آية (٩٣) وسورة فاطر آية (٨) وسورة المدثر آية (٣١) .
- ٦- في الأصل " أن " وهو خطأ .
- ٧- ونص على ذلك عنهم ابن قتيبة في الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية ص (٢٢٦) بقوله " كقولهم في : (يضل من يشاء) ينسبهم إلى الضلال . ورد عليهم بقوله " ولو أراد النسبة لقال يضلهم كما يقال يخونهم ويفسقهم ويظلمهم أي ينسبهم إلى ذلك) أ هـ .

شأن الصلاة :

قوله تعالى " وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم " (١) حجة : لمن يقول أن المسافر بالخيار في إتمام الصلاة وقصرها (٢) ، ورد على (٣) ٢٢٢ / من يقول فرضه ركعتان ، إذ لو كان كذلك مارد الأمر إليهم وأزال عنهم الجناح في القصر وكان فاقصروا على لفظ الأمر والله أعلم .
 وقوله " إن خفتم " - شرطه ، فثبتت رخصة القصر في الخوف بالقرآن وفي الأمن بالسنة (٤) .

- ١- سورة النساء آية (١٠١) .
- ٢- وهم جمهور الصحابة والتابعين ، وذهب الحنفية وعمر بن عبدالعزيز وحماة بن أبي سليمان والقاضي اسماعيل من المالكية وهي رواية عن مالك وأحمد إلى أن القصر فرض . وانظر للتفصيل في هذه المسألة أحكام القرآن للجصاص (٢٣١/٣) وما بعدها .
 المحلى لابن حزام (١٨٥/٣) وما بعدها ، المعنى لابن قدامه (٢٦٧/٢) .
 الجامع لأحكام القرآن (٣٥١/٥) ، (٣٥٢) ، والفتح (٦٥٧/٢) .
- ٣- كرر كلمة " على " .
- ٤- جاء القصر في السفر حتى ولو كان الانسان امنا في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة منها :
 أ- حديث عائشة رضي الله عنها قالت : (فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت في السفر وزيدت في الحضر) .
 ب- حديث أنس رضي الله عنه قال : (مليت الظهر مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعاً وبذي الحليفة ركعتين) .
 ج- حديث أنس أيضاً قال : (خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة) .
 وهذه الثلاثة متفق عليها . انظر اللؤلؤ والمرجان (١٣٦/١) .

وعلى جوازه دهما، (١) [الأمة] (٢) واختلافهم في أنواع الأسفار لا في الأمن .

صلاة الجماعة :

وقوله : " وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلوة " إلى قوله " لم يصلوا فليصلوا معك " (٣)

حجة : لمن يزعم أن صلاة الجماعة فرض (٤) ، إذ لا تجوز أفعال الضرورية - من التقدم والتأخر

د- مارواه مسلم في صحيحه (٤٧٨/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين

وقصرها عن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب " ليس عليكم جناح أن تقصروا

من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا " فقد أمر الناس فقال : عجبت مما عجبت

منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : " صدقة تصدق الله

بها عليكم فاقبلوا صدقته " .

هـ- مارواه مسلم (٤٧٩/١) عن ابن عباس قال : " فرض الله الصلاة على لسان نبيكم

على المسافرين ركعتين وعلى المقيم أربعة " .

١- هي العدد الكثير وقيل كثرة الناس وهي بمعنى . انظر المجمل (٣٢٧/١) مادة صهم ،

ولسان العرب (٢١٢/١٢) مادة صهم .

٢- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٣- سورة النساء آية (١٠٢) ولفظ الآية كاملا " وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلوة فلتقم

طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة

أخرى لم يصلوا فليصلوا معك " .

٤- لعله يعني داود الظاهري لأنه قال بعد ذلك في معرض الرد عليه " والموجب لصلاة

الجماعة المعتبر بصلاة الخوف وما ذكرنا من السنة لا يقول بالقياس ؟! وذكر الحافظ ابن

حجر في الفتح (١٤٨/٢) أن داود بالغ في ذلك وجعلها شرطا في صحة الصلاة .

وممن قال أنها فرض عين إلا أنها ليست شرطا لصحة الصلاة عطاء والأوزاعي وأحمد

وإبن خزيمة وابن المنذر وابن حبان وغيرهم .

وذهب الشافعي وكثير من الحنفية والمالكية إلى أنها فرض كفاية .

والإنتظار - في صلاة يستطيع المنفرد أن لا يفعلها (١) ولو فعلها فسدت عليه، إلا وإقامتها في الجماعة فرض ، ويؤيد هذا من قوله (تواعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بإحراق بيوت من تخلف عنها) (٢) .

وهذه النكتة من الكتاب والسنة ، وإن كان فيها متعلق ، فليس الأمر عندي كذلك ، إذ ابتدأ الآية ليس فيه أمر بإقامتها كذلك . إنما هو تعليم له صلى الله عليه وسلم كيف يصلحها بأصحابه . واستدلله بأفعال الضرورة فيها على إيجابها ليس كذلك ، إذ العمل

وذهب الشوري وأبو حنيفة ومالك ومن معهم إلى أنها سنة مؤكدة .

وللتفصيل في ذلك راجع المعني لابن قدامة (١٧٦/٢) ، الجامع لأحكام القرآن

(٣٤٨/١ ، ٣٤٩) بدائع الفوائد (١٥٩/٣) كتاب الصلاة لابن القيم ص (٦٣) فتح

الباري (١٤٨/٢) .

١- أي هذه الاعمال من التقدم والتأخر والإنتظار ، وخلاصة دليل القائلين بفرضيتها :

أن الأمر بصلاة الجماعة في الخوف مع ما يصاحبها من أعمال الضرورة كالتقدم والتأخر - وهذه الأعمال يستطيع أن يتجنبها المصلي بصلاته منفردا ومع ذلك لم يؤمر بصلاتها

منفردا دليل على أن أقامتها في الجماعة فرض .

٢- هذا طرف حديث أخرجه مالك في الموطأ (١٢٩/١ ، ١٣٠) كتاب صلاة الجماعة باب

فضل صلاة الجماعة وأحمد في المسند (٤٤/٢ ، ٣٧٦ ، ٣٧٩) ، والبخاري في صحيحه

كتاب الأذان باب وجوب صلاة الجماعة وفي عدة مواضع أخرى .

انظر الفتوح (١٤٨/٢ ، ١٦٥) ح (٦٤٤ ، ٦٥٧) والإمام مسلم في صحيحه (٤٥١/١) ،

ح (٦٥١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل الجماعة. والبيهقي في السنن الكبرى

(٥٥/٣) كتاب الصلاة باب ماجاء من التشديد في ترك صلاة الجماعة من غير عذر .

وسيشير المؤلف إلى طرف منه بعد ذلك .

على الجملة في الصلاة مفسد لها ، وقد عمل النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة أعمالاً وأمر بأخرى منها حمله (١) أمامه (٢) ، وفتح الباب (٣) ، وأمره بقتل الحية ، والعقرب (٤)

١- حديث حمل النبي لأمامة رواه مالك في الموطأ (١٧٠/١) كتاب قصر الصلاة باب جامع الصلاة من حديث أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يملئ وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله " .

ورواه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه انظر الفتح (٧٠٣/١) ح (٥١٦) ومسلم في صحيحه (٣٨٥/١) ح (٥٤٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ، وأبو داود في سننه (٢٤٢/١) ، ح (٩٢٠) كتاب الصلاة باب العمل في الصلاة .

والنسائي في سننه (١٠/٣) ح (١٢٠٥، ١٢٠٤) كتاب السهوبات حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة .

٢- هي أمامة بنت أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف العشمية وهي بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج بها علي بن أبي طالب وعاشت بعده حتى تزوج بها المغيرة بن نوفل وتوفيت عنده في زمن معاوية بن أبي سفيان .

انظر في ذلك طبقات ابن سعد (٢٦/٨) وأسد الغابة (٤٠٠/٥) وتهذيب الأسماء واللغات (٣٣١/٢) ، سير أعلام النبلاء (٣٣٥/١) الإصابة (١٤/٨) .

٢- حديث فتح الباب أخرجه أحمد في المسند (٣١/٦) ، وأبو داود في سننه (٢٤٢/١) ، ح (٩٢٢) كتاب الصلاة باب العمل في الصلاة ، والترمذي في جامعه (٤٩٧/٢) ح (٦٠١) كتاب الصلاة باب مايجوز من المشي والعمل في صلاة التطوع .

والنسائي في سننه (١١/٣) ح (١٢٠٦) كتاب السهوبات المشي أمام القبلة خطى يسيره كلهم من حديث عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يملئ في البيت والباب مغلقاً فجئت فمشى حتى فتح لي ثم رجع الى مقامه " .

٤- جاء في حديث أبي هريرة " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الأسود بين

فلم يجز أن يباح سائر الأعمال فيها إعتباراً بأن النبي صلى الله عليه وسلم عمل بعضهما، والموجب (١) بصلاة الجماعة المعتبر بصلاة الخوف وما نكرنا من السنة لا يقوّل بالقياس . فكيف يجوز له الاعتبار بأعمال الضرورة فيها (٢) على إيجابها بل يلزمه أن يسلم لكل هذه الأشياء في مواضعها ولا يحمل غيرها عليها .

والذي يدل عليه النظر والله أعلم أن صلاة الخوف صليت في جماعة ليبادر بالفراغ منها خروج الوقت إذ لا يمكن لجيش أن يصلي واحد بعد آخر قبل ذهاب الوقت ، ولعلها صليت مع ذلك في آخر الوقت فكان أضيّق عليهم . وما أحتج به من وعيد النبي صلى الله عليه وسلم بتحريق البيوت ، فهو والله أعلم للمنافقين لا للمسلمين ألا تراه صلى الله عليه وسلم يقول : فسي الحديث (٣) لقد هممت أن [يحطب حطب ويؤمر بالصلاة فينادى بها ثم أمر] رجلا يؤم الناس ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عن الصلاة فأحرق عليهم) .

وقال : في آخر الحديث " والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عرقاً (٤) من شاة

في الصلاة : الحية والعقرب " وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٨/٢ ، ٢٥٥) ، وغيرها وأبو داود في سننه (٢٤٢/١) ح (٩٢١) كتاب الصلاة باب العمل في الصلاة .
والترمذي في جامعه (٢٣٣/٢) ح (٣٩٠) كتاب الصلاة باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة، والنسائي في سننه (١٠/٣) ح (١٢٠٢) كتاب السهو باب قتل الحية والعقرب .

١- أي والذي أوجب صلاة الجماعة بصلاة الخوف وبما نكر من السنة وهو حديث التحريق - لا يقول بالقياس .

٢- أي في الصلاة .

٣- ما بين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٤- العرق بفتح العين المهملة وسكون الراء هو العظم الذي عليه لحم وقيل هي قطعة اللحم . وقيل هي العظام التي يؤخذ منها هبر اللحم ويبقى عليها لحم رقيق .

سعيئة أو مرماتين (١) حسنتين لشهد العشاء" (٢).

فكيف يدع صلى الله عليه وسلم فرضاً يتواعد غيره على تركه بحرق البيوت ويشتغل

بحرقها ، هلاً كان يحرقها بعد الفراغ من فرض الجماعة لو أعدها فرضاً؟!!

وقوله صلى الله عليه وسلم : " لشهد العشاء " محقق أنه : للمناققين ، لأنه قد قال :

في غير هذا الحديث /أ٢٣/ (أثقل الملاة على المناققين ملاة العشاء [والصبح] (٣) ولو

يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حيو" (٤) .

انظر غريب الحديث لأبي إسحاق (١٠١١/٣) والنهاية (٢٢٠/٣) والفتح (١٥٢/٢)

١- المرماتين : تثنية مرمة بكسر الميم وهي ما بين ظلفي الشاة من اللحم وقيل السهم

الصغير الذي يتعلم به الرمي وهو أحقر السهام وأدناها .

انظر النهاية (٢٦٩/٢) والفتح (١٥٢/٢) .

٢- سبق تخريج الحديث ص (٢٤٠) .

٣- ساقطة من الأصل ومثبته في التصحيح الهامشي .

٤- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٤/٢) ، (١٤٠/٥ ، ١٤١) ، والبخاري في صحيحه كتاب الأذان باب فضل العشاء في الجماعة . أنظر الفتح (١٦٥/٢) ح (٦٥٧) ومسلم في صحيحه (٤٥١/١) ح (٦٥١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة وببستان

التشديد في التخلف عنها .

وابن ماجة في سننه (٢٦١/١) ح (٧٩٧) كتاب المساجد والجماعات باب صلاة العشاء

والفجر في جماعة .

ورواه أيضا أبو داود في سننه (١٥٢/١) ح (٥٥٤) كتاب الصلاة باب فضل صلاة الجماعة

والنسائي (١٠٤/٢) ح (٨٤٣) كتاب الإمامة باب الجماعة إذا كانوا اثنين .

وأما احتجاجة بحديث ابن أم مكتوم : فإن عاصمًا (١) رواه عن أبي رزين (٢) عن أبىـن أم مكتوم وفيهم من يرسله فيقول: إن ابن أم مكتوم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) ،

- ١- هو عاصم بن بهدلة بن أبي النجود الأسدي مولا هم الكوفي أبو بكر شيخ الإقراء بالكوفة وأحد القراء السبعة معدود في التابعين ولد في زمن معاوية وكان صاحب سنة وقراءه وحديثه مخرج في الكتب الستة توفي سنة عشرين ومائة وقيل غير ذلك .
انظر التاريخ الكبير (٤٨٧/٦) الجرح والتعديل (٣٤٠/٦) سير أعلام النبلاء (٢٥٦/٥) .
معرفة القراء (٨٨/١) غاية النهاية (٣٤٦/١) تهذيب التهذيب (٣٨/٥) .
- ٢- هو مسعود بن مالك أبو رزين الأسدي مولى أبي وائل الاسدي الكوفي روى عن معاذ بن جبل وابن مسعود وابن أم مكتوم وغيرهم وعنه عاصم بن أبي النجود والأعمش وغيرهم توفي سنة خمس وثمانين وهو ثقة فاضل .
انظر التاريخ الكبير (٤٢٣/٧) والتاريخ الصغير (٢٦٥/١) الجرح والتعديل (٢٨٢/٨) تهذيب التهذيب (١١٨/١٠) التقريب (٥٢٨) .
- ٣- حديث ابن أم مكتوم رواه مسلم في صحيحه (٤٥٢/١) ح (٦٥٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء . من طريق أبي هريرة قال : أتى النبي رجل أعمى فقال يا رسول الله إنه ليس لي قائد يقودني الى المسجد فسأل رسول الله أن يرخص له فيملي في بيته فرخص له فلما ولي دعاه فقال " هل تسمع النداء بالصلاة " فقال : نعم قال : " فأجب " إلا أنه لم يصرح باسمه .
ورواه أبو داود في سننه (١٥١/١) ح (٥٥٢) كتاب الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي رزين عن ابن أم مكتوم انه قال " يا رسول الله إنني رجل ضريب البصر شاسع الدار ولي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي ؟ قال : هل تسمع النداء ؟ قال نعم : قال " لا أجدر لك رخصة " .
ورواه أيضا ابن ماجة (٢٦٠/١) ح (٧٩٢) كتاب المساجد والجماعات باب التغليب في سننه
في التخلف عن الجماعة ، ورواه النسائي في سننه (١٠٩/٢ ، ١١٠) ح (٨٥١) كتاب الإمامة باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن .

ومع ذلك فقد عارضه حديث عتبان بن مالك (١) وهو أصح إسنادا (٢) منه لامحالة ، والذي

١- ذو صاحب رسول الله عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم الأنصاري الخزرجي السالمي بدري عند الجمهور وحديثه في الصحيحين ذكر ابن سعد أن النبي آخى بينه وبين عمر بن الخطاب . توفي في خلافة معاوية وقد أضر في آخر عمره .

انظر طبقات ابن سعد (٢٧٢/٣) التاريخ الكبير (٨٠/٧) والجرح والتعديل (٣٦/٧) تجريد أسماء الصحابة (٣٧٠/١) الإمامية (٢١٢/٤) تهذيب التهذيب (٩٣/٧) .

٢- حديث عتبان أخرجه البخاري في صحيحه (٦١٨/١) ح (٤٢٥) كتاب الصلاة باب المساجد في البيوت .

ومسلم في صحيحه (٦١/١ ، ٤٥٥) ح (٣٣) في كتاب الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ، وفي كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ونصه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنني قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي وإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم، ولم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم . وددت أنك يا رسول الله تأتني فتصلي في مصلي فاتخذته مصلي قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " سأفعل إن شاء الله " قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر الصديق حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال " أين تحب أن أصلي من بيتك " قال : فاشرت إلى ناحية من البيت فقام رسول الله فكبر فقمنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم . . . " الحديث .

تفسيه :

قول المؤلف وقد عارضه حديث عتبان بن مالك وهو أصح إسنادا غير مسلم لأنسه لامعارضة بين حديث عتبان وحديث ابن أم مكتوم فحديث عتبان كما مر قريبا يدل على أنه لا يصلي في بيته الا في وقت المطر حينما يسيل الوادي الذي بينه وبين قومه ولا شك أن المطر من الأعذار المبيحة للتخلف عن الجماعة بدليل ما جاء فسي

يزيل الريب كله حديث مالك^(١) عن نافع^(٢) عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه

الحديث المتفق على صحته .

انظر اللؤلؤ والمرجان (١٣٧/١) عن ابن عمر قال : أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول " ألا صلوا في الرحال "

فعلى هذا يكون حديث عتبان حجة للقائلين بوجوب الجماعة. وأما إعلاله حديث

ابن أم مكتوم بأن من الرواة من يرسله فهي علة مردودة لأن الحديث كما مر قد رواه

مسلم في صحيحه ويتبين من مجموع الأحاديث السابقة وجوب صلاة الجماعة وأن من

تركها فهو آثم وصلاته صحيحة ، ولمزيد من الاستفصال في حكم صلاة الجماعة راجع

ماسبق ذكره من المراجع ص (٢٢٩/٤٣٠) ومجموعة رسائل في الصلاة ص (٩٨، ١٣١، ١٤٣، ١٦٦، ٢١٩)

١- هو إمام دار الهجرة مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي صاحب الموطأ

والإيه ينسب المذهب المالكي رأس المتقنين وكبير المتثبتين ولد سنة ثلاث وتسعين

وتوفي بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة .

انظر تاريخ خليفة (٣١٩/١ ، ٤٥١) التاريخ الكبير (٣١٠/٧) الحلية (٣١٦/٦) .

سير أعلام النبلاء (٤٨/٨) تذكرة الحفاظ (٢٠٧/١ - ٢١٣) تهذيب التهذيب (٥/١٠) .

٢- هو نافع مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب أبو عبدالله المدني القرشي ولاه إصابه

مرابن عمر في بعض مغازيه كان من أئمة التابعين وكان إماما في العلم متفق عليه توفي

سنة سبع عشرة ومائة وقيل بعد ذلك .

انظر تاريخ خليفة (٢٠٦) التاريخ الكبير (٨٤/٨) الجرح والتعديل (٤٥١/٨) ،

سير أعلام النبلاء (٩٥/٥) تذكرة الحفاظ (٩٩/١) تهذيب التهذيب (٤١٢/١٠) .

وسلم قال " صلاة الجماعة تزيد على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة " (١) .
 وكل حديث روي في ذلك لا يكافي حديث مالك. هذا، ونحن نؤكد (٢) صلاة الجماعة
 ولا نبيح تركها لمن قدر عليها بأي وجه كان ولا نرخص في تركها إلا من عذر بين من غير
 أن نعدّها فرضاً ، فمن رأى إتيانها من وكيد السنة ولم يرفي تركها رأي الرافضة (٣) ثم
 تخلف عنها من غير عذر صلى في منزله ضيع حظ نفسه وأجزأته صلاته في بيته وفاتتته
 درجات الحاضرين [من غير أن يكون] (٤) لفرضه من التاركين [(٥) وقد رأى النبي صلى
 الله عليه وسلم الرجل الذي أمره بإعادة الصلاة ثلاث مرات وحده (٦) وما يحسنها " (٧)

- ١- أخرج الإمام مالك في الموطأ (١٢٩/١) في كتاب صلاة الجماعة باب فضل صلاة الجماعة
 على صلاة الفرد والإمام أحمد في المسند (٦٥/٢) والبخاري في صحيحه في كتاب الجماعة
 باب فضل صلاة الجماعة وباب فضل الفجر في جماعة .
 انظر الفتح (١٥٤/٢ ، ١٦٦) ح (٦٤٥ ، ٦٤٩) وسلم في صحيحه (٤٥٠/١) ح (٦٥٠) ،
 كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة .
- ٢- في الأصل (موكد) وهو خطأ .
- ٣- الرافضة لا يرون الصلاة مع جماعة المسلمين لكن يجيزون ذلك من باب التقيّة .
 انظر قولهم في ذلك في الكافي قسم الفروع (٣٨١/٣) ، ومن لا يحضره الفقيه
 (٢٦٥/١) ، المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية ص (١٦١) .
- ٤- قوله (من غير أن يكون) مثبت في التصحيح الهامشي .
- ٥- قوله (وقد رأى النبي) وما بعدها مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٦- في الأصل قبلها كلمة " على " .
 والبخاري رسم في صحيحه . انظر التلويح رقم (٨١/١)
- ٧- هذا هو حديث المسيء صلاته وقد أخرج الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/٤) وأبو داود في
 سننه (٢٢٦/١ ، ٢٢٧) ح (٨٥٦ ، ٨٥٧) كتاب الصلاة باب صلاة من لا يقيم صلبه في
 الركوع والسجود والترمذي في جامعه (١٠٠/٢) ح (٣٠٢) كتاب الصلاة باب ماجاء في
 وصف الصلاة ، والنسائي في سننه (١٩٣/٢) ح (١٠٥٣) كتاب الإفتتاح باب الرخصة
 في ترك الذكر في الركوع ورواه أيضا الحاكم في المستدرک (٢٤١/١ ، ٢٤٣) وصححه
 ووافقه الذهبي .

فلم يعب عليه إنفراده وإنما عاب عليه ماعمله ولمهقل لاطمئنها إلا في جماعة فإنها لاتجزيك إلا فيها، وقال لمن صلى في رحله " إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه فإنها له نافلة " (١) .

فجعل فرضها للأولى التي أنفرد بها (٢) ولم يجعلها السني صلاها في جماعة [(٣)]
 وقوله : " إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا " (٤) دليل على أن الجماعة قد يجوز أن يخبر عنهم بلفظ الواحد (٥) لأنه جل وتعالى لم يقل أعداء مبينين ومثله في القرآن كثير .

رد على الشراه (٦) .

قوله : " إن الله لا يغفر أن يشرك

- ١- هذا جزء من حديث أخرجه أبو داود في سننه (١٥٧/١) ح (٥٧٥) كتاب الصلاة باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يملي معهم وأخرجه مع اختلاف في اللفظ الترمذي في جامعه (٤٢٤/١) ح (٢١٩) كتاب الصلاة باب ماجاء في الرجل يملي وحده ثم يدرك الجماعة .
- والنسائي في سننه (١١٢/٢ ، ١١٣) ح (٨٥٨) كتاب الإمامة باب إعادة الفجر مع الجماعة لمن صلى وحده .
- ٢- ما ذكره المصنف من أن الصلاة الأولى هي الفريضة هو أظهر الأقوال في المسألة ، ولمزيد من التفصيل راجع شرح النووي على مسلم (١٤٨/٥) التلخيص لابن حجر (٣٢ ، ٣١/٢) .
 نيل الأوطار (٩٣/٣) وتحفة الأحوذى (٤/٢) .
- ٣- نهاية ما أثبت من التصحيح الهامشي .
- ٤- سورة النساء آية (١٠١) .
- ٥- انظر في ذلك الجامع لأحكام القرآن (٣٦٣/٥) والبحر المحيط (٣٣٩/٣) .
- ٦- الشراه هم الخوارج وهم الذين خرجوا على الإمام علي رضي الله عنه بعد أن كانوا ممن أنصروه بسبب التحكيم الذي أصروا عليه قبل ذلك في معركة صفين ثم أنكروا عليه أن يحكم الرجال في كتاب الله وقالوا لاحكم إلا لله ثم نزلوا بأرض يقال له حـروراء وإليها ينسبون فيقال حـرورية فأرسل اليهم الإمام علي رضي الله عنه ابن عباس

بـه ويغفر مـــــــر مـــــــادون ذلك لمن يشاء " (١).

رد على المعتزلة في باب الوعيد وعلى الشراء في باب الذنوب :

فأما الرد على المعتزلة : فإنهم يزعمون أن من مات على ذنوبه غير تائب منها فهو مخلد في النار (٢) ، وقد أخبر الله في هذه الآية : أن في المحتقبين (٣) ذنوباً ماتوا عليها من غير توبة- من يغفر له ، ولم يوتئس من الغفران إلا الكفار الذين يموتون بكفرهم ، فأما من تاب

فناظرهم فرجع بعضهم وأصر الآخرون ولهم عدة أسماء فيسمون بالخوارج وبالحرورية وبالشراء والمحكمة والمارقة " ولهم اعتقادات باطلة منها قولهم أن مرتكب الكبيرة كافر ويخلد في النار .

وانما سموا شراء كما قال صاحب مقالات الإسلاميين ص (١٢٨) بسبب قولهم شريفاً أنفسنا في طاعة الله أي بعناها بالجنة .

وانظر فيما سبق ولمزيد من التفصيل مقالات الإسلاميين (١٢٨) وما بعدها والفرق بين الفرق ص (٧٢) وما بعدها والملل والنحل (١١٤/١) وما بعدها .

١- سورة النساء آية (٤٨، ١١٦) .

٢- انظر قول المعتزلة في الوعيد في مقالات الإسلاميين (٢٧١ ، ٢٧٤) وما بعدهمـا وشرح الأصول الخمسة (٦٠٩) وما بعدها .

وانظر قولهم في تخليد من مات على الذنوب بالنار الفرق بين الفرق ص (١١٥) ،

والملل والنحل (٤٥/١) وانظر ما سبق ص (٩١)

٣- جمع محتقب وهو مأخوذ من قولهم احتقب يحتقب إذا احتبس ومنه احتقب المطر إذا احتبس والمحتقبون هم المذنبون أو جامعوا الأثم من باب قولهم احتقب فلان الأثم كأنه جمعه واحتقبيه من خلفه .

انظر معجم مقاييس اللغة (٨٩/٢) مادة حقب والمفردات للراغب ص (١٢٦)

ولسان العرب (٣٢٤/١) مادة حقب .

من الكفر واستغفر من الذنوب من الموحدين ، فليس بداخل في هذه الآية ، إذ يقول تبارك وتعالى في الكفار : " قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف " (١) ، وقال : " لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا الله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم (٢) فعلمنا : أن قوله : " إن الله لا يغفر أن يشرك به " واقع على من مات كافرا .

وقال في المؤمنين العنبيين : " ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيمًا " (٣) وقال : " والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله (٤) فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنت تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين (٥) " (٦) .

وقال : " والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر / ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب ، يوم القيامة ويخلد فيه مهانا إلا من تاب وءامن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيمًا " (٧) فعلمنا أن قوله : " ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " لمن مات على [غير] (٨) توبة . راذ التائب من الكفر والذنوب قد محمت التوبة عنهما ما احتقباها فحصلت الآية لغيرهما .

١- سورة الانفال آية (٣٨) .

٢- سورة العائدة الآيتان (٧٣ ، ٧٤) .

٣- سورة النساء آية (١١٠) .

٤- قوله " ذكروا الله " مثبتة في التصحيح الهامشي .

٥- في الأصل " العالمين " وهو خطأ .

٦- سورة آل عمران آية (١٣٥ ، ١٣٦) .

٧- سورة الفرقان الآيات (٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠) .

٨- مثبتة من التصحيح الهامشي .

وأما الرد على الشراء : في باب الذنوب ، فإنهم يعدون صغيرها وكبيرها كفرًا (١) فإذا كان الكفر كفرًا والذنب كفرًا ، فما الشيء الذي يغفره الله بعد الشرك لمن يشاء ؟ هذا مالا يذهب على المميزين إذا أبصروه وأعملوا الفكر فيه مع أنه بحمد الله جلي واضح .

رد على من يقول بخلق القرآن :

قوله : " ومن أصدق من الله قيلا " (٢) حجة على من يقول بخلق القرآن (٣) إذ لو كان القيل على المجاز ، ما كان يقال فيه هذا ، وكيف يجوز أن يقال : من أصدق قيلا من حائط فلان إذا مال (٤) ، فسقط؟ هذا يستحيل في اللغة والعقول لو تدبروه .

رد على الجهمية :

قوله " واتخذ الله إبراهيم خليلا " (٥) حجة على الجهمية (٦) وبلغني أنهم يجعلون الخليل في هذا الموضع : الفقير كانه : اتخذه فقيرا إليه ، يذهبون به إلى الخلّة بفتح الخاء (٧) فرارا مما يلزمهم في الخلّة بضمها ، ويحتجون ببيت لزهير بن أبي سبي

-
- في
- ١- انظر قولهم بذلك مقالات الإسلاميين ص (٨٦، ١١٩) والفرق بين الفرق ص (٧٣، ٧٤) ، وما بعدهما والملل والنحل (١١٥/١) .
 - ٢- سورة النساء آية (١٢٢) .
 - ٣- وهم المعتزلة والخوارج وكثير من الرافضة والزيدية وقد سبقت الإشارة إلى ذلك ص (٧١) .
 - ٤- هذا مثل يجعل المعتزلة ومن معهم القول من الله نظيره كما ذكر ابن جرير الطبري ذلك عنهم في تفسيره (٥١١/١) حيث يقولون في قول الله " كن فيكون " هذا نظير قول القائل " قال الحائط فمال ولا قول للحائط يريدون نفي صفة الكلام عن الله وقد ناقشهم الطبري رحمه وبين بطلان قولهم فليراجع .
 - ٥- سورة النساء آية (١٢٥) .
 - ٦- انظر ما سبق ص (١٦٨) .
 - ٧- انظر قولهم ذلك في تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص (٦٧) حيث ذكر ذلك عنهم ورد عليه بنحو ما رد عليه المؤلف ، وانظر الاختلاف في اللفظ له ص (٢٤١) .

سلمى (١).

وإن أتاه خليل يوم مسألة * يقول لا غائب مالي ولا حرم (٢)
والخليل وإن كانت العرب تسمى به الفقير (٣) فهي لاتأبأ من تسمية
الصديق به بل تسميتها الصديق به (٤) [أكثر] (٥).

- ١- هو زهير بن ابي سلمى ربيعة بن رباح المزني حكيم الشعراء في الجاهلية ومن ائمة الأدب من يفضله على شعراء العرب كافة ولد في بلاد مزينة بنواحي المدينة وسكن نجد وكان من أسرة معروفة بالشعر وهو والد الصحابي كعب بن زهير توفي قبل الهجرة بثلاث عشرة سنة .
أنظر في ذلك الشعر والشعراء ص (٧٣) خزنة الأدب (٢/٣٣٢) الأعلام للزركلي (٣/٥٢).
- ٢- الحرم قيل أنه بمعنى الحرام وقيل هو الممنوع والبيت أورده ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص (٦٧) وفي الإختلاف في اللفظ (٢٤١) وابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٢/١٩٦) وسيبويه في الكتاب (٣/٦٦) وأبو البقاء في التبيان (٢/٩٢٧) وابن منظور في لسان العرب مادة خلل/حرم (١١/٢١٥) ، (١٢/١٢٨) وابن هشام في مغني اللبيب (٢/٤٢٢) برقم (٦٦٩) والبغدادى في الخزانة (٩/٤٨ ، ٧٠).
- ٣- انظر في ورود ذلك عن العرب الصحاح للجوهري (٤/١٦٨٧) مادة خلل ولسان العرب (١١/٢١٥) مادة خلل .
- ٤- انظر في ورود ذلك عن العرب الصحاح للجوهري (٤/١٦٨٨) مادة خلل ولسان العرب (١١/٢١٦ ، ٢١٧) مادة خلل .
- ٥- مثبتة من التصحيح الهامشي .

وعلى ألسنتها أسير ، ولو كان تسمية الفقير به أشهر عندها من تسمية الصديق به ، لكان إعدائهم إياه هاهنا فقيراً من الإفراط في الجهل والنقيصة في العقل إذ هو موضوع موضع الفضيلة ، لإبراهيم صلى الله عليه وسلم ، فكيف يمدح إبراهيم بشي ، يشاركه فيه جميع الناس قبله وبعده كافر هم ومسلمهم بل يشاركه فيه جميع الرو [حانين] (١) من اليهائم والحشرات وسائر الخلق من الجن والشياطين ، راذ لانعلم أحدا من هؤلاء ، إلا فقيراً إلى الله وهل أتى على إبراهيم [(٢) وقت لم يكن فيه فقيراً إلى الله قبل النبوة وبعدها !؟ ثم اتخذه فقيراً إليه ، وهل خص الله إبراهيم [وحده بالفقر إليه من بين سائر العالم ؟ حتى يذهب بتأويل الخليل إليه ، وهل كان قبل اتخذه إياه - فقيراً إليه - غنيا عنه ؟ أويجوز أن يكون أحد من الملائكة وحملة العرش والأنبياء والمرسلين غنيا عن الله في شيء من الأحوال ؟ ولا أعلم المساكين يفزعون إلى اللغة في وقت ؛ إلا غلطوا طريقها وجأوا بأقطع مما يفرون منه . وبيت زهير يمدح به هرم بن سنان (٣) .

قد يجوز أن يكون لهرم خليل يحبه / ٢٤ / أ / فيسأله في حملات (٤) وديات وجوائح (٥) - يتوسلون به إلى هرم - فلا يرده عنها ، فيكون الخليل في بيت زهير أيضاً صديقاً وإن كان

١- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٣- هو هرم بن سنان بن أبي حارثة المري من مرة بن عوف بن سعد بن ذبيان من أجواد العرب في الجاهلية يضرب به المثل وهو ممدوح زهير ابن أبي سلمى اشتهر هو وابنه عمه الحارث بن عوف بن أبي حارثة بدخولهما في الإصلاح بين عبس وذبيان مات هرم قبل الإسلام في أرض لبني أسد يقال لها " رزاء " وهو متوجه إلى النعمان ووفدت بنته على عمر بن الخطاب في خلافته .

انظر ترجمته في مجمع الأمثال للميداني (٣٣٦/١) الأغاني (١٤١/٩ ، ١٤٣) الأعلام

للزركلي (٨٢/٨) .

٤- الحملات : جمع حماله وهي مايتحملة الإنسان عن غيره من دية أو غرامة انظر لسان

العرب (١٨٠/١١) مادة حمل .

٥- الجوائح جمع جائحة وهي الشدة والنازلة العظيمة التي تجتاح المال من سنة أو فتننة

غير ضار كينونته فقيرا .

حجة على مثبتى الإستطاعة :

وقوله : " ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم " (١) حجة على مثبتى الإستطاعة بكل حال (٢) ، وقد أخبر الله تما عن المأمورين بالعدل بين النساء أنهم لا يستطيعونه ولو حرصوا .

وهذه آية يحتج بها في باب الفقه (٣) ، ولكن هذه النكتة فيها حجة عليهم (٤) بينه مع أن نفي هذه الإستطاعة أبين في العيان والتجارب من أن يضطر فيها إلى الخبر . إذ كل امرئ عارف من نفسه بأنه غير مالك لقلبه ، والإستطاعة لامحالة سلطان مفرق على الجوارح

انظر الصحاح (٣٦٠/١) مادة جوح ولسان العرب (٤٣١/٢) مادة جوح .

١- سورة النساء آية (١٢٩) .

٢- وهم المعتزلة حيث يجعلون العبد خالقا لا فعالة قادرا عليها ومستطيعا لها بنفسه دون اعانة الله له .

انظر توثيق قولهم في ذلك ما سبق ص (١٤١) .

٣- لم يبين الباب الفقهي التي يحتج بهاله كما ترى إلا أنه بالرجوع إلى كتب الفقه وأحكام القرآن وكتب التفاسير تبين أن الفقهاء يحتجون بها على مسائل منها: أن الزوج لا يلزمه العدل بين نسائه إلا فيما يستطيع كالقسم ونحوه . أما ما لا يستطيعه كالحب القلبي فهو معذور به وكذلك الجماع .

انظر في ذلك احكام القرآن للشافعى (٢٠٥/٢) وما بعدها، والأمام (٩٨/٥ ، ١٧٢) وأحكام

القرآن لابن العربي (٥٠٤/١) والمغني (٣٢/٧) .

٤- الضعير راجع على مثبتى الاستطاعة بكل حال وهم المعتزلة .

والقلب ملكها ، فسلطانه الإضمار والنبو^(١) ، كما أن سلطان اليد البسط والقبض ، وسلطان العين النظر والغض ، فإذا رأينا بعض أجزاء الإستطاعة بالعيان غير مملوك علمنا : أن وقوعه من حيث لا حيلة في رده مخلوق ، وإذا ثبت خلق بعض شيء بعينه ثبت خلق جميعه ، وإن كان اللطيفة في إدراك علم بعضه أخفى منها في بعض ، وكيف يجوز مكابرة العيان والمشاهدة ؟ ونحن نرى قلبا نابثا عما يحب بقاءه ، وباقيا فيه ما يحب فناءه ، ونرى أشياء يشتهيها العبد ويحرص على فعلها ، وهي قريبة في رأى العين ، فلا يقدر (٢) .

وأشياء يحترز منها جهده وطاقته وهي تقع به على كراهيته لها حتى إن الرجل ليحرص على موافقة معصية ، ويعمل فيها حيله ، ويتمكن منها ، فيحال بينه وبينها وهو متلهف متلدد (٣) على فواتها متحسر على بعدها منه ، وآخر يحرص على عمل الطاعات مستفرغ مجهوده في الوصول إلى فعلها ، لا يستطيع إتمامها ، فأين تثبت الإستطاعة مع مشاهدة هذه الأشياء عيانا ؟ فهل يمكن الوصول إلى كلى الفعلين من الطاعات والمعاصي إلا بقضاء سابق ؟

١- النبو هو التجافي عن الشيء والتنحي عنه ومنه قولهم نبا السيف عن الضريبة إذا تجافى ولم يعض بها .

انظر معجم مقاييس اللغة (٣٨٤/٥) مادة نبو/والمفردات ص(٤٨٢) ولسان العرب (٣٠١/١٥) مادة نبو .

٢- أي فلا يقدر عليها .

٣- هكذا بالأصل والتلدد يأتي في اللغة لمعان : منها : الحيرة يقال تلدد إذا التفتت يمينا وشمالا وتحير ويصلح أن يكون المعنى متحيراً على فواتها .

وتأتي بمعنى : المجادلة ومنه قوله تعالى " قوما لدا " أي مخاصمون مجادلون وعلى هذا يكون معنى قوله " متلدد " أي مخاصم ومجادل على فواتها لرغبته بها .

انظر معجم مقاييس اللغة (٢٠٣/٥) مادة لد والمجمل (٧٩٢/٣) مادة لد ولسان

العرب (٣٩٠/٣ ، ٣٩١) مادة لد والقاموس المحيط (٣٤٧/١) مادة لد .

رد على المرجئة :

قوله " ^(١) يأيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله " ^(٢) رد على المرجئة فيما ينكرون من زيادة الإيمان إذ قد أمر المؤمنون بأن يؤمنوا .

رد على الجهمية :

وقوله " إن المنفلقين يخلدعون الله وهو خادعهم " ^(٣) .

رد على الجهمية إذ قوله " وهو خادعهم " لا محالة رد لقولهم ^(٤) ، وإبطال لفعلهم وتثبيت لفعله ، ولا يخلو الخداع المضاف إليهم من مجاز أو حقيقة في الإخبار ، فإن كان حقيقة : فجوابه أحق بالحقيقة منه ، وإن كان مجازاً . فلا ننب لهم فيه ، ولا يستوجبون عقوبة عليه . وهذا لا يجوز توهمه فكيف تقوله ^(٥) ولا ثالث له .

قوله " منبئين بين ذلك لا إلى هؤلاء ، ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً " ^(٦) حجة على القدرية والمعتزلة ^(٧) .

قوله : " بل / ٢٤ / ب / طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً " ^(٨) حجة على المعتزلة والمرجئة .

فأما على المعتزلة : فقوله : " بل طبع الله عليها " ولم يقل تطيبت وأما على المرجئة : فنكر قلة الإيمان ، وما كان له قليل كان له كثير وصار ذا أجزاء .

١- كتب مقابله في الحاشية " بلغت المقابلة " .

٢- سورة النساء آية (١٣٦) .

٣- سورة النساء آية (١٤٢) .

٤- أنظر ما سبق ص (٦٤) .

٥- أي ادعائه ومنه قولهم " قولتني مالم أقل " أي أدعيته علي .

انظر الصحاح (١٨٠٧/٥) مادة قول .

٦- سورة النساء آية (١٤٣) .

٧- ووجه الحجة عليهم نسبة اضلالهم إلى الله وهم ينكرون هذا ويجعلون أفعال العبد من ضلال وهداية وغيرها مخلوقة له لا لله .

٨- سورة النساء آية (١٥٥) .

حجة على الجهمية :

وقوله : " وكلم الله موسى تكليماً " (١) حجة على الجهمية وهي من كبار الحجج (٢) عليهم (٣) .

ويحتجون بأن الكلام منه على المجاز (٤) ، والمجاز لا يؤكد بالمصدر (٥) ، وقد أكده جل وعلا كما ترى ، فجاء بالتكليم (٦) .

ولقد بلغني عن بعض المتحذلقين من أستاذيهم أنه : لما نظر إلى ما يلزمه في هذه الآية من تأكيد المصدر تطرق إلى تأويل أقبح من المجاز ، فقال : معنى | كلمه | أوجد كلاماً (٧) سمعه فقبحا لقوم يدعون الفلسفة في دقيق العويص ثم ينسأخون منه إنسلاخ

-
- ١- سورة النساء أية (١٦٤) .
 - ٢- في الأصل " الحجة " .
 - ٣- في الأصل " عليهما " والضمير راجع على الجهمية وحدهم .
 - ٤- انظر قول الجهمية في كلام الله في الرد على الجهمية للإمام أحمد ص (١٣٠ ، ١٣١) ، والفرق بين الفرق (١٩١) وما بعدها ، ص (٥١٦) وما بعدها وشرح العقيدة الطحاوية ص (١٦٨ ، ١٨٣) ومر ذكر قولهم في خلق القرآن ص (١٧١ ١٨٥) .
 - ٥- وهو إجماع من النحويين . قال النحاس في إعراب القرآن (٥٠٧/١) أجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازاً " " .
 - وانظر أيضا مشكل القرآن لابن قتيبة ص (١١١) .
 - وانظر أيضا الجامع لأحكام القرآن (١٨/٦) .
 - ٦- اشار إلى نفس الاستدلال شارح الطحاوية ص (١٧٠) .
 - ٧- انظر قولهم ذلك في الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية لابن قتيبة ص (٢٣٣) .

الشعرة من العجين ، أليس من أصولهم ويحهم أن لا يقبلوا شيئاً يدفعه العقل ؟

فأي عقل يقبل أن يسمى الكلام كلاماً قبل أن يتكلم به ؟ فلو أنهم حيث خالفوا القرآن

ثبتوا على المعقول ، كان أقل لفضيحتهم محمداً أنفسهم .

فكانوا يقولون أنطق جبريل بما أراد به مخاطبة الرسول من غير أن يتكلم تعالى الله به

فكان يكون لا يجاده ماسمعه حينئذ معنى في العقل ، وإن كان أيضاً خلاف الحق، ويكون اسم

الكلام لم يقع عليه قبل أن يتكلم به، فإن توهم هذا متوهم قيل له : إنما كنا نثبت عليك نفي

الخلق عن القرآن مادمت تؤمن به ، وهو يكذبك ، فإذا صرت تكفر بأمله أشتغلنا بنسبك

ممن يؤمن به .

فنتحج منه عليه ، وما عسى يقولون : في قوله جل جلاله " فلما أتتها نودي من

شطي الواد الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة أن يلموسني أنا الله

رب العلمين " (١) أيجوز أن يكون الكلام الذي أوجده بزعمهم من غير أن يتكلم به

يقول " إني أنا الله " ؟ فهلا قال : ويحهم إنه هو الله رب العالمين ؟

وقال تبارك وتعالى : " وإذ قال ربك للمليكة إني جاعل في الأرض خليفة " (٢) فهلا

كان أنه جاعل في الأرض خليفة ؟ ويكون الجواب منهم قالوا يجعل فيها - بالياء - ، ونحن

نسيح بحمده ، ونقدسه - بالهاء - ، ومثل هذا كثير في القرآن ، وهم مع خلافهم القرآن ،

وخرجهم من العقول ، قد غلطوا في اللغة أفحش غلط ، فيما زعموا : أن كلم الله أوجده

كلاماً خلقه له لا كلاماً تكلمه به - إذ لو كان كذلك ، لكان وأكلم الله موسى إكلاماً (٣) كما

١- سورة القصص آية (٣٠) .

٢- سورة البقرة آية (٣٠) .

٣- وذكر نحو هذا ابن قتيبة في الاختلاف في اللفظ ص(٢٣٣) فقال : (ولو كان المراد

(أوجد كلاماً) لم يجز أن يقال (تكلم) وكان الواجب أن يقال (أكلم) كما يقال

(أقبح الرجل) أتى بالقباحة و (أطاب) أتى بالطيب و (أخس) أتى بالخساسة ،

وأن يقال (أكلم الله موسى إكلاماً) كما يقال : " أقبر الله الميت ، أي جعل له

قبراً " . . . أ . هـ .

قال " ثم أماته فأقبره " (١) أي جعل له قبرا ، فيكون أكلمه جعل له كلاما ، ولو لم يذهبوا بإيجاده إلى معنى المخلوق ، لكانوا مصيبين ، لأنه جل جلاله : إذا أسمعته ماتكلم به ، فقد أوجده ، ولكن لا يصير [بإيجاده] له مخلوقا إذا لم يكن في الأصل مخلوقا / ٢٥ / ولقد بلغني عن بعض سفهائهم أنه ذهب بالتكليم إلى الكلم من الجراحه (٢) ولم يحفل بتحويل المدح نما حرما على تصحيح مقالته في نفي الكلام عن خالقه وتحقيق الجرح منه على نبيه صلى الله عليه وسلم .

ولولا ما أحببت من وقوف أهل السلامه من أهل نحلتنا على فضائحهم ليتعودوا بالله منها لصنت هذا الكتاب عن إيراد هذه الحماقات فيه .

ميراث :

وقوله : " يستفتونك قل الله يفتيكم في الكليلة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد " (٤) دليل على أن الإخوة والأخوات لا يرثون مع إناث الأولاد (٥) ، كما لا يرثون مع نكورهم ، لشمول اسم الولد لهن كشموله لهن ، ولا يجوز

- ١- سورة عبس آية (٢١) .
- ٢- في الأصل " بوجوده " .
- ٣- أنظر في ذلك الكشاف للزمخشري (١/٣١٤) ومفاتيح الغيب للرازي (١١/١١١) .
- ٤- سورة النساء آية (١٧٦) .
- ٥- لقد جمع المؤلف في قوله " بعدم توريث الأخوة والأخوات مع إناث الأولاد " بين مسألتين فرضيتين هما :

الأولى : ميراث الأخوة من الأبوين أو الأب مع البنت الواحدة أو أكثر، والإجماع قائم على توريثهم معها بحيث يرثون ما بقي بعدها تعصيبا إذا لم يكن هناك وارث غيرهم وغيرها ومن حكي الإجماع على ذلك الجصاص في أحكام القرآن (٣/٢٦) حيث يقول : " إذ لا خلاف بين الصحابة أنها إذا تركت ولدا أنثى وأخا أن للبنت النصف وللأخ الباقي " أ.هـ .

وابن القيم في أعلام الموقعين (١/٣٦٥) حيث قال " وأما الأنثى - أي البنت - فقد

ترك نص القرآن وتوريثهم معهن بغير طائل من حجة ، ولو جاز أن يوقع اسم الولد على الذكور في هذا الموضع دون الإناث جاز أن لاتحجب الأم عن الثلث بإنث الأولاد ولا الزوج عن النصف والزوجة عن الربع بهن ولا أعرف حجة في حجب هؤلاء أكثر من أن اسم الولد لازم لهن كما يلزم الذكور ، فتخصيص الذكور به في آية الكلاله (١) وتعميمه في آية الأبوين (٢) والزوج (٣) والزوجة لأعرف وجهه (٤) وسبيل العموم أن لا يخص إلا بالنصوص

دل القرآن على أنها تأخذ النصف ولا تمنع الأخ عن النصف الباقي إذا كانت بنت وأخ . بل دل القرآن مع السنة والإجماع أن الأخ يفوز بالنصف الباقي "أ.هـ.

فعلى هذا قوله في هذه المسألة خالف به الإجماع فلا يعول عليه . ولعل المصنف رحمه الله التبس عليه ميراث الأخوة لأم بالأخوة الأشقاء أو لأب . ولا خلاف بين العلماء أن الإخوة لأم هم المذكورون في أول سورة النساء في قوله " وإن كان رجلاً يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهم السدس " الآية .

والأخوة للأبوين ولأب هم المعنيون بهذه الآية التي نحن بصددناها وقد ذكر الإجماع على ذلك صاحب التحقيقات المرضية (ص ٧٧ ، ٩١) .

الثانية : ميراث الأخوات مع البنات والجمهور على ذلك ومنعه ابن عباس كما سيذكره بعد ذلك .

- ١- وهي هذه الآية التي يدور الكلام حولها وهي آخر آية في سورة النساء .
- ٢- وهي قوله " ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد " سورة النساء آية (١١) .
- ٣- الآية التي فيها ذكر ميراث الزوج والزوجة هي الآية (١٢) من سورة النساء وما يعنيه المؤلف في حق الزوج هو قوله " فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن " وما يعنيه في حق الزوجة هو قوله " فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم " .
- ٤- بل وجهه بين ظاهر يدل عليه قول النبي وفعله كما يلي :

أ - قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته .

أنظر اللؤلؤ والمرجان (١٥٩/٢) ولفظه " ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقسى

الثلاثة من الكتاب والسنة والإجماع (١) .

فالإختلاف موجود في ميراث الأخوات مع البنات فإن حصل إجماع في توريث الأخوة
معهن (٢) وإلا فهم أسوة أخواتهم في الإسقاط في حكم الآية . وليس في حديث (٣) أبي

لأولى رجل نكر " .

ب - قضاء النبي صلى الله عليه وسلم وذلك فيما رواه الإمام أحمد في المسند
(٣٥٢/٣) وأصحاب السنن والحاكم في المستدرک (٣٣٣/٤) وصححه ووافقوه
الذهبي، وصححه قبلهما الترمذي في جامعه (٤١٤/٤) وفيه أن النبي أمر عم ابنتي
سعد بن الربيع بقوله " أعط ابنتي سعد الثلثين وأعط أمهما الثمن وما بقي فهو لك " .
فقضاء الرسول بتوريث أخ الميت مع بناته يدل على أن الولد " ليس شاملاً
لهن في آية الكلاله " .

ج - وكذلك فعل ابن مسعود الذي يشير إليه المؤلف قريباً وقد رواه البخاري وغيره
وفيه قال ابن مسعود " أقضي فيهما - في البنت والأخت - بما قضى فيهما رسول
الله " وورث الأخت مع البنت، فدل على أن الولد في الآية هو الذكر .

- ١- وقد خمت السنة المطهرة والإجماع هذا العموم كما مر قريباً .
- ٢- وقد حصل الإجماع على توريث الأخوة مع البنات كما ذكره الجصاص في أحكامه وابن
القيم في أعلام الموقعين وقد سبقت الإشارة إلى ذلك ص (٢٤٩) .
- ٣- حديث أبي قيس عن هزيل هو ما رواه البخاري في كتاب الفرائض باب ميراث ابنة ابن
مع ابنه وفي باب ميراث الأخوات مع البنات حيث قال " حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا أبو قيس " سمعت هزيل بن شرحبيل قال : سئل أبو موسى عن ابن وابنة
ابن وأخت، فقال: للإبنة النصف وللأخت النصف وأنت ابن مسعود فسيتابعني؟
فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال : لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين
أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم؛ للإبنة النصف ولابنة الابن السدس
تكلمة الثلثين وما بقي فللأخت فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال :

قيس عن هزيل (٢) من القوة ما يخص به عموم الكتاب (٣).

فمن ذهب إليه وعدل أبا قيس وكان مع الجمهور الأعظم من الفرضيين

لاتسألوني مادام هذا الخبر فيكم "

أنظر الفتح (١٨/١٢ ، ٢٥) ح (٦٧٣٦ ، ٦٧٤٢) ، ورواه أبو داود في سننه (١٢٠/٣)

ح (٢٨٩٠) كتاب الفرائض باب ماجاء في ميراث الصلب وابن ماجه في سننه (٩٠٩/٢)

ح (٢٧٢١) كتاب الفرائض باب فرائض الصلب والترمذي في جامعه (٤١٥/٤) ح (٢٠٩٣)

كتاب الفرائض باب ماجاء في ميراث الإبن مع ابنة الصلب .

١- أبو قيس هو: عبدالرحمن بن ثروان أبو قيس الأودي الكوفي روى عن علقمة بن قيس

وهزيل بن شرحبيل وعنه سفيان الثوري وحجاج بن أرطاة وغيرهم مات سنة عشرين

ومائة .

أنظر طبقات ابن سعد (٣٢٢/٦) التاريخ الكبير (٢٦٥/٥) تاريخ الثقات (٢٨٩)

الجرح والتعديل (٢١٨/٥) ذكر أسماء التابعين (٢١٩/١) تهذيب التهذيب (١٥٢/٦)

التقريب (٣٣٢) .

٢- في الأصل " الهذيل " وهو خطأ والصحيح كما أثبت قال الحافظ في الفتح (١٨/١٢) ،

وهزيل بالزاي مصغر ووقع في كتب كثير من الفقهاء هذيل بالذال المعجمة وهو تحريف .

وهو: هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي الأعمى من مذبح أخو الأرقم بن شرحبيل، روى عن

أخيه وعثمان وعلي وطلحة وغيرهم وعنه أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان وأبو إسحاق

السبيعي وطلحة بن مصرف وغيرهم وهو ثقة مخضرم مات بعد الجماعم .

أنظر طبقات ابن سعد (١٧٦/٦) التاريخ الكبير (٢٤٥/٨) تاريخ الثقات ص (٤٥٦)

ذكر أسماء التابعين (٣٩٥/١) تسمية من أخرج لهم البخاري ومسلم ص (٢٥٢) تهذيب

التهذيب (٣١/١١) ، التقريب ص (٥٧٢) .

٣- ليس الأمر كما قال بل فيه من القوة ما يخص عموم الكتاب كما تبين من تخريجه قريبا حيث

رواه البخاري وغيره قال الشوكاني في نيل الأوطار (٥٨/٦): رواه الجماعة إلا مسلم والنسائي .

[فهو] (١) وجه .

ومن كان مع ابن عباس (٢) ومن تبعه عليه لم نعنفه كل التعنيف (٣) وبالله التوفيق

- ١- في الأصل " وهو " والصحيح ما أثبتت لأنها واقعة في جواب الشرط .
٢- لم يبين المصنف رحمه الله قول ابن عباس علما بأنه اقتصر على ذكر قولين في المسألة - قول الجمهور وقول ابن عباس - وهذه المسألة وهي ميراث الأخوات مع البنات فيها أقوال ثلاثة :

الأول : قول الجمهور بأن الأخوات مع البنات عصبة فيرثن ما بقي بعد البنات .

الثاني : قول ابن عباس وداود الظاهري أن الأخوات لا يرثن مع البنات شيئا .

الثالث : إسحاق بن راهوية وابن حزم أن الأخوات يرثن مع البنات إذا لم يوجد عصبة
قول
ذكر كآب الأُخ والعم .

ولمزيد من التفصيل في هذه المسألة ينظر تفسير الطبري (٤٥/٦) أحكام القرآن

للحماص (٢٦/٣) الجامع لأحكام القرآن (٢٩/٦) التحقيقات المرضية ص (١١٠ - ١١٢) .

- ٢- قول المؤلف (لم نعنفه كل التعنيف) يؤيد ما ذكرت عنه في أول الآية من احتمال اللبس عنده بين الأُخوة لأبوين ولأب وبين الأُخوة لأم . ويحتمل أن يكون المؤلف قد سها عند كلامة على الآية عن الحديث " ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر " .

ومقتضى قوله عند أول الآية القول بنفس ما قاله ابن عباس لأن ابن عباس ومن معه

احتجوا بظاهر الآية وهي قوله تعالى : " إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها

نصف ما ترك " فقالوا لم يجعل الله للأخت شيئا إلا مع عدم الولد ، ومعلوم أن البنات

من الولد فوجب أن لا ترث الأخت مع وجودها .

والمؤلف قد اعترض على المخالفين بأن البنات من الولد والتفريق بينها وبين

الذكر لا وجه له .

انظر التحقيقات المرضية ص (١١١) .

سورة : أوفوا بالعقود (١) :

قوله عزوجل : " ولا آمن البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا " (٢) .
 دليل على أن : من اكتسب في حجة والتمس فضل تجارته لم [يخل] (٣) بطلبته (٤)
 وأن : نيته في كلى القصد موصلة إلى جميع الطلبتين (٥) ، وكذا قال في سورة البقرة
 : " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم " (٦) والفضل والله أعلم في كلى الموضعين :
 طلب نيل الدنيا ، من التجارة ، والكسب ، ألا تراه يقول : " يلبأها النين ، آمنوا إذا نودى
 للملأوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى نكر الله وذروا البيع ذ لكم خير لكم إن كنتم تعلمون
 فإذا قضيت الملأوة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله وانكروا الله كثيرا " (٧) ؟
 فأطلق ما كان منع منه عند نداء الجمعة ، وهي : التجارة ، وحديث (٨) أبي

١- هذه هي سورة المائدة والمؤلف سماها ببعض ألفاظ الآية الأولى منها ، ومن أسمائها

العقود والمنقذة .

انظر جمال القراء (٣٦/١) والبرهان للزركشي (٢٦٩/١) ، والإتقان للسيوطي

(١٩٢/١) ، وروح البيان للألوسي (٤٧/٦) وتفسير المراغي (٤١/٦) .

٢- سورة المائدة آية (٢) .

٣- في الأصل " يخلا "

٤- انظر في مسألة التجارة في الحج تفسير الطبري (٢٨٢/٢) وما بعدها ، وأحكام القرآن

للجصاص (٣٨٦/١) وأحكام القرآن لابن العربي (١٣٦/١) والمعني لابن قدامة

(٣٤١/٣) والجامع لأحكام القرآن (٤١٣/٢) والفتح (٦٩٤/٣) وما بعدها .

٥- أي طلب الحج وطلب التجارة .

٦- سورة البقرة آية (١٩٨) .

٧- سورة الجمعة الآيتان (١٠٤٩) .

٨- حديث أبي أمامة : هو مارواه الإمام أحمد في المسند | تحقيق أحمد شاکر | (١٦٩، ١٦٨/٩)

ح (٦٤٣٤ ، ٦٤٣٥) ونصه عن أبي أمامة التيمي قال : قلت لابن عمر أنا نكري فهل لنا من

أمامة (١) التيمي في الكري (٢) / ٢٥ ب / بين في الأيكة من —————ورة

حج قال : أليس تطوفون بالبيت وتأتون المعرف وترمون الجمار ، وتحلقون رؤوسكم قال : قلنا بلى ، فقال ابن عمر جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي سألتني ، فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية " ليسس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم " فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال : أنتم حجاج " .

ورواه أبو داود في سننه (١٤٢/٢) ح (١٧٣٣) كتاب المناسك باب في الكري، وابن جرير في تفسيره (٢٨٢/٢) .

والحاكم في المستدرک (٤٤٩/١) كتاب المناسك وصححه ووافقه الذهبي والبيهقي في السنن الكبرى (٣٣٣/٤) كتاب الحج باب الرجل يؤاجر نفسه من رجل يخدمه، والواحد في أسباب النزول ص (٩٣) .

١- هو أبو أمامة ويقال أبو أميمه التيمي الكوفي قال البخاري : في الكني ، ويقال : باسمه عمرو بن أسماء ، وأكثر المؤرخين على أنه لا يعرف اسمه روى عن ابن عمر حديث الباب وروى عنه العلاء بن المسيب والحسن بن عمرو الفقيمي وشعبة . وثقه ابن معين وقال أبو زرعه لا بأس به .

انظر التاريخ الكبير ج ٨ - كتاب الكني ص (٤) والجرح والتعديل (٣٣٠/٩) ، الكاشف (٢٧٢/٣) تهذيب التهذيب (١٢/ ١٤) والتقريب (٦٢٠) .

٢- الكري : مأخوذ من أكرى الدابة يكرها إذا أجرها قال صاحب اللسان : الكري هو الذي يكره دابته - أي يؤجره ، أيها .

انظر النهاية في غريب الحديث (١٧٠/٤) معجم مقاييس اللغة (١٧٣/٥) مادة

كرا ولسان العرب (٢١٨/١٥ ، ٢١٩) مادة كرا .

البقرة (١) ، فليس لأحد من المتعمقين أن يحظر سعة رحمة الله بالتضييق على عباده في الجمع (٢) بين طلب الآخرة والدنيا . إذ المباح من طلبها غير موثر في الإرادات ولا يفسد مقاصد الطلبات ، والله جل وعلا عارف بضمائر قاصديه ، وغير مخيب آمال مؤمليه وشاكر لكل نيته على ما أودع طويته (٣) .

فإن قيل : أفليس نهيهِ عن البيع عند النداء لصلاة الجمعة معارضةً للآيتين ؟ قيل : معاذ الله أن يكون معارضا لهما ، إذ الإشتغال بالبيع مانع من حضور الجمعة وليس الإكتساب في الحج بما نع من فعل المناسك وشهود المشاهد مع أنه لو قدر على حضور الجمعة مع البيع بعد النداء لها ما كان منعه من فعل بعينه يعارض فعلا سواه ، إذ المعارضة : لا تكون إلا في واجتماع منع وإطلاق على فعل واحد ، فيلتمس حينئذ لهما مخرج لا على فعلين مختلفين .

نكتة شنتان (٤) قوم :

وقوله عز وجل " ولا يجرمنكم شنتان قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا " (٥) دليل على أن : العدوان غير المقابلة ، وهو ما زاد عليها ألا تراه جل جلاله يقول " ولئن عاقبتم

١- وهي قوله " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم " آية (١٩٨) .

٢- في الأصل " الجميع " وهو خطأ .

٣- الطويه هي : الضمير .

انظر الصحاح (٢٤١٦/٦) مادة طوى ولسان العرب (٢٠/١٥) مادة طوى .

٤- الشنتان : هو البغض .

انظر مجاز القرآن (١٤٧/١) ، وتفسير الطبري (٦٥/٦) ومعجم مقاييس اللغة

(٢١٧/٣) مادة شناً ، المفردات للراغب ص (٢٦٧) الجامع لأحكام القرآن

(٤٥/٦) .

٥- سورة المائدة آية (٢) .

فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به" (١) ؟ وقال : " وجزأوا سيئة سيئة مثلها " (٢) فالمقتصر على مثل ما فعل به مقابل ، والزائد عليه متعدي ، ويؤيده من السنة حديثه صلى الله عليه وسلم ، " المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتدي المظلوم " (٣) .

وفيه من جهة الفقه : ما يؤيد قول الشافعي رضي الله عنه في إباحته للمظلوم أن يأخذ من مال ظالمه مثل ظلامته علم به أم لم يعلم (٤) وأن ما خرجه من الحديث المروي "

- ١- سورة النحل آية (١٢٦) .
- ٢- سورة الشورى آية (٤٠) .
- ٣- رواء مسلم في صحيحه (٢٠٠٠/٤) ح (٢٥٨٧) كتاب البر والملة والأدب باب النهي عن السباب .
- وأبو داود في سننه (٢٧٤/٤) ح (٤٨٩٤) كتاب الأدب ، باب المستبان، والترمذي في جامعه (٣٥٢/٤) ح (١٩٨١) كتاب البر والملة باب ما جاء في الشتم .
- والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٥/١٠) كتاب الشهادات باب شهادة أهل العصبية، والبغوي في شرح السنة (١٣٢/١٣) كتاب الاستئذان باب وعيد من سب مسلما أو رماه بكفر .
- ومعنى الحديث كما قال النووي في شرح صحيح مسلم (١٤٠/١٦) " معناه : أن أثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادي منهما كله إلا أن يتجاوز الثاني قدر الإلتزام فيقول للبادي أكثر مما قال له ٠٠٠٠ هـ .
- وقال صاحب عون المعبود (٢٣٧/١٣) ٠٠ وقوله (٠٠٠٠ ما قالا " أي اثم قولهما من السب والشتم " .
- أنظر معالم السنن للخطابي (٢٢١/٧) وتحفة الأحوذني (١١٥/٦) .
- ٤- أنظر قول الشافعي هذا في السنن الكبرى للبيهقي (٢٧١/١٠) حيث أخرجه بإسناده راليه .

«أد الأمانة رالي من ائتمتك ولا تخن من خانك» (١) كما خرج لا يكون خائنا مادام يأخذ حقه فإذا [استوفاه] (٢) ، وأراد شيئا سواه استوجب كما كان ظالمه بأول درهم أخذه خائنا .

قال محمد بن علي : وأرى جماعة يحملهم شئان داود الاصفهاني (٤) على العدوان عليه بإلزامه مالم يلزمه والتقول عليه مالم يقله ، وداود وإن كان عندنا غير مرضي

١- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٤/٣) والدارمي في سننه (٢٦٤/٢) كتاب البيوع باب في أدا الأمانة واجتناب الخيانة وأبو داود في سننه (٢٩٠/٣) ح (٢٥٢٤ ، ٢٥٢٥) كتاب البيوع باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ، والترمذي في جامعه (٥٥٥/٣) ح (١٢٦٤) كتاب البيوع باب رقم (٣٨) والدارقطني في سننه (٥٢/٣) كتاب البيوع والبيهقي في السنن الكبرى (٢٧١/١٠) كتاب الدعوى والبيئات باب أخذ الرجل حقه ممن يمنعه اياه .

٢- في الأصل " استوفيه " .

٣- أي استوجب العقوبة وانظر كلام الباطني نفسه في سنن البيهقي (٢٧١/١٠) إذا دلت السنة وإجماع كثير من أهل العلم على

أن يأخذ الرجل حقه لنفسه سرا من الذي هو عليه فقد دل أن ذلك ليس بخيانا .
الخيانة أخذ مالا يحل أخذه فلو خانني درهما فقلت قد استحل خيانتى لم يكن لي أن آخذ منه عشرة دراهم مكافأة بخيانته لي وكان لي أن آخذ درهما ولا أكون بهذا خائنا ظالما كما كنت خائنا ظالما بأخذ تسعة دراهم مع درهمي لأنه لم يخنها) أ.هـ .

٤- هو أبو سليمان داود بن علي بن خلف البغدادي المعروف بالأصبهاني الإمام الحافظ العلامة رئيس أهل الظاهر وإليه ينسبون ، ولد بالكوفة سنة مائتين وسكن بغداد وبها توفي سنة سبعين ومائتين .

انظر تاريخ بغداد (٣٦٩/٨) سير أعلام النبلاء (٩٧/١٣) البداية والنهاية (٥١/١١)

لتخاليط [بلغتنا] (١) عنه ، وصحت برواية الثقات عليه (٢) فليس بأعظم جرماً ممن
 صد عن المسجد الحرام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأصحابه رضي الله عنهم من كفار
 قريش ، وله بهم إسوة في ترك العدوان عليه ، فمن ما يلزمونه ظلماً ولا يلزمه : تحليل
 شحم الخنزير (٣) لتسمية اللحم بالتحريم في قوله " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم
 الخنزير " (٤) وهذا هو التعدي بعينه ، وأضاعة المراقبة من ملزمه ، إن كان عالماً وأغفال
 متفاوت منه إن كان مجتهداً لإعواز الوصول إلى ذكاة الخنزير / ٢٦ أ / بوجه من الوجوه

لسان الميزان (٤٢٢/٢) ، طبقات المفسرين للداودي (١٧١/١) شذرات الذهب (١٥٨/٢)

الأعلام (٣٣٣/٢) .

١- في الأصل " بلغنا " .
 ٢- سينكر شيئاً منها بعد ذلك ص (٤٦٢) ، ومما أخذ عليه قوله في القرآن " إن الذي في

اللوح المحفوظ غير مخلوق والذي بين الناس مخلوق " .

انظر تاريخ بغداد (٣٧٤/٨) وسير أعلام النبلاء (١٠٠/١٣) .

٢- مما يؤيد قول المؤلف رحمه الله أنه لا يثبت عن داود الظاهري القول بتحليل الشحم

وإنما هو من قبيل الإلزام : إجماع العلماء على تحريم الخنزير لحمه وشحمه ، وقد

حكاه غير واحد منهم ابن حزم في مراتب الإجماع ص (١٤٩) حيث قال " واتفقوا

أن الخنزير ذكره وأنثاه صغيره وكبيره حرام لحمه وشحمه وعصبه ومخه وعضروفه ودمائه

وحشوته وجلده حرام كل ذلك) أ . هـ .

وقال : في المحلي (٥٥/٦) (لا يحل أكل شيء من الخنزير لا لحمه ولا شحمه

ولا جلده ولا عصبه ولا عضروفه ولا حشوته ولا مخه ولا عظمه ولا رأسه ولا أطرافه

ولا لبنه ولا شعره " أ . هـ .

وابن حزم قد أحاط بمذهب داود الظاهري ونقله عنه ولو كان قال ذلك لتكره

وممن حكى الإجماع أيضاً ابن العربي في أحكام القرآن (٥٢/١) والرازي في تفسيره

(٢٢/٥) والقرطبي في تفسيره (٢٢٢/٢) .

٤- سورة المائدة آية (٣) .

الذي يصير به الحيوان نكيا ، فلما كان إفاته روح الخنزير بوقده (١) وفري (٢) أو داجه (٣) وقطع حلقومه ومريه (٤) سيان (٥) كان شحمه : إن لم يحرم باسمه ، حرم بأنه جزء من أجزاء الميتة المحرمة بنص القرآن ، إذ اسم الميتة غير مزاثل خنزيرا فارقتة الحياة ، فصار لحمه وشحمه وعروقه وعصبه ، وكل ما فارقتة الروح من بدنه ميتا كله .

فكيف يلزم المسكين إباحة الميتة ، وهو من أشد الناس لزوما للنص ، وهل يصل إلى شحم الخنزير معرئ من شمول اسم الميتة له ؟ حتى يلزمه إباحتة ، وإنما أفرد الله تحريم لحمه بالنكر وهو أعلم

١- الوقد: هو الضرب الشديد الذي يجعل المضروب يسترخي ويشرف على الموت

انظر الصحاح (٥٢٢/٢) مادة وقذ .

٢- الفري: هو الشق ومنه قولهم أفرى أو داجه بالسيف إذا شقها .

أنظر لسان العرب (١٥٢/١٥) مادة فرا .

٣- الأوداج هي العروق التي يقطعها الذابح من عنق الذبيحة .

انظر النهاية في غريب الحديث (١٦٥/٥) .

٤- المعري: هو رأس المعدة المتمل بالحلقوم ويطلق ويراد به مجرى الطعام والشراب

من الحلق .

انظر معجم مقاييس اللغة (٣١٥/٥) مادة مرأ، والنهاية في غريب الحديث

(٢١٣/٤) .

٥- في الأصل " سين " ومعناها سوا .

انظر المصباح المنير ص (٣٠٠) مادة سيه .

واسم الميتة شامله تأكيدا على ما كان آكلوه يفردون ويفردون المنخقة (١) ، والموقوذة (٢) ،
والمرتدية (٣) ، والنطيحة (٤) ، واسم الميتة لامحالة شامل لجميع هذه الأشياء ، فحرمها
جل وتعالى عليهم مذكورة بأسمائها المعروفة عندهم فيها ، فلا وصول إلى لحم الخنزير
ولا شحمه إلا بشمول اسم الميتة لهما (٥) .

١- المنخقة : هي الشاة التي تموت بالخنق وهو حبس النفس سواء كان ذلك بفعلها

كأن تدخل رأسها في حبل أو بين عودين أو بفعل آدمي كما كان يفعل أهل الجاهلية .

انظر تفسير ابن جرير الطبري (٦٨/٦) ومعالم التنزيل (٨/٢) والجامع لأحكام

القرآن (٤٨/٦) وتفسير ابن كثير (١٥/٣) وفتح القدير (٨/٢) .

٢- الموقوذة : هي التي تضرب بحجر أو عصا حتى تموت من غير تزكية وقد كان أهل

الجاهلية يضربون الأنعام بالخشب لآلهتهم حتى تموت ثم يأكلونها .

انظر تفسير الطبري (٦٩/٦) ، مجاز القرآن (١٥١/١) ، ومعالم التنزيل (٩/٢) ،

والجامع لأحكام القرآن (٤٨/٦) ، وتفسير ابن كثير (١٥/٣) وفتح القدير (٩/٢) .

٣- المرتدية : هي التي تسقط من علو إلى أسفل فتموت من غير فرق أن تسقط من جبل

أو بئر أو غيرها والتردي مأخوذ من الردى وهو الهلاك .

انظر تفسير الطبري (٧٠/٦) ، مجاز القرآن (١٥١/١) ومعالم التنزيل (٩/٢) ،

والجامع لأحكام القرآن (٤٩/٦) ، وتفسير ابن كثير (١٩/٣) ، وفتح القدير (٩/٢) .

٤- النطيحة هي الشاة التي تنطحها أخرى فتموت من دون تزكية .

انظر تفسير الطبري (٧٠/٦) ، ومعالم التنزيل (٩/٢) ، والجامع لأحكام

القرآن (٤٩/٦) ، وتفسير ابن كثير (١٩/٣) ، وفتح القدير (٩/٢) .

٥- وإذا شملها اسم الميتة فلا وصول إلى تحليل أحدهما .

ومن جليل الفائدة في قوله : " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير " ، السـ
 قوله " وما ذبح على النصب " (١) بعد معرفة تحريمها ، تعليمه إيانا أن ما حرم أكله علينا
 لم تحلله الشفرة لنا وأن ذبحه بمنزلة عقره/والعقير (٢) لا يكون نكيا بل يكون ميتة ، فالخنزير
 كيف قتل عقير لا نكي وشحمه ميتة .

ويلزمونه أيضا (٣) رابحة أكل الغائط ، وشرب البول والقيح (٤) .

وكيف يلزمه وقد قال الله تبارك وتعالى في هذه السورة: " يستلثونك ماذا أحل لهم

قبل أحل لكم الطيبات " (٥) أغير تاب بشر بأنها ليست من الطيبات ؟

وهي معدودة في اعداد النجاسات والمرفوضات ، والنفوس بأسرها نابية عنها وغير طيبة

بأكلها ، حتى المجوس تأكل الميتة وتأبأها . وتقذرها ، فهل يقع اسم الطيبات على ما هذه

١- سورة المائدة آية (٣) ولفظها " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير

الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح

على النصب " .

٢- العقير : هو ما قتل بغير تذكية وهو في الأصل يطلق على قطع الأطراف ومنه قولهم

: عقر الفرس والبعير عقرا إذا قطع قوائمه .

انظر لسان العرب (٥٩٢/٤) مادة عقر .

٣- ومما يؤيد قول المصنف أنه من باب الإلزام ما ذكره ابن حزم في المحلى عنه في حكم بول

الإنسان ونحوه من أنه يقول بنجاسة بول الإنسان ونحوه ، والنجس لا يجوز أكله . فلو

كان يرى جواز أكله لقال بطهارته .

انظر المحلى (١٦٩/١ ، ١٧٠) وفقه داود والظاهرى ص(١٧) وانظر في هذه

المسألة المغني (٨٦/٢) .

٤- القيح : هو الصديد الذي كأنه الماء وفيه شكله دم يخرج من الجرح .

انظر لسان العرب (٥٦٨/٢) مادة قيح .

٥- سورة المائدة آية (٤) .

حاله عند جميع العالم مسلمهم وكافرهم ومتنظفهم وأساخهم؟ .

وهل هي إلاّ لا حقة بالخباثت التي قال الله تبارك وتعالى : في سورة الأعراف

في رسوله صلى الله عليه وسلم ؟ " ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث " (١) .

فهذه الأشياء وما يظاهيها من الإلزامات لاتليق بأهل العلم ومن أنه مسئول محاسب ،

وأخاف أن يكون تفكها (٢) بالسخافة (٣) وتنادرا (٤) بالبطالة ولو جعلوا بعض هذا التشنيع

عليه في شيء بلغني عنه - إن كان قاله فإني لا أيقنه (٥) ولا نظرت في كتبه - كان أشبهه .

بلغني أنه قال: لا يجوز الصيد بشيء من الجوارح إلاّ الكلاب وحدها، لأن الله تبارك وتعالى

قال : " وما علمتم من الجوارح مكلبين " (٦) ، فدل على أنه قصد بها الكلاب دون سائرها (٧)

وهذا قول يستغني سامعه بقبحه عن استماع نقضه ودال على تزييف قول هذا الرجل

دون / ٢٦٦ ب / سائر ما حكى عنه ، فإن من خفي عليه أن قوله " مكلبين " هو من نعت

١- سورة الاعراف آية (١٥٧) .

٢- التفكه هو الإتيان بالطريف من الكلام وقيل هو كثرة المزاج .

انظر الصحاح (٢٢٤٣/٦) مادة فكه ولسان العرب (٥٢٤/١٣) مادة فكه .

٣- السخافة هي رقة العقل وضعفه وهي عامة في كل شيء إذا رقت وتغير عن أصله .

انظر الصحاح (١٣٧٢/٤) مادة سحف ولسان العرب (١٤٦/٩) مادة سحف .

٤- أي ذكر النادر من الباطل الذي يلفت الإنتباه لقلته .

انظر معجم مقاييس اللغة (٤٠٨/٥) مادة ندر .

٥- أي لا أتيقنه عنه لأنني ما نظرت في كتبه .

٦- سورة المائدة آية (٤) .

٧- وهو مروى أيضا عن الضحاك والسدي .

انظر تفسير الطبري (٩٠/٦) وأحكام القرآن للجصاص (٣٠٩/٣) والمحلّى لابن

حزم (١٦٩/٦) وأحكام القرآن لابن العربي (٥٤٩/٢) وذكر قول الظاهريّة

الجامع لأحكام القرآن (٦٢/٦) .

المعلمين^(١) لا من نعت الجوارح جدير أن لا يعد في عداد العلماء والمميزين من الفهماء .

والقرآن فيه اختصار شديد فكأنه والله أعلم (وما علمتم من الجوارح مكلبين لها) ، ولولم يدل عليه إلا كسر [اللام]^(٢) لوجب أن يعلم أنهم متخذوها ضارية^(٣) بالتعليم لها لتكلب على الصيد لا أنهم^(٤) جاعلوها كلابا وقد خلقها الله كذلك، وسميت كلابا قبل تعليمهم، مع أن مكلبين لو كانت مفتوحة اللام أيضا ماجاز أن نخص بها الكلاب دون سائر الجوارح إذ جميعها يستكلب على الصيد استكلابا واحدا ، وإن كان بعضها أقوى عليه من بعض .

والاستكلاب في لغة العرب التوثب على الشيء والتسرع إليه^(٥) ، فهو واقع على كل من كان هذا منه .

ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباح للمحرم قتل الكلب العقور^(٦)؟ فهل

١- انظر في ذلك تفسير الطبري (٩١/٦) المحلى لابن حزم (١٦٩/٦) ، وأضواء البيان (٦٢٩/٤) .

٢- في الأصل " السلام " وهو خطأ .

٣- أي معلمه ومعهده على الصيد قال النووي في شرح مسلم (٢٣٨/١٠) عند قوله صلى الله عليه وسلم " من أقتنى كلبا، إلا كلب ماشيه أو ضاري " .

" الضاري هو : المعلم الصيد المعتاد له يقال : منه ضرى الكلب يضرى -كشرى بشرى - ضرا وضراوة وأضراه صاحبه : أي عودة ذلك وقد ضرى بالصيد، إذا لهج به "أ.هـ. وانظر فتح الباري (٥٢٤/٩) .

٤- في الأصل " لأنهم " بإسقاط الالف .

٥- انظر لسان العرب (٧٢٤/١) مادة كلب حيث ذكر أن كلب تأتي بمعنى توثب فقال : " يقال هم يتكالبون على كذا أي يتواثبون عليه " .

٦- جاء ذلك فيما رواه مالك في الموطأ (٣٥٧/١) كتاب الحج باب ما يقتل المحرم من الدواب ، والبخاري في صحيحه كتاب جزاء الصيد باب ما يقتل المحرم من الدواب

يجوز لأحد أن يقول أن المحرم محظور عليه قتل الأسد ، والذئب ، والنمر وأشبهه
ذلك ؟ لأن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقع إلا على الكلاب المنفردة بهذا
الاسم (١) دون من يستحقه من السباع بما فيه من معنى الاستكلاب .

ويقولون استكلب فلان على كذا : إذ أكثر فعله ، ولم ينكر عليه ولم يزل الناس من
لدى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم في الشرق والغرب يعلمون الفهودة (٢) ،

وساق حديث ابن عمر وفيه " خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح "
ثم أورد الحديث من رواية سالم عن ابن عمر وفيه " خمس من الدواب لا حرج على
من قتلهن : الغراب والحدأة والفأرة والعقرب والكلب العقور " .

انظر الفتح (٤٢/٤) ح (١٨٢٦ ، ١٨٢٨) ومسلم في صحيحه (٨٥٨/٢) ح (١١٩٩) ،

كتاب الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم .

وساق فيه عدة أحاديث .

وأبو داود في سننه (١٧٠/٢) ح (١٨٤٦) وما بعده كتاب المناسك باب ما يقتل المحرم

من الدواب .

١- انظر في أقوال أهل العلم بما يلحق بالكلب العقور في القتل المنتقى للباغسي

(٢٦٠/٢ ، ٢٦١ ، ٢٦٢) ، وفتح الباري (٤٨/٤) .

٢- الفهودة جمع فهد وهو نوع من السباع يمتطد به يوصف بالغفلة وكثرة النوم ومنه

حديث أم زرع " زوجي أن دخل فهد وأن خرج أسد " .

انظر شرح النووي لمسلم (٢١٤/١٥) ، ولسان العرب (٣٣٩/٢) مادة فهد ،

وحياة الحيوان للدميري (١٧٥/٢) والفتح (١٧٠/٩) .

والمقورة (١) والجزاة (٢) والعقبان (٣) والشواهين (٤) والبواشق (٥) ، وغيرهما

- ١- المقورة جمع مقر وهو طائر يصاد به وبعضهم يطلق اسم المقر على الجزاة والشواهين
يوصف بكثرة التحمل وشدة الصبر .
انظر لسان العرب (٤٦٥/٤) مادة صبر ، وحياة الحيوان للدميري (٦١٨/١) ،
وما بعدها .
- ٢- الجزاة جمع بازي ويقال باز وهو ضرب من المقور تصيد الصيد .
انظر معجم مقاييس اللغة (٢٤٥/١) مادة بزا ، ولسان العرب (٧٢/٤) مادة
بزا وحياة الحيوان للدميري (١٥٢/١) .
- ٣- العقبان جمع عقاب وهو نوع من الطيور الجارحة يصاد به ويوصف بالقوة
انظر معجم مقاييس اللغة (٨٥/٤) مادة عقب ، ولسان العرب (٦٢١/١) مادة
عقب .
- ٤- الشواهين جمع شاهين وهو نوع من الطيور من جنس المقر شديد الأنقضاض
على فريسته .
انظر لسان العرب (٢٤٣/١٣) مادة شوهن وحياة الحيوان للدميري
(٥٩٤/١) .
- ٥- في الأصل " البواشق " بالسين وهو خطأ . والبواشق جمع باشق أعجمي
معرب وهو نوع من أنواع البازي صغير الجسم .
انظر لسان العرب (٢١/١٠) مادة بشق ، وحياة الحيوان للدميري
(١٥٤/١) .

ويميدون بها علما منهم بأنها مستكلبية على ما ترسل عليه من أنواع الصيـد
لا ينكره منكر ولا يعيبه عائب ولا ينهى عنه عالم ، إلا شيء نكر عن طاووس (١) ،
ما أحسبه ثبت عنه ، والإجماع عند هذا الرجل من أكبر الحجج .

ونكر غير واحد في حديث عدي بن حاتم (٢) أنه قال : قلت يا رسول الله إنا

١- هو طاووس بن كيسان الفارسي ثم الجندي أبو عبدالرحمن ويقال اسمه نكوان كان
من أبناء الفرس الذين جهزهم كسرى لأخذ اليمن له وكان عالم اليمن
وفقيها .

ولد في دولة عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو ثقة فقيه فاضل مات سنة ست
ومائة وقيل غير ذلك .

انظر طبقات خليفة (٢٨٧) المعرفة والتاريخ (٢٥٢/١) التاريخ الكبير
(٣٦٥/٤) سير أعلام النبلاء (٣٨/٥) تهذيب التهذيب (٨/٥) التقريب (٢٨١) .
وأما الرواية التي ذكرها المؤلف عنه فلم أجدها وإنما وجدت خلاف ما ذكر عنه مما
يدل على عدم صحة نسبة ذلك إليه .

فالذي وجدته هو مارواه ابن جرير في تفسيره (٩٠/٦) باسناده إليه أنه قال :
في تفسير " وما علمتم من الجوارح مكلبين " قال من الكلاب وغيرها من المقصور
والبيزان وأشباه ذلك مما يعلم .

وانظر المعني لابن قدامة (١٥٥٢/٨) وتفسير ابن كثير (٢٩/٣) .

٢- هو صاحب رسول الله عدي بن حاتم بن عبدالله بن الحشر الطائي ولد الجواد المشهور
الذي يضرب به المثل - أبو طريف - أسلم في سنة تسع وقيل سنة عشر وكان نصرانيا
قبل ذلك وثبت على إسلامه في الردة شهد فتوح العراق ثم سكن الكوفة وشهد صفين
مع علي . مات بعد الستين وقد أسن ، قال خليفة بلغ عشرين ومائة سنة وقال أبو
حاتم بلغ مائة وثمانين .

انظر طبقات ابن سعد (٢٢/٦) طبقات خليفة (٦٨) تاريخ بغداد (١٨٩/١) ،

أسد الغابة (٣٩٢/٣) سير أعلام النبلاء (١٦٢/٣) الإصابة (٢٢٨/٤) .

نصيد بهذه الكلاب والطيير (١)؟

وسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل البازي فقال: "كل" (٢) وفي حديث أبي رافع (٣) سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المايد جملة من غير

١- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/٤) في حديث طويل بلفظ "إنا نتميد بهذه

الكلاب والبيازي...؟ أي يذكر - البازي - بدل الطير .

وأخرج أبو داود في سننه (١٠٩/٣) ح (٢٨٥١) كتاب الصيد باب في الصيد

الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد، إلا أنه لم يذكر سؤال عدي .

ورواه بمثل رواية أبي داود البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٨/٩) كتاب

الصيد والذبائح باب الجزاء المعلمة إذا أكلت .

وأورده السيوطي في الدر المنثور (٢٣/٣) مع ذكر سؤال عدي عن الكلب والباز

ونسبه لابن أبي حاتم .

وروى حديث عدي في سؤاله عن صيد الكلاب وحدها البخاري في صحيحه في

مواضع منها مارواه في كتاب الذبائح والصيد باب التسمية على الصيد .

انظر الفتح (٥١٣/٩) ح (٥٤٧٥) ، ومسلم في صحيحه (١٥٢٩/٣) ح (١٩٢٩) كتاب

الصيد والذبائح باب الصيد بالكلاب المعلمة واستفاض في نكر روايات الحديث .

وأبو داود في سننه (١٠٩/٣) ح (٢٨٤٨) كتاب الصيد باب في الصيد .

٢- أخرجه الترمذي في جامعه (٦٦/٤) ح (١٤٦٧) كتاب الصيد باب في صيد

الجزاء ولفظه " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال

ما أمسك عليك فكل " .

وابن جرير في تفسيره (٩١/٦) ، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٢٣/٣)

٣- أبو رافع هو مولي رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبط مصر يقال اسمه إبراهيم

وقيل أسلم . كان عبدا للعباس فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشر النبي

بإسلام العباس أعتقه . شهد غزوة أحد والخندق وكان ذا علم وفضل توفي في خلافة

علي وقيل توفي بالكوفة سنة أربعين .

تفسير (١) . فمثل هذا إذا خالف يجوز أن يستعظم فأما إذا أُلزم ما لا يلزمه لم يلحقه عاره وحسن إنكاره .

طهارة :

وقوله تعالى : " وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه " (٢) ، دليل على غير شيء : فأولها : أن المريض مخصوص بإباحة التيمم له وجد الماء أو لم يجده (٣) .

إذ محال أن يبيح للصحيح التيمم بعد عدم الماء ، والمريض في مثل حالة عدمه ، إلا وفيه معنى يكون به مخصوصاً دون الصحيح لثلاً (٤) يكون نكره فارغاً بلا فائدة / ٢٧ / .

والفائدة فيه ما قلنا من إباحة التيمم له واجداً للماء أو عادماً له .

والثاني: أن في نكر المرض [(٥) خصوص (٦) والله أعلم هو أنبـ] [(٧) المرض]

انظر طبقات ابن سعد (٧٣/٤ ، ٧٥) الجرح والتعديل (١٤٩/٢) الإستهباب (١٦٥٦/٤) سير أعلام النبلاء (١٦٦/٢) الإصابة (١٢/١) ، (٦٥/٧) تهذيب التهذيب (٩٢/١٢) .

- ١- لم أجده فيما أطلعت عليه .
- ٢- سورة المائدة آية (٦) .
- ٣- انظر في هذه المسألة أحكام القرآن للشافعي (٤٨/١) الأوسط لابن المنذر (١٩/٢) ، أحكام القرآن لابن العربي (٤٤٠/١ ، ٤٤١) والمغني لابن قدامة (٢٥٧/١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢١٦/٥ ، ٢١٧) فتح الباري (٥٢٥/١ ، ٥٢٦) .
- ٤- في الأصل " ليكون " وهو خطأ .
- ٥- ما بين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٦- كتب قبلها فيما نقل من الحاشية كلمة غير واضحة لعلها (بعده) والمعنى مستقيم بدونها .
- ٧- الهاء ساقطة من الأصل .

الذي لا يقدر معه على إمساك الماء جوارحه مثل الجرح المخوف من الجدري والحصبة
إذا غطيا بدنه وفتحاه ، وأشبه ذلك (١) دون الحمى وأوجاع الجسد التي لا تكلم (٢) .

والثالث : إختصار في قوله " أو جاء أحد منكم من الغائط " وكناية عن الأحداث

إذ هو لا محالة . أو جاء أحد منكم من الغائط وقد كان منه حدث من بول أو غيره .

والرابع : أن في قوله " منه " دليل على أن التيمم ضربتان (٣) إذ المقتصر على

ضربة مفرغ ما عبق (٤) من الصعيد (٥) وغباره في الوجه فيكون ماسحا يديه بغير شيء

منه (٦) .

١- أنظر في تفصيل أنواع المرض المبيحة للتيمم الأوسط لابن المنذر (١٩/٢) وما بعدها

فقد استفاض في ذلك .

٢- أي التي لا تجرح ما خوذة من الكلم وهو الجراحة .

أنظر الصحاح (٢٠٢٣/٥) مادة كلم .

٣- اختلف العلماء في عدد ضربات التيمم على قولين :

أحدهما : ما ذكره المؤلف من أنه لا بد من ضربتين وبه قال أبو حنيفة والشافعي .

والثاني : تكفي ضربة واحدة وهو قول الجمهور .

راجع في ذلك الجامع لأحكام القرآن (٥/٢٤٠ ، ٢٤١) وشرح النووي على مسلم

(٤/٥٦) ، وعون المعبود (١/٥١٩) وتحفة الأحوزي (١/٤٤١) ، أضواء البيان (٢/٤٢)

٤- أي لمق ، أنظر معجم مقاييس اللغة (٤/٢١٢) مادة عبق ، لسان العرب (١٠/٢٣٤)

مادة عبق ، القاموس المحيط (٣/٢٦٩) مادة عبق .

٥- الصعيد وجه الأرض ، انظر مجاز القرآن (١/١٢٨) والمفردات للراغب ص (٢٨٠) ،

المصباح المنير ص (٣٣٩) .

٦- وذكر نحو ما ذكره هنا أبو حيان في البحر المحيط (٣/٤٣٩) فقال : (وفي لفظه منه

دلالة على إيصال شيء من الصعيد إلى الوجه واليدين) أ هـ .

حجة على المعتزلة والقدرية :

قوله " فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة " (١) حجة على القدرية والمعتزلة (٢) .

حجة على المرجئة :

قوله " يَأَيُّهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يَسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ " (٣) حجة على المرجئة إذ ليس يخلو قولهم في تجريد الإيمان بالقول من أن يكون : محسوبا لهم بلا مشاركة القلوب له ، أولا يسمى القول بالشهادة إيمانا حتى يشاركه الضمير وتصدق القلوب . فإن كان القول خالياً عن الضمير هو : الإيمان عندهم فقد كذبهم الله جل (٤) وتعالى بما بقوله : " ولم تؤمن قلوبهم " وسعاهم مسارعين في الكفر إذا أقتصروا على القول دون القلوب .

وإن كان لا يكون الإيمان بالإقرار وحده حتى تساعد القلوب ، فقد أقروا بأن العمل من الإيمان ، إذ تصدق الضمير فعل من القلب بإجماع الأمة لا ينكره منكرها والقلب أحد أركان الجسد ، بل ملكها ورئيسها ، والقول شيء لا يضاف في الجسد إلا إلى اللسان وحده إذ لا سبيل إلى الإيجاد إلا به ، فما بالهم ينكرون تسمية العمل إيمانا ، وقد سموه هـذ التسمية - التي لا تشكل على أحد ينظر فيها ، وما بال عمل بعض الجسد يستحق اسم الإيمان ولا يستحقه سائرها (٥) من سائرهم .

١- سورة المائدة آية (١٤) .

٢- لم يبين وجه الحجة عليهم إلا أنه ظاهر حيث نسب الإغراء بينهم إلى نفسه وهم ينكرون ذلك ويجعلون كل أفعال العبد مخلوقة للعبد ، والعبد قادر على فعلها بنفسه منفرد بها عن الله - تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا .

٣- سورة المائدة آية (٤١) .

٤- كرر كلمة " جل " .

٥- أي سائر الأعمال من سائر الجسد .

وهل إطلاق القول في الشهادة وضمير القلب على صدقه إلا من المفترض الذي أمر الله عباده بالخروج إليه منه ، فإذا أئتمروا له سمي ذلك الإئتمار منهم إيماناً ، وتكون الصلاة والزكاة أمراً مثلهما .

فإذا أئتمر مؤتمر بأدائهما لم يسم إئتماره إيماناً ؟ هل هذا الأمر إلا من التحكم الصراح الذي لا التباس فيه ؟

فإن استحسن مستحسن منهم أن يكابر عقله ويجحد خصمه ما يشهد العيان له بصحته ويتصور بصورة المجانين عند جميع العالم ، فيزعم أن ضمير القلب على الشيء وقوله له ليس يعمل يضاف إليه ، ويضاف بطش اليد إليها ، ويكون من عملها .

أو يزعم أن ضمير القلب جزء من أجزاء القول الذي لاسلطان / ٢٧ ب / لغير اللسان عليه ، حرم كلامه وانقطع نظامه (١) وإلا فليوقن بأن ماجحده في التفصيل قد أثبتته في الجملة ، وأن العمل إذا سمي إيماناً كان نسبته إلى إختلاف أسماء الجوارح وحركاتها لا يغير حكمه أقربه الجا [هل] (٢) أم جحده .

حجة على المعتزلة :

وقوله : " ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً " (٣) حجة على المعتزلة والقدرية (٤) لذكر الفتنة بلفظها ونفي النفع والضر عن نبيه صلى الله عليه وسلم في دفعها .

١- أي إنقطعت حجته والنظام هو الخيط الذي ينظم به اللؤلؤ وتستخدم هذه الكلمة فيمن إنقطعت حجته كأن أمره كان منتظماً موصولاً ببعضه ببعض ثم إنقطع بعد إقامة الدليل عليه .

أنظر المحاح (٢٠٤١/٥) مادة نظم .

٢- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٣- سورة المائدة آية (٤١) .

٤- أنظر متشابه القرآن لعبد الجبار (٢٢٥/١) وراجع ص (٥٣١) .

فان قيل : الفتنة هاهنا الإختبار. قيل : لو كان كذلك كان والله أعلم ومن يرد الله فتونه لا فتنته كما قال لموسى صلى الله عليه وسلم " وفتنك فتونا " (١) .

وكيف يريد إختبار قوم لم يرد تطهير قلوبهم ، وهو لو كان كذلك لكان أبلغ في الحجة عليهم حيث يزعمون بألسنتهم أنه جل وتعالى يختبر من لا يطهر قلبه من دنس الكفر ، ولا يخلو بالإيمان أبدا ، وكيف يطهر وقد منعه التطهير بإرادة عنه ؟ .

وهل هذا إلا الذي أنكروه ولم يجيزوا عليه أن يدعو إلى الهداية من قد أضله ويعذب على فعل هو قضاؤه ؟ فأرى تأويلهم في الفتنة قد أوقعهم فيما هو أشد عليهم مما فروا منه .

وهذا وإن كان من أكبر الحجة عليهم فليست الفتنة هاهنا بمعنى الإختبار إذ الإختبار عام على جميع الناس ، قال الله تبارك وتعالى : " ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين " (٢) ، وقال : " وليبتلي [الله] (٣) ما في صدوركم " (٤) وقال : " ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم " (٥) والفتنة هم المرادون بها خاصة لقوله : " أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم " (٦) .

-
- ١- سورة طه آية (٤٠) .
 - ٢- سورة العنكبوت الآيتان (١ ، ٢) .
 - ٣- مثبت في التصحيح الهامشي .
 - ٤- سورة آل عمران آية (١٥٤) .
 - ٥- سورة محمد آية (٢١) .
 - ٦- سورة المائدة آية (٤١) .

في شأن اليهود الذين تحاكموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم:

قوله: " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكفرون " (١) نازل [من] (٢) الله في اليهود الذين تحاكموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في حد الزانيين (٣) إذ القصة مبتدأة بذكرهم ومختومة بهم فابتدأؤها " يتأبها الرسول لا يحزنك الذين يسرعون فسي الكفر " (٤) وفي سياقها ما يحققه وهو " فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، وكيف يحكمونك - أي في حد الزانيين - وعندهم التوراة فيها حكم الله " (٥) أي حكمه في رجمها .

وكان تغييرهم حكم الرجم - إلى تحميم الوجوه ، والضرب والطواف وإدعائهم على الله - كفرا ، إذ الغوالة حكما لم ينسخه ، وادعوا عليه بتعديل ما لم ينزله ثم ساق (٦) جمل جلاله تمام القصة وقال : " وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف

١- سورة المائدة آية (٤٤) .

٢- ساقطة من الأصل .

٣- أخرج هذه القصة الإمام أحمد في المسند (٢٨٦/٤) ، والبخاري في صحيحه في مواضع منها ما أخرجه في كتاب التفسير باب " قل فأتوا بالتوراة فاتلوها " .

انظر الفتح (٧٢/٨) ح (٤٥٥٦) .

ومسلم في صحيحه (١٣٢٧/٣) ح (١٧٠٠) كتاب الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة

في الزنى وأبو داود في سننه (١٥٣/٤) ح (٤٤٤٦) كتاب الحدود باب في رجم اليهوديين

وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣١/٦ ، ٢٣٢) والواحدي في أسباب النزول (٢٢٦)

٤- سورة المائدة آية (٤١) .

٥- سورة المائدة آية (٤٢) .

٦- في الأصل " سيق " وهو خطأ .

بالأنف " إلى قوله " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم (١) الظالمون " (٢) فبإزاء
 بالكافرين (٢) / ٢٨٨ / والظالمين والفساقين أهل التوراة من اليهود والإنجيل من النصارى
 وأهل الفرقان من ثلاثتها بنعمة الله سالمون . [(٤) محمد بن الحسين بن محمد
 الهمداني (٥) ، بكر بن سهل بن إسماعيل الدمياطي (٦) ، عبد الله بن يوسف التنيسي (٧)

- ١- في الأصل زيادة " من " وهو خطأ .
- ٢- سورة المائدة آية (٤٥) ونص الآية كاملاً " وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين
 بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو
 كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون " .
- ٣- في الأصل (يا الكافرين) بزيادة الف .
- ٤- قوله (د محمد بن الحسين) وما بعده مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٥- لم أجد له ترجمة .
- ٦- هو بكر بن سهل بن إسماعيل بن نافع الهاشمي الدمياطي أبو محمد الإمام المحدث
 المفسر المقرئ ولد سنة ست وتسعين ومائة وتوفي بدمياط في ربيع الأول سنة تسع
 وثمانين ومئتين على الصحيح .
- أنظر سير أعلام النبلاء (٤٢٥/١٣) الميزان (٣٤٥/١) غاية النهاية (١٧٨/١) ،
 لسان الميزان (٥١/٢) طبقات المفسرين (١١٩/١) شذرات الذهب (٢٠١/٢) .
- ٧- هو عبد الله بن يوسف الكلاعي الدمشقي ثم التنيسي أبو محمد كان إماماً حافظاً متقناً
 وكان من أوثق الناس في الموطأ روى عن مالك والليث ومحمد بن خازم وعنه البخاري
 وابن معين وبكر بن سهل الدمياطي وغيرهم مات سنة ثمان عشرة ومائتين .
- أنظر التاريخ الكبير (٢٣٣/٥) ، الجرح والتعديل (٢٠٥/٥) الكامل لابن عدي
 (١٥٢١/٤) الكاشف (٢٦٨/١) سير أعلام النبلاء (٣٥٧/١٠) تهذيب التهذيب (٨٦/٦)
- التقريب (٣٣٠) .

د ، أبو معاوية محمد بن خازم (١) د ، الأعمش (٢) ، عن عبدالله بن مرة (٣) عن البراء بن عازب (٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكفرون " (٥) ، " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون " (٦)

١- هو محمد بن خازم مولى بني سعد بن زيد مناة بن تميم أبو معاوية السعدي الكوفي الضريب ، أحد الأعلام ولد سنة ثلاث عشرة ومائة وعمي وهو ابن أربع سنين رُمي بالارحاء وحدث عن هشام بن عروة والأعمش وكان من أحسن الناس في حديثه وغيرهم وحدث عنه أحمد بن حنبل وابن معين وعبدالله بن يوسف مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل غير ذلك .

أنظر طبقات ابن سعد (٣٩٢/٦) التاريخ الكبير (٧٤/١) الجرح والتعديل (٢٤٦/٧) تذكرة الحفاظ (١٩٤/١) سير أعلام النبلاء (٧٣/٩) تهذيب التهذيب (١٣٧/٩) .

٢- سبقت ترجمته ص (١١٣) .

٣- هو عبدالله بن مرة الهمداني الخارفي - بالفاء الكوفي روى عن ابن عمر والبراء وأبي الأحوص وعنه الأعمش ومنصور أخرج له الجماعة مات سنة مائة وقيل قبل ذلك متفق على توثيقه .

أنظر طبقات ابن سعد (٢٩٠/٦) التاريخ الكبير (١٩٢/٥) تاريخ الثقات (٢٧٧) ، الجرح والتعديل (١٦٥/٥) تهذيب التهذيب (٢٤/٦) التقريب (٣٢٢) .

٤- هو صاحب رسول الله البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم الأنصاري الأوسي يكنى أبو عمارة ويقال: أبو عمر المدني نزل الكوفة روى حديثا كثيرا وشهد غزوات كثيرة مع النبي صلى الله عليه وسلم وأول مشاهدته أحد . فتح الرى سنة أربع وعشرين وشهد مع علي الجمل وصفين والنهروان وتوفي سنة اثنتين وسبعين وقيل إحدى وسبعين .

أنظر طبقات ابن سعد (٣٦٤/٤) ، (١٧/٦) التاريخ الكبير (١١٧/٢) تاريخ بغداد (١٧٧/١) سير أعلام النبلاء (١٩٤/٣) تجريد أسماء الصحابة (٤٦/١) الإصابة (١٤٧/١) تهذيب التهذيب (٤٢٥/١) .

٥- سورة المائدة آية (٤٤) .

٦- سورة المائدة آية (٤٥) .

" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون " (١) قال هي في الكفار وحدها (٢) " (٣) .
 فيقال لمن يحتج بها من الشراة وغيرهم في تكفير أهل القبلة بالذنوب (٤) ما حجتكم
 في التسوية بين الجميع ؟ وأهل الفرقان عالمون بأن أحكام الله المنزلة في كتابه حـق
 والحكم بها عليهم فرض ، وأنهم بتزكيتها عاصون ، وعلى إضاعتها معاقبون ، وهم مع ذلك
 مسلمون ، ومن أنزلت فيهم الآيات يهود ونماري لا يرتاب بكفرهم جميع أهل النحل . أيجوز
 لمتوهم يتوهم أنهم قبل أن يحكموا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدعوا حكم التوراة لم
 يكونوا كافرين ؟ ولا ضرهم رد نبوته وجحود رسالته ؟ فأستوجبوا الكفر بترك حكم التوراة فسي
 الزانيين ، كما تزعمون أن الموحد من المسلمين يكفر بترك حكم الله إلى ضده (٥) .

١- سورة المائدة آية (٤٧) .

٢- نهاية ما أثبت من التصحيح الهامشي .

٣- رواه مسلم في صحيحه (٣/١٤٢٧) ح (١٧٠٠) كتاب الحدود باب رجم اليهود أهل

الذمة . وساق قصة الزانيين من اليهود وكنما نهم حكم الرجم في كتابهم ثم ذكر في

آخر القصة ما ذكره المؤلف هنا إلا أنه قال في آخرها " في الكفار كلها " بدلا من قوله

هنا " في الكفار وحدها " .

وأخرجه بمثل ما أخرجه مسلم أبو داود في سننه (٤/١٥٤) ح (٤٤٤٨) كتاب الحدود

باب في رجم اليهوديين .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/٢٥٢) بنفس السند حيث شارك المؤلف

في أبي معاوية فما فوقه إلا أنه قال في آخره " في الكناقرين كلها " .

٤- انظر توثيق قولهم في ذلك فيما سبق ص (٢٤١) .

٥- انظر تفصيله القول في ذلك فيما سيأتي ص (٢٧٩) .

فان قالوا : ان هذا يجوز توهمه وتحققه بأن كفرهم وكفيت مؤنتهم .

وان قالوا : بل كانوا قبل الحكم ببرد النبوة كفارا فصار تغييرهم

الحكم زيادة في كفرهم قيل لهم : فما وجه | تكفيركم | (١)

من قبل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم - وصار بها مسلما -

بتركه استعمال حكم الله . أيكون زيادة في كفر ليس فيه ؟

أم يكون مضموميا إلى إسلام ليس من جنسه ؟ أم يحبط إحسان

عمر طويل بإساءة لحظة ؟ فيهدم به ما أملتموه في سباب

العدل . أم تكون نفس واحدة كافر بإساءة لها مؤمنة بإحسانها ؟

تمتوجب بنصيب إيمانها الخلود في الجنة ، وبنصيب كفرها

الخلود في النار ، هذا والله أفحش مقال وأقبح إنتحال .

فان قال الشراة : ليس من النصفة أن تحتج علينا بأن الآية

نزلت في الرجم الذي أدته إليك الأخبار ، ونحن لا نؤمن بها .

قيل لهم : اجعلوه في أي حكم شئتم ، أليس يكون منزلا في

غير أهل الفرقان ؟ فان قالوا | أ | (٢) فلا يجوز أن يكون نزوله فيهم ،

فيدخل من عمل بعملهم معهم ؟ .

١- في الأصل " تكفيرهم " والصحيح ما أثبت بدليل السياق والمناقشة

وقوله قبل ذلك كما تزعمون أن الموحّد من المسلمين يكفر

بترك حكم الله إلى ضده .

٢- الألف ساقطة من الأصل .

قيل : بلى إذا ساووهم في الكمال ^(١) كانوا مثلهم في الأفعال ، سموا به كفارا وإن عملوا ببعض أفعالهم ، ولم يساووهم في جميع صفاتهم كانوا عمارة بذلك الفعل .

فنقول من حكم بحد حكم الله مدعيا به على الله أو جاحدا بما أنزله من أحكامه فهو : كافر ، لأن من جحد القرآن ، وقد شهد الله بإنزاله ، أو نسب إليه ما لم ينزله ، فقد كذب عليه ، ومن كذب عليه لم يرتب بكفره لقوله تبارك وتعالى : " فمن ^(٢) أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين " ^(٣) فمما هم كفارا ، فمن كان تاركا لما أنزل الله في أحكامه على هذه الصفة ^(٤) ، فقد ساوى من أنزلت فيهم الآيات من اليهود والنصارى واستحق اسم الكافر والظلم والفسق / ٢٨ ب / .

ومن حمله حرص الدرهم والدينار أو بلوغ ثار أو شهوة نفس على ترك حكم الله ، وهو عالم بعد وانه ^(٥) عارف بإساءته حذر

١- أي كمال ما عمل به الكفار من أهل الكتاب .

٢- في الأصل " ومن " وهو خطأ .

٣- سورة الزمر آية (٢٢) .

٤- أنظر في هذه المسألة وهي كفر من ترك حكم الله جحودا ومعارضة وردا له وعدم كفر من تركه لهوى وهو يعلم قبح فعله جامع البيان

للطبري (٢٥٧/٦) ونسبه لابن عباس وأضواء البيان (١٠٤/٢ - ١٠٩) .

٥- كرر آخر الكلمة في أول السطر الذي يليه .

من سوء صنيعه مصدق لربه فيما أنزل من الأحكام شاهد عليها بالحق المفترض عليه العمل به ، ولم يساؤهم فيها ، وهوباق على إسلامه عاص لربه ، فأفعاله تستوجب عقوبته إن لم يجد بالمفح عنه .

فإن تاب لحق بالتائبين ومن يستوجب المغفرة من المنذبتين ، ومن لحقه الموت قبل التوبة كان له طريقان :

أحد هما : الرجحان في الوزن قال تبارك وتعالى : " والوزن يؤمِّنُ الْحَقِيقَ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا يَتَّبِعُونَ " (١) وقال : " ونضع الموازين القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين " (٢) .
أفياأتي بالخردلة (٣) من الشر ولا يأتي بها من الخير ، وهو عدل لا يجوز ولا يظلم أو يلحق إساءة يوم بالكفر فيثقل به كفه السيئات لترجح على إكتساب طول عمره جبال الحسنات . إن هذا إلى الإفتراء عليه جل جلاله وتكذيبه سبحانه أقرب | منه | (٤) إلى تعظيمه ، وتكفير من خالف أمره ، بل هو الكفر بعينه ، وسنلخمه بشرح حججه في كتابنا المجرد في الرد على المخالفين ، إن شاء الله .

والآخر (٥) : التفضل بالعتو وترك المناقشة في الوزن قال الله تبارك وتعالى : " وإن ربك لسذو مغفرة للناس على ظلمهم " (٦) .

وقال : " ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من

١- سورة الأعراف آية (٨ ، ٩) .

٢- سورة الانبياء آية (٤٧) .

٣- في الأصل " من الخردلة " وهو خطأ لقوله بعد ذلك " ولا يأتي بها " .

٤- ساقطة من الأصل .

٥- هذا هو الطريق الثاني لمن لحقه الموت قبل التوبة .

٦- سورة الرعد آية (٦) .

عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو
الفضل الكبير جنّت عدن يدخلونها " (١) فهذا لامحالة في المسلمين (٢) كله في الظالم
والمقتصد والسابق لقوله تبارك وتعالى بعد إنقطاع سياق الكلام " جنّت عدن يدخلونها "
الى " ولا يمسنّا فيها لغوباً والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف
عنهم (٣) من عذابها " إلى قوله " فما للظالمين من نصير " (٤) فما هم في أية واحدة (٥)

-
- ١- سورة فاطر الآيتان (٣٢ ، ٣٣) .
 - ٢- وقد روى القول بأنها في المسلمين ابن جرير الطبري في تفسيره (١٣٣/٢٢) وما
بعدها عن جمع من المفسرين منهم ابن عباس وابن مسعود وعكرمة .
وانظر ايضاً معالم التنزيل للبغوي (٥٧٠/٣) وما بعدها ، وزاد المسير (٤٨٧/٦)
وما بعدها والجامع لأحكام القرآن (٣٤٧/١٤) والدر المنثور للسيوطي (٢٣/٧) وما
بعدها .
 - ٣- في الأصل (عليهم) وهو خطأ .
 - ٤- سورة فاطر من الآية (٣٣ الى ٣٧) - وقد أحوّل خلال إستشهادها بها بقوله إلى قوله
" كذا " وإليك نص هذه الآيات كاملاً .
" جنّت عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤاً ولباسهم فيها حرير
وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور شكور الذي أحلنا دار المقامه
من فضله لا يمسنّا فيها نصب ولا يمسنّا فيها لغوب ، والذين كفروا لهم نار جهنم
لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور ، وهم
يصطر خون فيها ربنا أخرجنا نعمل صلحاً غير الذي كنا نعمل أو لم نعمل كما ما يتذكر
فيه من تذكر وجاءكم النذير فذوقوا فما للظالمين من نصير "
 - ٥- بل هما آيتان فتسميتهن كفاراً جاء في الآية (٣٦) وتسميتهن بالظالمين في
الآية (٣٧) كما مر قريباً .

كفاراً وظالمين كما سمي اليهود والنصارى في تلك الآيات (١) ، وسمى بالظلم والإقتصاد ، فعلمنا أن الظلم وإن جمعه ، اسم فهو يفرق به غيره ، وكذلك الكفر قد يكون بالله ، ويكون بنعمه . والكفر في اللغة ستر الحق (٢) فيجوز أن يكون الحاكم بغير ما أنزل الله ساتراً الأحكامه وهو مسلم ، ويكون ساتراً لها وهو كافر وتختلف درجات الكفر في صفاقة (٣) ، الستر ورقته ، فيكون الجاحد بالغاً أقصى عرضة (٤) والعامي مجامعه (٥) في الفعل الظاهر مخالفه في الضمير الباطن فلا يستويان في العقوبة / ١٢٩ / ولا (٦) يلتقيان في الدرجة (٧) ، هذا مالا يذهب على من قصد الحق بنصح واستقامة واضرب عن اللجاج والغلبة بباطل الإحتجاج .

- ١- سبق ذكر هذه الآيات وتخرجها من (٤٦٤/٤٦٦) وهي الآيات (٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧) من سورة المائدة
- ٢- الكفر في اللغة يطلق على الستر مطلقاً سواء للحق أو لغيره .
أنظر معجم مقاييس اللغة (١٩٥/٥) مادة كفر ولسان العرب (١٤٤/٥) مادة كفر .
- ٣- صفاقة الستر أي : متانته ومنه قولهم ثوب صفيق أي متين بين الصفاقة .
أنظر لسان العرب (٢٠٤/١٠) مادة صفق .
- ٤- العرض : بفتح العين هو حد الشيء ، وجانبه ومنه قولهم " بلغ عرض الوادي " أي جانبه ويكون المعنى (والجاحد بالغ أقصى حد الكفر ونهايته) .
أنظر المفردات ص (٣٣٠) ، ولسان العرب (١٧٢/٧ ، ١٧٨) مادة عرض .
- ٥- أي مجتمع معه في الظاهر .
أنظر الصحاح (١١٩٨/٣) مادة جمع ولسان العرب (٦١/٨) مادة جمع .
- ٦- كرر الواو .
- ٧- ومما يؤيد ما ذكره المؤلف من أن الكفر والظلم والفسق قد يراد بها الكفر المخرج عن الملة ، وقد يراد بها الكفر غير المخرج من الملة ما قاله الشنقيطي رحمه الله في أضواء البيان (١٠٤/٢ ، ١٠٨) حيث قال : (وأعلم أن تحرير المقام في هذا البحث أن الكفر والظلم والفسق كل واحد منهما ربما أُطلق في الشرع مراداً به المعصية تارة والكفر

فيه تثبييت قول الشافعي رضي الله عنه : الدم أنجس من الذكر (١) :

قوله " قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه " (٢) .

حجة للشافعي رضي الله عنه فيما عيب عليه من قوله : الدم أنجس من الذكر .

وقالوا: كيف يُفَضَّلُ جنسٌ من النجس على جنس من الطاهر؟ إنما كان يجوز أن يقول

أنجس من الذكر (٣) لو كان الذكر نجسا ، وكان يفضل الدم في النجاسة عليه لئلا يستحيل

كلامه .

فهذه الآية تصوب قوله ألا تراه قال : جل جلاله قبلها " قل يأهل الكتاب هل

تنقمون منا إلا أن آمننا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فليؤمنوا . قل

هل أنبئكم بشر من ذلك " (٤) ؟ ونحن لا نشك أن أيمانهم بالله وما أنزل من كتبه خير

لا شر (٥) وقد قال جل وعلا كما ترى: " قل هل أنبئكم بشر من ذلك " فأنبأهم بشر من شر

المخرج من العلة أخرى) ، ثم قال: (٥٠٠) فمن الكفر بمعنى المعصية قوله صلى الله عليه

وسلم لما سأله المرأة عن سبب كون النساء أكثر أهل النار " أن ذلك واقع بسبب

كفرهن " ثم فسره بأنهن يكفرن العشير .

ومن الكفر بمعنى المخرج من العلة قوله تعالى " قل يئسها الكفرون لا أعبد

ما تعبدون " الآية ، ومن الظلم بمعنى الكفر قوله " والكفرون هم الظالمون " .

ثم قال (٥٠٠) ومنه بمعنى المعصية قوله تعالى : " فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد "

ومن الفسق : بمعنى الكفر قوله تعالى " وأما الذين فسقوا فمأولهم النار كلما

أرادوا أن يخرجوا منها أعيدها فيها " .

ومنه بمعنى المعصية قوله في الذين قذقوا عائشة رضي الله عنها " وأولئك هم

الفسقون " .

١- انظر قوله ذلك في الأم (٢٠/١) .

٢- سورة المائدة آية (٦٠) .

٣- في الأصل أثبت بعدها (أن) .

٤- سورة المائدة الآيتان (٥٩ ، ٦٠) .

٥- الكلمة التي تم بها التفضيل هي قوله " بشر " وشر أصلها ، أشر على وزن أفعال التفضيل

عندهم هو خير في الحقيقة^(١) ، والشافعي رضي الله عنه عربي اللسان يتكلم على سعة لسان العرب ، فكأنه قال : الدم أنجس من الذكر الذي يظن ظان أن الوضوء من مسسه لنجاسته لا للتعبد ، والذكر طاهر في الحقيقة^(٢) وقد أكدته^(٣) تبارك وتعالى [بـ] كما قال في سياق الآية " أولئك شركانا وأضل عن سواء السبيل^(٥) " ، إذ مكانهم خير ومكان أهل الكتاب شر ، ولم يكونوا بالإيمان به وبكتابه ضلالا عن سبيله ، وقال في أهل الكتاب : " وأضل عن سواء السبيل " ومثل هذا قوله : " فتبارك الله أحسن الخلقين " ^(٦) ولا خالق غيره فيكون هو أحسن منه " وهو خير الوارثين " ^(٧) وهو الوارث دون غيره .

لكن لكثرة إستعمالها حذفت منها الهمة كما نص عليه علماء العربية .

انظر في ذلك الدر المصون (٣٦٦/١) شرح التصريح على التوضيح (١٠٠/٢) ،

هـم الهوامع (٤٤/٦ ، ٤٥) .

١- انظر أقوال العلماء في عود الضمير في قوله " بشر من ذلك " في المحرر الوجيز

(١٤٠/٥) والبحر المحيط (٥١٨/٣) .

٢- خلاصة احتجاج المؤلف للشافعي - أن أفعل التفصيل في قوله " الدم أنجس

من الذكر " ليست على بابها فهي كهذه الآية وكقوله " تبارك الله أحسن الخلقين "

ومثل ذلك جائز كما يشهد له القرآن .

٣- الضمير راجع على قوله " قل هل أنبئكم بشر من ذلك " .

٤- في الأصل " ما " والباء ساقطة من الأصل .

٥- سورة المائدة آية (٦٠) .

٦- سورة المؤمنون آية (١٤) .

٧- سورة الأنبياء آية (٨٩) وهي بتمامها " ربي لا تذرني فردا وأنت

خير الوارثين " .

حجة على المعتزلة والقدرية :

قوله تعالى : " وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت " (١) حجة على المعتزلة والقدرية : خانقة لهم إذ جعل في هذا الموضع كيف تؤول (٢) من خلُق أو صيرورة كسر قولهم (٣) ولم يجدوا عنه محيما بحيلة ، فقد أعد جل وعلا عبادتهم الطاغوت في عداد العقوبة وجمع بينه وبين الغضب واللعنة (٤) وتحويل صورهم إلى الخنازير والقردة .

مبطل تأويل الجهمية :

وقوله تعالى : " وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل بداه مبسوطان ينفق كيف يشاء " (٥) مبطل تأويل الجهمية في معنى اليد وأعدادهم إياها مرة نعمة ومرة قوة (٦) ونحن لاننكر أن العرب قد تخبر عن النعمة والقوة معا باليد غير

- ١- سورة المائدة آية (٦٠) .
- ٢- في الأصل " تؤل " واو واحدة .
- ٣- وهو أن أفعال العباد خلق لهم لالله وقد تضمنت الآية الرد عليهم سواء كانت جعل هنا بمعنى خلق - فيكون قد خلق فيهم عبادة الطاغوت . أو كانت بمعنى صير فقد صير منهم عبادا للطاغوت .
- ٤- وذلك بقوله في أول الآية " قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة . . . الآية .
- ٥- سورة المائدة آية (٦٤) .
- ٦- انظر في تأويل الجهمية للبيد مختلف الحديث لا بن قتيبة ص (٦٧) والإختلاف في اللفظه ص (٢٣٥) .

تفسير الطبري (٣٠١/٦) كتاب التوحيد لابن خزيمة (١/١٩٨ ، ١٩٩) ومتشابه

القرآن (١/٢٣١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/٢٣٩ - ٢٤٠) .

أن هذا ليس موضعه بل هو موضع اليدين المسعيتين بهما دون القوة والنعمة إذ اليد - إذا كانت (١) بمعنى النعمة جمعت على أيادي وقد قال كما ترى : " غلت أيديهم " فجمعها على الأيدي التي لا تكون إلا جمع / ٢٩ ب / اليد لجمع النعمة ، وقد ثنى يديه فقال " بل يده مبسوطتان " فأبطل تأويل القوة إذ كانت القوة لاتثنى (٢) ، وكذا في سورة " ص " قال : " ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي " (٣) فثناها ، فالعجب لقوم لا (٤) يرضون للخالق بما رضىه لنفسه فينزهونه بجهلهم عما ليس بتنزيه ، ويمدحونه بما هو ذم بل داع إلى التعطيل ، وتكذيب القرآن والله المستعان .

حجة على المعتزلة والقدرية :

قوله : " وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة " (٥) حجة على المعتزلة والقدرية (٦) .

فإن قيل: فما وجه قوله " ولو أن أهل الكتب آمنوا واتقوا " (٧) وهو أعلم أنهم لا يقدرّون على الإيمان إلا بتيسيره (٨) عندك ؟ .

قيل : قد دللنا في غير موضع من هذا الكتاب (٩) وغيره على أن فعل الفاعل مضاف

-
- ١- كرر (كانت) في الأصل .
 - ٢- انظر مختلف الحديث لابن قتيبة ص (٦٧) والإختلاف في اللفظ له أيضا (٢٣٥) وما بعدها فقد رد عليهم بنحو ما رد المؤلف .
 - ٣- سورة " ص " آية (٧٥) .
 - ٤- كلمة " لا " مثبتة بين السطرين .
 - ٥- سورة المائدة آية (٦٤) .
 - ٦- والحجة عليهم أن الله نسب بالقاء العداوة بينهم إليه وهم ينسبون لها وسائر أفعال العبد إلى العبد ويجعلونه فاعلا وخالقا لها من دون الله .
 - ٧- سورة المائدة آية (٦٥) .
 - ٨- في الأصل " بتيسيره " .
 - ٩- انظر ص (٧٤) (٩٧) .

إليه ، وإن كان التسيير والمنع من غيره .

وهذا غير مستحيل في معقولهم أيضا لو تدبروه ، لأنهم يجدون عبدا مخلوقا (١) فيه آلة فعل لا يقدر مع منع مالكة عليه ، فإذا أطلقه له ففعله كان الفعل منسوبا إلى الفاعل لا إلى المطلق ، والأمر غير الإطلاق ، فإذا أمر المخلوق - الذي يجوز في صفته العدل والجور ويكونان جميعا منه - عبده بما لا يستطيع فعله ، ثم عاقبه على تركه كان جائرا عليه .

إذ غير محال في صفة المخلوق أن يبتدع بالجور وبالعدل ويختم بهما ، وجائز أن ينظر في عدله وجوره مخلوق مثله ، فيعرف جوره من عدله ولا يخفى عليه شيء من طريقهما ، لأنه وإن خفي على واحد عرفه الآخر ، وإذا كان ذلك من الخالق الذي لا يجوز في صفته الجور لم يجز أن يكون معدودا منه إلا في العدل وإن تصور بغيره إذ المتصور في العقول من ضد العدل يقمعه (٢) إحالة نسبة الجور إليه .

ونفي هذا الفعل عنه (٣) يدفع إنزاله (٤) في كتابه وإخباره متفرقا به عن نفسه

-
- ١- في الأصل " عبد مخلوق " وهو خطأ .
 - ٢- أي يردده .
 - انظر معجم مقاييس اللغة (٢٧/٥ - ٢٨) مادة قمع . ولسان العرب مادة قمع (٢٩٤/٨) .
 - ٣- الضمير يعود إلى " نفي العدل " فالمعنى نفي العدل عن الله يدفعه ما أنزله الله في كتابه كقوله في سورة النساء آية (٤٠) " إن الله لا يظلم مثقال ذرة " وكقوله في سورة يونس آية (٤٤) " إن الله لا يظلم الناس شيئا " وكقوله في سورة الكهف آية (٤٩) " ولا يظلم ربك أحدا " وكقوله في سورة النحل آية (٩٠) " إن الله يأمر بالعدل والإحسان " .
 - ٤- في الأصل " إنزال " والصحيح ما أثبت بدليل ما عطفه عليه بقوله " وإخباره " .

ولم يكن تنزيهاً (١) له عن نسبة مالا نعقل من عدله إليه باحق من تنزيهه عن نسبة الكذب إليه .

والصدق والعدل معا من صفاته فسواء نفي عنه الصدق أو نسب إليه الجور (٢) تعالى عنهما علواً كبيراً .

وليس يسلم من أنكر القضاء والقدر من تكذيبه وأن سلم عند نفسه من تجويره .
ومن قال إن العتصمور في العقول من الجور عجز عن معرفته ، والإيمان بالقضاء تصديق لربه ، سلم من كلا الأمرين ورضي بالعبودية ، ولم يزاحم في الربوبية .
قوله تعالى " ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا " (٣) ، دليل على أن من حلف أن لا يطعم شيئاً الوقت ، فشرب شراباً أنه يحنث (٤) لأن الآية نزلت في الذين ماتوا وهم يشربون [ن] (٥) الخمر قبل تحريمها (٦) ، ويؤيده قوله " في سورة البقرة إخباراً

-
- ١- في الاصل " تنزيهاً " والصحيح ما أثبت بدليل سياق ما بعده .
 - ٢- أي فهو خطأ لا يجوز .
 - ٣- سورة المائدة آية (٩٢) .
 - ٤- ووجه الاستدلال أن الله عبر في الآية بقوله " فيما طعموا " وسبب نزولها أنهم كانوا يشربون الخمر فدل على أن الطعم يشمل الأكل والشراب معا .
وقد نص علماء اللغة على أن الطعم يأتي بمعنى الشرب .
 - ٥- انظر في ذلك المفردات للراغب (٣٠٤) نزهة الاعين النواظر (٤١٢ ، ٤١٣) ، لسان العرب (٣٦٦/١٢) مادة طعم ، بمائر ذوي التمييز (٥٠٦/٣) .
 - ٥- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٦- أخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع منها ما أخرجه في كتاب التفسير - بسبب " ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا . . . " .
انظر الفتح (١٢٨/٨) ح (٤٦٢٠) ، ومسلم في صحيحه (١٥٧٠/٣) ح (١٩٨٠) .
- كتاب الأشربة باب تحريم الخمر .

عن طالوت " فلما فصل طالوت بالجنود قال إن الله مبتليكم /٣٠/ بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني " (١) فوقع اسم الطعم على الشراب .

ولو حلف أن لا يشرب شيئاً فطعم طعاماً لم يحنث لأن اسم الشراب لا يقع على الطعم

كما يقع اسم الطعم على الشرب .

قوله : " يأبىها الذين ءامنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء

مثل ما قتل من النعم " (٢) دليل على أن لاقضية على المحرم في بيض النعامة (٣) وسائر

الطيور لأن اسم القتل لا يقع عليه إلا أن يكسره وفيه فرخ حي فيموت في يده فيكون حينئذ

عليه فداؤه .

فإن قيل : أفليس قد قال في الآية قبلها " يأبىها الذين ءامنوا ليلبونكم الله بشيء

من الصيد تناله أيديكم ورماحكم " (٤) ؟ والبيض مما تناله الأيدي كما تنال الفرخ .

قيل : النيل مجمل والقتل مفسر والمفسر يقضي على المجمل مع أن البيضة لا يقع

عليها (٥) اسم صيد في اللغة لخلوها من الحركة والروح ، ولا أعرف حجة من جعل فيمنه

قيمة (٦) ولو صح حديث أبي الزناد (٧) عن الأعرج (٨) عن أبي هريرة أن النبي صلى الله

والترمذي في جامعه (٢٥٤/٥) ح (٣٠٥٠) وما بعده - كتاب التفسير باب من سورة

المائدة . وقال حديث حسن صحيح .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٣٧/٧) والواحد في أسباب النزول ص (٢٤) .

١- سورة البقرة آية (٢٤٩) .

٢- سورة المائدة آية (٩٥) .

٣- انظر في هذه المسألة الام (١٩١/٢) والمغني (٥١٦/٣) والجامع لأحكام القرآن (٣١١/٦)

٤- سورة المائدة آية (٩٤) .

٥- في الأصل " عليه " .

٦- وصحح قال بذلك ابن عمر وابن مسعود والنخعي والزهري والشافعي وأبو ثور وأصحاب

الرأي . انظر المغني (٥١٦/٣) .

٧- سبقت ترجمته ص (١٣٧) .

٨- هو عبدالرحمن بن هرمز المدني الأعرج أبو داود مولى محمد بن ربيعة بن الحارث بن

عليه وسلم جعل فيه إطعام مسكين أو صيام يوم (١) قتل به ولكنه رواه عنه ابن جريج (٢) ، وهو مدلس ولم يذكر سماعة منه .

وقوله " ومن قتله منكم متعمدا " (٣) دليل على أن الخاطيء لا جزاء عليه (٤) وسواء قتله رمية الخطأ أو أخذه ومات في يده ، إلا أن ينبحه بعد ما يأخذه حيا فيكون عليه جزاؤه ، لأنه قد عمد نبحه وأن لم يعمد رميه .

وقوله : " ومن قتله منكم متعمدا " دليل أيضا على أن من أخذ من المحرمين ميذا ثم أرسله لم يكن عليه جزاؤه (٥) لأنه وإن كان عاصيا بأخذه فالشرط في الجزاء واقع على المقتول والجزاء كاسمه - لا يجازى إلا من أفيتت نفسه .

عبدالمطلب وقيل ولاؤه لبني مخزوم أخذ القراءة عرضا عن أبي هريرة وابن عباس وعبدالله بن عياشى وكان يكتب المصاحف سافر في آخر عمره إلى مصر ومات بها مرابطا بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة .

انظر التاريخ الكبير (٣٦٠/٥) الجرح والتعديل (٢٩٧/٥) طبقات القراء (٧٧/١) سير أعلام النبلاء (٦٩/٥) بغية الوعاة (٩١/٢) تهذيب التهذيب (٢٩٠/٦) التقريب (٣٥٢) .

١- رواه عبدالرزاق في مصنفه (٤٢٠/٤) برقم (٨٢٩٢) والإمام أحمد في المسند (٥٨/٥) عن معاوية بن قرة مع بعض الاختلاف ، ورواه بهذا الإسناد البيهقي في سنة (٢٠٧/٥) ، كتاب الحج باب بيض النعامة يصيبها المحرم . وأورده القرطبي

في تفسيره (٣١١/٦) عن أبي هريرة والسيوطي في الدر المنثور (١٩٠/٣) .

٢- تقدمت ترجمته ص (١١٤) وعن تدليس ابن جريج راجع تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر ترجمة رقم (١٦٢) (ص ٦٣) وإتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ / للشيخ حماد الأنصاري ترجمة رقم (٨٥) (ص ٣٧) .

٣- سورة المائدة آية (٩٥) .

٤- انظر في هذه المسألة مصنف عبدالرزاق (٤٢٠/٤) وما بعدها ، تفسير الطبري (٤٠/٧) وما بعدها/ أحكام القرآن للكبيا الهراسي (١٠٦/٣) وما بعدها ، وأحكام القرآن لابن العربي (٦٦٨/٢) والمغني (٥٠٥/٣) والجامع لأحكام القرآن (٣٠٧/٦) .

٥- انظر في المسألة الجامع لأحكام القرآن (٣٠٩/٦) .

وقوله: " ليدوق وبال أمره " (١) دليل على أن المحرم عليه جزاء ما أصاب من الصيد كلما أصابه (٢) كما عليه في أول إصابته اذ لا يكون ذواق الوبال (٣) إلا في الجزاء الذي تكرهه النفوس وتشح على أموالها فيه . ولا أعرف للمسقطين (٤) عنه الجزاء في ثاني إصابته وجها واعتلالهم بقوله: " ومن عاد فينتقم الله منه " (٥) في إسقاط الجزاء عنه غير متوجه لمسئ تجبره ، فما الفائدة إذا في قوله " عفا الله عما سلف " ؟ مع إيجاب الكفارة عليه وذواق وباله بها ، والعفو في اللغة لا يقع إلا ما عرى من العقوبات ، وهذا قد عوقب بالكفارة ستر الخطيئته وتمحيما لذنبه ، ولا يجوز والله أعلم في العفو والعود إلا ما قال عطاء (٦) من أن العفو

- ١- سورة المائدة آية " ٩٥ " .
- ٢- انظر في مسألة تكرار الصيد من المحرم هل يجب فيه الجزاء أم لا أحكام القرآن للجصاص (١٤١/٤) وأحكام القرآن لابن العربي (٦٨١/٢) والمغني لابن قدامة (٥٢٢/٣).
- ٣- هو سوء عاقبة الأمراض ، ومنه قولهم مرعى وبيل أي يتأذى بأكله .
- انظر غريب القرآن لليزيدي ص (١٣١) وتفسير الطبري (٥٨/٧) الجامع لأحكام القرآن (٣١٧/٦) .
- ٤- ممن قال لا يلزمه الجزاء في المرة الثانية ابن عباس وشريح والنخعي وسعيد بن جبير ومجاهد والحسن ومن معهم كما ذكره ابن جرير في تفسيره (٦٠/٧) .
- وانظر أيضا أحكام القرآن للجصاص (١٤١/٤) .
- ٥- سورة المائدة آية (٩٥) .
- ٦- هو عطاء بن أبي رباح القرشي مولا هم المكي أبو محمد كان من مولدي الجند بالسيمن ونشأ بمكة وكانت ولادته أثناء خلافة عثمان ، قبل سنة سبع وعشرين كان من أئمة الإسلام وعلمائه عالما بالحديث والتفسير توفي سنة خمس عشرة ومائة وقيل غير ذلك .
- انظر طبقات ابن سعد (٤٦٧/٥) التاريخ الكبير (٤٦٣/٦) غاية النهاية (٥١٣/١) السير (٧٨/٥) تهذيب التهذيب (١٩٩/٧) شذرات الذهب (١٤٧/١) .

هو عما كان في الجاهلية ، والعود في الإسلام ^(١) وجائز أن يكون الانتقام منه بالكفارة غير مصروف به إلى عذاب الآخرة .

ولا يشك أحد أن كل عائد في ذنب مستحق للانتقام منه في الآخرة إن لم يلحقه عفو / ٣٠ ب / ربه أو تحطه عنه كفارة مجعولة فيه .

فهل يجوز لأحد أن يقول أجعل على قاتل الخطأ مع الدية عتق رقبة كفارة لذنبه ؟ راد الدية من حقوق الأدميين والرقبة من حقوق الله ، فإن عاد ثانية إلى القتل أقتضت به على الدية دون الرقبة ليلقى الله بذنبه فيعاقبه عليه وينتقم منه .

أو يقول أن الكفارة على الحالف بالله مرة واحدة ، فإن عاد لم تكن عليه كفارة وأشبه ذلك .

وما بال ذنب المحرم في قتل الصيد المنهي عنه في حال إحرامه يخص بهذا الحكم دون غيره ؟

هذا من أعجب ما قيل وأظرف ما انتحل ، فإن قيل : خص هذا الذنب بهذا الحكم لقوله : " ومن عاد فينتقم الله منه " ^(٢) وسكوته عن سائر الذنوب .

قيل : أفتجعل سكوته عن العائد إلى ذنب عمله مرة دالا على سقوط الانتقام منه ؟ فإن قال : نعم كفانا مؤنة الإشتغال به راد الانتقام لا يستأمله إلا المعتدون المنتهكون محارم الله ، فمن يسقط عنه الانتقام بفعل يفعله كان ذلك الفعل مباحا له ^(٣) .

١- أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٨/٧ ، ٥٩) .

وأورده القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٣١٧/٦) وابن كثير في تفسيره (١٨٨/٣) .
والسيوطي في الدر المنثور (١٩٥/٣) وعزاه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ .

٢- سورة المائدة آية (٩٥) .

٣- أي جعل فعل إسقاط الانتقام جائزا له ومن يفعل ذلك فقد جعل نفسه مشرعا مع الله .
وهذا كفر . لذلك قال كفانا مؤنة الإشتغال به .

وإن قال هو مستوجب للإنتقام إن لم يعف عنه كلما انذب .

قيل : فنكر [ه] (١) بالإنتقام في باب المحرم وسكوته في غيره من الذنوب فـ

الإستيجاب (٢) واحد وإن أكدته بالذکر في موضع دون موضع .

في السمك الطافي :

وقوله " أحل لكم صيد البحر وطعامه " (٣) دليل والله أعلم على أن الطافي وما حسر

عنه البحر ميتا من السمك حلال (٤) لأن أسم الصيد لا يقع إلا على ما يكون ممتنعا بالحياة

فيمطاد بالحبل (٥) وقد فصل جل وعلا بينه وبين الطعام - بالواو - والطافي والمحسور عنه

١- الهاء ساقطة من الأصل .

٢- في الأصل " الاستحباب " والمحيح ما أثبت بدليل ذكره له في الإعتراض السابق .

٣- سورة المائدة آية (٩٦) .

٤- انظر في هذه المسألة . أحكام القرآن للجصاص (١٤٤/٤) المحلى لابن حزم (٦١/٦) ،

المعني (٥٨١/٨) والجامع لأحكام القرآن (٣١٨/٦) وعون المعبود (٢٩١/١٠) وما

بعدها .

الأطعمة وأحكام الصيد للنفوزان (٨٨ ، ٨٩) أحكام الأطعمة في الشريعة

للطريقي (٢٨٧) وما بعدها .

٥- الحبل : مصدر حبلت الصيد واحتبلته إذا نصبت له حباله فنشب فيها وأخذته ومنه

قيل لما يصاد به الصيد حباله .

انظر معجم مقاييس اللغة (١٣٠/٢) مادة حبل والمفردات للراغب (١٠٧) ،

ولسان العرب (١١١ / ١٣٦) مادة حبل .

ان شاء الله من طعامه ، ومن المفسرين من قال : صيده طري السمك وطعامه مالحه (١) ، وقد
يحتمل أن يكون كلما كان عيشه في الماء ولم يعيش في البر داخلا في صيد البحر ويكون حلا
راذا أخذ .

ويحتمل : أن يكون قوله : " أحل لكم صيد البحر " (٢) على ما كانوا يعرفون من صيده
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا ن أحدهما مجمل والآخر مفسر ، لوضح طريقتهما
كان فيهما بيان شاف .

أحدهما : حديث أبي هريرة وجاء في البحر " هو الطهور ماؤه الحل ميتته " (٣) فهذا
مجمل يحكم للإحتمال الأول .

١- ممن قال بذلك من المفسرين ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد كما ذكره عنهم ابن
جرير الطبري في تفسيره (٦٣/٧ - ٦٧) والبغوي في معالم التنزيل (٦٦/٢) وابن كثير
في تفسيره (١٨٩/٣) والسيوطي في الدر المنثور (١٩٨/٣) .

٢- سورة المائدة آية (٩٦) .

٣- رواه الإمام مالك في الموطأ (٢٢/١) كتاب الطهارة باب الطهور للوضوء، والإمام أحمد
في المسند (٢٦١/٢) وأبو داود في سننه (٢١/١) ح (٨٣) كتاب الطهارة باب الوضوء،
بماء البحر ، وابن ماجه في سننه (١٣٦/١) ح (٣٨٦) كتاب الطهارة باب الوضوء، بماء
البحر ، والترمذي في جامعه (١٠٠/١) ح (٦٩) كتاب الطهارة باب ماجاء في ماء
البحر أنه طهور .

وقال : حديث حسن صحيح .

والنسائي في سننه (١٧٦/١) ح (٣٣٢) كتاب الطهارة باب الوضوء بماء البحر
والحاكم في المستدرک (١٤١/١) وصححه وروى متابعاته وشواهدة ، وقال ابن كثير
في تفسيره (١٩/٢) بعدما أورده بصححه البخاري والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم .
واستفاض الحافظ ابن حجر في التلخيص (٩/١) وما بعدها بنكر طرق الحديث
ونسب تصحيحه لابن عبد البر وابن منده وابن المنذر وأبي محمد البغوي .

والثاني : حديث ابن عمر " أحلت لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالجراد والنون " (١)

فهذا مفسر يحكم للثاني .

فلما اعتل الحديثان وضعف دعائهما (٢) لم يحلل من الفيتنة

١- النون هو الحوت ومنه قوله تعالى في سورة الأنبياء آية (٨٧) " وذا النون إذ ذهب

مغاضبا " أي صاحب الحوت .

انظر المفردات للراغب ص(٥١٠) ولسان العرب مادة نون (٤٢٧/١٣) والحديث

لم أقف على من رواه بهذا اللفظ ، ولعله رواه بالمعنى ، وإنما وقفت عليه بلفظ

" الحيتان " ولفظ " السمك " بدلا من " النون " ونبه على وروده بهما ابن حجر

في التلخيص (٢٦/١) وقد رواه الشافعي في مسنده (١٧٣/٢) ح (٦٠٧) والإمام أحمد

في المسند (٩٧/٢) وابن ماجه في سننه (١١٠٢/٢) ح (٣٣١٤) كتاب الأطعمة باب

الكبد والطحال والدارقطني في سننه (٢٧٢/٤) في باب الصيد والذبائح والأطعمة .

والبيهقي في سننه (٢٥٤/١) كتاب الطهارة باب الحوت يموت في الماء والجراد .

والبغوي في شرح السنة (٢٤٤/١١) ح (٢٨٠٢) كتاب الصيد باب أكل الجراد .

٢- ليس الأمر كما قال المؤلف رحمه الله فإن حديث البحر وهو " الحل مأؤه الطهور ميتته -

صحيح الإسناد وقد صححه جمع من أهل العلم منهم البخاري وابن حبان والترمذي وابن

خزيمة وابن المنذر والطحاوي والحاكم وابن منده والبغوي والخطابي وابن كثير والألباني

انظر فيمن ذكر ذلك عنهم نصب الراية (٩٥/١) وتفسير ابن كثير (١٩١/٣) ونيسل

الأوطار للشوكاني (١٤/١) وإرواء الغليل (٤٣/١) .

وبهذا الحديث وحده ينتقض قوله (لم يحلل من الميتة وإن كانت من صيد البحر

وطعامه) وأما الحديث الثاني " وهو أحلت لنا ميتتان ودمان " فقد قال البيهقي عنه

في سننه (٢٥٤/١) بعد أن ذكر الحديث بإسناده إلى ابن عمر وهذا إسناد صحيح وهو

في معنى المسند وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم . وكذلك قال الدارقطني في العلل وإن

الموقوف أصح .

[شيء] (١) وإن كانت من صيد البحر وطعامه .

والميتة محرمة بجملتها في غير آية (٢) من القرآن إلا ما أجمعت عليه الأمة من أنه

داخل في طعام البحر وصيده وهو الجراد والنون دون مساوهما (٣) .

١٢١ / فنبيح بجملتها (٤) بالاتفاق والطافي وما انحسر عنه البحر ميتا بالدليل

الذي قدمنا ذكره (٥) وشمول اسم الميتة المتفق على إباحته لهما (٦) .

وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٦/١) (نعم الرواية الموقوفة التي صححها

أبو حاتم وغيره هي في حكم المرفوع لأن قول الصحابي أحل لنا كذا وحرم علينا كذا مثل

قوله أمرنا بكذا ونهينا بكذا فيحمل الاستدلال بهذه الرواية لأنها في معنى المرفوع "أ.هـ

وانظر في أقوال أهل العلم عن هذا الحديث نصب الراية (٢٠١/٤) . فتح الباري

(٥٣٦/٩) نيل الأوطار (١٤٧/٨) سلسلة الاحاديث الصحيحة (١١١/٣) .

١- ساقطة من الأصل ويحتم إثباتها السياق .

٢- من ذلك قوله تعالى في سورة البقرة آية (١٧٣) "وانما حرم عليكم الميتة والدم" الآية

وقوله في سورة المائدة آية (٣) " حرمت عليكم الميتة والدم" الآية .

وقوله في سورة النحل آية (١١٥) "وانما حرم عليكم الميتة والدم" الآية .

٣- حكى الإجماع على إباحة أكل الجراد ابن قدامة في المغني (٥٨٢/٨) والنووي في شرحه

لصحيح مسلم (١٠٣/١٢) ^{انظر} وأفتح الباري (٥٣٧/٩) .

وحاشية ابن عابدين (٣٠٧/٦) .

وحكى عدم إختلافهم في حل السمك النووي في شرح مسلم (٨٦/١٣) والحافظ ابن حجر

في الفتوح (٥٣٤/٩) والفوزان في الاطعمة وأحكام الصيد ص (٨٧) .

٤- أي جملة السمك والجراد .

٥- انظر ما سبق ص (٢٩٢) .

٦- الضمير راجع على السمك والجراد .

ونقول إن كل ما أمكن ذبحه من دواب البحر فأخذه صايد حيا وذبحه بما يقع عليه اسم ذبح من قطع الحلقوم والمرج^(١) فهو حل بالقرآن وما لم تمكن [ذ]^(٢) كاته بقتل الحلقوم والمرج [وإن أخذ حيا وقتل لم يؤكل لأنه عقير والعقير لاحق بالميتة برياً كان أو بحرياً إلا دابة يتفق الجميع على أنها وإن احتملت الذكاة لم تزكى^(٣) فيسلم لإجماعهم ،

قوله " إخبارا عن عيسى صلى الله عليه وسلم " إن كنت قلتة فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك "^(٤) حجة على الجهمية فكلما ذكر في القرآن من النفس والسمع والبصر واليدين فهو لا محالة ذات - لا عرض - يعرف كيفية من نفسه جل جلاله ، ولا يبلغ أحد من خلقه كنهه ولا بلوغ حده كما يبلغونه من المخلوقين ، إذ المخلوق محدث والخالق أزلي ، والمخلوق متغير والخالق باق على حال واحدة من الكمال الذي يعرفه من نفسه والمخلوق ميت والله حي دائم .

فهو وإن وافقه بالإسم في هذه الأشياء فقد خالفه بما ذكرناه من المفارقة في المعنى ، ولو عقلوا المساكين لعلموا أن من ليس بمصنوع ولا محدث مخلوق بأزلي في جميع صفاته . فكيف ما كانت تلك الصفات ليست بمشاركة ، وأن صفات الخلق الموافقة له في الأسماء بعيدة منه . فكان لا يحملهم الجهل على نفي صفات ذاته المذكورة في كتابه واحتياطاً التأويلات التي هي إلى التعطيل أقرب منها إلى التثبيت .

١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- ساقطة من الأصل .

٣- في الأصل (لم تؤكل) وهو خطأ من الناسخ .

٤- سورة المائدة آية (١١٦) .

سورة الأنعام:سعة لسان العرب:

قوله عزوجل (١) " هو الذي خلقكم من طين " (٢) دليل على سعة لسان العرب إذ لا محالة أن المخلوق من طين هو آدم (٣) صلى الله عليه وسلم أبو البشر وسائر الناس سوى عيسى صلى الله عليه وسلم مخلوقون من نطفة . وهذا نظير ما مر في سورة البقرة (٤) من قوله " وإذ فرقنا بكم البحر " (٥) بآياتكم ، و " خلقكم من طين " أي خلق آباكم الذي أنتم من نسله .

ويحتمل أن يكون الله جل جلاله بقدرته أذاب الطين وحوله نطفة فأودعه الأصلاب فيكون كل من خلق من نطفة مخلوقاً من طين (٦) .

-
- ١- في الأصل أثبت جملة (قوله عزوجل) قبل قوله " سعة لسان العرب " وهو خطأ .
 - ٢- سورة الأنعام آية (٢) .
 - ٣- انظر في ذلك تفسير الطبري (١٤٥/٧) ، تفسير ابن كثير (٢٣٤/٣) ، الدر المنثور (٢٤٨/٣) .
 - ٤- انظر ص (٧٩) .
 - ٥- سورة البقرة آية (٥٠) .
 - ٦- هذا فيه نظر والصحيح الأول وهو أن المخلوق من طين هو آدم وهو ما عليه الأكثرون . ولم ينكر ابن جرير عند تفسير هذه الآية عن السلف إلا القول بأن المراد به آدم وكذلك ابن كثير في تفسيره والسيوطي في الدر المنثور لم يذكر غير ذلك . ويؤيد ما ذهب إليه الأكثرون الآيات التي أستدل بها المؤلف بعد ذلك وقوله في سورة السجدة آية (٧ ، ٨) " الذي أحسن كل شيء خلقه وبدأ خلق الإنس من طين ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين " وهي نص في محل النزاع .
- وأما القول بأن النطفة محولة من طين فقد ذكره النحاس في معاني القرآن (٥٥/٢) ولم يسنده لأحد ، ونكره القرطبي في تفسيره (٢٨٧/٦) وعزاه للنحاس .

ألا تراه يقول " أبحسب الأنسلج أن يترك سدى ألم يك نطفة من مني يمني " (١) ؟
ثم سمي النطفة ماءً ، فقال: " فلينظر الإنسان مم خلق خلق من ماء دافق يخرج من بين
الصلب والخصاب " (٢) والله أعلم أي ذلك هو .
وفي كل هذه الآيات لامحالة خصوص لأن عيسى صلى الله عليه وسلم ما كان منيا يمني
ولا خلق من ماء دافق بل خلقه الله بقدرته في بطن أمه آية للعالمين من غير نطفة / ٣١ ب / .

إضمار:

قوله " قل إنني أمرت أن أكون أول من أسلم " (٣) أي أول من أسلم من أهل زمانه
، إذ قد كان قبله مسلمون (٤) .
ومثله قول موسى صلى الله عليه وسلم والله أعلم " وأنا أول المؤمنين " (٥) أي أول
قومي إيماناً (٦) .
قوله " ولا تكسونن من المشركين " (٧) يحتمل معنيين :

وانظر فيما سبق تفسير الطبري (١٤٥/٧) ، تفسير ابن كثير (٢٣٤/٣) ، الدر

المنثور (٢٤٨/٣) .

- ١- سورة القيامة الآيتان (٣٦ ، ٣٧) .
- ٢- سورة الطارق الآيات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ٣- سورة الأنعام آية (١٤) .
- ٤- انظر في ذلك تفسير الطبري (١٥٩/٧) .
- ٥- وزاد المسير لابن الجوزي (١١/٣) ، البحر المحيط (٨٦/٤) ، تفسير ابن كثير (٢٣٩/٣) .
- ٥- سورة الأعراف آية (١٤٣) .
- ٦- انظر ذلك في تفسير الماوردي (٥٥/٢) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٧٩/٧) البحر
المحيط (٣٨٦/٤) .
- ٧- سورة الأنعام آية (١٤) .

أحدهما رجوع من الخبر إلى المخاطبة .

والثاني : أن يكون فيه إضمار واختصار كأنه " قل إنني أمرت أن أكون أول من أسلم

وقيل لي : لا تكونن من المشركين " (١) .

وأيهما هو فهو : دال على سعة اللسان والله أعلم بما أَرَادَهُ .

دليل أن القرآن يخاطب بأحكامه من أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن لم يدركه :

قوله " وأوحى إلي هذا القرآن أن أنذركم به ومن بلغ " (٢) موجب أن القرآن منذر به ومخاطب بأحكامه من أدرك رسول [الله صلى الله عليه وسلم] (٣) ومن لم يدركه إلى يوم القيامة وهو من المواضع التي يحسن فيه حذف هاـ المفعول كأنه والله أعلم ومن بلغه القرآن (٤) والهاء محذوفة إذ لا يجوز لأحد أن يحمله على ومن بلغ من الأطفال فيجعل الخطاب والندارة به خاصين لمن كان في زمن رسول [الله] (٥) صلى الله عليه وسلم موجودا ، دون من ولد بعده فيهدم الإسلام .

حجة على المعتزلة والقدرية :

قوله " ومنهم من يستمع إليك وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا " (٦) حجة على القدرية والمعتزلة شديدة لأن الجعل إن كان عندهم خلقا كما

- ١- انظر كلام العلماء في تقدير معنى قوله " ولا تكونن من المشركين " معاني القرآن للأخفش (٤٨٣/٢) ، تفسير الماوردي (٥١٣/١) زاد المسير (١١/٣) ، الجامع لأحكام القرآن (٣٩٧/٦) ، البحر المحيط (٨٦/٤) .
- ٢- سورة الأنعام آية (١٩) .
- ٣- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٤- انظر في ذلك إعراب القرآن للنحاس (٥٩/٢) ومشكل إعراب القرآن (٢٤٧/١) التبيان في إعراب القرآن (٤٨٦/١) ، البحر المحيط (٩١/٤) .
- ٥- ساقطة من الأصل .
- ٦- سورة الأنعام آية (٢٥) .

يزعمونه في القرآن (١) فقد أقرؤا بالسنتهم أنه جل وعلا خالق الشر إذ الأكنة (٢) المانعة من التفقة والوقر (٣) الحائل [بينهم و] (٤) بين الإستماع شر لا خير .

وإن كان بمعنى صير فقد أقرؤا بأنه مصير موانع تحول بين الإجابة إلى القرآن، وكيف ما تأولوا الجعل في هذا الموضع كان عليهم لا لهم .

قال محمد بن علي : زعم قوم من مرده المعتزلة والقدرية المفرطين في التمرد والكفر وإن كانوا كلهم مرده أن الله جل جلاله لا يعلم الشيء حتى يكون (٥) خشية أن يلزمهم في علمه بمعصية العاصي قبل فعلها [(٦) ما يكسر قولهم إذ لا يجوز عليه أن يعلم كـون للشيء (٧) فقد أحد [أحد على إزالته ، فكفروا (٨) في الجلي الواضح خشية ما يلزمهم في الذقيق الخفي .

وهذا وإن كان لا يشكل على مسلم ولا يبعد عنه فهمه . ويحيط علمه بأن الخالق لا يجوز

-
- ١- انظر الإختلاف في اللفظ لابن قتيبه (٢٣٣) .
 - ٢- الأكنة جمع كنان وهو النطاء، فالمراد هنا جعل قلوبهم في غطاء عن تفهم ما يـورد عليهم .
 - انظر مجاز القرآن (١٨٨/١) ، المفردات ص (٤٤٢) .
 - ٣- الوقر هنا : هو الثقل والصمم .
 - انظر مجاز القرآن (١٨٩/١) وغريب القرآن لليزيدي ص (١٣٤) والمفردات (٥٢٩) .
 - ٤- ليست في الأصل والسياق يدل عليها .
 - ٥- انظر في ذلك الرد على الجهمية للدارمي ص (٦٨ ، ٦٩) ومقالات الإسلاميين ص (٤٨٤) .
 - ٦- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٧- هكذا بالأصل وهو غير واضح مما يشعر ان في الكلام سقط ولعله بتقدير " فيقدر "
 - يظهر المعنى فيكون الكلام كما يلي " إذ لا يجوز عليه أن يعلم كون الشيء مقدر أحد فيقدر على إزالته " .
 - ٨- في الأصل كتب بعدها " قبل فعلها " إلا أنه قد شطب عليها .

أن يخلو من علم مايكون قبل كونه- إذ في خلاشه من ذلك تعالى عنه خلاء من الغيب الذي هو محيط به وغير مشارك فيه - فإذا تلي فيه قرآن كان أشد لطمأنينة قلبه وأقمع لنزعات عدوه قال (١) ، جل جلاله في هذه السورة : " ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يالميتنا نرد ولا نكذب بنثايلت ربنا ونكون من المؤمنين بل بدا لهم ماكانوا يخفون من قبل ولـبـوردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكذّبون " (٢) وقال : " إن الله عنده علم الساعة (٣) إلى آخر [السورة] (٤) / ٣٢٢ / والقرآن مملوء بنكر هذا النوع قبل هذه السورة وبعدها ، ولولم يكن فيه إلا [ما] (٥) في آخر سورة المائدة من قوله : " راذ قال الله يعيسى ابن مريم أنت قلت للناس إتخذوني وأمي السهين " (٦) رالى آخر السورة لكفى فقد علمنا جل ثناؤه وتقدست اسماءه (٧) بما يكون في المعاد من قول الناس قبـل (٨) يكون وبما يكون من أفعال العباد في الدنيا وأقوالهم قبـل (٩) تكون فقال " سيقول لك المخلفون من الأعراب شغلنا أموالنا وأهلونا فاستغفر لنا يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم " (١٠)

-
- ١- في الأصل " فقال " والكلام يستقيم بما أثبت .
 - ٢- سورة الأنعام آية (٢٧ ، ٢٨) .
 - ٣- سورة لقمان آية (٣٤) .
 - ٤- مثبت في التصحيح الهامشي .
 - ٥- ساقطة من الأصل .
 - ٦- سورة المائدة آية (١١٦) .
 - ٧- في الأصل " اسماء " .
 - ٨- هكذا بالأصل بحذف " أن " وقد ورد ذلك عن العرب ومنه قولهم : " خذ اللص قبل يأخذك " ، مبزه يحقرها إلا أنه شاذ ، انظر في ذلك مغنى اللبيب (٢/٦٤٠) :
 - ٩- همع الهوامع (٤/١٣٤) اوضح المسالك (٤/١٩٧) .
 - ٩- هكذا بالأصل على تقدير حذف " أن " كما سبق .
 - ١٠- سورة الفتح اية (١١) .

وقال " سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغنم لتأخذوها ذرونا نتبعكم " (١) [وقال] (٢)
 " وسيخلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم | (٣) لتعرضوا عنهم " (٤) وأشبه ذلك .
 فمن نسب إلى ربه مانسبوا (٥) فقد كفر من ثلاثة وجوه :

أحدها : أنه ينسب ربه جل وعلا إلى الجهل إذ الشيء بعد حدوثه يستوي فيه الخلق والخالق
 والعالم والجاهل وتعالى الله أن يكون موصوفا بالجهل .

والثاني : أنه يزعم : أن الأشياء تكون قبل كونها ومن زعم أن الأشياء تكون بذاتها (٦) من
 [غير] (٧) مكنون فقد قال بقول الدهرية (٨) .

والثالث : رده لهذه الآيات مع ما يضاهاها مغرقا في القرآن فإن زعم : أن الله قد أنزلها

١- سورة الفتح آية (١٥) .

٢- ساقطة من الأصل .

٣- ساقطة من الأصل .

٤- سورة التوبة آية (٩٥) .

٥- أي مانسبه مرده المعتزلة والقدرية من أن الله لا يعلم الشيء قبل حدوثه .

٦- في الأصل " بذاته " والصحيح ما أثبت .

٧- ساقطة من الأصل وإثباتها يدل عليه السياق والمعنى .

٨- الدهرية : هم أهل الجاهلية الذين كانوا يسندون كل فعل إلى الدهر .

وقد حكى الله طرفا من قولهم في سورة الجاثية آية (٢٤) حيث يقول " وقالوا ما هي

بلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر ومالهم بذلك من علم إن هم

بلا يظنون " فقد جعلوا الأحياء والأهلاك منسوباً للدهر لا لله .

ويدخل فيهم كل من قال بقولهم .

انظر في ذلك تفسير ابن جرير الطبري (١٥١ / ٢٥) ، والجامع لأحكام القرآن

(١٧٠ / ١٦) ، وما بعدها ، وتفسير ابن كثير (٢٥٣ / ٧) والفتح (٤٣٧ / ٨-٤٣٨) .

وأخبر عن نفسه بغير الصدق تعالى عنه كفر من جهة تكذيبه له لإن قال : إن الله لم ينزلها فقد نسب رسوله صلى الله عليه وسلم إلى الافتراء عليه ، وأهل القبلة كافة إلى قبول باطل عنده ، فيكفر من هذه الجهة ، نعوذ بالله من مثل هذه الحماقات الهائلة من بين الضلالات ونسأله التمسك بما هدانا إليه من الحق وزينه في قلوبنا بجوده وكرمه .

حجة على المعتزلة والقدرية :

قوله " وإن كان كبر عليك إعراضهم فإن استطعت أن تبتغي نفقا في الأرض أو سلما في السماء فتأتيهم بآية ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين " (١) .

حجة على المعتزلة والقدرية فيقال لهم: أخبرونا عن من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب إيمانه ويكبر عليه إعراضه والله يعظه فيه هذه الموعظة ويخبر أن خروجه عن مشيئته في الهداية أخرجه (٢) إلى الإعراض ولو شاء هدايته كان مهتديا [فلا] (٣) تخلوا هذه المشيئة التي لم تصحبه من الله جل الله من أن تكون متقدمة لخلقه فيخلقه على ما سبق له منها ، أو مقرونة بخلقة فلا يعرف غيرها ، أو معونة منتظرة لاسبيل له إلى الهداية الآبها . أو ليس على الأحوال الثلاثة مضطررا إليها في الهداية ؟ فكيف يهتدى من لم يشاء الله هدايته ؟ أم كيف يقدر أن يضل من سبقت (٤) له مشيئته ربه في هدايته ؟ أليس الله جل جلاله غالبا غير مغلوب ؟ ٢٢/٠ ب / قاهرا غير مقهور ؟ ومريدا نافذ الإرادة ، والخلق يريدون ممنوعون ؟ ومجتهدون محجوبون ؟ وممتنعون محمولون على ما لا يريدون ؟ أليس يقول جل جلاله " وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها ؟ (٥) ولو أنصفنا القوم لما كان لهم علينا أكثر من أن نريهم أن الله جل جلاله قد

١- سورة الأنعام آية (٣٥) .

٢- في الأصل " أخرجه " واجتهدت في تصويبها على ما أثبت .

٣- ليست في الأصل والمعنى يقتضيها .

٤- في الأصل " سبق " بدون (تا) وأثبت التاء لدلالة السياق عليها حيث راجع إلى

المشبهه .

٥- سورة آل عمران آية (٨٣) .

دعا إلى الهدى من حجبته عنه وأوجب العقوبة على من قضي عليه الخطيئة ، فإذا أريناهم هذا من حيث لا يشكك على فهم ، وتلونا في صحتنا القرآن مرة بعد أخرى ، وأخبرنا عنه بما أخبر عن نفسه ، وهو صادق . لم يكن علينا أن نريهم زوال الظلم عنه في هذا الفعل بخلقه لاتفاقهم معنا على أنه جل جلاله منزّه عن الظلم ، وقد تطوعنا عليهم في غير موضع (١) من كتابنا بما يزيل وساوس الشيطان في تصور الظلم لهم فأريناهم أن معرفة كنه (٢) عدلنا به بعقول ناقصة غير ممكن وأن القدر حين صار (٣) سره لم يجز أن يطلع عليه غيره ، وأن العبيد المأمورين ليس لهم أن يقولوا لا تؤمن من فعل ربنا إلا بما تقبله عقولنا ، إذ الإمتناع من ذلك خروج من العبودية ومزاحمة في الربوبية ، فما الفائدة إذا في قوله " فلا تضربوا لله الأمثال إن الله يعلم وأنتم لا تعلمون " (٤) ؟ .

أوليس اعتباراً فعال الله بخلقها بأفعال [ل] (٥) بعضهم ببعض ، وأخذ معرفة عدله من عدلهم من ضرب الأمثال له ، ومزاحمته في العلم الذي لا يعلمه خلقه ؟ وهل يجوز لهذا الخلق الحقير الذليل المتناهي في الجهل العادي طوره (٦) فيما نهى عن تفتيشه أن

-
- ١- أنظر ص (٦٣٦، ١٨٦) وما بعدها .
 - ٢- كنه الشيء : قدره ونهايته وغايته وهو كذلك هنا فالمعنى فأريناهم أن معرفة غايته وحقيقته عدله غير ممكن بعقول ناقصة " أنظر الصحاح (٢٢٤٧/٦) مادة كنه ولسان العرب (٥٣٦/١٣) مادة كنه .
 - ٣- هكذا بالأصل والمعنى صحيح إلا أنه لو أثبت بدلا منه " صان " لكان أظهر وأوضح دلالة .
 - ٤- سورة النحل آية (٧٤) .
 - ٥- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٦- العادي طوره : هو المتجاوز حدة ومنه ما جاء في حديث النبيذ " تعدى طوره " أي حده وحاله الذي يخمه ويحل فيه شربه . ومبه أيضا حديث عمر " وإذا تكبر وعدا طوره " أي جاوز قدره .

يقول : ليس من العدل عندي أن يجعل الغائط والبول والتعب والنصب عقوبة لادم (١) صلى الله عليه وسلم على خطيئته، فإذا تاب منها لم ترفع العقوبة عنه ؟ بل يمل بها حياته وولده بعده قبل واقعة الذنوب وبعدها ، وفيهم أنبياء ، وصالحون وأطفال ماتوا قبل بلوغهم وعصيانهم . أم نقول : أن آدم لم يقبل توبته ، فنخالف القرآن كما هو في سجيته (٢) ؟ . حيث يقول جل وعلا " وعصى آدم ربه فغوى ثم أجتبه ربه فتاب عليه وهدى " (٣) فلذلك بقيت العقوبة - فيه على أنه لا يستطيع أن يقول في ولده شيئا ، وإن كان كل ما يقول من هذا النمط كفرا وطمغيانا .

وكيف يستطيع ذلك والله جل وعلا يقول " | و | (٤) لا تزروا أزره ووزر أخرى (٥) " ؟ أو ليس هذا وما تقدم قولنا فيه (٦) - من مرض الصغار والعبيد والأحرار والأصحاء والزمنى وتشويه الصور وتحسينها وخلق الذكر والأنثى والبهائم والحشرات وأشبه ذلك - إذا جمل (٧) على فطرة / ٢٣ / العقول (٨) الناقصة العاشرة المزاحمة فيما ليس لها تصور (٩) عندها بصورة الجور ؟ وهو لا شك عدل وأن كنا نجبه له ولا تبلغ غوره (١٠) .

انظر غريب الحديث لأبي عبيد (٨٩/٢ ، ٩٠) النهاية في غريب الحديث

(١٤٢/٣) ولسان العرب (٥٠٨/٤) مادة طور .

١- هذا فيه نظر والقول بأن ذلك على سبيل العقوبة يحتاج إلى دليل نقلي صحيح في ذلك ، والله أعلم .

٢- السجية هي الطبيعة والخلق من غير تكلف والمعنى كما هو من طبيعته وظاهر لفظه

من غير أن يتكلف له تأويل . انظر لسان العرب (٣٧٢/١٤) مادة سجا .

٣- سورة طه الآيتان (١٢١ ، ١٢٢) .

٤- ساقطة من الأصل .

٥- سورة فاطر آية (١٨) .

٦- انظر فيما سبق ص (١٨٧) والنظر ص (٢٥٥)

٧- أي جمع انظر معجم مقاييس اللغة (٤٨١/١) مادة جمل ، ولسان العرب (١٢٧/١١)

مادة جمل .

٨- كرر كلمة " العقول " .

٩- هذا جواب للسؤال الذي بدأه بقوله " أو ليس هذا وما تقدم " .

١٠- غور الشيء قعره ونهايته . انظر معجم مقاييس اللغة " (٤٠١/٤) مادة غور ولسان

فما بال قدر وحده يستعظم من بين هذه الأشياء ؟ أما له أسوة بها ؟ وعلينا

الإيمان بجميعها من غير أن ننسب إلى الله ظلما فيها .

تأكيد :

قوله : "وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم" (١) .

رد على من قال : ليس في القرآن تأكيد ، وكيف يخلو من التأكيد إذا قال يطير بجناحيه

وقد علم أن الطائر لا يطير إلا بجناحيه (٢) .

قوله " ثم إلى ربهم يحشرون " (٣) دليل على أن كل روحاني يحي ويحشر (٤) وأن

صنفر خلقه (٥) .

العرب (٣٣/٥) مادة غور .

- ١- سورة الأنعام آية (٣٨) .
- ٢- ومعن أشار إلى وجود التأكيد في هذه الآية ، الزجاج في معاني القرآن (٢٤٥/٢) ،
والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٤١٩/٦) وابن جزى في التسهيل (٨/٢) وأبو
حيان في البحر المحيط (١١٩/٤) .
- ٣- سورة الأنعام آية (٣٨) .
- ٤- في الأصل " ويحشرون " .
- ٥- وهذا أحد القولين في تفسير الآية وأظهرها ومعن قال به أبو هريرة وقتادة وغيرهم
وأخرج الطبري في تفسيره (١٨٨/٧) والحاكم في مستدركه (٣١٦/٢) وقال صحيح على
شرط مسلم ووافقه الذهبي عن أبي هريرة أنه قال في قوله "إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب
من شيء ثم إلى ربهم يحشرون " قال يحشر الخلق كلهم يوم القيامة - البهائم والدواب
والطير وكل شيء فيبلغ من عدل الله أن يأخذ للجماء من القرناء " والجماء - هي
التي لا قرون لها .

ويدل له أيضا قوله في سورة التكويد " وإذا الوحوش حشرت " ،

حتى البق (١) والبعوض والقمل (٢) والبرغوث (٣) ، ويؤيد ذلك قوله " وهو الذي يبدؤا الخلق ثم يعيده " (٤) فالخلق عام لكل شيء .

قوله " والذين كذبوا بئائلتنا صم وبكم في الظلمت من يشاء الله يضلله وممن يشاء يجعله على صراط مستقيم " (٥) حجة على المعتزلة والقدرية في خلق الأفعال إذ جعل عندهم بمعنى الخلق ، فإما أن يرجعوا عن القول بخلق القرآن وإما أن يقرؤا بخلق الأفعال (٦) إذ قد تلونا عليهم في الخير والشر جعلاً ، ففي الخير هذا ، وفي الشر

وما رواه مسلم في صحيحه (١٩٩٧/٤) ح (٢٥٨٢) عن أبي هريرة أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال : " لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء " .

قال النووي الجلحاء هي: الجماء التي لا قرن لها .

والقول الآخر عن ابن عباس ومن معه أن حشر البهائم : موتها .

ولمزيد من التفصيل راجع تفسير ابن جرير (١٨٨/٧) ، (٦٧/٣٠) وزاد المسير (٣٥/٣ ، ٣٦) شرح النووي لمسلم (١٣٦/١٦) ، تفسير ابن كثير (٢٤٩/٣) تحفة الأhoodي (١٠٤/٧) .

١- البق : هو دواب حمراء مفرطحة منتنة الريح تعشش في الجدران والسرر واحده بقه انظر القاموس الجديد ص (١٥٤) مادة بق .

٢- القمل : هو الدبا وهو صغار الجراد الذي لا أجنحة له وقيل غير ذلك . انظر غريب القرآن لليزيدي ص (١٤٩) . وتفسير الطبري (٣٢/٩) وزاد المسير (٢٤٩/٣) .

٣- البرغوث : هو ضرب من صغار الهوام عضوض شديد الوثب يكون في فرش النسياس وملا بسهم ، انظر الإفصاح في فقه اللغة (٨٥٧/٢) .

٤- سورة الروم آية (٢٧) .

٥- سورة الأنعام آية (٣٩) .

٦- أي يقرؤا بخلق الأفعال من الله لأنهم ينكرون ذلك ويجعلون العباد هم المحدثون لها دون الله . انظر قولهم في ذلك في شرح الأصول الخمسة ص (٢٢٢) وما بعدها .

ماتقدمه ^(١) من قوله جل وعلا " وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا " ^(٢)
 مع أنهم إذا جعلوه بمعنى الصيرورة أيضا لم يسلموا من كسر قولهم فيها ^(٣)، إذ المصيرون
 خلاف الماشرين ، ولا سلموا من المشيئة في الضلالة والهدى .
 وعليهم في الظلمات حجة أخرى، إذ ليست تخلو من أن تكون ظلمات بعينها
 أو كناية عن الأغوية الحاجزة عن النظر إلى ضياء المصدقين ^(٤) بآيات الله وأيهما كان
 من هذين فالحجة عليهم واضحة به .

حجة عليهم: ^(٥)

قوله " فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزيّن لهم الشيطان ما كانوا
 يعقلون " ^(٦) حجة عليهم : وهم يظنون أنها لهم فيقال للمتحدلقين في الدقة منهم
 : أخبرونا عن علمهم ^(٧) المعمول بتزيين الشيطان أكانوا قادرين على فعله بانفسهم
 دون تزيينه ؟ فإن قالوا : بلى .
 قيل: فقولكم والشر من الشيطان إذا لغوا فائدة فيه . مع ما يلزمهم من نسبة اللعنة إلى أن
 ينزل في كتابه حشوا جل الله ^(٨) وتعالى عن ذلك .

ومتشابه القرآن في مواضع عديده منه (٤١/١ ، ٥٦ ، ١٠٥ ، (٢/٥٢٠ ، ٥٦٤) .

وانظر في الرد عليهم خلق أفعال العباد للبخاري وما سبقت الإحالة عليه من

المراجع ص (١٤١) .

١- انظر فيما سبق ص (٣٠٠) .

٢- سورة الأنعام آية (٢٥) .

٣- أي في أفعال العباد .

٤- أي الضياء الذي نظر به المصدقون .

٥- أي على المعتزلة والقدرية .

٦- سورة الانعام آية (٤٣) .

٧- في الأصل " علمهم " وهو خطأ .

٨- في الأصل الواو مثبتة قبل قوله " جل الله " وهو خطأ .

وإن قالوا : لم يقدرُوا على الإنفراد به دون تزيينه .

قيل لهم : أفتكون معاقبة الله من عصي بقوة غيره عدلا وتكون عقوبته من عصاه

بقضائه جورا ؟ فإن قالوا : كان عليه أن لا يقبل تزيينه ^(١) ، قيل : وهو يقدر على أن لا يقبله ؟

فإن قالوا : بلى رجعوا عن قولهم وعادوا في اغراء الشيطان من الشر ^(٢) / ٣٣ ب /

وإن قالوا لم يقدرُوا على ترك القبول منه . رجعوا فيما يلزمهم من باب العقوبة ^(٣) .

ويقال لهم : أخبرونا عن هذا الشيطان الذي تنسبون إليه الشر [أ] ^(٤) يخلو

من أن يكون الله جل وتعالى خلقه وجعل الشر سجيته ، وسلطه على من قضى عليه

الشقاوة ؟ أو خلقه نقيا من الشر فتشرد .

فإن قالوا خلقه شريرا مسلطا أقروا بكل ما أنكروه . وإن قالوا خلقه نقيا من الشر

فأحدث الشر وتشرد به .

قيل لهم أفا حدائمه للشر بآلة جعلت فيه له أم بغير آله ؟ .

فإن قالوا : بغير آله جعلوه شريكا مع الله - تعالى الله - يخلق كخلقهم مبتدئا

بما يريد .

وإن قالوا بل إحدائمه بالة مجعولة فيه له . قيل لهم : ولولا الآله ما قدر على إحدائمه .

فإن قالوا : نعم ولا بد من نعم قيل لهم : وكيف تنسبون إليه شيئا فعله بآله فجعولة فيه

لا بقدره وسلطان ؟

ولو قالوا : إن الله تبارك وتعالى قضى الخير والشر معا ، وجعل أوفر الحظ من

الشر للشيطان يغوي به من حقت عليه كلمته بإذن الله : خرج كلامهم صحيحا ، وتخلصوا

من الدواخيل والتأويلات المستكرهه لأن السلطان والإرادة والخلق كان يكون مسلما لله

١- أي تزيين الشيطان .

٢- في الكلام تقدير وهو (وعادوا في اغراء الشيطان فجعلوه من الشر) .

٣- وهو إن الله يعاقب عبده على ما لا يستطيع الامتناع عنه بعالم .

٤- ساقطة من الأصل .

والشيطان في البين واسطته (١) يسلطة (٢) على من أراد تخليله بعدله، معصوما منه من أراد هدايته بفضله .

وبعد فلو كان الشيطان متسلطا بغير آله غير مسلط بقضاء . ومعاذ الله أن يكون كذلك - لكان علمه به قبل خلقه أنه سيتسلط ويغوي فخلق على ذلك لا ينجيهم من كسر قولهم (٣) ، فكيف وهو يقول في كتابه " واستفز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم و ما يعدهم الشيطان إلا غرورا " (٤) ؟ وقال " وقضنا لهم قرنا ، فزينوا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم وحق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والانس " (٥) وما أخذ أخذهما من الآيات .

أفيستراب بعد هذه البراهين بأن الله مالك الخليقة وخالق الآتيم وأفعالهم وأنهم ممنوعون من خير لم ييسره ، متسارعون إلى ما قدره وقضاه ، والشيطان نعمة مخلوقة لأعداء الله معصوم منه أولياؤه لا يمل إليهم من شره إلا وسوسه من بعيد حتى يأتي محتوم قضائه فيزلهم بإذنه نعوذ بالله من غضبه .

قوله : " ووهبنا له إسحق ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل " الى قوله " ذلك هدى الله يهدي به من يشاء " (٦) حجة عليهم (٧) أيضا .

-
- ١- أي واسطة الشر .
 - ٢- الضمير راجع على الله .
 - ٣- وهو أن الشر من الشيطان .
 - ٤- سورة الاسراء آية (٦٤) .
 - ٥- سورة فصلت آية (٢٥) .
 - ٦- سورة الأبيعام من آية (٨٤ - ٨٨) ونصها : " ووهبنا له إسحق ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهرون وكذلك نجزي المحسنين وذكريا وبحي وعيسى وإلياس كل من الصالحين وإسماعيل واليسع ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين ومن آباؤهم وذريتهم وإخوانهم واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم ذلك هدى الله يهدي به من يشاء " .
 - ٧- أي على المعتزلة والقدرية ووجه الحجة أنه نسب الهداية إليه ، وهم يجعلون كل

المرتد: (١):

قوله " ولو أشركوا لحببط عنهم ما كانوا يعملون " (٢) . وقوله في سورة / ٣٤ / الزمر " ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخسرين " (٣) يحتج [بهما] (٤) من يزعم: أن المرتد إذا رجع عن رده إلى الإسلام وجب عليه إعادة كل عمل عمله من فرائضه مثل الصلاة والصوم والحج وأشباهها من أجل أن الشرك أحببها (٥) وليس هو عندي كذلك لأن هاتين الآيتين مجملتان والتي في سورة البقرة مفسرة قال الله تبارك وتعالى: " ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة " (٦) فأخبر أن الردة تحبط عمل من مات عليها ، فأما من تاب وراجع الإسلام ، فعمله باق على حاله ، إنما يلزمه إعادة ما تركه في أيام كفره ، وقد ذكرناه بحججه في كتاب الصلاة .

أفعال العبد منسوبة إلى العبد والعبد خالقها .

- ١- كلمة " المرتد " موضعها في الأصل بعد قوله " ولو أشركوا لحببط عنهم ما كانوا يعملون " وقيل قوله " ولقد أوحى إليك " وهو خطأ لأنه أراد الاستدلال لها - أي للمرتد - بكلا الآيتين إضافة إلى أن آية الزمر جاءت تبعاً لآية سورة الأنعام والأفليس هذا محلها لذا لا يخصها العنوان وحدها فيجعل قبلها مباشرة دون التي قبلها .
- ٢- سورة الأنعام آية (٨٨) .
- ٣- سورة الزمر آية (٦٥) .
- ٤- مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٥- انظر في هذه المسألة أحكام القرآن لابن العربي (١/١٤٧) والمعني لابن قدامة (١/٣٩٨) والجامع لأحكام القرآن (٧/٤٨) .
- ٦- سورة البقرة آية (٢١٧) .

قوله " أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده " (١) يوجب الاقتداء بأهل الخير ممن يحيط العلم أنهم مقيمون على الحق ، ولا يكون ذلك إلا للأنبياء ، فأما من دونهم وإن كانوا لا يعرفون من الحق ولا يظن بهم سواه ، فالأقتداء بهم غير واجب . وفيه أيضا : دليل عند قوم على أنا ومن تقد منا في الأمم في الشرائع سيان (٢) وروى عن ابن عباس أنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ سورة (ص) فسجد فيها . قال ابن عباس : وما يمنعه أن يسجد وقد قص الله عليه الأنبياء وفيهم داود صلى الله عليه وسلم ثم قال " أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده " (٣) ، فهو يحتمل ما ذهب إليه ، ويحتمل

- ١- سورة الانعام آية (٩٠) .
 - ٢- هكذا في الأصل وهو مستقيم ، إلا أنه لو قدر بدلا منه " من " كان أوضح .
 - ٣- سورة الانعام آية (٩٠) .
 - ٤- لم أجده بهذا اللفظ وأما ذكر سجود النبي صلى الله عليه وسلم في سورة "ص" أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير - تفسير سورة (ص) .
- أنظر الفتوح (٤٠٥/٨) ح (٤٨٠٧) ولفظه عنده عن العوام قال " سألت مجاهدا عن السجده في (ص) قال سألت ابن عباس من أين سجد؟ فقال : أو ما تقرأ " وممن ذريته داود وسليمان أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده " .
- فكان داود ممن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدى به ، فسجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- ونحوه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦١/١) كتاب الصلاة باب المفصل هل فيه سجود أم لا .

أن تكون هذه القدوة في هدى التوحيد^(١) لا في شرائع الإسلام إذ الشرائع لامحالة مختلفه
ألا تراه يقول " لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولي شاء الله ليجعلكم أمة واحدة " (٢) ؟ .

وجاء النبي صلى الله عليه وسلم بإطلاق السبت^(٣) وإجلال الغنائم^(٤)

١- انظر في ذلك زاد المسير (٨١/٣) ، والجامع لأحكام القرآن (٣٥/٧) فتح
القدير (١٣٧/٢) .

٢- سورة المائدة آية (٤٨) .

٣- أي بإباحة وإطلاق الصيد في السبت الذي كان الصيد فيه محرما على اليهود كما
أخبر تعالى عن ذلك بقوله في سورة النساء آية (١٥٤) "وقلنا لهم لاتعدوا في
السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا " .

فأباح الله لنا بما أنزل على نبيه الصيد في السبت وفي غيره من الأيام وذلك
بنصه سبحانه وتعالى على أن تحريم الصيد في السبت وإنما هو خاص بالذين اختلفوا
فيه قال تعالى في سورة النحل آية (١٢٤) " وإنما جعل السبت على الذين اختلفوا
فيه " فأطلقت الشريعة التي جاء بها نبينا الصيد في السبت وغيره من الأيام .

٤- جاء ذلك فيما رواه البخاري في كتاب التيمم أول باب فيه .

انظر الفتح (٥١٩/١) ح (٣٣٥) عن جابر بن عبدالله قال : " أعطيت خمسا لم يعطهن
أحد قبلي . نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، فأيمما
رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ،
وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة .

ورواه مسلم في صحيحه (٣٧٠/١) ح (٥٢١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة أول باب
فيه وورد عدة أحاديث في ذلك .

والنسائي في سننه (٢٠٩/١ ، ٢١٠) ح (٤٣٢) كتاب الطهارة باب التيمم بالصعيد

وابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (١٠٤/٨ ، ١٢٧) ح (٦٣٦٤) وما بعده (٦٤٢٨)

كتاب التاريخ باب من صفته وأخباره .

وتفرقة الذبائح (١) والأكل منها والملاة في كل موضع ترهق (٢) وأشباه ذلك فمن تأول القول الأول (٣) جعل هذه الأشياء وما ضاهاها مخصوصة بالتغيير وسوّى بيننا وبينهم في سائرهما وهذا مكتوب بشرحه في كتاب شرح النصوص .

١- هكذا بالأصل وبهذا التركيب لم يتبين لي وجه الكلام لأن المؤلف رحمه الله يريد أن يبين ما جاء النبي به على خلاف ما كان في الأمم السابقة ، والقول بمقتضى ما هو مثبت يفيدان تفرقة الذبائح وأكلها غير جائز في الأمم السابقة وجاء بجوازه نبينا صلى الله عليه وسلم لأمته . وهذا تفريق بلا دليل ، لذا يبدو لي والله أعلم أن في الكلام سقط يقدر بكلمة " عدم " بحيث تصبح الجملة بدون سقط " وعدم تفرقه الذبائح " ويكون المنهي عن تفرقه الذبائح هم اليهود وقد أخبر سبحانه أنه قد حرم عليهم شحوم البقر والغنم إلا ما استثناءه من ذلك بقوله في سورة الأنعام آية (١٤٦) " وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومها إلا ما حملت ظهورها أو الحوايا أو ما اختلط بعظم " فقد حرم عليهم الشحم وأباح لهم اللحم ، وعلى هذا يكون النبي جاء بعدم التفريق بين الشحم واللحم فما كان لحمه حلال فشحمه كذلك وما كان شحمه حرام فلحمه كذلك فيكون معنى الجملة بعد التقدير " وجاء النبي بعدم تفرقه الذبائح - أي بعدم تفرقه بين أجزائها بجعل بعضها محرم وبعضها حلال فالحلال بعضه كله حلال والحرام بعضه كله حرام .

٢- ترهق : تدرك والمعنى في أي موضع قدركه الملاة .

انظر معجم مقاييس اللغة (٤٥١/٢) مادة رهق ، والمفردات للراغب ص(٢٠٤) .
وتقدم تخريج الحديث بذلك ص(٤١٤) .

٣- وهو قول ابن عباس أن النبي مطالب بالإقتداء بالأنبياء السابقين بكل شيء .

والمعنى : فمن قال بهذا القول جعل إباحة أكل الغنائم والملاة في كل مكان وإطلاق السبب وعدم التفريق بين الذبائح مخصوصة من الشرائع السابقة .

حجة على المعتزلة والقدرية :

قوله : " راتب ما أوحى إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين ولو شاء الله ما أشركوا " (١) حجة على المعتزلة والقدرية إذ ليس يخلوا خلقهم من أحد ثلاثة أشياء :

• إما أن يكونوا خلقوا ليؤمنوا أو يكفروا أولاً يؤمنوا ولا يكفروا •

فلما وجدنا نفساً واحدة مؤمنة أو كافرة علمنا أن لا قسم لها في [الثالثة] (٢) بلا

إرتياب ، فإن كانت المخلوقة للإيمان كافرة أو المخلوقة للكفر مؤمنة فهي لا محالة لربها

قاهرة ، بأن تكون أنفذ أمراً في نفسها من أمر خالقها / ٣٤ب / وهذا كفر غير ملتبس •

فإن قيل : لم يخلقها لواحدة من الثلاثة ، ولكنه خلقها لأن تكون إن شاءت مؤمنة ،

وإن شاءت كافرة لقوله " فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر " (٣) .

قيل : أفليست بهذه المشيئة التي تومن بها أو تكفر أداة تستعمله في الكفر فتكفر

بقوتها كما تستعمله في الإيمان سواء، ولو لاها ما قدرت على واحد منها ؟ •

فإن قال : هذا القائل نعم ، ولا بد من نعم قيل له : أراك (٤) قد برأت الكافر من

كفره وأزلت عنه الحول والقوة في الوصول إلى الكفر إلا بتلك الأداة التي لا يقدر على الكفر

رأياً بها ، وتلك الأداة لا محالة من صنع الخالق فيه •

فإن قال : لا أقول خلقت المشيئة فيه مختاراً بل أقول : أنها خلقت فيه لأن يؤمن

فكفر • وأحتج بقول الله تبارك وتعالى : " وما خلقت الجن والأنس إلا ليعبدون " (٥) فقد

أخبر نما أنه خلقهم لعبادته جميعاً فعبد بعضهم غيره •

١- سورة الأنعام آية (١٠٦ ، ١٠٧) •

٢- في الأصل " الثلاث " ويرده تقسيمه السابق ومعنى الكلام •

٣- سورة الكهف آية (٢٩) •

٤- كتب قبلها في الأصل كلمة " قد " ثم شطب عليها •

٥- سورة الذاريات آية (٥٦) •

قيل هذه آية فيها لامحالة خصوصاً (١) ألا ترى الأطفال والمجانين قد شملهم اسم الخلق ولم يشملهم اسم العبادة لعجزهم عنها ؟ وهذا مثل ما ذكرنا في سورة البقرة (٢) " وإذا قيل لهم ءامنوا كما ءامن الناس " (٣) فهو واقع على بعضهم دون بعض ولو كان واقعا على الجميع أيضا لما كان رادا لقوله : " ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ما كانوا ليؤمنوا إلا إن يشاء الله " (٤) ولا لقوله : " ولو شاء ربك لأمّن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين " (٥) وأشباهاها من القرآن ولكان وجهه وما خلقت الجن والأنس إلا ليعبدون بمشيئتي .

١- وهو قول سعيد بن المسيب والضحاك والفراء وابن قتيبة والقاضي أبي يعلى وغيرهم وقد نص القاضي أبو يعلى على نفس ما ذكره المؤلف كما ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (٤٢/٨) عنه فقال (معنى هذا الخصوص لا العموم) لأن البه والاطفال والمجانين لا يدخلون تحت الخطاب وإن كانوا من الإنس . . . " ٥٠١ هـ .

وأختار إمام المفسرين الطبري في تفسيره (١٢/٢٧) القول بالعموم وهو قول ابن عباس حيث قال : " وأولى القولين في ذلك بالصواب القول الذي ذكرنا عن ابن عباس وهو : وما خلقت الجن والأنس إلا لعبادتنا والتذلل لأمرنا " ٥٠١ هـ .

وهو أظهر الأقوال والله أعلم .

ولمعرفة بقية الأقوال ومزيد من التفصيل راجع تفسير الطبري (١١/٢٧ ، ١٢) .
وزاد المسير (٤٢/٨) والجامع لأحكام القرآن (٥٥/١٧) تفسير البحر المحيـــــط (١٤٣/٨) وتفسير ابن كثير (٤٠١/٧) وروح البيان للألوسي (٢٠/٢٧) وما بعدها .

٢- انظره فيما سبق ص (٢٣) .

٣- سورة البقرة آية (١٣) .

٤- سورة الانعام آية (١١١) .

٥- سورة يونس آية (٩٩) .

أيجوز أن يؤخذ ببعض القرآن دون بعض إذا لم يكن المرغوب عن العمل به منسوخاً؟
 أم أيهما أولى أن يكون حقا في النظر والمعقول - الذي لا يجوز عندهم خلافه - أن تكون
 مشيئة العباد تبعاً لمشيئة الله أم مشيئته تبعاً لمشيئتهم؟ •

هذا مالا يشكل على منصف يستشعر الحق ويضرب عن العصية واللجاج •

حجة عليهم (١) :

قوله " ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا [الله] (٢) عدوا بغير علم
 كذلك زينا لكل أمة عملهم ثم إلى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون " (٣) حجة
 عليهم قاطعة لكل شبهة إذ قد جمع تبارك وتعالى بين تزيين العمل لهم ، وإنبائهم
 به في الآخرة في آن واحد • فكيف يرتاب من أنصف من نفسه بعد هذا أنه عدل في الحالتين
 معا ؟ ثم أكد بعد ذلك بقوله " وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنسن
 بها " (٤) وفي سياق المعنى " ونقلب أفئدتهم وأبصارهم / ١٢٥ / كما لم يؤمنوا به أول مرة
 ونذرهم في طغيانهم يعمهون " (٥) ثم قوله على إثر ذلك كله " ولو أننا نزلنا إليهم (٦)
 الملائكة وكلهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله ولكن
 أكثرهم يجهلون " (٧) •

١- أي على المعتزلة والقدرية واكتفى بعود الضمير عليهم دون التصريح بأسمائهم

لقرب العهد بهم في المناقشة السابقة •

٢- مثبتة في التصحيح الهامشي •

٣- سورة الأنعام آية (١٠٨) •

٤- سورة الأنعام آية (١٠٩) •

٥- سورة الأنعام آية (١١٠) •

٦- في الأصل " عليهم " وهو خطأ •

٧- سورة الأنعام آية (١١١) •

أوليس بجعله جل وعلا من أقسم به أن يؤمن بآية واحدة - وهو لا يقدر مع كل هذه الآيات على الإيمان إلا بمشيئته ؟ - دليل على من أرتاب بعد ماتيين من هذا البيان الذي لا يشكل على إنسان أكثر (١) جهلا وأشد مكابرة .

ولو لم يكن من الحجة عليهم [إلا] (٢) أنفسهم حيث يلجأون في الإصرار على خطأ يضح هذا الوضوح ولا يتركونه بل يجادلون عليه أشد جدال وينسبون ما خالفه إلى أمحل محال لكفى .

وهل ذلك إلا من خذلان حائل بينهم وبين التبصر حاجز بينهم وبين التناكر .
أفتراهم بايضاحنا لهم أسعد ممن لا يقدر على الإيمان مع تنزيل الملائكة عليه ، وكلام الموتى رأياه إذ لم تصحبه مشيئة ربه ؟ .

لا لعمر الله ما يقدر على ذلك ، بل هم أسوة المنكورين في الآية نعوذ بالله من الضلالة .

حجة عليهم (٣) :

وقوله تعالى " وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شيطيين (٤) الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون " (٥) حجة عليهم من جهات أحدها :

ما يلزمهم في الجعل خلقا كان أو صيرورة ، وذلك أنهم ينفون عنه جل وعلا كسل ماتصور في عقولهم بخلاف العدل .

- ١- قوله " أكثر " صفة للإنسان والمعنى لا يشكل على إنسان موصوف بأنه أكثر جهلا منهم .
- ٢- ساقطة من الأصل ويؤكد المعنى .
- ٣- أي على المعتزلة والقدرية ولأن الكلام والمناقشة مستمران معهما اكتفى بالإشارة إليهما بعود الضمير فقط .
- ٤- كتب بعدها " الجن " ثم شطب عليها وكتب " الإنس " .
- ٥- سورة الانعام آية (١١٢) .

فيقال لهم: بما أستوجب الأنبياء المطيعون لربهم أن يخلق أو يصير لهم أعداء، يلحقهم أذاهم [و] (١) تألم من نزعاته (٢) قلوبهم ؟ والعدو الناشئ خلاف المجعول إذ الناشئ متسلط والمجعول مسلط.

والثانية : مايلزمهم في إنكار وقوع اسم واحد على شيئين مختلفين إلا بعد استواء صفاتهم .

وقد سمى الله تعالى الأُنس بالشياطين كما سمى الجن به وصفاتهم مختلفة لاشك فيها .

والعرب تسمي الحيات شياطين (٣) وهي خلاف الجن والأُنس .

وزعم المفسرون: أن قول الله تبارك وتعالى " طلعتها كأنه رؤس الشياطين " (٤) مراد به رؤوس الحيات (٥) .

-
- ١- ساقط من الأصل " ويدل عليه معنى الكلام " .
 - ٢- هكذا في الأصل - بإفراد ضمير " نزعاته " فيكون راجعا على العدو ، والعدو يجوز أن يوصف به الواحد والجمع .
 - ٣- انظر في ذلك تفسير ابن جرير الطبري (٦٤/٢٣) حيث قال في تفسير " طلعتها كأنه رؤس الشياطين " والثاني أن يكون مثل برأس حية معروفة عند العرب تسمى شيطانا وهي حية لها عرف فيما ذكر قبيح الوجه والمنظر وإياه عنى الراجز بقوله :
عنجرد تحلف حين أخلف * كمثل شيطان الحمام أعراف " أ.هـ .
والعنجرد هي المرأة الخبيثة سيئة الخلق ، والحماط : هي يبيس نبات الأفانسا .
انظر لسان العرب مادة عنجرد ، مادة حنط (٣١١/٣) (٢٧٧/٧) ، وذكر أيضا صاحب لسان العرب (٢٣٨/١٢) مادة شطن عن العرب نحو ما ذكره ابن جرير .
وانظر أيضا الجامع لأحكام القرآن (٨٧/١٥) حيث ذكر عن الزجاج والفراء: أن الشياطين حيات لها رؤوس وأعراف .
 - ٤- سورة الصافات آية (٦٥) .
 - ٥- انظر في ذلك تفسير ابن جرير (٦٤/٢٣) وزاد الميسر (٦٤/٧) والجامع لأحكام القرآن (٨٧/١٥) .

وعليهم في الوحي مثلها^(١) إذ الوحي من الله وحي بالحق ، ومنهم وحي في الباطل وقال أيضا : " وإن الشيطيين ليوحون إلى أوليايهم " ^(٢) أفيجوز أن يكون الشيطان ^(٣) بوحيه خالقا ، كما يزعمون أن الله جل جلاله إن كان له سمع وبصر وصورة ذاتيه فهو مخلوق لمشاركة المخلوق إياه في هذه الأشياء . والعجب لهم حيث يزعمون انهم نسيج الفلسفة ^(٤) وعروق الدقة ^(٥) ثم يذهب عليهم هذا الجلي الواضح / ٢٥ب / أفلا يعلمون أن الشيطان لما كان له وحي وإن كان في الباطل ، فجاز أن يسمى به موحيا : وإن لم يكن خالقا ؟ جاز أن يكون لله سمع وبصر فيسمى به سميعا بصيرا ولا يكون مخلوقا كما كان له وحي يوحيه إلى أنبيائه في الحق تشاركه في اسم الوحي شياطين هو خلقهم وهو خالق وإن آوحي .

والشياطين مخلوقون وإن أوحوا ومباينة سمعه وبصره لأسماع الخلق وأبصارهم كمباينة وحيه لوحيهم بأن وحيه حق ووحيهم باطل .

ووحيهم مضمحل ذاهب ، ووحيه باق وكذى سمعه وبصره باقيان غير مأ وفسين ^(٦)

-
- ١- أي وعليهم في الوحي المذكور بقوله " يوحى بعضهم إلى بعض " حجة مثل الحجة السابقة وهي الجمع بين الإنس والجن في التسمية بالشيطنة .
 - ٢- سورة الانعام آية (١٢١) .
 - ٣- في الأصل " للشيطان " .
 - ٤- أي الذين لامثيل لهم في الحكمة . انظر لسان العرب (٢٧٣/٩) مادة فلسف . وانظر مامضى ص (٦٦) .
 - ٥- أي أصول الدقة وأهلها . انظر لسان العرب (٢٤٢/٨) مادة عرق .
 - ٦- مأوفين مثنى مؤوف . قال صاحب لسان العرب (١٦/٩) مادة أوف .
- المأووف : هو المصاب بعاهه ومنه قولهم طعام مؤوف أصابته آفة .
- والمعنى أن سمع الله وبصره سبحانه وتعالى كاملان لاتعثرهم آفة ولا نقص بل له سبحانه وتعالى الكمال المطلق في سمعه وبصره .

[وغير] (١) معييين وأسمع الخلق وابصارهم معييه ماقونه (٢) بالصمم والعمور والغناء وهي مع ذلك مصنوعة وسمعه وبصره غير مصنوعين فلم يكن مستنكرا أن يتفقا بالاسم كما اتفق الوحيان بالاسم ، وكما اتفق (٣) الجنى والإنسى والحية في الشيطنة بالاسم ، وكل غير صاحبه ، لا يوجب أن يكون الجنى بإسم الشيطنة إنسيا ولا الإنسى جنيا ولا الحية واحدا منهما وغير منكر ولا محال أن يشترك كل فيها ، والأشخاص مختلفة غير متفقة في الصورة والتركيب والأفعال .

والثالثة : عدم فعل الوحي المزخرف لو شاء بقوله " ولو شاء ربك مافعلوه " (٤) وقد مضى شرحه في قوله " ولو شاء الله ما أشركوا " (٥) فأغنى عن إعادته هاهنا (٦) .

-
- ١- غير موجودة بالأصل، إلا أن بين الكلمة التي قبلها والتي بعدها يوجد طمس فسي الأصل لم أتبين ماهو . فاستنبطت ذلك منه، إضافة إلى ما يدل عليه سياق ومعنى الكلام .
 - ٢- المأفون : هو المنقوص في عقله ومنه قولهم رجل أفين ومأفون أي ناقص العقل . انظر مجمل اللغة (٩٩/١) مادة افن ولسان العرب (١٩/١٣) مادة أفن .
 - ٣- كرر كلمة " كما اتفق " في الأصل .
 - ٤- سورة الانعام آية (١١٢) .
 - ٥- سورة الانعام آية (١٠٧) .
 - ٦- انظر ماسبق ص (٣١٦) وما بعدها .

اضمار تقليد (١) :

قوله " أفغير الله أبغني حكما " (٢) فيه والله أعلم ضمير قل وهو حجة في ترك التقليد واضحة ، إذ قد علمنا أن الحكم لا يكون غيره ، ولا يبتغى سواه وكذا ، قال " وتلك حجتنا ، اتيناها إبراهيم على قومه " (٣) فأضافها إلى نفسه فكل من احتج بحجة لم يعددها إليه فهي غير مقبولة منه ، ولا على رادها حرج في الرد .

والحكايات عن أهل العلم وأن أعتبرتها وطابت بها النفوس ، فهي غير موجبة حكما إلا أنه لا يجوز الإزراء (٤) بهم ونسبة الخطأ إليهم ليوضع بذلك منهم ، لأنهم إن شاء الله مجتهدون فيما قالوه ومأجورون على ما قصدوه من حجة الله ، وإتباع حكمه المنزل فسي كتابه . ولكنهم لما جاز عليهم الإصابة وضدها لم يجز أن يبتغى حكما غير الله ، وكان المتبع حكم رسوله وإجماع أهل دينه متبعا حكمه غير خارج منه ، لفرض طاعة رسوله (٥) وإتباع حكمه (٦) وإيعاده على مشاقه الجماعة والشذوذ عنهم (٧) . وكلاهما مصونان عن الخطأ

- ١- هكذا في الأصل ولم تتبين لي بهذا التركيب إلا أن كلامه على الآية بعد ذلك يدل على أنه يريد ما معناه (في الآية اضمار كلمة قل وذلك يدل على ترك التقليد " .
- ٢- سورة الانعام آية (١١٤) .
- ٣- سورة الانعام آية (٨٣) .
- ٤- أي التهاون بشأنهم والعيب والتحقير لهم .
- انظر الصحاح (٢٣٦٨/٦) مادة زرى لسان العرب (٣٥٦/١٢) مادة زرى .
- ٥- وذلك في آيات كثيرة منها قوله تعالى في سورة آل عمران آية (٣٢) " قيل أطيعوا الله والرسول " .
- ٦- وقد جاء ذلك في آيات كثيرة منها قوله تعالى في سورة الآعراف آية (١٥٨) " قامنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون " .
- ٧- وذلك بقوله في سورة النساء آية (١١٥) " ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا " .

وجديران بإضافة الحق (١) والمنفرد والنفر ليسوا كذلك .

قال محمد بن علي : ويضطرنا إفراط المبتدعين في قبح مقالاتهم /١٣٦/ إلى نكر

أشياء قد أغنى الله المؤمن (٢) بما زينه في قلبه وحببه إليه من الإيمان وأزال عنه ظلمه

الريب بجوده عن أن يتلى عليه فيه قران يؤيده .

وأرجوا أن يعذر الله عزو علا فقد عرف مقصدنا بهذا الكتاب وطمعنا في أن يرد

الله به ضالا (٣) عما أستشعرته نفسه وزينه له عدوه وموؤة عليه به خائن منسوب إلى الاستاذية

في فنه ، فمنه ما قدمنا ذكره من التلاوة في تصديق علمه جل وعلا بالأشياء قبل كونها وإبطال

قول من زعم أنه لا يعلم وإيضاح وجوه كفره في مقاله (٤) ، ومنه ما أنا ذاكره في هذا الفصل

إن شاء الله .

وهو قوله " وتمت كلمت ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته " (٥) فذكر تمام كلمته

بالعدل والصدق فيهما ويدخل (٦) تحتها عذاب من قضى عليه ما أستوجب به (٧) ودعاؤه

والى الهداية من حجه عنها ، وإنزاله (٨) في كتابه علينا وهو مجمع كلماته التي تمت بالصدق

١- أي اليهما .

٢- في الأصل " المؤمنين " وترده الضمائر بعده .

٣- في الأصل " ضلالا " وهو خطأ ترده الضمائر بعده .

٤- انظره فيما سبق ص (٢٠٦) وما بعدها .

٥- سورة الأنعام آية (١١٥) .

٦- في الأصل " دخل " وهو خطأ .

٧- أي ما استوجب به بسبب عصيانه العذاب .

٨- أي إنزاله ما سبق ذكره وهو عذاب من قضى عليه ما استوجب به العذاب ودعاؤه إلى

الهداية من حجه عنها .

والعدل ، فكيف يجوز لأحد أن ينقي العدل عن جامع ذلك على عبد ؟ وقد أنزلهما معا في كتابه وأخبر أنه صادق في تنزيله عدل فيما تمت كلماته به، أو ليس المحجوج^(١) إلى إثبات صدق خالقه وعدله عليه مع الإيمان به : لو سلم أيضا من الكفر يكون متناهيا في الجفوة ؟ وهو مخ ذلك يوهم أن ذلك من تنزيهه عن الجور ، وإنما كان يجوز أن يطالب بهذا لو لم ينزلهما معا في كتابه ثم رأى ناسبا ينسب إليه مالا يليق بصفاته .

فأما من يريد أن يجعل جهله بكنهه معرفة عدله ذريعة إلى جحود القرآن وضرب بعضه ببعض، وتأول ما لم يجحده على شهوته فهو : إلى الرجوع عن نحلته أحوج منه إلى المطالبة بتثبيت ما هو ثابت بحمد الله ونعمته .

وقد أريناه من نظير ما أنكره ولا يقدر على جحوده ما لو تبصره ونظر فيه لشغله طلب الحجة لنفسه في غيره^(٢) من نظير ما أنكره - عن مطالبتنا بواحد القرآن مملو حججنا^(٣) فيه .

وكان في بعض ما قدر أنه قد انفصل من تلك النظائر أن قال :-

في فصل احتجاجنا عليه بالبهايم المخلوقة في القلوات بلا أقوات معدة ولا مساكن مبنية تقي من حر أو برد ، وإباحة صيدها للكفار والعمامة من ولد آدم ، والتخليفة بينهم وبين ركوبها والإعناق^(٤) عليها بالسير ، وثقل الحمل ونجسها للمأكلة - الفرق^(٥) بينهم وبين

١- أي المحتاج والمريد لإثبات صدق خالقه في تنزيله. قال الجوهر في الصحاح (٣٠٨/١)

مادة حوج (وحاج يحوج حوجا أي أحتاج ، وأحوج أيضا بمعنى إحتياج) ، وقال صاحب

لسان العرب (٢٤٣/٢) مادة حوج (تحوج إلى الشيء إحتياج، إليه وأراده) .

٢- في الأصل " عشرة " ولا معنى له هنا .

٣- هكذا بالأصل ولعل الأولى " بحججنا فيه " بإثبات الباء .

٤- أي عدم الرفق بها وأخذها بشده ، انظر الصحاح (١٤٠٧/٤) مادة عنف ولسان العرب

(٢٥٧/٩) مادة عنف .

٥- هذا تابع لقول الخصم فصل بينه بكلام إعتراضي - والكلام بدون فصل (وكان في بعض

ما قدر أنه قد انفصل من تلك النظائر أن قال الفرق بينهم وبين ولد آدم أنهم غير

مخاطبين وولد آدم مخاطبون .) .

ولد آدم أنهم غير مخاطبين وولد آدم مخاطبون .

فقلنا له: فمن لم يكن مخاطبا يجوز أن يفعل به ما يتصور في العقول بصورة الظلم

أم لا يجوز على الخالق إلا التسوية بين الجميع في العدل؟

ولئن كان إنكاره علينا إثبات القضاء والقدر / ٣٦ ب / وخلق أفعال البشر من غير

جهة [و] (١) تنزيه الله عن الجور ونسبة مالا يليق به من الظلم إذا زعمنا ذلك فلعمري

أن أحتجنا عليه بالبهايم ليلزمه ، لانهم غير مخاطبين كما قال . فليرنا الوجه الذي

أنكره منه لنجيبه عنه ، وما عسى يقول في ترك عقوبة آدم بعد التوبة فيه وفي ولده ، وفي

تذليل العبيد للمادة وخلق الزمن المطيع وتسوية (٢) خلق الكذافر والعامي وما اشبه ذلك

وهم مخاطبون .

وإن كان إنكاره من جهة تصويره عنده بصورة الجور ، فليعلم أن ما أعده إنفصالا في

باب البهايم غير منفصل فليعد لجميعها جوابا يتصور في العقول بصورة العدل ؟ ولن يستطيع

ذلك ، وإلا فليردعه العجز عما التمس منه عن الإصرار على ما يكذب القرآن ؟ والرجوع إلى

ما يصدقه والشهادة على جميع أفعال خالقه وصنعه في خلقه بالعدل عرفه أم لم يعرفه ، والذي

يشبهه على من لم يكن منهم مكابرا - يقود رياسته بالجهل ، ويأنف أن يخطيء نفسه بعد نشوء

الصغير على نحلته ، وهرم الكبير على خدعة - مثل قوله في هذه السورة : " وإن تطع أكثر

من في الأرض يفلوك عن سبيل الله " (٤) فيجدون الإضلال منسوباً إليهم فيقدرون أنه

١- ليست في الأصل .

٢- في الأصل " تشويه " وهو خطأ لأنه لو كان كذلك لكان الكافر مستحقا لذلك في ظاهر

عقول البشر لكن المؤلف يريد أن جعل الكافر سوى الخلقه والمؤمن المطيع زمن

مريض على خلاف ما يتبادر لعقول البشر لكنه من العدل الذي نجعله وهو من الله

عدل لاشك فيه .

٣- أي ما يخدع به الناس من إظهاره خلاف ما يخفي . انظر ما سبق ص (٤٧) .

٤- سورة الانعام آية (١١٦) .

إذا نسب إليهم في حال لم يجز نسبه إلى غيرهم وينسون^(١) أن الله تبارك وتعالى قنسد
نسبه إلى نفسه جل جلاله في حالة، وإلى الشيطان في ثانية، وإليهم في الثالثة فقال: " من
يضل الله فلا هادي له " (٢)، وقال: " أتريدون أن تهدوا من أضل الله " (٣) وما يفاهسي
هاتين من القرآن .

وقال: " ويريد الشيطان ان يضلهم ضللاً بعيداً " (٤)، وقال إخباراً عنه أيضاً
: " ولأضلنهم ولأمنينهم " (٥) .

ونسبه في هذه الآية التي نكرناها من سورة الأنعام، وفي غيرها إليهم (٦) .
فليس يخلو من أن يكون كل قادراً (٧) على ما نسب إليه، وفاعلاً لما أخبر عنه
أو يكون بعضهم لبعض تبعاً فيه فاعلاً بقوة غيره، فليختر أي الوجهين شاء، إذ لا ثالث

-
- ١- في الأصل " وينسبون " ويرده المعنى .
 - ٢- سورة الاعراف آية (١٨٦) .
 - ٣- سورة النساء آية (٨٨) .
 - ٤- سورة النساء آية (٦٠) .
 - ٥- سورة النساء آية (١١٩) .
 - ٦- وذلك كثير فعنه قوله تعالى في سورة المائدة آية (٧٧) " ولا تتبعوا أهواء قوم
قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً " .
وقوله في سورة الانعام آية (١٤٤) " فمن أظلم ممن إفتري على الله كذباً ليضل
الناس بغير علم " .
 - وقوله في سورة " ص " آية (٢٦) " وإن الذين يضلون عن سبيل الله لهم
عذاب شديد " .
 - ٧- في الأصل " قادر " وهو خطأ من الناحية الإعرابية .

لهما .

فإن كان كل مضلا كما أخبر عنه ظاهر القول ، فقد أقربان الله مزل بعد ما أنكره .
 وإن زعم : أن معه من يفعل مثل فعله في الإضلال ، فإن إختار : " أن يكيون
 بعضهم لبعض تبعاً (١) ، وبقوة صاحبه فاعلا فليس يقدر أن يقول : أن الله جل وعلا تبع
 للشيطان والآدمي فيه ، وفاعل بقوتها .

فيحصل عليه أنهما لله تبع ، وبقوته يضلان - وعجزهما عن الإضلال بقوة أنفسهما .
 غير مؤثر في عبوديتهما .

ونسبة الله إلى العجز في الإضلال إلا بقوتها كفر لامحالة .

وهكذا قوله " أعملوا ما شئتم " (٢) وقوله " فمن شاء فليؤمن ومن شاء
 / ١٢٧ / فليكفر " (٣) هو بمشيئة الله لامحالة " لقوله " وما تشاءون إلا أن يمشاء
 الله " (٤) ، " ولو شاء الله ما أشركوا " (٥) " ولو شاء ربك لأمن من في الأرض كلهم
 جميعا " (٦) .

فمشيئتهم تبع لمشيئته إذ هم عبيد ، ومحال أن تكون مشيئته تبعاً لمشيئتهم وهو
 معبود . وكلى المشيئتين في القرآن ، فمن رد مشيئته وثبت مشيئتهم كفر به وبما أنزل ،
 ومن ثبتهما آمن بجميع ما أنزل وجعل الضعيف من مشيئة المخلوق تبعاً لمشيئة الخالق

١- ظاهر قول المصنف " فإن إختار أن يكون بعضهم لبعض تبعاً " يدل على أن المناقشة
 ستكون مع الخصم في أكثر من قضية - إلا أنه لم يذكر سوى ما ذكره هنا ، وانتهى الكلام
 على الآية به فليعلم ذلك .

٢- سورة فملت آية (٤٠) .

٣- سورة الكهف آية (٢٩) .

٤- سورة الإنسان آية (٣٠) .

٥- سورة الانعام آية (١٠٧) .

٦- سورة يونس آية (٩٩) .

القوي فمن أراد الحق وأضرب عن الهوى لم يشكل هذا عليه ، ومن تبع هواه وقاد من الرياسة ما آتته (١) وأنف من الرجوع إلى الحق فقد قال تبارك وتعالى : " ومن يرد الله فتنسة قلن تملك له من الله شيئا " (٢) وقال " إنك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين " (٣) .

نبأائح :

قوله : " ولا تأكلوا مما لم ينكر اسم الله عليه وإنه لفسق " (٤) .

دليل على أن الغراب وإن لم يكن داخلا في ذوي المخالب محرم بإيقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم الفسق عليه (٥) .

وفي إباحته صلى الله عليه وسلم قتله للمحرم والحلال ، وفي الحل والحرم دليل : على أنه لا يحل بالشفرة إذ لو حل بها ما جاز قتله للمحرم ولا غيره ، ولا هو مع ذلك فسي عداد الصيد إذ لو كان في عداه ما جاز لنا قتله ولا قرن بينه وبين الفأرة والكلب العقور .

١- في الأصل " ما آتته " وهو خطأ كتابة .

٢- سورة المائدة آية (٤١) .

٣- سورة القصص آية (٥٦) .

٤- سورة الانعام آية (١٢١) .

٥- وذلك بقوله صلى الله عليه وسلم " خمس من الدواب كلها فواسق لاجرج على من قتلهن العقرب والغراب والحدأة والفأرة والكلب العقور " وهو حديث أخرجه مالك والبخاري ومسلم وقد تقدم تخريجه ص (٢٦٥) .

وأنظر كلام العلماء في حكم أكل الغراب في المغني (٦٠٠/٨) وأضواء البيسان (٢٧١/٢ ، ٢٧٢) . والأطعمة وأحكام الصيد للفوزان ص (٧١ ، ٧٢) أحكام الأطعمة في الشريعة للطريقي ص (١٦٦) وما بعدها .

وهل أحد أحق بوقوع اسم الفسق عليه ممن يأكل فاسقا؟ .

وكذا قال في سورة العائدة في آخر ذكر تحريم المنخقة وما حرم معها

" نلكم فسق " (١) .

فإن قيل : فما الدليل على أن الغراب لما أبيع للمحرم قتله لم يحل بالشفرة

نبحه ؟ والقتل يترجم به عن الذبح في اللغة ويوضع موضعه والشاهد على صحته : أن المحرم

نهى عن قتل الصيد ، فلم يجز له نبحه إذ النهي وقع على إفاته نفس الصيد في حال الإحرام

لا على قتله بمعنى يصير به عقيرا غير مذبوح .

قيل : أول الدليل عليه نفس ما أعتلت به من لفظ القتل الشامل للذبح إذ لو لم

يكن كذلك لجاز أن يكون نبح الغراب محرما على المحرم ومباحا له إفاته نفسه بالقتل

لا بالذبح .

والثاني : أن تسميته إياه بالفسق مخرجه من جهة الماكولات وملحقه بالخبائث

المنوعات بقوله " ويحرم عليهم الخبيث " (٢) والخبيث كيف ما أقيمتت نفسه باسم

الذبح أو غيره عقير .

ولو قال قائل : أن المحرم لما نهى عن الصيد كان نبحه في حال إحرامه وعقوره

المفيت نفسه (٣) قتلا كله ، كان مذهبا قويا (٤) بل هو أدل شيء عليه فبه أقول واجعله

١- سورة العائدة آية (٣) .

٢- سورة الاعراف آية (١٥٧) .

٣- أي نفس الصيد .

٤- وهو مذهب الحسن والقاسم وسالم ومالك والأوزاعي والشافعي وإسحاق وأصحاب الرأي

حيث قالوا بأن المحرم إذا ذبح صيدا صار ميتة يحرم أكله على جميع الناس .

انظر في هذه المسألة المنيني لابن قدامة (٣/٣١٤) ، الجامع لأحكام القرآن

(٦/٣٠٢ - ٣٠٣) .

ذريعة إلى تحريم ذبيحة السارق (١) والغاصب من أجل [أن] (٢) الذبيحة (٣) لا تحل
المذبوح إلا مقرونة بالإباحة .

ألا ترى أن الموقوذة مفعول بها / ٢٧ ب / ما افات نفسها وهي حرام والشفرة قد
أتت من حلقوم المذبوحة للأصنام ومر بها على ما أتت عليه من نسيكته (٤) المسلم ؟ .

فحلت إحداها دون الأخرى والفعل واحد بعرو الإباحة من المهلة لغير [الله] (٥)
لاغير ، فكان سبيلها سبيل العقيرة ، وإن كان (٦) بالشفرة من مذبوحها وقد أمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم "باكفأء القدور من غنم النهب" (٧) وقد نكيت بالشفرة فلم تبلغ

-
- ١- ومن ذهب إلى تحريم ذبيحة السارق طووس وعكرمة كما رواه عنهما البخاري معلقا
في كتاب الذبائح والصيد باب إذا أصاب قوم غنيمة أو إبلا . انظر الفتح (٥٨٩/٩) .
 - ٢- ساقطة من الأصل .
 - ٣- في الأصل " الذبيحة " وهو خطأ .
 - ٤- النسيكة : هي الذبيحة ومنه قوله تعالى " قل إن صلاتي ونسكي . . " .
 - انظر معجم مقاييس اللغة مادة نسك (٤٢٠/٥) ومفردات القرآن للراغب ص (٤٩١)
ولسان العرب مادة نسك (٤٩٨/١٠) .
 - ٥- مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٦- هكذا بالأصل ويبدو أن في الكلام سقط العله يقدر بكلمة " أتى " فيكون الكلام
بعد التقدير « وإن كان أتى بالشفرة من مذبوحها " . والله أعلم .
 - ٧- رواه البخاري في مواضع متعددة من صحيحه منها ما أخرجه في كتاب الذبائح
والصيد باب إذا أصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما وإبلا بغير أمر صاحبهم لم تؤكل
انظر الفتح (٥٩٠/٩) ح (٥٥٤٣) . ورواه مسلم في صحيحه (١٥٥٨/٣) ح (١٩٦٨)
كتاب الأضاحي باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام .
ورواه البيهقي في سننه (١٣١/١٠) كتاب أداب القاضي باب القسمة والبنفوي في
شرح السنة (٢١٤/١١) ح (٢٧٨٢) كتاب الصيد . باب البعير إذا ند .

والله أعلم . منها مبلغ التحليل للنهي عن النهبة (١) ومحال أن يأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإكفاء القدور وما فيها حلال يملح للأكل والبيع ، فيفسده .

وكيف يجوز ذلك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال (٢) ؟ .

فنقول : إن ما أحل أكله من الحيوان لا يحل أبدا حتى تصحب أعمال الشفرة في أوداجها أو منحرها الإباحة ، فإذا عريت من الإباحة وأقترنت بالحظر، فما أذهب حياته بأي وجهه ما كان سوى الإباحة فهو عقير ، والعقير مقتول لا منبوح .

قوله " أو من كان ميتا فأحييناه

١- جاء النهي من النبي صلى الله عليه وسلم عن النهبة في عدة أحاديث منها

قوله " أن النهبة لا تحل " وقوله " من انتهب نهبه فليس منا " وغير ذلك .

انظر في ذلك مسند الإمام أحمد (٣/١٤٠ ، ١٩٧ ، ٣١٢ ، ٣٢٣ ، ٣٩٥) (٣٦٧/٥)

ابن ماجه في سننه (٢/١٢٩٨ ، ١٢٩٩) ح (٣٩٣٥ - ٣٩٣٨) ، كتاب الفتن باب النهي عن النهبة .

٢- جاء ذلك فيما رواه الإمام مالك في الموطأ (٢/٩٩٠) كتاب الكلام باب ماجاء في

إضاعة المال وذي الوجهين، والبخاري في مواضع من صحيحه منها ما رواه في كتاب الإستقراض باب ما ينهى عن إضاعة المال عن المسغيرة بن شعبة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم " أن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال " .

انظر الفتح (٥/٨٢) ح (٢٤٠٨) .

ورواه الإمام مسلم في صحيحه (٣/١٣٤٠ ، ١٣٤١) ح (١٧١٥ ، ٥٩٣) كتاب الأقضية

باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة ونكر فيه عدة أحاديث أخرى .

وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها" (١) تفسير ماضى في سورة البقرة (٢) من قوله " صم بكم عمى " (٣) ألا تراه سمى الكافر ميتا وفيه روح؟ ثم قال : فأحييناه - أي بالإسلام - فأقام الحياة والموت مقام الإسلام والكفر حين أراد وهو أعلم المبالغة وهذا سائر في لغة العرب .

قال الشاعر :

ليس من مات فاستراح بميت * إنما الميت ميت الأحياء (٤)
وروي في التفسير أن الآية في عمار (٥) وأبي جهل فالمحيا بالإسلام عمار والمتروك فسي
الظلمات أبو جهل (٦) .

١- سورة الانعام آية (١٢٢) .

٢- انظر فيما سبق ص (٧٠) .

٣- سورة البقرة آية (١٨) .

٤- هذا بيت من مقطوعة لعدي بن رعاء الغساني ، أورده أبو عبيدته في مجاز القرآن .
(١٤٩/١) ، (١٦٠/٢) ، (١٧٩) .

وابن جرير في تفسيره (٨٤/٢) والنحاس في إعراب القرآن (٣٦٣/٣) وابن منظور في لسان العرب (٩١/٢) والبغدادى في خزانة الأدب (٥٨٣/٩) .

٥- هو صاحب رسول الله عمار بن ياسر ابن عامر بن مالك الكنانى المذحجى العنسى

القحطاني أبو اليقظان أحد السابقين إلى الإسلام الجاهرين به هاجر إلى المدينة

وشهد بدرًا وأحدا والخندق وبيعة الرضوان . وكان من الولاة الشجعان ذوي الرأي ولاءه .

عمر الكوفة زمنا ثم عزله وشهد مع علي الجمل وصفين وبها قتل وله ثلاث وتسعون سنة .

انظر التاريخ الكبير (٢٥/٧) الجرح والتعديل (٣٨٩/٦) الإستيعاب (٢٢٥/٨) تاريخ

بغداد (١٥٠/١) سير أعلام النبلاء (٤٠٦/١) أسد الغابة (٤٣/٤) الاصابة (٢٧٣/٤)

٦- وهو قول عكرمة وقد أخرجه عنه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٢/٨) وأورده ابن

الجوزي في تفسيره (١١٦/٣) والسيوطي في الدر المنثور (٣٥٢/٣) وعزاه لابن أبي

شيبه وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والشوكاني في فتح القدير (١٥٩/٢) .

قوله : " كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون " (١) حجة على المعتزلة والقدرية (٢) : والزينة نظير المشيئة لأنهم يجدونها في موضع منسوبة إلى الشيطان مثل قوله " وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين " (٣) وفي موضع منسوبة إليه . وهو قوله : " كذلك زيننا لكل أمة عملهم " (٤) وفي موضع غير مسمى فاعلها مثل الموضع الذي ابتدأنا به الآية ٦ وقوله " زين للناس حب الشهوات من النساء " (٥) . وأشباهاها ، فقطع جل جلاله الريب كله وأخبر أن الشيطان مقيض لذلك غير سابق له بقوته بقوله " وقيضنا لهم قرناء فزينوا لهم ما بين أيديهم " (٦) فكل مشيئة منسوبة في القرآن إلى غيره ، وزينة أو اضلال فهو تتبع له ، إذ مستحيل أن يكون جل جلاله تبعاً لهم ومزيناً أو مضلاً وشائياً بقوتهم ، وكيف يكون كذلك وهو يملكهم ولا يملكونه ؟ خلقهم كيف / ١٣٨ ، أراد بجميع صفاتهم وآلاتهم وهو في جميع صنيعه فيهم وفي غيرهم عدل عقل الخليقة ، عدله أم لم يعقلوه . فهذا واضح لالبسة فيه لمن شرح الله صدره ولم يكابر عقله .

وقوله : " وكذلك جعلنا في كل قرية أكبر مجرميها ليمكروا فيها " (٧) حجة عليهم (٨) شديدة إذ جعل إن كان بمعنى الخلق ، فقد أخبر نما بلا تأويل أنه خلقهم مجرمين للمكر .

١- سورة الانعام آية (١٢٢) .

٢- ووجه ذلك أنه اثبت سبحانه التزيين منه لاعمال الكفار وهم ينكرون هذا ويجعلون

العبد مستقلاً بإفعاله .

٣- سورة العنكبوت آية (٣٨) .

٤- سورة الانعام آية (١٠٨) .

٥- سورة آل عمران آية (١٤) .

٦- سورة فصلت آية (٢٥) .

٧- سورة الانعام آية (١٢٣) .

٨- أي على القدرية والمعتزلة .

وإن كان بمعنى الصيرورة: فقد أخبر أنه مصيرهم كذلك، ثم نسب الإجرام الذي خلقه فيهم إليهم وأوعدهم عليه في آية واحدة فقال " سيميب الذين أجرموا صغار عند الله وعذاب شديد بما كانوا يمكرون " (١).

ثم وصل الآية بأخرى نكر فيها إرادته في الهداية والإضلال فقال: " فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء ، كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون " (٢) فأزال كل ريب يرتابون به فإن كانوا يريدون تثبيت مقالاتهم بالقرآن فالقرآن هذا سبيله يكتبهم كما ترى ومنزله يفعل بهم ما فيه . وإن نبذوه وراء ظهورهم وأقتصروا على عقولهم فليعلموها في غير هذا الفن فإن الله جل جلاله أقوم بحجته منهم وغني عما ينزهونه به من خلاف كتابه .

ولقد بلغني أن بعض جهلتهم ، وإن كانوا بأسرهم جهالا زعم أن الإرادة في قوله " فمن يرد الله أن يهديه " " ومن يرد أن يضله " (٣) مردودة إلى العبد لا إليه كأنه يقول من يرد من الله أن يهديه هداة ومن يرد أن يضله أضله (٤) ، فخالف اللغة ولم يحصل لنفسه حجة .

فأما خلافه اللغة فإن | الله | جل وعز مرفوع بفعله بإجماع القراء (٥) ، ولو كان

كما زعم كان فمن يرد الله نصيبا .

-
- ١- سورة الانعام آية (١٢٤) .
 - ٢- سورة الانعام آية (١٢٥) .
 - ٣- سورة الانعام آية (١٢٥) .
 - ٤- انظر الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة ص (٢٢٨) فقد نص على نفس ما ذكره المؤلف في هذا الموضع عنهم ورد عليه بنحو رد المؤلف .
 - ٥- لذلك لم يتعرض أحد ممن كتب في القراءات فيما وقفت عليه للقراءة في لفظ الجلالة مما يدل على إتفاقهم على القراءة السائرة وهي قراءة الرفع .

ولو كان القراء أيضا كلهم قرأوا الله نصيبا ما كان له فيه حجة إذ لا يجوز على الله

أن يسأله عبد من عباده محالا فيعطيه .

أليس من منزههم أن الله لا يجوز عليه إضلال أحد ؟ فكيف يريدون منه شيئا هو

منزه عن فعله عندهم فيعطيه ؟ هل بين أن يبتدئهم بالإضلال وبين أن يضلهم بإرادتهم منه ومسألتهم إياه فرق ؟ أم هل في العالم أحد يسأل الله أن يضلّه ؟ بل كل يسأله الهداية ولا يسأله الإضلال ولا يريد منه^(١) .

قوله : " وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعم نصيبا " (٢)
حجة على الجمعية واضحة فيما يزعمون أن الجعل في القرآن بمعنى الخلق وحده ، وهذا لا محالة غير الخلق ، إذ لا يجوز لأحد أن يقول : إنهم خلقوا لله نصيبا ، ولو أنهم تركوا المزاحمة في اللغة التي لا يعقلونها وتركوها لأهلها كانوا عن مثل هذه الإلزامات القبيحة في معزل .

قوله " وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم / ٣٨ ب / شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه " (٣) حجة على المعتزلة والقدرية : إذ مضى قولنا في التزيين^(٤) الذي نسبه الله مرة إليهم ومرة إلى الشيطان ، ومرة إلى نفسه بما يغني عن الإعادة ومضى شرحها أيضا^(٥) في " ولو شاء ربك ما فعلوه " (٦) .

١- في الاصل " ولا يريد " بدون هاء ولعله سقط من الناسخ .

٢- سورة الانعام آية (١٣٦) .

٣- سورة الانعام آية (١٣٧) .

٤- انظر فيما سبق ص (٣١٦٣٠٩) .

٥- انظر فيما سبق ص (٣١٦) وما بعدها .

٦- سورة الانعام آية (١١٢) .

قياس :

وقوله : " قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم وحرّموا
 مارزقهم الله إفتراءً على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين " (١) .
 حجة على القائلين ؛ يقال لهم : أرايتم تحريمكم على الآكل
 من عدس أخذه بعدس متفاضلا من أجل أنه استفاده (٢) بفعل محرم
 عندكم وهو رزق حسن مفصل من جملة المحرمات ، وأنتم قائلون
 بالعلل ألا جعلتم بعض قياسكم في ترك الإقتداء من (٣) ، أخسر
 الإناء من أهل هذه الآية في أكل مارزق الله الجميع وقدم النكور
 فقال جل وعلا : " وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا
 ومحرم على أزواجنا " (٤) . فعابهم الله بذلك ونسبهم إلى الإفتراء
 عليه فكنتم تقولون لا يجوز طرد العلل وإن أتفتحت حتى يكون معها تعبد يؤيدها .
 إذ لو جاز طرد | ها | (٥) في كل موضع لجاز لهؤلاء المفترين على الله أن [يقولوا] (٦)
 إنما أخرنا الإناء بتحريم هذا الرزق عليهم ، لأننا رأيناك أخرت الإناء
 في أمكنة لم تؤخر فيه النكور مثل الجهاد ، [والقضاء] (٧) والإمارة ورأيناك

١- سورة الأنعام آية (١٤٠) .

٢- في الأصل " استفاد " .

٣- هكذا في الأصل ولم يتبين لي مع ما بعده ولعل في الكلام سقط .

٤- سورة الأنعام آية (١٣٩) .

٥- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٦- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٧- انطس وسط الكلمة في الأصل وبقي منها | و٠٠٠ | واجتهدت في تصويبها على

أُسْقِطَتْ إِنْثَاءً وَلِدَ الْأَخِ وَالْعَمِّ (١) - الْبَنَاتِ دُونَ ذَكَورِهِمْ فِي الْمِيرَاثِ (٢) -

فَأَقْتَدِينَا بِكَ فِي تَحْرِيمِ مَا فِي بَطُونِ أَنْعَامِنَا عَلَى إِنْثَائِنَا .

أَمَّا كَانَ يَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ مِنْهُمْ زِيَادَةً فِي الْإِفْتِرَاءِ عَلَيْهِ لَوْ قَالَوهُ ؟
إِذْ هُوَ جَلُّ جَلَالِهِ مُحَلِّلُ الْأَشْيَاءِ وَمَحْرَمٌ كَيْفَ شَاءَ عَلَى عِبَادِهِ فَلْيَسِّرْ
لِلْعِبَادِ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَ فِعْلِهِ ، بَلْ يَنْزِلُوا عِنْدَ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ مَقْتَصِرِينَ
عَلَى مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ زَائِدِينَ فِيهِ مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ بِمَا يَتِمُّوْر
عِنْدَهُمْ مِنَ التَّشْبِيهِاتِ الَّتِي فَارَقَتْهَا الْعِبَادَاتُ الْمَحْرُمَاتُ ، وَقَدْ رَأَيْنَاهُ جَلُّ
[ثَنَاؤُهُ] (٣) يَقْسِمُ فِي كِتَابِهِ بِكَثِيرٍ مِمَّا خَلَقَ .

أَلَسْنَا أَنْ نَقْتَدِيَ بِهِ فِي ذَٰلِكَ ؟ فَتَقْسِمُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَشْبَاهِهِمَا ،
أَمْ نَلْزِمُ مَا نَهَيْتَنَا عَنْهُ مِنَ الْحَلْفِ بغيرِهِ (٤) ، . وَتَدُلُّنَا هَذِهِ الْآيَةُ النَّازِلَةُ

-
- ١- مثبتة بين السطرين بخط صغير .
 - ٢- أولاد الأخ وأولاد العم يرثون دون أخوتهم لأنهم عصبة بانفسهم فهم يرثون ماتبقى من الميراث بعد إلحاق الفرائض بأهلها إذا لم يكن هناك من هو أولى منهم من الورثه . ودليل توريثهم قول النبي صلى الله وسلم في الحديث المتفق على صحته " الحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلا ولي رجل ذكر " . انظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١٥٩/٢) .
 - ٣- مثبتة من التصحيح الهامشي .
 - ٤- جاء النهي عن الحلف بغير الله في أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم " إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت " وقد أخرجه مالك في الموطأ (٤٨٠/٢) كتاب الأيمان باب جامع الأيمان وغيرها . والبخاري في صحيحه في كتاب الأيمان والنذور باب لا تحلفوا بأبائكم . انظر الفتح (٥٣٨/١١) ح (٦٦٤٦) ومسلم في صحيحه (١٢٦٦/٣) ح (١٦٤٦) كتاب الأيمان باب النهي عن الحلف بغير الله .

في المفترين على الله إذ حرموا ما رزقهم الله إفتراءً على الله على
أن تقتصر على تحريم الستة الأنواع (١) ولا يضم إليها

-
- ١- الستة الأنواع هي المذكورة في حديث عبادة بن الصامت وهو
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تتبعوا الذهب
بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير
بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملاح إلا سواً بسواً
عينا بعين يدأبيسد . . . " الحديث رواه مسلم في صحيحه
(١٢١٠/٣) ح (١٥٨٧) كتاب المساقاة باب الصرف وبيع
الذهب بالورق نقداً وابن ماجه في سننه
(٧٥٧/٢) ح (٢٢٥٤) كتاب التجارات باب الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يدأبيد .
وأبو داود في سننه (٢٤٨/٣) ح (٣٣٤٩) كتاب البيوع باب
في الصرف ، والترهذي في جامعهم (٥٣٢ / ٣) ح (١٢٤٠) ،
كتاب البيوع - باب ماجاء في أن الحنطة بالحنطة

سابعاً وإن أشبهها في العلة عندنا ^(١) فننقد بين يدي أمره ونهيه ونحرم ما لم يحرمه
 [و] ^(٢) هل عاب أولئك بأكثر من إختراعهم تحريم ما لم ينزله ؟ فإن قالوا لم يعيبهم
 بإختراع شيء بل عابهم بتحريم ما حلله بقوله " والأنعلم خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها
 تأكلون " ^(٣) وقد ظلمتنا في الإلزام إذ هم بتحريم ما حلل ونحن نحرم ما حرم ونزيد عليه
 في التحريم أشباهه ولو كنا / ٣٩ / حللنا التفاضل في الحنطة أو الشعير كان الزامك
 مستقيماً .

قيل لهم : لم نحتج عليكم بنفس ما فعل أولئك فقط دون غيره إنما أريناكم أن العلة

مثلاً بمثل . والنسائي في سننه (٢٧٤ / ٧) ح (٤٥٦٠ ، ٤٥٦١) كتاب البيوع ، باب بيع
 البر بالبر .

١- المؤلف ممن ينكر القياس ، وقد سبق بيان أن الراجح حجية القياس ص (١٨٩)
 وجمهور الأمة على جريان الربا فيما عدا الأنواع الستة لوجود نفس العلة في الأشياء
 المنصوص عليها فيما سواها من أنواع الطعام - على خلاف بينهم في ماهية العلة -
 هل هي الكيل أو الوزن أو الطعم أو الإدخار ، أو غير ذلك - وهو الراجح إن شاء الله
 وذهب قتاده وطاووس ونفاة القياس إلى قصر الربا على هذه الأنواع الستة .
 ولمزيد من التفصيل راجع المعنى لابن قدامة (٥ / ٤) وما بعدها بداية المجتهد
 (١٥٤ / ٢) وما بعدها . ونيل الأوطار للشوكاني (١٩٤ / ٥) .
 وما ذكره من الإستدلال على الجمهور - وهو أن الله نسب المحرمين ما في بطون
 الأنعام على الإناث إلى الإفتراء ، فكذلك المحرمين مازاد على الأنواع الستة
 المذكورة في الحديث - ليس بلازم للجمهور بل هو حجة لهم لا عليهم ، فأولئك
 فرقوا بين الرجال والنساء فيما أباحه الله للجميع ، وكان عليهم إلا يفرقوا .
 والجمهور لم يفرقوا بين أنواع الطعام في جريان الربا فيها - فما جرى في الأنواع
 الستة يجري في غيرها مما وجدت به نفس العلة - والمتوقف على الستة قد فرق بين
 أشياء من جنس واحد .

٢- ليست في الأصل وكان المثبت بدلا منها " الف " .

٣- سورة النحل آية (٥) .

التي اطردت لهم هي مثل علتكم سواء ، فلم تنفعهم وأنتم وأن لم تملكوا سبيلهم في نفس الحنطة والشعير المفصلين مع الأربعة بالتحريم فقد فعلتم مثل فعلهم ^(١)] في تحريم جملة ما أباح من التجارات بقوله " (٢) لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة [عن تراض منكم " (٣) ، وإذا كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخص من الجملة ولكم مثله (٤) فما فضله إذا عليكم ؟ وقد أخبر الله عنه أن ما قاله فبوجي . أفيجوز أن يكون من يوحى إليه ومن لا يوحى إليه يفعلان فعلا واحدا ؟ ويلزم قولهما لزوما واحدا ؟ ومع ذلك ليس يخلو تحريمكم ماعدا الأنواع الستة من أن تنسبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إلى أنفسكم ما فإن كنتم تنسبونه إلى أنفسكم فقد جعلتم لأنفسكم ما لم يجعله الله لكم وجعلتموها مستعبدة بعد أن كانت مستعبدة وإن كنتم تنسبونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فليست تخلو نسبتكم ذلك إليه من إباح أو ظن فالإباح معدوم والظن لا يغني

١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- في الأصل " ولا تأكلوا " بإثبات الواو . وهو خطأ - وأول الآية " يلبسها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم . . . الآية .

٣- سورة النساء آية (٢٩) .

٤- هذا الإلزام وما قدم ذكره المصنف ليس بلازم للجمهور فهم لم يقولوا بتحريم ما زاد على الأنواع الستة لأنهم يرون أن لهم أن يفعلوا مثل ما يفعل الله من الأقسام بما شاء أو لأنهم يرون أن لهم أن يشرعوا كما يشرع الرسول . وإنما قالوا بتحريم تلك الأنواع إعتقادا منهم أن الله ورسوله أرادا تحريم ذلك - وإنما نبه الرسول بالبعض على الكل وهو كذلك إن شاء الله .

من الحق شيئا ، وهذا مشروح بتلخيصه في كتابنا المؤلف في شرح النصوص .

فإن قالوا : لم ننسبه إليه نما ولا إلى أنفسنا إختراعا ولكننا لما أمرنا بالمثـل في جزاء الصيد بتشبيها (١) دلنا على أن التشبيه (٢) في كل موضع جائز. قيل : أفـتسمون المـثـل المحكوم به بتشبيهاكم نما [أو قياسا ؟ فإن قالوا : نسميه نما] (٣) لصحة الإطلاق من الله له ، وهو : الحق . بطل قولهم في الإختجاج بهذه الآية في تثبيت القياس وشهدوا على (٤) أنفسهم أن ما حرموه من السابع بغير نص . ولا حجة . بل يظن متبع إذ النص مقرون بعدمه فيه . والحجة في القياس بالآية زائلة فيترك تسميتهم المثل قياسا .

وإن قالوا: نسميه قياسا .

قيل: أفـتـثـبـتـون القياس بالقياس وأنتم مقرون بأن القياس فرع لا أصل وإذا اختلف الناس في فرع لم يجز تشبيته إلا بأصل عندنا وعندك ، والأصل لا يكون إلا نما . أفمن النصفة عندكم لو كان تثبيت الفروع بالفروع جائزا أيضا أن تثبتوا على خصمكم حقا عندكم باطلا عنده بنفس ذلك الشيء بغير حجة من غيره ؟ وهو لو قبل تثبيت ما أنكرك عليه ما أنكركه (٥) .

ومع ذلك فإنكم غير سالمين من تحريم السابع بالظن على كل حال سميت المثل

في جزاء الصيد نما أو قياسا .

١- أي بالحكم في الجزاء بما يشابه الصيد المقتول - وذلك في قوله تعالى في سورة

المائدة آية (٩٥) " ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به

ذوا عدل منكم " الآية .

٢- الكلمة في الأصل فيها طمس يسير .

٣- ما بين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي

٤- كرر كلمة " على " في الأصل .

٥- أي وهو لو قبل تثبيت القياس عليه بقياس مثله ما أنكرك القياس أصلا .

إذ لو كان إطلاقه للحاكمين العدلين النظر في ذلك المثل مسمى بلفظ النقياس
لكان استدلالكم به بأنه مطلق لكم مثله في كل موضع ظنا والظن لا يحل شيئا ولا يحرمه .

زكاة الثمر (١) :

قوله : " وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا
أكله والزيتون والرمان متشابها / ٣٩ ب / وغير متشابهه كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا
حقه يوم حماده " (٢) حجة في إيجاب العشر على الثمر (٣) قوتا كان أو غيره لدخول
الزيتون والرمان تحت أداء الحق يوم الحماد بالتسمية وسائر الثمار في الجنات في الجملة
والهاء في أكله وثمره وحقه راجعة والله أعلم على جنس المنكورات كلها (٤) والجنس منكر
موحد .

فإن قيل كيف يشتمل أداء الحق على جميع (٥) ما ذكر في الآية ؟ ولا يكون مقصودا
به الزرع وحده لنكر الحماد والحماد واقع عليه دون سائره ؟ .

قيل : هو عند العامة كذلك فإما العرب التي نزل القرآن بلغتها فإنهم (٦) يوقعون
اسم الحماد على الزرع وغيره ، إذ الحماد عندها قطع الشيء واستئماله قال الله تبارك
وتعالى : مخبرا عن أهل القرية الظالمة : " فما زالت تلك دعوتهم حتى جعلنهم حصيدا
خلمدين " (٧) أي مستأصلين بالعذاب والموت (٨) والله أعلم . قال محمد بن علي : فما

- ١- في الأصل " زكاة الفطر " وهو خطأ لأن المؤلف تناول تحت هذا العنوان زكاة
التمر ولعله خطأ من الناسخ .
- ٢- سورة الأنعام آية (١٤١) .
- ٣- انظر في ذلك شرح السنة للبغوي (٤٣/٦) والمغني لابن قدامة (٦٩٠/٢ ، ٦٩١) ،
وفتح الباري للمحافظ (٤٠٩/٣) والفتح الرباني (٢/٩ ، ١١) .
- ٤- انظر في الكلام على عود هفه الضمائر البحر المحيط لأبي حيان (٢٣٦/٤) .
- ٥- في الأصل " جمع " وهو خطأ .
- ٦- في الأصل " وانهم " وهو خطأ .
- ٧- سورة الأنبياء آية (١٥) .
- ٨- انظر في ذلك مجاز القرآن لابي عبيد (٣٦/٢) ، غريب القرآن لليزيدي ص (٢٥٣)

كان من الحبوب والنخل والأعنان محدودا بمبلغ الأوساق^(١) فالعشر ساقطة عنه دون بلوغ الحد فصاعدا^(٢) .

وما كان لاحد فيه - فالقرآن يوجب على جملة [و]^(٣) لم يسقط عنه بترك تسمية الحد ، فعلى ما حصد من قليله وكثيره العشر بجملة الكتاب ولقول رسول [الله]^(٤) صلى الله عليه وسلم " فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا^(٥) العشر ، وما سقى بالنواضح^(٦) والسواني^(٧) والغرب^(٨) فنصف العشر " ^(٩) .

وتفسير الطبري (٩/١٧) .

١- الأوساق : جمع وسق وهو كيل معلوم مقداره ستون صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم والأصل في الوسق الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته .

انظر النهاية في غريب الحديث (١٨٥/٥) ولسان العرب (٣٧٨/١٠) مادة

وسق .

٢- هكذا في الأصل ويبدو أنها زائدة أو في الكلام سقط .

٣- ساقطة من الأصل .

٤- مثبتة فن التصحيح الهامشي .

٥- العثري : هو الذي يشرب بعروقه من غير سقى . انظر سنن ابن ماجه (٥٨١/١) ،

والنهاية في غريب الحديث (١٨٢/٣) ، والفتح (٤٠٨/٣) .

٦- النواضح جمع ناضحة وهي : الإبل التي يستقى عليها . انظر سنن النسائي (٤١/٥)

والنهاية في غريب الحديث (٦٩/٥) الفتح (٤٠٨/٣) عون المعبود (٤٨٦/٤) .

٧- السواني جمع سانية وهي : الناقة التي يستقى عليها ، انظر سنن النسائي (٤١/٥) ،

والنهاية (٤١٥/٢) وشرح النووي لصحيح مسلم (٥٤/٧) ، وعون المعبود (٤٨٦/٤) .

٨- الغرب : يسكون الرءاء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور . انظر معالم السنن

(١٨٩/٢) والنهاية (٣٤٩/٣) وعون المعبود (٤٤٦/٤) .

٩- لم أقف عليه بالصفة التي ذكرها المؤلف وإنما وجدته عند البخاري دون قولـه

" والسواني والغرب " كما في كتاب الزكاة منه باب العشر فيما يسقى من السماء

وقوله " ومن الأنعم حمولة وفرشا " (٢) دليل على أن جميع أنواع الأنعام يحمل

انظر الفتح (٤٠٧/٣) ح (١٤٨٣) وأخرجه بنفس لفظ البخاري ابن ماجة في سننه
(٥٨٠/١) ح (١٨١٧) كتاب الزكاة باب صدقة الزروع والثمار والترمذي في جامعه
(٢٣/٣) ح (٦٤٠) كتاب الزكاة باب ماجاء في الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيره .
وأخرج هذا الحديث دون قوله " والغرب " فقط أبو داود في سننه (٦٧٥/٢) ح
(١٥٩٦) كتاب الزكاة باب صدقة التطوع مع زيادة " والأنهار " بعد قوله " فيما
سقت السماء " .

وأخرجه بلفظ أبي داود النسائي في سننه (٤١/٥) ح (٢٤٨٨) كتاب الزكاة باب
ما يوجب نصف العشر وأما لفظ " والغرب " فقد أخرجه بمعناه ابن ماجة في سننه
(٥٨١/١) ح (١٨١٨) نفس الكتاب ، والباب السابق
ذكرهما قريبا ولفظه عنده " عن معاذ بن جبل قال : بعثني رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني أن آخذ ما سقت السماء وما سقى بعلا
العشر وما سقى بالدوالي نصف العشر " .

وأخرج حديث معاذ هذا بنفس اللفظ النسائي في سننه (٤٢/١) ح (٢٤٨٩) في
نفس الكتاب والباب السابق ذكرهما قريبا .

وأخرج الحديث الإمام مسلم في صحيحه (٦٧٥/٢) ح (٩٨١) كتاب الزكاة باب
ما فيه العشر أو نصف العشر بلفظ " فيما سقت الأنهار والغييم العشور ، وفيما
سقى بالسانية نصف العشر " .

١- في الأصل " زكاة " وهو خطأ لأن المسألة التي عنون لها بهذا العنوان تكلم فيها
بعد ذلك عن ركوب البقر لآزكاته . وانظر كلامه عليها أيضا (٣٥٢) .

٢- سورة الأنعام آية (١٤٢) .

عليها ويركب بقرة كانت أو غيرها لأن الحمولة في اللغة غير مقتصر بها على حمل الأمتعة
دون الناس ولا البقر خارج من جملة الأنعام فيها .

في الشعر والصوف :

قوله " وفرشا " دليل على إباحة المرعزي (١) والصوف والشعر (٢) فكيا كان
ما أخذ منه أو ميتا أو حيا ، إذ محال أن يعدد علينا شيئا في عداد نعمه ، وينشئته لنا ، وفيه
محذور من صوف الميتة أو المرعزي فلا يبينه .

وكيف يجوز ذلك ؟ وهو يقول : " وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما أضطرتتم إليه (٣) " .
فلا في تفصيل المحرم نكر صوف الميتة وشعرها والمرعزي ، ولا في المستثنى بالإضطرار .
أفلا يدل ذلك أنه في جملة المعفو عنه ؟ بل محلل ممنون به بقوله : " ومــــن
الأنعام حمولة وفرشا " (٤) أي وأنشاء لكم والله أعلم حمولة وفرشا ، وقال أيضا : " والله جعل
لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويــــوم

١- المرعزي : اختلف في تعريفه فقال سيبويه : هو اللين من الصوف وحكى الأزهرى

أنه كالصوف يخلص من بين شعر العنز وقيل غير ذلك .

انظر تهذيب اللغة للأزهرى (٣/٣٤٤) مادة مرعز والصحاح (٣/٨٧٩) مادة رعز

ولسان العرب (٥/٣٥٤) مادة رعز .

٢- انظر كلام العلماء عن الشعر والصوف : في أحكام القرآن لابن العربي (٣/١١٦٨) ،

(١١٦٩) والمعنى لابن قدامة (١/٧٩) ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٢١٩) .

٣- سورة الأنعام آية (١١٩) .

٤- سورة الأنعام آية (١٤٢) .

إقامتكم ، ومن أوصافها وأوبارها وأشعارها أثلاثاً ومتسعا إلى حين " (١) ، أفليس جل جلاله قد (٢) نكر كلا بلفظه وأنعم به علينا لأثلاثنا وأمتعتنا ؟ .

أفيكون فيه / ٤٠ / مستثنى بالتحريم فلا يوضحه ؟ بل كل داخل تحت جملة إنعامه .
فإن قيل : إنما قصد بالإنعام علينا فيها قصد (٣) لحومها واللحوم لا تحل إلا بالذكاة ولا تحل بالموت .

قيل : أفتجعل ما قطع منها وهي حية من صوفها وشعرها محرما كما تجعل ما قطع من لحومها في حال حياتها (٤) ؟

فإن قيل : ليس الصوف والشعر مثل اللحم ، لأن اللحم البائس منها بالقطع يصير ميتة بمفارقة جزء الروح لها ، والصوف والشعر لا يصيران ميتة .
قيل : ولم لا يصيران ميتة لأنه لم يكن فيهما (٥) روح قطأم لأية علة ؟ فإن قال : لأنه لم يكن فيهما روح .

قيل : فما الذي حرمهما إذا أخذنا (٦) من الميتة ولم يكن فيهما روح فارقهما ؟

-
- ١- سورة النحل آية (٨٠) .
 - ٢- في الأصل " وقد " بزيادة واو وهو خطأ لعله من الناسخ .
 - ٣- هكذا في الأصل ولو أثبت مكانها " حل " كان أظهر للمعنى .
 - ٤- ما قطع من لحم البهيمة وهي حية حرام لا يجوز أكله لأنه ميتة كما دل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم " ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة " وقد أخرجه أحمد في المسند (٢١٨/٥) وابن ماجه في سننه (١٠٧٢/٢) ح (٣٢١٦) كتاب الصيد باب ما قطع من البهيمة وهي حية .
 - ٥- في الأصل " فيهما " والصحيح ما أثبت كما يدل له جواب الإعتراض بعده .
 - ٦- في الأصل " أخذ " بدون الف وهو خطأ لأن الكلام عائد على الصوف والشعر ولعله سقط من الناسخ .

فتحرمه^(١) كما حرمت الميتة بمفارقة الروح فإن قال : أ جعل أعلاه الناتي من البهيمة ظاهراً وباطنهما المنغرز في جلدها نجسا فلذلك أبيح ماجز ، وأحرم ما انتف من حي لخروج أسفله وأعلاه والأسفل نجس .

قيل : ما العلة في نجاسة أسفله وطهارة أعلاه ؟

فإن قال : أعلاه حي فلذلك أبحته وأسفله ميت فلذلك حظرتة أحال القول من جهتين : إحداهما : أنه جعل شيئاً واحداً يقطعه واحدة في جسد حي بعضه حيا وبعضه ميتا وهذا مستحيل لاشك فيه .

والثاني : أنه شهد لأعلاه بالحياة وكان ينبغي أن يكون إذا قطع أحق بأن يسمى ميتا لمفارقة الحياة له بعد قطعه كما يفارق بضعة من لحمها^(٢) إذا قطع منها حية .
وإن قال أعلاه ميت وأسفله حي زاده في الإحالة حيث أباح الإنتفاع بما يسميه ميتة .
أفتراه بعد جزه صارت فيه روح حللته أو دباغة طهرته ؟

فإن قال : لا أقول : إنه حي ولا ميتة ولكنه كالشيء المخلوق بلا روح مثل : الخشب واشباهه ولكنه مغروز في جلد حي ندي فإذا جز لم تصل الندوة^(٣) إليه فهو ظاهر لذلك . أصاب القول

١- في الأصل " فتحرمانه " والصحيح ما أثبت بدليل قوله بعد ذلك مباشرة فإني قال :

٢- أي لحم البهيمة ، وأكتفى بإعادة الضمير وإن لم يسبق لها ذكر قريباً لظهور ذلك .

٣- الندوة هكذا بالأصل بدون ألف وهي على هذا مصدر على وزن الفتوة كما قال سيبويه مأخوذ من ندى الشيء فهو ندي ومنه قولهم أرض ندية وفيها نداوة إذا كان بها أثر الببل الناتج عن الماء .

والمراد بها هنا : الببل والأثر الناتج من شحم الحيوان ولحمه .

انظر معجم مقاييس اللغة (٤١١/٥ ، ٤١٢) مادة ندى ولسان العسرب

(٣١٣/١٥ ، ٣١٤) مادة ندى .

في الجز ، والبهيمة حية ، وبقي الانفصال عليه في نتفه حية وميتة وجزه ميتة فيقال له :
 أفلا اقتصرت فيما نتف على غسل الندوة المستبطنة وأباحت بعد ذلك ، وأبحت ماجز من
 الميتة بلا غسل لعدم خلوص الندوة إليه إلا أن تعلم بنجاسة أمابته فتغسله لها لا للندوة .
 فهذا بين لمن تدبره واضح لمن ميزه ، وليس إعتلال من اعتل لنجاسة الصوف والشعر بعظم
 الميتة وقرنها وجها يلزم قايسا ولا غيره إذا لعظم والقرن عضوان من أعضائها تألم البهيمة
 بكسرها ، وفيها دسم ومخ وما كان هذا سبيله ففيه روح لا محالة ، فإذا ماتت لم يموت/بها/ منها شيء
 دون شيء بل يموت جميعها موتا واحدا وكل مفارق حياة فاسم الميتة واقع عليه .

فإن قام الدليل : على إباحة شيء منها وأخرجه من جعلتها وإلا فهي محرمة بنص
 القرآن ، والشافعي رضي [الله عنه] (١) أحد من يقول بنجاسة الصوف والشعر إذا جز
 من ميتة (٢) ، ويزعم أنهما يموتان بموت ذوات الروح .

والعجب له رحمة (٣) الله عليه مع تدقيقه كيف ذهب عليه أن إسم الميتة لا يقع
 إلا على ما كان حيا ، ففارقته الحياة وهو يجيز أن يجز منها (٤) ويسميه طاهرا ولا يجيز
 هو ولا غيره ما قطع منها سواء لأنه يصير ميتة ، ومن تأمل أمر الصوف والشعر لم يجز له
 أن يسميه ، وهو على حي ميتا ولا حيا ، لأنه إن كان حرم بعد موت من هو عليه باسم الميتة

-
- ١- قوله " الله عنه " مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٢- انظر قوله ذلك في كتابه الام ج (٩/١) .
 - ٣- في الأصل " رحمت " بالتاء المفتوحة وهو خطأ .
 - ٤- أي وهي حية .

وسمي قبل يموت ^(١) أيضا ميتا فأبيح كان أحد المعنيين من الإباحة أو الحظر خطأ بتفسير شك .

وان سمي حيا فجز لم تبق حياته بمزاييلته ، الجسد كما لا تبقى حياة القطعة من لحم الحيوان [إذا] ^(٢) أخذت منه وهو حي .

والصحيح أن يكون كالحجر والخشب وأشياء ذلك . يكون في حال حياة من هو عليه وبعده واحدا . إلا أنه يغسل ما أخرج من مغرز الجلد للندوة الواصلة إليه منه .

وقد أحتج الشافعي رضي الله عنه بالقرن والعظم وزاد شيئا فقال : العظم قبل الدباغ وبعده سواء ^(٣) ، فمن الذي واطأه منا على أن الإهاب حل بالتغيير والإستحالة دون التعبد حتى يقول: أن الصوف والشعر لعدم إستحالتهم وإرتفاع دباغتهما حرما .

ولو لزمنا أن لا نبيح إلا بالتغيير أيضا لزمنا ذلك فيما سميناه ميتة قبل التغيير كما سميناه الإهاب ميتة ، فأما الصوف والشعر اللذان لم نسميهما قط ميتة فمراعاة تغييرهما وإستحالتهم من حال إلى حال لا وجه له فإن قال قائل : أراك تعيد القول وتبديه في إحالة إيقاع اسم الميتة على ما لم يكن فيه حياة فتأزقته ، وتنسب الشافعي إلى الإغفال في تسمية الصوف والشعر ميتة من أجل أنه لا حياة فيهما عندك ، وقد زعمت في سورة البقرة فسي فصل ^(٤) قوله جل وعلا " كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم " ^(٥) أنه أوقع اسم الميتة على النطفة ولا حياة فيها ورددت به على المتكلمين في تسميتهم كل نام وزائد حيا

-
- ١- سبق الإشارة إلى مثل صنعه هنا من عدم ذكر أن ص (٣٠٢) والأولى ذكرها .
 - ٢- ساقطة من الأصل .
 - ٣- انظر في ذلك الأم له (٩/١) .
 - ٤- انظر فيما سبق ص (٥٧) .
 - ٥- سورة البقرة آية (٢٨) .

من أجل نعمائه وزيادته ، وهذا نقض لذاك أو ذاك كسر لهذا : أغفل (١) اغفالا بينا وذلك
 أني نغيت أن يقع اسم الميتة ها هنا على الصوف والشعر بمعنى النجاسة المحرمة الذات
 وهناك استشهدت بقوله " وكنتم أمواتا " (٢) على أن كل ما لم يكن /أ٤١/ له روح ظاهرة
 يسمى ميتة ، ولكن طاهر الذات غير نجس ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دل على
 طهارة النطفة (٣) بفركه من ثوبه بعد الأيام (٤) ؟ وترك غسله منه ، وقال تبارك وتعالى :
 " وآية لهم الأرض الميتة أحييناها " (٥) .

١- هذا جواب الشرط الذي ابتدأه بقوله " فإن قال قائل " .

٢- سورة البقرة (٢٨) .

٣- النطفة هي المنى وما أشار إليه من فرك المنى من ثوب رسول الله رواه الإمام أحمد
 في مسنده في أكثر من ثلاثة عشر موضعا .

أنظر منها على سبيل المثال (٢٥/٦ ، ٦٧ ، ٩٧ ، ١٢٥ ، ١٣٢) ورواه مسلم في
 صحيحه (٢٣٨/١) ح (٢٨٨) كتاب الطهارة باب حكم المنى من حديث عائشة رضي
 الله عنها قالت : " كنت أفركه من ثوب رسول الله ، وابن ماجه في سننـــــــــــــــــه
 (١٧٩/١) ح (٥٣٧) وما بعده كتاب الطهارة باب في فرك المنى من الثوب ، وأبو
 داود في سننه (١٠١/١) ح (٣٧١) وما بعده كتاب الطهارة باب المنى يصيب الثوب
 والترمذي في جامعه (١٩٨/١ ، ١٩٩) ح (١١٦) كتاب الطهارة باب ماجاء في المنى
 يصيب الثوب .

٤- هكذا في الأصل ولم أجد فيما وقفت عليه من طرق الحديث أن عائشة تدحكه بعد
 الأيام بل الذي وجدته أنها تحكه ثم يقوم يصلى بعد ذلك .

أنظر مسند الإمام أحمد وصحيح مسلم وسنن أبي داود في المواضع التي سبقت
 الإشارة إليها قريبا .

٥- سورة يس آية (٣٣) .

وقال " وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها " (١) فسمى الأرض ميتة وهي طاهرة .

فاللغة (٢) غير دافعة أن مالا حياة فيه ولا روح تتردد في جسمه من الموات كله يسمى ميتة وميتا ، ولكن طاهر ، ولا يجوز أن يكون شيء من الروحانيين إذا فارقتة الحياة ، وكانت له نفس سائله فصارت ميتة يكون طاهرا . وهو وإن جامع (٣) ميتة الموات مختلف في المعنى بأن ذلك نجس وهذا طاهر ، والخلاف بيننا وبين الشافعي رضي الله عنه في الصوف والشعر في نفي وقوع اسم الميتة النجسة عليهما لافي نفي إعدادهما في عداد مايقع عليه اسم ميتة الموات فافهمه ولا تغلط علينا .

ركوب البقر (٤) :

قال محمد بن علي وفي إباحة ركوب جميع الأنعام والحمل عليها غير هذه الآية أيضا قال الله تبارك وتعالى : " الله الذي جعل لكم الأنعام لتركبوا منها ومنها تأكلون ولكم فيها منافع ولتبلغوا عليها حاجة في صدوركم ، وعليها وعلى القلك تحملون " (٥) .

١- سورة البقرة آية (١٦٤) .

٢- في الأصل " باللغة " وهو خطأ لعله من الناسخ .

٣- مثبتة في الأصل وفي التصحيح الهامشي .

٤- انظر كلامه على ذلك فيما سبق ص (٣٤٥) .

٥- سورة غافر آية (٧٩ ، ٨٠) .

"(١) والآن علم خلقها لكم فيها دفعه ومنافع ومنها تأكلون" (٢) ، " وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا باللغية إلا بشق الأنفس إن ربكم لرؤوف رحيم" (٣) وهذه أيضا تؤيد ما قلناه في الصوف والشعر (٤) والوبر .

فإن قيل : فمالك لم تقتصر في إباحة الركوب والحمل على الإبل وحدها دون البقر؟ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم " بينما رجل يسوق بقرة إذ ركبها فقالت إنما لم نخلق لهذا ، إنما خلقنا للحرث " (٥) فكانت تخصها بالسنة وإن شملها اسم الأنعام كما خصمت الشاة بالعجز عن حمل راكب أو متاع ؟ .

١- هكذا في الأصل لم يفصل بين هذه الآية والتي قبلها إلا أن ذلك واضح وتقدير الكلام وقال .

٢- سورة النحل آية (٥) ثم ذكر المؤلف بعدها الآية السابعة مباشرة وأسقط الآية السادسة وهي قوله " ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون " ولعل ذلك عن قصد لتعلق الآية السابعة بالموضوع المستشهد له دون السادسة .

٣- سورة النحل آية (٧) .

٤- انظر كلامه على ذلك فيما سبق قريبا ص (٢٤٦) وما بعدها .

٥- هذا حديث متفق على صحته أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا - وفي أبواب أخرى .

انظر الفتح (٢٣/٧) ج (٢٦٦٣) .

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٨٥٧/٤) ج (٢٣٨٨) كتاب الفضائل باب فضائل

أبي بكر رضي الله عنه .

قيل البقر يطيق كما تطيق الإبل ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين حدث عن البقرة بالنطق لم يمه عن ركوبها ، وقد حدث معها بنطق ذيب^(١) أخذ منه بعض الرعاة شاة أخذها من غنمه فقال : كيف تصنع بها يوم السبع^(٢) ؟

فهل يجوز لراع أن يترك شاة في قم ذيب وهو يقدر على إستخلاصها من أجل نطق ذلك الذيب ؟ .

فإن قيل الذئب وإن تكلم فلم يخبر عن ربه بشيء يمنع إنتزاع الشاة منه والبقرة قد أخبرت أن الله لم يخلقها للركوب بل خلقها للحرث ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمنت به أنا وأبو بكر وعمر وفي هذا تصديقها .

قيل : قد يمكن أن يكون هذا في أمة خلت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق بقرهم للحرث وحده دون سائر الأعمال / ٤١١ ب / ونسخ الله ذلك في هذه الأمة^(٣) وأباح لهم إستعمالها وركوبها بهذه الآيات كما نسخ كثيرا من شرائعهم مثل أكل النار

١- خبر نطق الذئب جاء بنفس الخبر الذي فيه خبر نطق البقرة وقد تم تخريجه قريبا

٢- السبع يجوز فيها ضم الباء وإسكانها كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح

(٣٣/٧) عن عياض ثم نقل عن ابن الجوزي أنه قال في بيان معنى يوم السبع

(أى إذا أخذها السبع لم يقدر على خلاصها منه فلا يرعاها حينئذ غيري) .

وقال الداودي : معناه من لها يوم يطرقها السبع - أى الأسد - فتفر أنت

منه فيأخذ منها حاجته وأتخلف أنا لاراعى لها غيري " أ.هـ . وقيل غير ذلك .

٣- القول بأن عدم صلاحية البقر للركوب جائز في أمة قبلنا ومنسوخ بحقنا لا يتوصل

اليه إلا بدليل نقلي . وليس هناك دليل . فعلى هذا يكون ما جاء في الحديث

" إننا لم نخلق لهذا " باق في حق البقر إلى الآن والواقع يشهد بهذا .

قال الحافظ في الفتح (٥٩٨/٦) عند هذا الحديث " واستدل به على أن السدواب

لا تستعمل إلا فيما جرت العادة بإستعمالها فيه " .

قربانهم (١) ونسخ السبت (٢) واشباهه (٣) ، والقرآن لا يخص بمثل هذا الخبر وسيما وهو
محتمل ما قلنا " .

وقد قيل في الغرث أنها صغار الإبل كالفصلان (٤) والحمولة كبارها (٥) .

أيمان :

وقوله " وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم
شحومها إلا ما حملت ظهور [هما] (٦) أو الحوايا أو ما اختلط بعظم " (٧) .

- ١- انظر في ذلك تفسير ابن جرير الطبري (١٩٧/٤) حيث أخرج عن ابن عباس في تفسير
قوله " حتى تأتينا بقربان تأكله النار " أنه قال " كان الرجل يتصدق فإذا تقبل منه
أنزلت عليه نار من السماء فأكلته " ، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٢٩٨/٢) ،
والشوكاني في فتح القدير (٤٠٧/١) .
- ٢- لم يبين المراد بنسخ السبت فهو محتمل أن يكون المراد به نسخ تعظيم السبت
وقد أشار الله إلى ذلك بقوله في سورة النحل آية (١٢٤) " إنما جعل السبت على
الذين اختلفوا فيه " .
- ومحتمل أن يكون المراد به نسخ تحريم الصيد يوم السبت حيث كان محرما على
اليهود ثم أباحه الله لهذه الأمة وقد سبق الكلام على ذلك ص (٣١٤) .
- ٣- انظر في ذلك ما ذكره ص (٣١٤ ، ٣١٥) ومنها إباحة الغنائم والملاة في كل مكان .
- ٤- الفصلان : جمع فصيل وهو ولد الناقة إذا فصل عن أمه .
- انظر معجم مقاييس اللغة (٥٠٥/٤) مادة فصل ولسان العرب (٥٢٢/١١) مادة فصل .
- ٥- هذا القول قال به ابن عباس وابن مسعود والحسن ومجاهد .
وانظره في تفسير الطبري (٦٢/٨ ، ٦٣) وتفسير البيهقي (١٣٦/٢) وزاد المسير
(١٣٧/٣) وتفسير ابن كثير (٣٤٣/٣) والدر المنثور (٣٧٠/٣) .
- ٦- آخر الكلمة مثبت في التصحيح الهامشي .
- ٧- سورة الانعام آية (١٤٦) .

دليل على : أن : اسم الشحم جامع لكل سمين من اللحم وان تفرق به أسماء (١) إذ محال أن يستثنى شيء من غير جنسه وقد استثنى جل جلاله الألية (٢) والمبعر (٣) والمختلط بالعظم ، ولا يكون والله أعلم إلا سمين اللحم ودسه من الشحم كما ترى ، فمعظمه المعروف عند العامة ما في بطونها ثم يخلص اسمه إلى كل ما ذكرناه ويقول العرب للسمين من الرجال فلان شحيم يذهبون به إلى الضخم أو السمن (٤) . فالآكل شيئاً من ذلك إذا حلف على اجتنب الشحم إذا لم ينو معظمه حانث ، والله أعلم .

قوله " سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون " (٥) حجة للمعتزلة والقدرية علينا فيما يقدر (٦) ولو ميزوا ما الذي أنكر عليهم لعلموا أنه لا متعلق لهم فيه والذي أنكر جل جلاله من قولهم

تتباين

- ١- هكذا في الأصل ولعلها " وإن تفرقت به الأسماء " .
- ٢- الألية: هي مما يدخل تحت تفسير قوله " أو ما أختلط بعظم " .
انظر تفسير ابن جرير الطبري (٧٦/٨) .
- ٣- المبعر: هو تفسير قوله " أو الحوايا " كما نص عليه ابن جرير في تفسيره (٧٥/٨) ، ونقله عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة والضحاك .
- ٤- انظر في ذلك لسان العرب (٣١٩/١٢) مادة شحم .
- ٥- سورة الأنعام آية (١٤٨) .
- ٦- وجه حجتهم نفي المشيئة عن الله حيث يقولون لما أسند المشركون مشيئة عندهم الإِشراك إلى الله بقولهم " لو شاء الله ما أشركنا " كذبيهم الله في آخر الآية فقال " كذلك كذب الذين/قبلهم " . قال القاضي عبدالجبار في متشابه القرآن (٢٦٧/١) ، (٢٦٨) عند هذه الآية (يدل على ما نقوله من أنه لا يريد القبيح من شرك وغيره من جهات منها : أنه تعالى حكى عن الذين أشركوا وقالوا : لو شاء الله ما أشركنا وذلك يدل على أن من حالهم أنهم لاعتقدوا أنهم أشركوا لأجل مشيئة الله ولو لاها لم يقع

وهو أعلم إحتجاجهم به لا أنهم (١) قالوا غير حق (٢) .

وكيف لا يكون حقا ؟ وقد قاله الله في هذه السورة نفسها حيث يقول : " إتبع

ما أوحى إليك من ربك لا اله إلا هو وأعرض عن المشركين ولو شاء الله ما أشركوا " (٣) .

فليس لهم أن يحتجوا على الله جل وعلا بما لم يطلعهم عليه من عدله ، ونحن

لنقول أن لأحد من خلق الله أن يعول على هذا القول (٤) ، وإن كان حقا ، لانه مأمور

بغيره ومطالب بإقامة مالا يقيمه سواه مما يؤزر فيه ويؤجر عليه .

قوله تعالى " إن تتبعون (٥) إلا الظن " (٦) هو والله أعلم في إستشعار نفعهم

بهذه الحجة وهي غير نافعة لهم ، وكيف ينفعهم ، وهو يقول على أثرها " قل لله الحجة

منهم فقال تعالى " كذلك كذب الذين من قبلهم " ثم قال مبينا الراجح عنده

(وهو القول بأنه تعالى لم يشأ الشرك وأنه لا يقع من المشركين لاجل مشيئته) أهـ .

ثم ذكر اوجهها أخرى وهو قول باطل كما بين المصنف رحمه الله .

١- في الأصل " لأنهم " وهو خطأ تبينه دلالة الكلام قبله وبعده .

٢- وممن نص على أن قولهم حق وعليه يكون المنكر إحتجاجهم به شيخ الاسلام ابن

تيمية في الإحتجاج في القدر ص (٨٥ ، ٨٦) حيث قال بعد أن ذكر قوله تعالى

" لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء " (وهذا حق فإن الله لو شاء

أن لا يكون هذا لم يكن لكن أي فائدة لهم في هذا ، هذا غايته أن يكون هذا الشرك

بقدر والتحریم بقدر ، ولا يلزم إذا كان مقدورا أن يكون محبوبا مرضيا لله ، ولا علم

عندهم بأن الله أمر به ولا أحبه ولا رضية ، بل ليسوا في ذلك إلا على ظن وخرص) أهـ .

وانظر تفسير ابن جرير (٧٨ / ٨ ، ٧٩) حيث ناقش هذه المسألة بإيراد اعتراض ثم رد عليه .

٣- سورة الأنعام آية (١٠٦) .

٤- أي قول المشركين " لو شاء الله ما أشركنا " .

٥- في الأصل " يتبعون " وهو خطأ في هذا الموضع .

٦- سورة الأنعام آية (١٤٨) .

البلغفة فلو شاء لهد بلكم أجمعين " (١) ، فهذا يبين بلا إشكال أن وجه إنكار مقاتلتهم عند إحتجاجهم به لانفس القول .

قال محمد بن علي : وبليية القوم إضاعة النصح لدين الله وإتخاذ كل ما إحتمله ظاهر الكلام [دينا] (٢) ، ولا يحفلون (٣) بتناقضه عليهم ، ولا يعرفون مع ذلك سعة لسان العرب وتمارييف الكلام وتعارضه ، إذ في الكلام ما يحوتمل وجوها / ٤٢٢ / مستعملة كلها وفيه ما يحوتمل وجهين لا يجوز إستعمال أحدها ، وفيه ما لا يجوز إستعمال ظاهره بته .
وفي التعارض ما يتوجه إختلافه وفيه ما لا يتوجه إلا بنسخ .

فما يحوتمل وجوها مستعملة كلها كثير يطول الكتاب بشرحه وليس على القوم فيه حجة ، وما يحوتمل وجهين لا يجوز إلا إستعمال أحدهما :

قوله جل وعلا في هذه السورة " ولا تقتلوا أولادكم من إملق " (٤) وفي بسني إسرائيل " خشية إملق " (٥) فظاهر الكلام دال على أن الولد المنهي عن قتله هو المخشي ببقائه الإملاق ومن لم يخشي ببقائه الإملاق مباح قتله .
فلم يجر إستعمال هذا المعنى بحيلة ، وأن إحتمله وكان إتباع ما يدل على منع قتل الأولاد جميعا من خشى الإملاق منهم ، ومن لم يخشى من قوله على أثر الكلام " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق " (٦) أولى لدخول الأولاد جميعا مع الأجنيبين تحته ، وإنما

١- سورة الأنعام آية (١٤٩) .

٢- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٣- أي لا يباليون .

انظر الصحاح (١٦٧١/٤) مادة حفل ولسان العرب (١٥٩/١١) مادة حفل .

٤- سورة الأنعام آية (١٥١) .

٥- سورة الاسراء آية (٣١) .

٦- سورة الأنعام آية (١٥١) .

كانت الجاهلية تقتل أولادها خشية كثرة العيلة ودخول الفقر عليهم إذا كثروا فأنزل الله
تبارك وتعالى " ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم " (١) " (٢) .

ومالا يجوز استعماله به :

قوله " ثم آتينا موسى الكتاب تماما على الذي أحسن وتفصيلا لكل شيء (٣) وهدى
ورحمة لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون " (٤) وفي غير موضع مثله " لعلهم يهتدون " (٥) ،
" ولعلهم يتقون " (٦) ولعل كلمة شك وتمني فلم يجز أن تجمل على ظاهرها فينسب الشك
والتمني إلى الله ويوصف بما ليس من نعوته ، وكيف يتمنى إيمان قوم بلعل وهو جل جلاله عالم
بأنهم لا يؤمنون إلا بمشيئته ؟ وقد أنزله في كتابه فقال : " ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة
وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله " (٧) وأخبر عن
قوم يتمنون الرجوع إلى الدنيا ليؤمنوا ويصدقوا فقال " لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه

-
- ١- سورة الإسراء آية (٣١) .
 - ٢- انظر في القول الذي ذكره المصنف لنزول الآية تفسير الطبري (٨١/٨) ، (٧٨/١٥) .
وتفسير البغوي (١١٣/٣) وتفسير ابن كثير (٣٥٦/٣) والدر المنثور (٣٨٣/٣) .
 - ٣- الواو قبل " هدى " ساقطة في الأصل .
 - ٤- سورة الأنعام آية (١٥٤) .
 - ٥- جاء ذلك في مواضع عديدة منها على سبيل المثال ما جاء في سورة الأنبياء آية
(٣١) وسورة المؤمنون آية (٤٩) . وسورة السجدة آية (٣) .
 - ٦- جاء في مواضع عديدة منها على سبيل المثال ما جاء في سورة البقرة آية (١٨٧) ،
وسورة الأنعام آية (٥١) ، (٦٩) وسورة الأعراف آية (١٦٤) .
 - ٧- سورة الأنعام آية (١١١) .

وانهم لكاذبون" (١) فهذه الأشياء وما يضاهاها على سعة اللسان تقول العرب فعلنا كذا
بفعلان كذا لعله يفعل كذا .

وهذا أيضا حجة عليهم فيما ينفون عنه من صفات تكون عندهم للمخلوقين ، وقد
أخبر عن نفسه جل وتعالى بلعل كما ترى فلم (٢) تؤثر في ربوبيته ومباينة خلقه . فكيف
يجوز مع هذه الأشياء أن يتعلق بظاهر قوله " سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا (٣) ؟
ويتأول النكير عليهم على خلاف ما قلنا وأول الكلام وآخره ينقضه ؟

أم كيف يعد متعارضا وقد دللنا على أن مشيئته فوق مشيئة خلقه (٤) ؟ لا يجوز
أن يكون تبعا لمشيئتهم ، أفتراه ويحهم نسخ ما القرآن مملوء به وينكره ؟ من مشيئته وسلطانها
على مشيئة عباده ، وإفلال من أصل منهم بعدله ، وانعامه / ٤٢ ب / على من أنعم بفضله
بما نسب إليهم من مشيئتهم وفضلالهم في بعض المواضع (٥) ، وبما دل عليه ظاهر " سيقول "
فأبطل إلهيته الأزلية ، وسلطانه النافذ قبل خلق الخلق وبعده ، [و] (٦) وجعل
مشيئتهم التي هو خلقها فيهم مستعلية عليهم ومتقدمة بين يديه وقاهرة لإرادته .

إن الكفر في هذا لا وضح من أن يتوصل إليه بهذا التدقيق والإغراق نعوذ بالله

منه .

-
- ١- سورة الأنعام آية (٢٨) .
 - ٢- في الأصل " فلو " وهو خطأ .
 - ٣- سورة الأنعام آية (١٤٨) .
 - ٤- انظر ذلك فيما سبق ص (٢٢٨) وما بعدها .
 - ٥- انظر في ذلك ص (٢٢٦) وما بعدها .
 - ٦- ساقطة من الأصل .

حجة عليهم (١) :

قوله " يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن ءامنّت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا قل انتظروا إنا منتظرون " (٢) حجة عليهم في باب العدل الذي يحملونه على عقولهم ، إذ قد أخبر جل وتعالى عن وقت يأتي فيه بعض آياته لا يقبل إيمان من آمن فيه من الكفار ، ولا اكتساب من اكتسب خيرا من الموحدين وهذه الآية عندنا طلوع الشمس من مغربها (٣) فإن آمنوا به فذاك ، وإلا فليعدوها أي آية شاءوا أو | أ | (٤) ليس هذا وقت موقت قبل الموت لا يقبل ذلك فيه ؟

أفمن [العدل] (٥) عندهم أن يقبل إيمان كافر في وقت لا يقبل إكتساب مؤمن ولا إيمان كافر في غيره ؟ أم يقرّوا بأنه عدل وإن لم يعرفوا وجهه ؟
فنقول: وكذلك من قضى [عليه] (٦) المعصية ، ثم عذبه عليها عادل عليه ، وإن لم نعرف وجهه . ولا أراهم بحمد الله ونعمته يريدون الإحتجاج بشيء إلا عاد عليهم في باب العدل ، وخرج بهم إلى الكفر .

فإن قالوا : هذه الآية الموت نفسه لا أجل قبله .

قيل لهم : أفهو الموت بعد وقوعه أو إقتراب حينه عند آخر أنفاس الحال به ؟ فإن

قالوا بعد وقوعه .

١- أي على المعتزلة والقدرية ولما كان النقاش مستمرا معهم أكتفى بعود الضمير عليهم

دون التصريح بالاسم .

٢- سورة الأنعام آية (١٥٨) .

٣- تفسير الآية بأنها طلوع الشمس من مغربها جاء ذلك مسندا إلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم وسيذكره المؤلف فيما سيأتي ص (٢٦٧) .

٤- في الأصل " ليس " وأثبتت همزة الإستفهام يدل عليها معنى الكلام وسياقه .

٥- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٦- في الأصل " عليك " وترده الضعائر بعده .

قيل لهم : فكيف يؤمن ميت أو يكسب خيرا حتى يقبل منه أو لا يقبل ؟ .

وإن قالوا : هو إقتراب حينه . أعيد عليهم ^(١) الكلام في باب العدل إذ إن الغاء ، الإيمان واكتساب الخير في أي وقت ألغيا قبل الموت قربت مدته منه ، أو بعدت الغناء ، والعدل إذا ألغى خيرا ولم يقبله من فاعل كان ضد العدل في عقول الخلق ، ومن ينفي القدر تنزيها لله عن الجور .

فإن أحتجوا بقوله : " إنما التوبة على الله للذين يعملون سوءا جهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما ، وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الشئ ولا الذين يموتون وهم كفــــــــــــــــار أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما " ^(٢) أصابوا في التلاوة ونقضوا أصولهم في المقالة إذ مدارهم كان في نفي القدر وخلق الأعمال على قياد ^(٣) العدل الذي يعقلونه بعقولهم ، فإذا خرجت مقاليد المقالة من أيديهم ، وانفتحت لنا عليهم لم يبق لهم علينا إلا إتمام كسر قولهم في الوعيد ، وإن كنا قد ثلغناه في الفصل ^(٤) من سورة النساء في قوله " إن الله لا يغفر أن يشرك / ٤٤ / به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " ^(٥) ونتمه بعون الله على نسق الآيات في السور إذا إنتهينا إليها ، غير أننا نسألهم عند تلاوة هذه الآية - إذ هي دعامة مقالتهم في باب الوعيد ، وإن كانوا قد كسروا بها باب العدل -

١- في الأصل " عليه " ويرده قوله قبل ذلك بقليل " وإن قالوا " فالمناقشة مع

جمع وليست مع مفرد .

٢- سورة النساء آية (١٧ ، ١٨) .

٣- القياد : هو الحيل الذي تقاد به الدابة والمعنى أنهم جعلوا معرفة العدل وعدمها

لهم بمثابة الحيل للدابة فما تصور عندهم من أفعال الله بصورة العدل إنقادوا

له وامنوا به وما تصور بخلاف العدل ردوه .

وانظر لسان العرب (٣ / ٣٧٣) مادة قيد .

٤- انظر فيما سبق ص (٢٣٩) وما بعدها .

٥- سورة النساء آية (١١٦) .

سؤالاً ، فنقول لهم : أخبرونا عن تاب من ذنوبه عند نزول الموت قبل إنقطاع آخر أنفاسه
ومن مات على تمرده من غير ندم ولا توبه ؟ في (١) الوعيد والخلود في النار سواء ؟ .
فإن قالوا: نعم لزمهم في باب العدل ما يلزمهم (٢) . وإن كانوا قد ثلموه جملة واحدة
ويقال لهم : أسلمتم لهذه الآية في منع التوبة وإبطالها عن حضره الموت تسليماً ؟ أم تصحونه
بعقولكم ولكم عليه شواهد من غيرها من حيث لا ينكسر قولكم في العدل ؟ وإن كان قد إنكسر
باحتجاجكم بهذه الآية .

فإن قالوا : لم ينكسر كابرنا في الجواب وجاروا في الخطاب وإن قالوا: بل نصحه
بعقولنا (٣) .

قيل : فما وجه تصحيح من عصى الله مائة عام ثم تاب قبل موته بيوم ؟ وهو صحيح
نشط لم ينزل به دليل موت ولا آتاه رائده (٤) ، فقبلت توبته .
وأطاعه آخر مائة عام إلا يوماً قبل موته ، أخطأ فيه خطية واحدة ، فتاب منها آخر
نهار يومه ، وقد نزل به الموت ولا ح رائده ، فلم يقبل توبته وخذل في النار بخطيئته أكانت
تلك الخطيئة الواحدة أثقل في ميزانه من ذنوب مائة عام إلا يوماً واحد تاب فيه منها وهو
صحيح ؟ .

أم رجاء الصحيح في البقاء وخوف العليل من الموت . فرق بين حالهما وكلاهما

-
- ١- أي هل هم في الوعيد والخلود في النار سواء .
 - ٢- حيث يلزمهم أن الله تعالى عما يقولون جائر وغير عادل لأنه سوى في العقوبة
بين التائب من الذنب قبل موته والموافى على الذنب والمعصية .
 - ٣- في الأصل " بقولنا " والصحيح ما أثبت بدليل قوله في الإعتراض السابق " أم
تصحونه بعقولكم " .
 - ٤- الرائد في الأصل هو الذي يرسل في طلب الكلاً ويتقدم القوم يبصر لهم ذلك والمراد
به هنا ملك الموت .

انظر لسان العرب (٢٨٧/٣) مادة رود ، والقاموس المحيط (٣٠٧/١) مادة رود .

منقطع الحياة في علم الله إلا يوماً واحداً تاب فيه واحد في أول نهاره من ذنوب مائة عام إلا يوماً واحداً ، وآخر في آخره من ذنوب واحد فأرى التوبة إذا يبطلها المرض وتصحبها الصحة .

فإن قالوا : ولا من هذا الصحيح التائب في أول نهاره يقبل ، لإنقطاع عمره في علم الله : خالفوا الأمة كافة ، وأنفردوا بقول لم يسبقهم إليه سابق مبتدع ولا متبع فيقال لهم : على ذلك ، فكم المدة التي تكون بين التائب ، وبين الموت تقبل فيها توبته ؟ فأى مدة وقتوها طولبوا بإقامة البرهان عليها (١) من كتاب الله ولن يجدوا إلى ذلك سبيلاً .

قال محمد بن علي : فلما رأينا الله تبارك وتعالى يدعو إلى التوبة دعوة واحدة ، ويعد القبول ممن تابه (٢) بقوله : " وهو الذي يقبل التوبة عن عباده " (٣) بلا وقت مؤقت ولا أجل مضروب سوى الآية الآتية - التي ابتدأنا الفصل بها (٤) ، ثم قال في هذا الموضع " وليست التوبة للذين يعملون السيئات " (٥) علمنا أنها لامحالة خاصة نازلة في قوم بأعيانهم (٦) كما قال في فرعون " حتى إذا أدركه الغرق " (٧) ، إذ لا سبيل إلى تحديد حد في القريب الذي

-
- ١- في الأصل " عليه " والصحيح ما أثبت لسعود الضمير على أقرب مذكور وهي المدة .
 - ٢- أثبتته في الأصل بدون نقط واجتهدت في تصويبها على ما أثبت ويبدو أن في الكلام سقط يقدر ب " إليه " لأن تاب فعل لازم لا يتعدى بنفسه .
 - ٣- سورة الشورى آية (٢٥) .
 - ٤- وهي قوله تعالى " يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها " وقد سبقنا ص (٦١ ٦٢) .
 - ٥- سورة النساء آية (١٨) .
 - ٦- ذكر نحو ذلك أبو العالية فقال أنها نزلت في المنافقين وسيذكر المؤلف ذلك عنه فيما سيأتي ص (٢٦٦) .
 - وانظر تخريجه هناك .
 - ٧- سورة يونس آية (٩٠) .

ذكر فيه /٤٢ ب / قبول التوبة حيث يقول " ثم يتوبون من قريب " (١) لأن أمل الحياة قائم في الإنسان ما بقي فيه نفس واحد، وإذا كان لنا أن ننظر في هذا القرآن ونتكلم في وجوهه فرسول الله صلى الله عليه وسلم المنزل عليه أحق أن يتكلم فيه بما أراه الله مع ما أيده به من الوحي وأخبر أنه لا ينطق عن الهوى ، وقد صح عنه أنه قال : " إن الله ليقبل توبة عبده ما لم يقع الحجاب " . قيل : وما وقع الحجاب ؟ قال : أن تعوت النفس وهي مشرقة " (٢) ، (٣) " وإن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر " (٤) فيقول كل تائب مقبول توبته في أي وقت أحدثها من عمره عليلا كان أو صحيحا عند الموت أو قبله ، إلا من أدركه طلوع الشمس من مغربها ، وهو غير تائب ، فإن توبته حينئذ لا تقبل منه إذا تاب ، وتكون الآية مصروفة إلى

-
- ١- سورة النساء آية (١٧) .
 - ٢- رواه الإمام أحمد في المسند (١٧٤/٥) والبخاري في التاريخ الكبير (٢١/٢/١ ، ١٦١) ح (١٥٥٦ ، ٢٠٥٦) والحاكم في مستدرکه (٢٥٧/٤) وصححه ووافقه الذهبي على ذلك وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/١٠) .
 - ٣- في الكلام تقدير " وقال " .
 - ٤- رواه الإمام أحمد في مسنده تحقيق أحمد شاکر (١٧/٩ ، ١٨) ح (٦١٦٠) ورواه ابن ماجة في سننه (١٤٢٠/٢) ح (٤٢٥٣) كتاب الزهد باب ذكر التوبة . والترمذي في جامعه (٥٤٧/٥) ح (٣٥٣٧) كتاب الدعوات باب في فضل التوبة والإستغفار وقال : حديث حسن غريب .
- ومعنى قوله " ما لم يغرغر " أي ما لم يبلغ الروح إلى الحلقوم فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض ، والغرغرة : أن يجعل المشروب في الغم ويردد إلى أصل الحلق ولا يبلغ .
- انظر النهاية في غريب الحديث (٣٦٠/٣) .

قوم بأعيانهم لا يدخل معهم غيرهم ، وكذا قال أبو العالية^(١) أن الآية لأهل النفاق^(٢) ، وأحسبه أراد منهم من كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون حجبها عن أولئك من العدل الذي [لا]^(٣) نعقله كما لانعقل عدله في القضا ، والقدر وما ذكرنا معه فيما مضى^(٤) من كلامنا في فصول الآيات وبسطها لغيرهم من الفضل عليهم، فهذا وجه الآية التي هي دعامة مقاتلهم في باب التوبة .

ثم نرجع إلى فصل الإحتجاج عليهم بإتيان الآية التي لا ينفع بعدها الإيمان واكتساب الخير .

وإن قالوا : الآية هي حضور القيامة قالوا : محالا إذ الإيمان في القيامة لا وصول إليه ولا إلى إكتساب الخير ، ألا ترى أنهم لما تمنوا أن يكونوا مؤمنين ؟ تمنوا معه الرد، السى [الدنيا]^(٥) ليؤمنوا بما كفروا ويصدقوا بما كذبوا فيها " فقالوا يليليتنا نرد ولا نكذب بايت

-
- ١- هو رفيع بن مهران الرياحي البصري أبو العالية كان مولى لامرأة من بني رباح بن يربوع أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهو شاب وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق ودخل عليه وسمع القرآن من عمر ، توفي سنة تسعين وقيل غير ذلك .
أنظر تاريخ أصبهان (٣١٤/١) ، اللباب في تهذيب الأنساب (٤٨٣/١) سير أعلام النبلاء (٢٠٧/٤) غاية النهاية (٢٨٤/١) . تهذيب التهذيب (٢٨٤/٣) .
الإصابة (٢٢١/١) شذرات الذهب (١٠٢/١) .
 - ٢- انظر قول أبي العالية في زاد المسير لابن الجوزي (٣٨/٢) والجامع لأحكام القرآن (٩٣/٥) وفتح القدير للشوكاني (٤٣٩/١) وعزاه لعبيد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .
 - ٣- غير موجوده في الأصل وإثباتها ضروري لسياق الكلام .
 - ٤- أنظر ذلك فيما مضى من ص (١٠٠) ٢٤٥ (٣٦١٦)
 - ٥- مثبت من التصحيح الهامشي .

ربنا ونكون من المؤمنين" (١) ، وقد أخبر الله عن إيمان من يؤمن في الدنيا ويكتسب الخير فلا ينفعه هذا ولا هذا بعد إتيان الآية ، وكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون وذلك حسين لا ينفع نفسا" (٢) إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا" (٣) .

ولنا عليهم في قبول التوبة عند الموت حجة أخرى واضحة وهي إجماع الناس كافة على أن من أسلم من الكفار عند الموت حرم ميراثه كفار ولده وورثه مسلموا وورثته (٤) وصلي عليه ودفن في مقابر المسلمين ، والتوبة من الكفر أجل توبة ، والكفر أعظم خطرا من الذنب

-
- ١- سورة الأنعام آية (٢٧) .
 - ٢- في الأصل " نفس " وهو خطأ والصحيح كما أثبت كما هو نص الآية وما جاء في الحديث .
 - ٣- أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد في المسند (٣١٣/٢) ، والبيهقي في سننه (١٨٠/٩) كتاب السير باب إظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الأديان .
ورواه مع إختلاف يسير في اللفظ البخاري في كتاب الرقاق باب لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، انظر الفتح (٣٦٠/١١) ح (٦٥٠٦) .
 - ٤- ومسلم في صحيحه (١٣٧/١) ح (١٥٧) كتاب الإيمان باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان .
وابن ماجة في سننه (١٣٥٢/٢) ح (٤٠٦٨) كتاب الفتن . باب طلوع الشمس من مغربها أبو داود في سننه (١١٥/٤) ح (٤٣١٢) كتاب الملاحم باب إمارات الساعة وأين حبان في صحيحه ؛
انظر الاحسان (٢٩٦/٨) ح (٦٧٩٩) باب إخباره عما يكون في أمته من الفسستن والحوادث باب ذكر الأخبار عن نفي قبول الإيمان في الإبتداء بعد طلوع الشمس من مغربها .
 - ٤- أنظر في ذلك المنني لابن قدامة (٢٩٤/٦) والعذب الفاضل (٣٠/١) .

فمحال أن يقبل من أحدهما دون الآخر .

فإن شبه على أحد بأن التوبة لا تقع إلا من الذنوب ، وأن تارك الكفر لا يسمى تائباً كذبه القرآن . قال الله تبارك وتعالى /٤٤/ : " لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا الله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم " (١) فسمى تركهم لذلك القول واستغفارهم منه توبة .

وقال أيضا " والذين لا يدعون مع الله الهاة آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما . يضاعف له العذاب يوم القيمة (٢) ، ويخلد فيه مهانا إلا من تاب " (٣) فجعل التوبة من الكفر والزنا توبة واحدة وسماها باسم واحد ، فغير جائز أن يتحرك آيات التوبة كلها في الكفار والموحدين بلا وقت مؤقت لآية تحتمل الخصوص .

وقد يجوز أن يكون في المنافقين من نفاق في إظهار القول بالتوبة عند المسوت ليحظى بها عند الناس ، فينكر بالجميل إذا مات وقلبه معتقد على خلاف ما أظهر ، فنزلت الآية فيه ، وفي أشباهه .

وأما مناقضتهم في خلود من مات من الموحدين بلا توبة مع الكفار في النار فقد حواه كتابنا المجرد فيه فكرهنا إعادته في هذا الفصل لطوله ، إلا ما ذكرنا ، ونذكر مع الآيات في مواضعها إن شاء الله تعالى .

١- سورة المائدة الأيتان (٧٣ ، ٧٤) .

٢- قوله " يوم القيمة " مثبت في التصحيح الهامشي .

٣- سورة الفرقان الآيات (٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠) .

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم الدراسات العليا
شعبة التفسير

قام إيمان بن إبراهيم الحمد
التي أبدت له 2 لثنا فتم
وتدبيره لتوضيح السراج

عبد العزيز محمد

١٤١٠/٨/٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في أنواع العاومر والأحكام

من الفاتحة إلى نهاية الرعد

الرجوع
كارت

تأليف الإمام محمد بن علي بن محمد الكرجي المعروف بالفصيح
المتوفى بحمد ٤٦٠ هـ

دراسة وتحقيق:

الطبيب علي بن خازن بن غناء الشوحي


تحت دَرَجَةِ العالمية: الماجستير

إشراف فضيلة الشيخ:

عبد الكريم محمد الغنيمان
رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة

الجزء الثاني

١٤١٠ هـ



سورة الأعراف :في التقليد :

- قوله " إتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ماتفكرون " (١)
- حجة بينة في نفي التقليد لأن الهاء في (دونه) لاتخلو، إما أن تكون راجعة على الرب أو على التنزيل (٢) ، وقد نهى عن إتباع غيره كما ترى .
- قوله " ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم " (٣) نظير مامضى في سورة البقرة (٤) من قوله " وإذ فرقنا بكم البحر " (٥) أي خلقنا من أنتم ذريته وصورنا من صورناكم على صورته وهو آدم والله أعلم (٦) .
- قوله إخبارا عن إبليس " قال فيما أغويتني لأقعدن لهم صراطك المستقيم " (٧) .
- حجة على المعتزلة والقدرية لأن الله تبارك وتعالى لم يرد عليه ذلك وإنما أخبره بعاقبته وعقوبة من اتبعه وليس يخلو من أن يكون خلقه وهو يعلم ما يحدث ويقول أو لا يعلم .
- فإن كان علم : وقد علم لامحالة ، فقد خلقه لذلك ، ولا بد من القول بهذا لأن النافي عنه علمه به كافر لا شك فيه .

ستر العورة ومعنى الوصية :

وقوله تعالى " يٰبني ءادم قد انزلنا عليكم لباساً يواري سوآتكم " (٨) حجة في ستر

- ١- سورة الأعراف آية (٢) .
- ٢- انظر في ذلك تفسير البحر المحيط (٢٦٧/٤) حيث قال أبو حيان " والظاهر أن الضمير في من دونه عائد على ربكم وقيل على ما وقيل على الكتاب . . . " أ . ه .
- ٣- سورة الأعراف آية (١١) .
- ٤- انظر فيما سبق ص (٧٩) .
- ٥- سورة البقرة آية (٥٠) .
- ٦- انظر في ذلك تفسير الطبري (١٢٦/٨ ، ١٢٧) والنكت والعيون للماوردي (١١/٢) .
- ٧- سورة الأعراف آية (١٦) .
- ٨- سورة الأعراف آية (٢٦) .

العسورات، وفيه من السفقة أن من أوصى بثلثه لبني فلان، إشترك فيه الذكر والأنثى من ولده

لدخولهن مع البنين في الأستتار .

ولم يقل يابني آدم وبناته لأن الذكور يغلبون الإناث في الاسم فاقتصر [عليهم] (١)

- وهو أعلم - في الذكر دونهن .

وإن كانت الوصية لذكور بني فلان لم يدخل الإناث / ٤٤ ب / معهم . ومثله " يلبني

ءادم (٢) لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبو يكم من الجنة " (٣) قد دخل فيهم بناته [وقوله] (٤)

"، انه يربكم هو وقبيله " (٥) مثله، وفي قوله " وقبيله " دليل على أن الاسم الواحد واقع

على معاني [شتى] (٦) إذ القبيل في هذا الموضع والله أعلم أشياعه وأعوانه (٧) .

وقال في موضع آخر " أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً " (٨) أي عياناً (٩) إن شاء الله .

١- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٢- مثبتة في التصحيح الهامشي .

٣- سورة الأعراف آية (٢٧) .

٤- في الأصل " وقولكم " وهو خطأ .

٥- سورة الأعراف آية (٢٧) .

٦- مثبتة في التصحيح الهامشي .

٧- انظر في معنى القبيل في هذه الآية تفسير ابن جرير الطبري (١٥٣/٨) وزاد المسير

(١٨٤/٣) والجامع لأحكام القرآن (١٨٦/٧) وتفسير البحر المحيط (٢٨٤/٤) ، والدر

المنثور (٤٣٦/٣) وفي ورود القبيل لأكثر من معنى ؛ انظر نزهة

الأعنين النواظر ص (٤٨٤) قاموس القرآن ص (٣٦٩) بصائر ذوى التمييز

• (٢٣٤/٤)

٨- سورة الإسراء آية (٩٢) .

٩- وهو قول قتادة وابن جريج وأختره ابن جرير في تفسيره (١٦٢/١٥) وانظر أيضاً

معالم التنزيل (١٣٧/٣) وزاد المسير (٨٧/٥) .

القدريّة :

وقوله (١) " وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء " (٢) آية يغالط بها (٣) القدريّة والمعتزلة العامة منا ، وأين القضاء من الأمر؟ ومن الذي قال : إن الله أمرنا بالزنا والسرقّة . وشرب الخمر كما أمر بالصلاة والصوم حتى يحتجبوا علينا بقوله " قل إن الله لا يأمر بالفحشاء " (٤) .

ونحن مقرون أن الله لا يأمر بالمعاصي ، بل ينهى عنها ويوعدها عليها العقوبة .

ولئن كان هؤلاء القوم لا يفرقون بين الأمر والقضاء على الحقيقة ولا يريدون بهذه الآية المغالطة والتلبيس على العامة : إن المصيبة في جنونهم لأعظم من أن يشتغل بمناقضتهم فيما يدق من بدعتهم .

القضاء حكم مغيب عن العباد مقرون بسابق علمه فيهم لا يستطيعون الخروج منه إلى خلاف ما علمه منهم .

١- الواو في قوله " وإذا " ساقطة في الأصل .

٢- سورة الأعراف آية (٢٨) .

٣- في الأصل " به " وهو خطأ لأن الضمير يعود على الآية .

٤- سورة الأعراف آية (٢٨) .

والأمر إفصاح ونطق وتسمية الشيء الذي يؤمرون به . إذ محال أن يقدر العبد على معرفة فعل يأمره مولاه | به | (١) فيهتدي إليه قبيل يأمره (٢) ، وللسيد (٣) فيه علوم وإرادات لا يقدر العبد على معرفتها قبل الإفصاح له بها فهل قال أحد منا : إن الله قال : لعبيده ازنوا أو أقيموا الزنا أو حافظوا على الزنا كما قال : " وأقيموا الصلوة وءاتوا الزكوة " (٤) ، وكما قال : " حفظوا على الملوت والملوة "

-
- ١- ساقطة من الأصل .
 - ٢- هكذا في الأصل بدون إثبات " أن " قبلها والأولى إثباتها وقد سبق الإشارة إلى ورود مثل ذلك عن العرب . انظر ص (٣٠٢) .
 - ٣- السيد هنا هو الله وقد سبق ذكر الحديث الوارد في ذلك وفيه " إنما السيد الله " كما سبق تخريجه أيضا انظر ص (١٧١) .
 - ٤- جاء ذلك في مواضع متعددة في كتاب الله منها آية (٤٣) من سورة البقرة وآية (٧٧) من سورة النساء ، وآية (٧٨) من سورة الحج ، وآية (٢٠) من سورة المزمّل وغيرها .

الوسطى " (١) بل قال : " ولا تقربوا الزنى إنه كان فحشة وساء (٢) سبيلا (٣) " .

إن هذا منهم لإفراط في الجهل والجنون إن كان حقيقة وصفاقة وجه إن كان مغالطة وقوله : " كما بدأكم تعودون • فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة " (٤) حجة عليهم إذ المهتدي يدي مهتديا والضال حق عليه ما خلق له من الضلالة •

ألا تراه يقول في موضع آخر : " ولو شئنا لأتينا كل نفس هديها ولكن حق القول مني لا ملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين " (٥) ؟ فالحق لا محالة منه يحق (٦) اليس بينا في سياق الكلام أن القول منه جل وعلا حق قبل فعل الجن والأنس أفعالا استوجبوا بها دخول النار ، فلذلك لم تؤت كل نفس هداها •

وهل يقدر من حق عليه الضلالة أن يبطلها عن نفسه ؟ أو من هدى أن يضل ؟ •

فإن [احتجوا] (٧) بقوله " وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى " (٨) .

قيل لهم : ويحكم ماتغرون أبدا من شيء إلا وقعتم / ١٤٥ / فيما هو أعظم منه •

هل تخلو هدايته ثمود من أن تكون هداية بيان أو هداية حكم وإيجاب إرادة ؟ فإن كانت هداية [بيان] (٩) ، فلا حجة فيها علينا •

-
- ١- سورة البقرة آية (٢٣٨) •
 - ٢- أثبت قبلها " ومقتنا " وهو خطأ بين •
 - ٣- سورة الإسراء آية (٣٢) •
 - ٤- سورة الأعراف آية (٢٩ ، ٣٠) •
 - ٥- سورة السجدة آية (١٣) •
 - ٦- هكذا بالأصل ولعل الأولى " حق " •
 - ٧- مثبتة من التصحيح الهامشي •
 - ٨- سورة فصلت آية (١٧) •
 - ٩- مثبتة من التصحيح الهامشي •

وإن كانت هداية حكم وإيجاب إرادة، فكيف غلبوا إرادته في إيجاب الهداية؟ وقهروا حكمه النافذ في كل شيء؟ فعقروا ناقته وعتوا عن أمره وكفروا بنبيه صالح صلى الله عليه وسلم.

أما تعلموا أن البيان^(١) والدعوة عامان والهداية خاصة؟ قال الله تبارك وتعالى "والله يدعوا إلى دار السلم ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم"^(٢)، فجعل الدعوة عامة والهداية خاصة.

في تنكير فعل المؤنث :

قوله: "حق عليهم الضلالة"^(٣) من جهة اللغة حجة في تنكير فعل المؤنث^(٤) وإن كان واحدا للإستغناء بالهاء الدالة على الفرق بينه وبين المذكر ومثله "لولا أن تداركه نعمة من ربه"^(٥) و "فمن جاءه موعظه من ربه"^(٦)، ومثله كثير في القرآن وهذا إذا كان الفعل مقدما، فأما إذا تأخر لم يجز إلا تأنيثه، ولو أنت وهو مقدم على التأكيد لكان حسنا قال الله تعالى: "وتمت كلمت ربك الحسنى على بنى إسرائيل بما صبروا"^(٧)

١- في الأصل "البنيان" وهو خطأ لأنه يتكلم عن هداية البيان.

٢- سورة يونس آية (٢٥).

٣- سورة الأعراف آية (٣٠).

٤- انظر في جواز تنكير فعل المؤنث وتأنيثه شرح ابن عقيل (٨٩/٢) وما بعدهما

أوضح المسالك (١١٢/٢) وما بعدها.

٥- سورة القلم آية (٤٩).

٦- سورة البقرة آية (٢٧٥).

٧- سورة الأعراف آية (١٣٧).

و " لا تأخذ سنة ولا نوم " (١) ومثله كثير .

التستر في الصلاة :

وقوله " يلبني " ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد " (٢) حجة في الإستتار في الصلاة وقد تقدمت
الحجة في الإستتار في غير صلاة (٣) بقوله " يلبني " ادم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم (٤) .

تحريم الخمر :

" قوله قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والأثم " (٥) حجة في تحريم الخمر
الذي يطالب العامة فيه بلفظ التحريم ، ولا يعلم [-ون] (٦) أن الحظر والمنع والتحريم بمعنى
واحد ، إذ فعل شيء قد نهى الله عنه وأمر باجتنابه وأخبر أنه من عمل الشيطان وأكده بقوله : " فهل
أنتم منتهون " (٧) ، لا محالة إثم ، وصاحبه آثم ، وهو في عداد ما يلحق (٨) الإثم بشاربه ، وقد
نسقه جل وعلا بالواو على الفواحش بلفظ التحريم .

- ١- سورة البقرة آية (٢٥٥) .
- ٢- سورة الأعراف آية (٣١) .
- ٣- انظر فيما سبق ص (٦٩) وما بعدها .
- ٤- سورة الأعراف آية (٢٦) .
- ٥- سورة الأعراف آية (٣٣) .
- ٦- آخر الكلمة ليس موجودا في الأصل لكن يقتضيه معنى الكلام .
- ٧- سورة المائدة آية (٩١) .
- ٨- هكذا بالأصل والأولى إثبات " من " بدل (ما) .

في تحريم التقليد:

قوله في تمام هذه الآية : " وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون " (١) حجة في تحريم التقليد إذ لا يجوز لبشر (٢) يحرم شيئا أو يحلله مبتدئا به ، ولا يجوز أن يكون الاتباعا لله فيهما ناسيا إليه ما يفعله منهما .

فمن دان الله من المميزين بشي لا يستطيع أن يتلوقيه قرآنا ولا يروي فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرا صحيحا ولا أجمع له عليه أهل ملته ، إذ كلاهما مع القرآن مقبول بالقرآن لم يسلم من هذه الآية .

قال الله وجل من قائل : " ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلل وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب " (٣) وليس في هذا عند من أنصف وأتقى الله بروية وتمييز وقبحة في متقدم سلف ولا / ٤٥ ب / عالم خلف فنحن نعلم بل نشهد أن واحدا منهما (٤) لم يفتر على الله كذبا ، ولكنه سالك في كل ما أحل وحرم إما سبيل نص أو تأويل .

١- سورة الأعراف آية (٣٣) .

٢- هكذا في الأصل وقد ورد مثل ذلك في كلام العرب كما سبقت الإشارة إليه وهو

على تقدير " أن " النظر ص (٣٠٢)

٣- سورة النحل آية (١١٦) .

٤- أي من السلف والخلف .

فما سلك فيه نما لم يتعذر على المميز الوصول إليه ، وما سلك به تأويلا فهو مصيب عند نفسه ، محمود على صوابه ، معذور بخطائه عند ربه غير قادر على أكثر مما فعله وأجتهد في [طلبه] (١) ، فعلى المميز أن يشهد بفضله ويعرف قدمته وسابقته ولا يعول على نظره في إجتهاده كما عول في إتباع النص الذي يستوي كل في إصابته ، وكل آمن من خطأ يلحقه فيه .

والمجتهد نفسه السابق إلى ما حكم فيه بإجتهاده لا يقدر أن يشهد على الله بما آداه إليه إجتهاده فكيف يقلد .

ولو كان الحاكم بإجتهاده يصيب حقيقة الحق لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من حكم له بلحن (٢) حجته (٣) أن يدع أخذ ما حكم له به على خصمه ، ولكان لا يتواعده عليه النار لأن حكمه صلى الله عليه وسلم وإن كان حقا في نفسه فهو على ما أوجب ظاهر

١- مثبتته من التصحيح الهامشي .

٢- اللحن هو الميل عن جهة الإستقامة يقاله لحن فلان في كلامه إذا مال عن صحيح المنطق والمراد به هنا أن بعضكم يكون أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره .

انظر شرح النووي في صحيح مسلم (٥/١٢) والنهائية في غريب الحديث (٢٤١/٤) .

٣- هذا معنى حديث رواه البخاري في صحيحه في مواضع عديدة منها ما رواه في كتاب الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين . من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوليه فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها" .

انظر الفتح (٣٤٠/٥) ح (٢٦٨٠) .

ومسلم في صحيحه (١٣٣٧/٢) ح (١٧١٣) كتاب الأفضية باب الحكم بالظاهر واللحن في الحجّة .

وابن ماجة في سننه (٧٧٧/٢) ح (٢٣١٧) كتاب الأحكام باب قضية الحاكم لا تحل

حراما ولا تحرم حلالا .

ألفاظ الخصوم لا على ما استسروه^(١) من خداع بعضهم لبعض . فإذا كان [الحكم]^(٢) من رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الحال لا يحلل شيئاً ولا يحرمه إلا على ظاهر الحكم حتى يطلع الله على السرائر ، فمن بعده من الحكام والمفتين أولى أن لا يحل ويحرم بقولهم شيئاً ، ولن كما [نوا]^(٣) فاضلين حتى يتبين للناظر موضع الحجة ، فيقول عليها ، لا على القول ، وإذا أجتهد بنفسه وهو مميز ، فأصاب أو أخطأ ، لم يكن عليه عتب ولا كان قائلاً^(٤) على الله ما لا يعلم ، والمقلد غير مجتهد ، فيكون معذوراً بتحمل خطأ غيره ، إلا أن يكون غير مميز فلا بد للأعمى من إتباع البصير .

فإن كان ممن يضبط السماع ويعرف مراتب الرجال ولا يميز نفس المحكوم فيه قلده الأقرب فالأقرب من العلماء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يقلد أهل زمانه إذ هم^(٥) على مقدار ما يشهد له نظره أجدر بالإصابة وآمن ممن بعدهم .

وإن كان لا يعرف مراتب الرجال ولم يضبط السماع قلده آمن أهل زمانه وأشهدهم وأشهرهم وأرفعهم ذكراً بالعلم والارشادة إليه في بلده وغير بلده مشافهة ، أو قابلاً من آمن أمثاله عنده إذا عجز عن الوصول إلى مشافهته ، ولم يسعه قبول الفتوى من كل من أسرع إليها ولا ممن عرفه بالصلاح إذا لم يكن له شهرة في العلم مقصوداً إليه فيه ، ولن يعدم مثل

-
- ١- في الأصل " ما استيسروه " والأظهر ما أثبت كما يدل له سياق ومعنى الكلام .
 - ٢- في الأصل " الحاكم " وهو خطأ يردده معنى الكلام وسياقه بعده .
 - ٣- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٤- مثبتة بين السطرين .
 - ٥- الضمير راجع على الأقرب فالأقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

هذا في كل عصر إن شاء الله .

قوله : " فمن أظلم ممن أفترى ^(١) على الله كذبا أو كذب بأيلته أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب " ^(٢) حجة على القدرية والمعتزلة لأنه جل وتعالى /٤٦/ /نسب الإفتراء والكذب إليهم وسماهم بذلك ظالمين ، ثم أخبر عما ينالهم من نصيبهم من الكتاب وليس يخلو هذا النصيب المضاف إليهم من أن يكون نفس ما أتوه أو عقوبته وأيهما كان فهو قبل العمل والعمل جار عليه لامحيص لفاعله منه .

قوله : " حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم " ^(٣) حجة عليهم فيما يزعمون أن كل فعل مضاف إلى فاعله فهو منفرد به غير محمول عليه ولا معان فيه ^(٤) .

أفيجوز أن نقول: أن رسل الله جل وعلا منفردون بتوفي الناس غير فاعله بقوة الله وإرادته ؟ كما يزعمون أن الله لما أضاف الإفتراء، والتكذيب والضلال وأفعال الشر إلى من أضاف كان منفردا بفعله من غير أن يكون مكتوبا عليه ولا مرادا به، أو لا يعتبرون أن الفعل ولن أضيف إلى فاعل فغير محيل أن يكون مرادا به محمولا عليه ؟ وأن اللغة المجيزة أن يضاف إلى من ليس بفاعل أصلا فعل كإضافة التوفي إلى الرسل وخلق الطير من الطين إلى عيسى صلى الله عليه وسلم ، وليس لواحد منهما صنع فيما أضيف إليه ^(٥) مجيزة أن يضاف إلى فاعل المعصية فعله ولا يحيل أن يكون مكتوبة عليه ، لأن عجز عاجز عن معرفة عقوبة من هذا سبيلة فسي

١- مثبتة في التصحيح الهامشي .

٢- سورة الأعراف آية (٣٧) .

٣- سورة الأعراف آية (٣٧) .

٤- هذا القول منهم بناء على قولهم في أن أفعال العباد مخلوقة لهم منفردون بها عن

الله وقد سبقت الإشارة إلى توثيق قولهم ص (٤١) .

٥- انظر تفصيل نسبة خلق الطير إلى عيسى ماسبق ص (١٧٧/٩٥) .

معصيته من حيث لا يثلم في عدل (١) - من لزومهم ظاهر لفظ (٢) إضافة الأفعال إلى العباد وتركهم لفظ إضافة المشيئة إلى الله ، أو من رجوعهم إليه (٣) في باب الوعيد وتركهم إياه في باب الصفات وفزعهم إلى المعقول في باب العدل في القدر وحده غير جاهلين مخالفة القرآن مع قيادة العقول ومساهلتهم أنفسهم في إخوانه (٤) من خول (٥) العبيد ومعرض الصغار وإشباهاهما ، وترك قيادة العقول فيها .

إن هذا لا إلى التفكة بالبطالة أقرب منه إلى إقامة التوحيد كفعل العبيد .

ومثل قوله " حتى إذا جاء تهم رسلنا يتوفونهم " (٦) في غير موضع من القرآن قال الله وجله من قائل: " ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبرهم " (٧) .
وقال " حتى إذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون " (٨) ؟ وقال " قل يتوفى لكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم إلى ربكم ترجعون " (٩) وهو المتوفى لهم لا محالة قال الله تعالى " قل يئسها الناس إن كنتم في شك من ديني فلا أعبد الذين تعبدون " (١٠) .

-
- ١- في الأصل زيادة " الف " بين قوله " عدل " ، " من " .
٢- في الأصل " اللفظ " والصحيح ما أثبتت بدلالة المعنى .
٣- أي إلى ظاهر اللفظ .
٤- أي أمثاله - فالضمير راجع على العدل في القدر .
٥- خول العبيد أي ملكهم مأخوذ من التخويل وهو التمليك وقد سبقت الإشارة إلى

اشتقاق الكلمة ومراجعتها ص (١٨٧) .

- ٦- سورة الأعراف آية (٣٧) .
٧- سورة الأنفال آية (٥٠) .
٨- سورة الأنعام آية (٦١) .
٩- سورة السجدة آية (١١) .
١٠- أثبت مكانها في الأصل " تدعون " وهو خطأ ظاهر .

من دون الله ولكن أعبد الله الذي يتوفىكم" (١) .

قوله " كلما دخلت أمة لعنت أختها " (٢) حجة في أن العرب تسمى بالاسم الواحد

المعاني الكثيرة كما تسمى الشيء الواحد بأسماء شتى .

وفيه حجة على المعتزلة والجهمية فيما يزعمون أن الله لما وصف باليد ين إستحال

أن يكونا صفتين (٣) لأن ذلك لا يكون إلا / ٤٦ / مخلوقا عندهم ، أفيزعمون أن الأخت مسن

النسب لا تسمى بالأخت من أجل أن هذا الاسم يسمى به غيرها ؟ وقد سماها الله جل وعلا به

فقال : " يستفتونك (٤) قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها

نصف ماترك " (٥) .

والعرب تقول للرجل تظهر منه (٦) الخملة من الخير أو الشر ان لهذه أخوات ، وتقول

فلان أخو صبر وأخو ورع ، ثم تسمى به الأخ من النسب فيجتمع كل ذلك في الاسم ويختلف

في المعنى ، فيما ينكر أن يكون لله جل وعلا يدان مبسوطتان وسمع وبصر فيتفق [بهما] (٧)

ولا يكون ذلك تشبيها بالبشر ، إذ كل ذلك من البشر مخلوق فإن ، ومنه جل وعلا باق غير

مخلوق ، إن هذا منهم لأضيق رواية أو أظهر مكابرة وليت شعري حيث ذهبوا باليد إلى

القوة والنعمة فرارا من التشبيه بالمخلوقين هل يسلموا مما فروا منه ؟ أو للمخلوقين قوة

ونعمة ، فإذا هم لم يخلصوا على أكثر من [أن] (٨) أجازوا تشبيها وردوا غيره وكلاهما

- الجائز (٩) عندهم والمردود من صفات الخلق ، وهذه غفلة متجاوزة أو عناد قبيح .

١- سورة يونس آية (١٠٤) .

٢- سورة الأعراف آية (٣٨) .

٣- أنظر قول المعتزلة والجهمية في إنكار صفة اليدين لله ماسبق ص (٢٨٥) .

٤- في الأصل " ويستفتونك " بزيادة واو في أولها وهو خطأ .

٥- سورة النساء آية (١٧٦) .

٦- في الأصل " والخملة " بزيادة واو وهو خطأ يرويه ظاهر معنى الكلام .

٧- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٨- ساقطة من الأصل .

٩- أثبت في الأصل قبلها " من " ويبدو أنها زائدة لإستقامة الكلام عند عدم ذكرها .

بالسمع والبصر (١) واليد (٢) والحب (٣) والغضب (٤) والمكر (٥) والسخط (٦) وأشباه ذلك .

وهلا نفوا الكيد والقوة وأشباهاها عنه ؟ إذ لولد آدم أيضا كيد وقوة وقد نطق القرآن بهما

قال الله تبارك وتعالى : " فأما عاد فاستكبروا في الأرض بغير الحق وقالوا من أشد مناقوسة

أولم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة " (٧) وقال " إن ربك هو القوى العزيز " (٨)

وقال " إنهم يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا " (٩) ، وقال في النساء " إن كَيْدَكَ عَظِيمٌ " (١٠) . وفي

١- وصف سبحانه نفسه بأنه سميع بصير في أكثر من آية في كتابه منها :

قوله في أول سورة الأسراء " لنزيره من أين نزل إنه هو السميع البصير " .

وقوله في سورة الحج آية (٦١) " وأن الله سميع بصير " .

وقوله في سورة غافر آية (٢٠) " إن الله هو السميع البصير " .

٢- من ذلك قوله في سورة المائدة آية (٦٤) " وقالت اليهود يد الله مغلولة غلست

أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يدها مبسوطتان " .

٣- وذلك في غير ما آية منها قوله في سورة البقرة آية (١٩٠) " إن الله لا يحب المعتدين "

٤- من ذلك قوله في سورة النساء آية (٩٣) " وغضب الله عليه ولعنة وأعدله عذابا

عظيما " .

٥- من ذلك قوله في سورة آل عمران آية (٥٤) " ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين "

٦- من ذلك قوله في سورة المائدة آية (٨٠) " لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط

الله عليهم " .

٧- سورة فصلت آية (١٥) .

٨- سورة هود آية (٦٦) .

٩- سورة الطارق آية (١٥ ، ١٦) .

١٠- سورة يوسف آية (٢٨) .

الشیطان " إن کید الشیطن کان ضعیفا " (١) مع ما یطول الکتاب (٢) من مثل هذا .

فما بال بعض هذه الأشياء ینکون تشبیها وبعضها غیر تشبیه ؟ / ٤٧ / وفاق (٣) بالاسم

ولیس المفرق بینهما أكثر من أن مافیہ جل وعز غیر مخلوق (٤) ، وما فی الآدمیین وسائر

الخلق مخلوق .

جملة وخصوص وإختصار ومعاني الإضلال :

قوله تعالى " إن الذین کذبوا بآئیلتنا واستکبروا عنها لاتفتح لهم أبواب السماء ،

١- سورة النساء آية (٧٦) .

٢- هكذا بالأصل ولو أثبت بعدها " به " لکان أظهر .

٣- هكذا بالأصل ولعل فی الکلام سقط یقدر بـ " لمجرد " .

٤- یرید المؤلف رحمه الله أن ینبین أن مجرد الإتفاق بالاسم لا یقتضی تشبیه الخالق

بالمخلوق لوجود الفرق بینهما - وهو أن صفات الخالق صفات کمال غیر مخلوقه

وصفات الخلق صفات مخلوقه -

ویؤید أن هذا مراد المؤلف فی الجملة ما قد صرح به فی غیر موضع كما فی ص (٢٩٧)

من أن صفات الله لا یعلم کنهها وکیفیتها إلا هو .

ولعل فی الکلام سقط أدى به إلى هذه الصورة ولذا فإن ما یفهم من عبارته من

حصر الفرق بین صفات الخالق والمخلوقین فی مجرد کون صفات الخالق غیر مخلوقه

وصفات المخلوقین مخلوقة فیہ نظر لما قد ینترتب علیه من الإلزامات الفاسده .

فالأولی أن یقال : إن صفات الله غیر مخلوقه وهی صفات کمال تللیق بجلاله

لا یعلم کیفیتها إلا هو .

ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط" (١) جملة وخضوص واختصار إذ هو
لامحالة من مات منهم على ذلك ، إذا من تركه وتاب خارج منه بما ذكر من آيات التوبة
والمغفرة .

وفيه دليل : على أن المشيئة المضافة إلى العباد مفسره بمشيئته المضافة إليه
باضلاله إياهم ، إذ لا يجوز كما وصفنا في غير موضع أن تكون مشيئته تبعا لمشيئتهم (٢) ،
ولا ضلالهم سابقا لإضلاله إياهم .

وكذا نكر المكذبين بآيات الله المستكبرين عنها في هذه الآية جملة لا ينسخ آيات
التوبة والمغفرة ولا تكون آيات التوبة مجملة وهذه مفسرة .

وفي قوله : " لا تفتح لهم أبواب السماء " دليل على أنها تفتح للمؤمنين (٣) ، ويدخل
الجنة من صدق بآياته وخضع لها، هذا واضح غير مشكل لمن ميزه وإنقاد للحق .

معاني المهاد :

قوله : " لهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش " (٤) دليل على أن الشيء وإن كان
موضوعا لمعنى فجاز أن يسمى به ضد ، لأن المهاد اسم موضوع للراحة والوطأ قال الله
تبارك وتعالى " ألم نجعل الأرض مهادا " (٥) فجعله في عداد النعم وقال " ومن عمل
صلحا فلا نفسهم يمهدون " (٦) أي يوطنون والله أعلم .

- ١- سورة الأعراف آية (٤٠) .
- ٢- انظر ما سبق ص (٣٦٣٤١٦٣) .
- ٣- هذا هو الاستدلال من الآية للاختصار الذي أشار إليه في العنوان ووجهه ان الله
ذكر أن المكذبين والجاحدين لآيات الله لا يدخلون الجنة وهو متضمن أن من ليس
كذلك يدخلها وهم المؤمنون .
- ٤- سورة الأعراف آية (٤١) .
- ٥- سورة النبأ آية (٦) .
- ٦- سورة الروم آية (٤٤) .

ومنه سمي الغراش مهادا لأنه يوطي ويريح ، قال الله تبارك وتعالى " والأرض فرشتها فنعم الملهدون " (١) وقد سمي في هذا الموضع النار تحت الكافرين مهادا لأنها وإن لم توطي لهم ولم ترح أجسادهم فهي مبسوطة تحتهم .

ومثله الإشارة اسم موضوع للسرور والفرح قال الله تبارك وتعالى " فبشر عباد (٢) الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْأُولُوا الْأَلْبَابِ " (٣) ثم نقلها جل وعلا إلى الغم والحزن فقال " بشر (٤) المنافقين بأن لهم عذابا أليما " (٥) .

قوله : " وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم " إلى قوله " أهؤلاء الذين أقسمت لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون " (٦) . حجة على المعتزلة في باب الوعيد إذ أصحاب الأعراف (٧) لا محالة محبوسون عن الجنة بذنوب لم

-
- ١- سورة الذاريات آية (٤٨) .
 - ٢- في الأصل " عبادي " بإثبات الياء والمثبت رسم المصحف .
 - ٣- سورة الزمر آية (١٧ ، ١٨) .
 - ٤- في الأصل " وبشر المنافقين أن " وهو خطأ .
 - ٥- سورة النساء آية (١٣٨) .
 - ٦- سورة الأعراف من آية (٤٦ إلى ٤٩) ونص الآيات " وبينهما حجاب وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلم عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون وإذا صرفت أبصرهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين ونادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون أهؤلاء الذين أقسمت لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون " .
 - ٧- الأعراف : جمع عرف وهو في اللغة ما أرتفع من الأرض والمراد منه في الآية كما قال ابن عباس وغيره سور بين الجنة والنار " .

يتوبوا منها ، إذ لو كانوا ماتوا تائبين منها ما حبسوا على الأعراف ولأدخلوا الجنة —
الداخلين من فور فراغهم من الحساب ، وقد أخبر الله جل وعلا أنه يدخلهم الجنة بعد
ما حبسهم / ٤٧ ب / عنها مدة كما ترى (١) .

وأما أصحاب الأعراف اختلف فيهم على أقوال اختلفت فيها بما ذكره ابن جرير
في تفسيره (١٩٠ / ٨ - ١٩٣) وهي :

الأول : ماجاء عن ابن عباس وحذيفة وابن مسعود ومن معهم إنهم قوم إستسوت
حسناتهم وسيئاتهم فجعلوا هنالك إلى أن يقضي الله فيهم ما يشاء ثم
يدخلهم الجنة بفضل رحمته إياهم .

الثاني : عن شرحبيل بن سعد قال هم أناس قتلوا في سبيل الله وهم عصاة لأبائهم
في الدنيا .

الثالث : عن مجاهد قال : قوم صالحون فقهاء وعلماء .

الرابع : أنهم ملائكة وليسوا ببني آدم كما قال أبو مجلز ، قال ابن كثير في
تفسيره (٤١٤ / ٣) وأختلفت عبارات المفسرين في أصحاب الأعراف من
هم وكلها قريبة ترجع إلى معنى واحد وهو أنهم قوم إستوت حسناتهم
وسيئاتهم .

ولمزيد من التفصيل انظر الجامع لأحكام القرآن (٢١١ / ٧) والدر المنثور
(٤٦٠ / ٣) وما بعده .

١- وذلك بقوله تعالى في الآية (٥٦) من نفس السورة " أدخلوا الجنة لا خوف عليكم
ولا أنتم تحزنون " على القول الراجح .

فان قالوا : ليس هؤلاء المعتقرين ^(١) أصحاب الاعراف ، كان أوكد للحجة عليهم اذهم لا | محالة | ^(٢) وان أخطأ وأصحاب الاعراف - من اصحاب النار .
 قوله : " ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض في ستة أيام ثم استوى على العرش " ^(٣) حجة على الجهمية لان الاستواء في هذا الموضع هو الاستقرار ^(٤) ،

- ١- المعتقرون جمع معتقر وهو الهالك . واصل العقر : العقم وهو ان لاتحمل الرحم ثم اطلق على القتل ومنه ماجاء في الحديث " ولاتعقرن شاه ولا بعيرا الا لمأكله " ثم توسع به كما قال صاحب لسان العرب حيث يقول " ثم اتسع في العقر حتى استعمل في القتل والهلاك " . فيكون معنى المعتقرين الهالكين من الذنوب التي ارتكبوها .
- ٢- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٣- سورة الاعراف آية (٥٤) .
- ٤- القول بأن الاستواء : هو الاستقرار هو أحد الاقوال الواردة عن السلف في ذلك قال شيخ الاسلام ابن تيمية في الفتاوى (٥١٩/٥) في أثناء ذكره لاقوال السلف في الاستواء : (وقال عبدالله بن المبارك ومن تابعه من أهل العلم وهم كثير : ان معنى استوى على العرش : استقر ، وهو قول القتيبي) ثم نقل عن الثعلبي انه قول الكلبي ومقاتل .

وقال ابن القيم في نونيته عند ذكر عبارات السلف الواردة في ذلك :

فلهم عبارات عليها أربع * قد حصلت للفارس الطعان
 وهي استقر وقد علا وكذلك * ارتفع الذى مافيه من نكران

وكذلك قد سعد الذى هو أربع

أنظر شرح القصيدة النونية لخليل هراس (٢١٥/١) ولمعرفة المزيد من التفصيل

عن أقوال السلف " في ذلك : وردهم على الجهمية ومن تبعهم .

أنظر التوحيد لابن خزيمة (٢٣١/١) كتاب في الاستواء والفوقية والحرف والصوت للجويني - ضمن الرسائل المنبرية (١٨١/١) وما بعدها . مجموع فتاوى شيخ الاسلام (٥١٨، ١٤٣/٥) ومختصر الصواعق المرسله ص (٣١٩) واجتماع الجيوش الاسلامية ص (٩٦) وما بعدها . وأطال ابن القيم رحمه الله في الكتابين الأخيرين النفس في مناقشة هذه القضية والرد على المخالفين .

فقله " استوى على العرش " أى استقر عليه ، فهو بما استقل العرش منه جل جلاله | له | (١) حد (٢) عند نفسه لايحد يدركه خلقه والمحيط بالاشياء.

- ١- ليست في الأصل ولعل الناسخ لما رأى آخر قوله " جلاله " توهم انه قد كتبها فتركها ومراد المؤلف رحمه الله بيان أن الله سبحانه بائن من خلقه ومنفصل عنه لآحال فيه كما تقول الجهمية وأن له حد يعلمه هو سبحانه من نفسه .
- ٢- المقصود من كلمة " الحد " هو انه تعالى بائن من الخلق منفصل عنه ، وذلك للرد على الجهمية والقائلين بوحدة الوجود .
- انظر كتاب الاربعين في دلائل التوحيد ص (٥٨) في الهامش ، والسلف يثبتون الحد لله على وجه يعلمه سبحانه من نفسه ولا يعلمه أحد غيره .
- قال الامام الدارمي في رده على المريسي ص (٩٢) : (والله تعالى له حد لا يعلمه أحد غيره ولا يجوز لاحد أن يتوهم لحدّه غاية في نفسه ، ولكن نؤمن بالحد ونكل علم ذلك الى الله) .
- ثم ساق بسنده عن ابن المبارك أنه سئل : بم نعرف ربنا ؟ قال : بانه على العرش بائن من خلقه ، قيل : بحد ؟ قال بحد " .
- ثم قال : (. . . فمن ادعى أنه ليس لله حد فقد رد القرآن وادعى انه لاشيء ، لان الله وصف حد مكانه في مواضع كثيرة من كتابه فقال (٥:٢٠ الرحمن على العرش استوى) (١٦٤٦٧) أمنتم من في السماء) . (١٦:٥٠ يخافون ربهم من فوقهم) (٣:٥٥ انى متوفيك ورافعك الّى) (١٠:٣٥ اليه يصعد الكلم الطيب ، والعمل الصّالح يرفعه) فهذا كله وما شابهه شواهد ودلائل على الحد . ومن لم يعترف به فقد كفر بتثنييل الله ووجد آيات الله) أ . هـ .
- وانظر للتفصيل في ذلك كتاب الاربعين في دلائل التوحيد ص (٥٢ ، ٥٨) ، نقض التأسيس لابن تيمية (٤٢٦/١) وما بعدها وايضا (١٦٠/٢) وما بعدها .

علمه سبحانه (١) .

وقولهم الإستواء الإستيلاء (٢) من غير جهة خطأ (٣) .

فأولها : العكابة في اللغة : تقول العرب إستوى فلان على الفرس أي استقر عليه

قال الله تعالى " وقيل يأرض ابلي مآءك ويلمآء أقلعي وغيض الماء وقضي الأمر

١- هكذا بالأصل ومعناها واضح إلا أنه لم يظهر لي تناسب إيرادها مع ما قبلها ولعل
في الكلام سقط .

٢- انظر نسبة هذا القول للجهمية كتاب التوحيد لابن خزيمة (٢٣٣/١) ، متشابه
القرآن (٧٣/١ ، ٣٥١) مجموع الفتاوى (١٤٣/٥) الصواعق المرسلية (٢٩٢ /١)
مختصر الصواعق المرسلية (٣٢٠) .

٣- انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٤٤/٥) حيث أبطل أن يكون الإستواء

واستوت على الجودي" (١) أي استقرت السفينة عليه .

أفيجوز أن يقال استولت السفينة على الجبل ؟ وإذا كان الرجل في شيء ثم تركه وعمد لغيره يقال : أستوى إلى كذا قال الله تبارك وتعالى : " هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ثم استوى إلى السماء " (٢) .

ويقال : استوى الميزان والحساب إذا اعتدلا ، واستوى الراكع وغيره إذا اعتدل بعد الانحناء .

فهذه وماشا كلها مواضع الإستواء (٣) لانعرف في شيء من شواذ اللغات ولا مشهورها أحدا عد الإستواء إستيلاء (٤) . إذ الاستيلاء : هو الغلبة والقهر والتملك .
فهل كان العرش ممتنعا عليه خارجا من يديه حتى استولى عليه ؟

بمعنى الاستيلاء من اثني عشر وجها - من بينها ماذكره المؤلف هنا .

- ١- سورة هود آية (٤٤) .
 - ٢- سورة البقرة آية (٢٩) .
 - ٣- انظر في معاني الإستواء تفسير ابن جرير (١/١٩١ ، ١٩٢) ومتشابه القرآن (١/٧٣) وقاموس القرآن للدماغانبي ص (٢٥٥) . وبصائر ذوي التمييز (٢/١٠٦) ومابعدها .
 - ٤- يؤيد ذلك ماذكره ابن الجوزي في تفسيره (٣/٢١٣) حيث قال بعد أن نكر أن استوى بمعنى استولى " وهذا منكر عند اللغويين قال ابن الأعرابي : العرب لاتعرف استوى بمعنى استولى ومن قال ذلك فقد أعظم " أ.هـ .
- وانظر أيضا لسان العرب مادة سوى (١٤/٤١٤) وكذلك يؤيده ماذكره شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٥/١٤٦) بقوله " وقد طعن فيه - أي بأن الإستواء بمعـنى الإستيلاء - أهل اللغة وذكر عن الخليل كما نكره أبو المعز في كتابه الإفصاح :
قال : سئل الخليل هل وجدت في اللغة استوى بمعنى استولى ؟ فقال هذا مالا تعرفه العرب ولا هو جائز في لغتها " .

وذكر نحوه ابن القيم في الصواعق المرسله (١/٢٩٢) .

والثانية : أن الاستيلاء إذا كان اسما واقعا على الغلبة والقهر ، فلا يجوز أن يكون في الله حادثا ، لأنه جل وتعالى قاهر غالب في الأول والإستواء يجوز أن يحدثه بعد خليق العرش ، | فقله | (١) " ثم استوى على العرش " بين أن الإستواء بعد خـلق السموا | ت | (٢) والأرض (٣) .

والثالثة : مكابرة العقول ومقابلة الأمة عالمهم وجاهلهم بالخلاف فيما ليس فيه لبس ولا إشكال .

قوله : " ألا له الخلق والأمر " (٤) حجة على الجهمية فيما فرق جل وعلا بين الخلق والأمر ولم يجزأن يقع على القرآن الذي هو أمر خلقا (٥) وهو بين .

دعاء :

وقوله : " أدعوا ربكم تضرعا وخفية " (٦) دليل على أن الجهر الشديد في الدعاء عدوان ألا تراه يقول " انه لا يحب المعتدين " (٧) ؟ .

قوله : " وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته " (٨) دليل على أن الشيء يوضع موضع غيره ويسمى باسمه إذ الرحمة في هذا الموضع لامحالة خلاف الرحمة فـي

- ١- ليست في الأصل إلا أنه قد ترك مكانها بياضا ويدل على ما أثبت الكلام قبلها وبعدها .
- ٢- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٣- انظر تفسير الطبري (١/١٩٢) وما بعدها حيث رجح مارجحه المؤلف هنا .
- وانظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٥/٥٢٢) .
- ٤- سورة الأعراف آية (٥٤) .
- ٥- نص على نفس هذا الاستدلال الإمام أحمد بن حنبل في الرد على الجهمية والزنادقة ص (١١٠ ، ١١١ ، ١١٣) .
- ٦- سورة الأعراف آية (٥٥) .
- ٧- سورة الأعراف آية (٥٥) .
- ٨- سورة الأعراف آية (٥٧) .

قوله " إن رحمت الله قريب من المحسنين (١) " (٢) .

قوله " حتى إذا أقلت سحابا ثقالا " (٣) أي أقلت الرياح (٤) والله أعلم سحابا

والسحاب جمع لقوله ثقالا (٥) ، وسقناه مردود والله أعلم على لفظ السحاب (٦) أو على

إضمار المطر .

قوله / ١٤٨ / " لبلد ميت " (٧) أي لبلد ميت وهو أعلم .

في ضرب الأمثال :

قوله " كذلك نخرج الموتى لعلكم تفكرون " (٨) حجة في ضرب الأمثال وتقريب

المعاني بها إلى الأفهام .

١- سورة الأعراف آية (٥٦) .

٢- الرحمة في قوله " بشرا بين يدي رحمته " هو المطر كما ذكر ابن قتيبة في تأويل

مشكل القرآن ص (١٤٦) ، وابن جرير الطبري في تفسيره (٢١٠/٨) .

وفي قوله " إن رحمت الله قريب من المحسنين " صفة من صفات الله سبحانه

وتعالى .

وانظر مشكل القرآن لابن قتيبة ص (١٤٥) وما بعدها حيث بين أن الرحمة

تأتي لعدة معان .

٣- سورة الأعراف آية (٥٧) .

٤- انظر معاني القرآن للزجاج (٣٤٥/٢) حيث ذكر ما ذكره المؤلف .

٥- وقد ذكر ذلك أيضا الزجاج في معاني القرآن (٣٤٥/٢) والعكبري في إعراب القرآن ،

(٥٧٦/١) .

٦- انظر في ذلك الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٢٩/٧ - ٢٣٠) حيث قال " سقناه "

أي السحاب ، والسحاب كما قال القرطبي يذكر ويؤنث وكذا كل جمع بينه وبين

واحدته هاء .

٧- سورة الأعراف آية (٥٧) .

٨- سورة الأعراف آية (٥٧) .

قياس :

ولقد بلغني أن قوما يجعلون هذا وأشباهه في القرآن حجة في تثبيت القياس (١) وهذا جهل غير مشكل إذ القياس عندهم تحريم شيء وتحليله من أجل غيره ، وليس إخراج الله جل جلاله الموتى من إخراج الثمرات بالماء ولكنه تعريف الخليقة بأن القادر على إخراج الثمرات قادر على إخراج الموتى (٢) .

فإن كان القياس يزعم أن محرم شيء بعينه قادر على تحريم شبيهه أو للمبتدي بتحريم شيء أن يحرم شيئين فقياسه صحيح .

وإن أراد أن للمأمور أن يقتدي بالأمر في تحريم شيء فيحرم ما يشبهه عنده ، فالإحتجاج بهذه الآية وأشباهها لا وجه له ، بل أخاف أن يكون الحكم على الله بأنه حرم ما حرمه من أجل علة فيه افتراء عليه ، وقولا بما لا علم لقائله به ، مع أننا لو علمناه أيضا أنه حرم ما حرمه من أجل علة فيه لكان علمه بالعلة علم يقين ، وعلمنا بعلة الشبه عندنا علم (٣) شك وكان لا يجوز لنا أن نحمل غيره عليه ، ولو كانت العلة بنفسها محرمة حرم الأصل المحمول عليه

١- سبق بيان حجية القياس بالأدلة ص (١٤٧) فراجع إن شئت .

٢- وهذا هو نفس استدلال الجمهور في هذه الآية قال عبدالعزيز الربيع في أدلة

التشريع المختلف فيها ص (٦٩) بعد أن ذكر الآية " فقياس الموتى على الثمرات

بعد العدم في الإخراج بجامع كمال قدرته) أ.هـ .

وانظر أيضا أعلام الموقعين لابن القيم (١/١٤٠) حيث ذكر أيضا

وجه الاستدلال بالآية .

٣- في الأصل " علة " وهو خطأ كما يدل عليه معنى الكلام .

الفرع قبل أن يحرمه الله ، وهذا لا يقوله بشر وقد مضى قولنا (١) في " لعلكم تنكرون " (٢) في سورة الأنعام بما يغني عن إعادته في هذا الموضع .

الإذن :

قوله " والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه " (٣) حجة على القدرية والمعتزلية

فيما يجعلون الإذن من الله بمعنى العلم .

أفيجوز أن يقول خرج نبات البلد الطيب بعلمه لا باطلاقه ؟

وكيف يجوز ذلك وقد قال جل وعلا " فأخرجنا به من كل الثمرات " (٤) ؟

ألا ترى أنه جل ثناؤه أخبر عن إخراجهم في أول الكلام ، وعن خروجه في آخره ، فلم

يكن ذلك مؤثرا في الأول ، فيما ينكرون أن تكون الأفعال منسوبة إلى فاعلها وإن كان القضاء

قد سبق عليه (٥) بها .

قوله تعالى إخبارا عن هود عليه السلام : " قال قد وقع عليكم من ربكم رجس (٦)

وغضب اتجدلونني في أسماء سميتوها أنتم وآباؤكم ما نزل الله بها من سلطان (٧)

حجة على القايسين والمقلدين (٨) .

- ١- انظر في (٣٣٧)
- ٢- سورة الأنعام آية (١٥٢) مع ملاحظة أنه لم يعرض لها سابقا وإنما عرض لها من عند الآية (١٤٠) .
- ٣- سورة الأعراف آية (٥٨) .
- ٤- سورة الأعراف آية (٥٧) .
- ٥- في الأصل " عليها " وهو خطأ لعله من الناسخ .
- ٦- قوله تعالى " من ربكم " ساقطة في الأصل .
- ٧- سورة الأعراف آية (٧١) .
- ٨- لم يبين وجه الحجة عليهم وهو ظاهر فكما أن الله جعل الرجس والغضب على المجادلين لهدو د بأسماء سموها هم وآباؤهم لما كان ذلك بغير سلطان أنزله الله فكذلك القاشون

وفي قوله إخباراً عن صالح عليه السلام : " وانكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد عاد وبؤاكم في الأرض تتخذون من سهولها قصوراً " (١) .

دليل على أن بناء القصور ليس بمنكر وأن البناء الطويل غير مؤثر في نسيك الناسكين إذ محال أن يذكرهم آلاء الله في شيء بنيانه معصية وقد قال " فانكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين " (٢) ولو كان بناء القصور منكراً لكان داخلًا في الفساد لافي الآلاء .

وفي قوله إخباراً عن قول شعيب عليه السلام : " قال الملاء الذين استكبروا من قومه / ٤٨ ب / لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أولتعودن في ملتتنا قال أولو كنا كارهين قد افترينا على الله كذباً إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجينا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا كل شيء علماً " (٣) حجة على المعتزلة والقدرية : ألا تراه صلى الله عليه وسلم كيف أعد الرجوع في ملتهم افتراء على الله ؟ وأخبر قومه أن لا يفعل إلا أن يشاء الله فاستثنى بمشيئة الله التي لا محيد لله ولا لقومه عنها .

ومن كان منجاً من ملتهم ممنونا عليه به جدير بأن يتبرأ من الحول والقوة في القيام على شيء لا تصحبه مشيئة (٤) الله فيه .

والمقلدون أسوة أولئك لأنهم يفعلون ذلك بغير سلطان أنزله الله حسب رأيه لأنه ممن ينكر القياس . لكن يجب أن يعلم أن القياس إذا كان صحيحاً تشهد له نصوص القرآن والسنة أنه مقبول كما سبق بيان ذلك وأنه رأي الجمهور ص (١٤٧) وأما قوله في المقلدين فيحمل على من تبين الحق بخلاف قول مقلده ورفضه - لأنه قد سبق تفصيله في المقلدين ص (٣٧٨) بما يدل على ذلك .

١- سورة الأعراف آية (٧٤) .

٢- سورة الأعراف آية (٧٤) .

٣- سورة الأعراف آية (٨٨) .

٤- في الأصل " بمشيئة " وسياق الكلام يقتضي ما أثبت .

في الطاعة :

قوله " ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون " (١) دليل على استنزال الرزق بالطاعة وحرمانه بالمعصية وهو يصدق الحديث المروي في | أن العبد ليحرم الرزق بذنوب يصيبه | (٢) .

قوله " أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخسرون " (٣) حجة على الجهمية في ذكر المكرا وكذا قال في سورة النحل " ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وهم لا يشعرون " (٤)

قوله " أولم يهد للذين يرثون الأرض من بعد أهلها أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون " (٥) وقوله بعده " كذلك يطبع الله على قلوبهم

١- سورة الأعراف آية (٩٦) .

٢- هذا جزء من حديث ثوبان رضي الله عنه ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنوب يصيبه " وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٧/٥ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢) وابن ماجه في سننه (١٣٣٤/٢) ح (٤٠٢٢) كتاب الفتن باب العقوبات والطحاوي في مشكل الآثار (١٦٩/٤) .

وابن حبان في صحيحه ، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج (١١٦/٢) باب الأدعية - ذكر الأخبار عما يستحب للمرء من المواظبة على الدعاء ، والحاكم في مستدركه (٤٩٣/١) وصححه واقره الذهبي ، والبغوي في شرح السنة (٦/١٣) كتاب الاستئذان باب بر الوالدين .

٣- سورة الأعراف آية (٩٩) .

٤- سورة النحل آية (٥٠) .

٥- سورة الأعراف آية (١٠٠) .

الكافرين " (١) حجة على المعتزلة والقدرية أيضا (٢) .

قوله " ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات " (٣) دليل على سعة اللسان إذ المضافون إليهم من الرسل هم المضافون إلى الله جل جلاله . ألا تراه يقول " ثم أرسلنا رسلنا تترأ " (٤) ؟ فكانوا رسله بما أرسلهم ، ورسلهم بما أرسل إليهم . ومثله عبيد الناس وإماؤهم مضافون إليهم ، وهم عبيد الله وإماؤه : قال الله تبارك وتعالى : " وأنكحوا الأيملى منكم والصلحيين من عبادكم وإمائكم " (٥) فأضافهم إليهم كما ترى وكل هذا ينبغي عن سعة اللسان الذي يضيقه أهل البدع من المعتزلة وغيرهم . وكذلك قوله " فانظر كيف كان علقبة المفسدين " (٦) ولم يقل فأسمع ولا فإعلم [علم] (٧) وقال " ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون " (٨) ولم يقل لا يفقهون ، أو يقول ونوقر أذانهم فهم لا يسمعون ، فكل هذا دليل على سعة اللسان .

فكيف يستقيم لمبتدع أن يتعلق ببعض هذا اللسان دون سائرته ؟ فيزعمون أن الله تبارك وتعالى لما نسب الفعل إلى فاعل لم يجز أن يكون مفعولا به أو محمولا عليه بقضاء سابق أو قدر موافق .

-
- ١- سورة الأعراف آية (١٠١) .
 - ٢- ووجه الحجة فيها أنه ذكر الطبع وأسندته إلى الله وهم ينكرون ذلك ويجعلون العبد خالقا لأفعاله منفردا بها عن الله .
 - ٣- سورة الأعراف آية (١٠١) .
 - ٤- سورة المؤمنون آية (٤٤) .
 - ٥- سورة النور آية (٣٢) .
 - ٦- سورة الأعراف آية (١٠٣) .
 - ٧- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٨- سورة الأعراف آية (١٠٠) .

وكذلك قوله إخباراً عن الملاء: "إن هذا لسحر عليم" (١)، "يأتوك" (٢) بكسر
 سُحر عليم" (٣) والعليم اسم من /٤٩/ أ / أسماء الله . وقال "فوق كل ذي علم عليم" (٤)
 فلم يضرب الله شيئاً من وفاق أساميهم مع اسمه، إذ كان ذلك من حق اللغة المحتملة لكل من
 علم شيئاً حقاً كان أو باطلاً أن يسمى به عليماً، وكذا قلنا إن الله جل جلاله له سمعه وبصره
 اللذان (٥) هما غير مخلوقين بل أزليين - سميع بصير، كما أن المخلوق بسمعه وبصره
 المخلوقين المحدثين الزائلين سميع بصير لا يوجب أن يكون الخلق بسمعه المخلوق
 لأن الله يسمى به خالقاً ولا الله بسمعه الأزلي مخلوق لأن سمي سمع خلقه سمعاً ولكنه من
 ضاق عن سعة اللسان لم يكن لجهله نهاية ولا بالدين عناية .

قوله "إخباراً عن آمن من سحرة فرعون" "وما تنقم منا إلا أن آمننا بآيأت ربنا
 لما جاءتنا ربنا أفرغ علينا صبراً وتوفنا مسلمين" (٦) حجة على المعتزلة والقدرية إذ كل
 ما أخبر الله تعالى عنهم في هذه الآية لا محالة مدح لهم، أفيجوز عندهم على الله جل جلاله
 أن يثني على قوم بدعاء محال؟ والإسلام بأيديهم يثبتون عليه ماشأوا ويتركونه إذا شأوا
 لا يخافون أن ينتزع منهم كرها .

أليس سألهم تركه لهم حتى يتوفاهم عليه وهم مالكوه - قد أمنهم الله من الإنتراع
 منهم بما أظهر لهم من عدله - سؤال محال؟ ولكنهم (٧) سألوا حق ورهبوا مكر الله
 الذي لا يأمنه إلا القوم الخاسرون، وأقتدوا في ذلك بنبي الله يوسف صلى الله عليه وسلم

١- سورة الأعراف آية (١٠٩) .

٢- في الأصل " ويأتول " بإثبات لام بدل الكاف .

٣- سورة الأعراف آية (١١٢) .

٤- سورة يوسف آية (٧٦) .

٥- في الأصل " اللذين " وهو خطأ من الناحية الإعرابية .

٦- سورة الأعراف آية (١٢٦) .

٧- في الأصل " ولئنهم " وهو سقط من الناسخ .

في إخبار الله جل وتعالى عنه " رب قد اتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث فاطر السموات والأرض أنت ولي في الدنيا والآخرة (١) توفي مسلما والحقني بالصلحين " (٢) فإن قالوا : لم يرهبوا الله أن ينتزعه منهم ، ولكنهم خشوا أن يفتنهم الشيطان . قيل لهم : فمن مالك الشيطان ؟ فإن قالوا الله جل وعلا . قيل : أفيجوز (٣) عليه عندكم وهو عدل أن لا يحول بينه وبين من يريد تفتينه وانتزاع الإسلام [منه] (٤) سيما وقد امره أن يثبت عليه ، وأوعد على تركه ما أوعد ؟

فإن قالوا لا يعصمه منه ، بل يكله إلى استطاعة نفسه قيل : وهو قادر على غلبته فيما يريد من تفتينه أم لا ؟

فإن قالوا : قادر رجعوا فيما يلزمهم من أن مسألتهم ومسألة يوسف صلى الله عليه وسلم مسألة محال .

وإن قالوا لا يقدرُونَ أقروا بما يراد (٥) لهم من أن انتزاع الإسلام الذي دعوا بتركه في أيديهم غير مأمون ، وسواء خيف ذلك من قبل الله أو من قبل عدو هو مالكة ، وقادر على أن يمنع من ظلم من يريد تفتينه فلا يمنعه بل كان قادرا على أن لا يخلقه مسلطا ولا متسلطا ، فخلقه كيف شاء لما شاء ووضع عنا تفتيشه (٦) .

في (٧) نفي الخلق عن القرآن ورؤية الرب تعالى في الآخرة :

قوله " ولما جاء/٤٩ ب / موسى لميقلتنا وكلمه ربه (٨) حجة على الجهمية واضحة ، إذ لو كان القرآن مخلوقا كما يزعمون لكان وكلمه كلام ربه ، فإن الله جل وتعالى قادر على

-
- ١ - قوله " أنت ولي في الدنيا والآخرة " ساقطة في الأصل .
 - ٢ - سورة يوسف آية (١٠١) .
 - ٣ - في الأصل أثبت بعدها " أن " وهي زائدة يستقيم الكلام بدونها .
 - ٤ - ساقطة من الأصل .
 - ٥ - في الأصل " زيادة واو " .
 - ٦ - كتب مقابله في آخر الصفحة من اليمين بخط صغير جدا هكذا (٠٠٠ ف الرب تبارك وتعالى في الآخرة
 - ٧ - في الأصل " وفي " بزيادة واو .
 - ٨ - سورة الاعراف آية (١٤٣) .

أن ينطق كلاما هو خالقه بكلام غيره ، كما ينطق من شاء من الحيوان والموات وغير ذلك من خلقه .

وقد أخبر عن نفسه جل وتعالى كما ترى أنه قال لموسى صلى الله عليه وسلم ، وأجابه موسى ، وليس في قوله عزوجل : " قال لن ترني ولكن أنظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف ترني " (١) حجة أن الله تبارك وتعالى لا يرى في القيامة ، ولا يكون منه ظهور للخلق ، وكيف يجوز ذلك (٢) وهو يقول " فلما تجلى ربه للجبل " (٣) والتجلي هو: الظهور في اللغة لامحالة ، فكان المنكر عندنا (٤) ظهوره للبشر من بين سائر خلقه . نعم قوله " لن ترني " في الدنيا لأنني لم أحكم لك بذلك فأما في الآخرة فلا بد من رؤيته (٥) لقوله " كلا إن كتاب الفجار لفي سجين وما أدراك ما سجين كتاب مرقوم ويبل يومئذ للكافرين الذين يكذبون بيوم الدين " (٦) . فهم الكفار لامحالة .

ثم ساق الكلام فجعل في تمام عقوبتهم «كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون» (٧) ، أفسرتاب مميز بأن الحجاب لا يخص به إلا وهناك من لا يحجب ؟ هذا ما لا يذهب على من تبخره (٨) ، وليس يرتفع الحجاب بته عن محجوب وإن قرب محله وكثرت جائزته مالم

-
- ١- سورة الأعراف آية (١٤٣) .
 - ٢- مثبتة بين السطرين .
 - ٣- سورة الأعراف آية (١٤٣) .
 - ٤- في الأصل " عندهم " وهو خطأ يرده سياق الكلام .
 - ٥- سبق الإشارة إلى ذكر قولهم في الرؤية والرد عليهم ص (١٨٥) .
 - ٦- سورة المطففين الآيات من (٧ - ١١) .
 - ٧- سورة المطففين آية (١٥) .
 - ٨- أي نظر فيه بتوسع وانبساط فالتبحر في الشيء هو الانبساط والتوسع فيه ومنه سمي البحر بحرا لانبساطه وسعته .

أنظر معجم مقاييس اللغة (٢٠١/١) مادة بحر ولسان العرب (٤١/٤، ٤٣) مادة بحر .

يعاين ملكه (١).

فإن أحتجوا بقوله: " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار " (٢).

قيل لهم : كيف تدركه وهو محتجب عنها .

فاذا ظهر لهم في الآخرة كما ظهر للجبل في الدنيا نظروا إليه، فإن كنتم تنكسرون

الظهور فقد دللنا على بطلان قولكم بأيتين .

وإن كنتم تزعمون : أنه وإن ظهر لهم ، فنظروا ، لم يبصروه ، فهذا مستحيل في العقول

أن تنظر عين إلى شيء غير مستور ، والعين مبصرة فلا تبصره ، والعقول عندكم أكبر الحجج .

و | و | (٣) ، إن كنتم تنكرون الإحاطة به فنحن نوافقكم عليه ، فنقول الإحاطة غير

النظر لانا نرى السماء ولسنا نحيط بجميعها .

وقد يجوز أن يكون لا تدركه الأبصار بمعنى لا تحيط (٤) به وأولى المعنيين به والله

أعلم الأول أن تحجبه عن الأبصار حجه ولا يحجب الأبصار عنه شيء لأن الحجب لا تحجب

الخلق عنه كما تحجبه عنهم ، وقد قال تبارك وتعالى : " وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها

١- هذا بناء على قول المعتزلة في تفسير الآية المستدل بها " كلا، إنهم عن ربهم

يومئذ لمحجوبون " حيث يقولون معناها أنهم ممنوعون من رحمته فالحجب المنع

فالمؤمن يوم القيامة يكون من أهل الرحمة لا من المحجوبين عنها .

انظر متشابه القرآن (٦٨٣/٢) وتفسير الفخر الرازي (٩٦/٣١ ، ٩٧) .

٢- سورة الأنعام آية (١٠٣) .

٣- ساقطة من الأصل .

٤- انظر ذلك في تفسير ابن جرير الطبري (٢٩٩/٧-٣٠١) منسوبا لابن عباس وقتادة وغطية

العوفي ومن معهم . وانظر أيضا معالم التنزيل للبيهقي (١٢٠/٢) والجامع لأحكام

القرآن للقرطبي (٥٥٠٥٤/٧) وتفسير ابن كثير (٣٠٢/٣ ، ٣٠٣) والدر المنثور

للسيوطي (٣٢٥/٣) .

ناظره " (١) .

فظاهر الناظرة : الناظرة بالأعين ، ومن قال الناظرة بمعنى منتظره (٢) فقد ترك الظاهر وإن كانت اللغة محتملة لما قال في بعض الأوقات (٣) .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم أعرف بما أنزل عليه من مجاهد ، مع أن قول مجاهد لا يدفع نظر العين لأنه قال : هي منتظرة تنتظر الثواب / ٥٠ / لتتاب ، والنظر إلى الله جل وعلا من أجل الثواب ، وهي الزيادة التي قال الله تبارك وتعالى " للذين أحسنوا

١- سورة القيامة آية (٢٢) .

٢- أنظر القولين في تفسير قوله " ناظرة " وهما قول مجاهد، وأختيار المؤلف فـ

تفسير ابن جرير الطبري (١٩٢/٢٩) وانظر أيضا الجامع لأحكام القرآن (١٠٧/١٩ ، ١٠٨) وتفسير ابن كثير (٣٠٥/٨) فتح القدير (٣٢٨/٥) .

٣- وممن نص على أن ناظره لا تكون بمعنى منتظره الأزهرى في تهذيب اللغة (٣٧١/١٤) مادة نظر حيث يقول (قلت : ومن قال : إن معنى قوله : " رآى ربها ناظرة " بمعنى منتظره ، فقد أخطأ لأن العرب لا تقول : نظرت رآى الشئ بمعنى انتظرته ، إنما تقول نظرت فلا نا أى أنتظرته)

ثم قال : (فإذا قلت : نظرت إليه لم يكن إلا بالعين ، وإذا قلت نظرت في الأمر أحتمل أن يكون تفكرا وتدبرا) أ.هـ .

وقال ابن قتيبة في الأختلاف في اللفظ ص (٢٣٨) في مناقشته لتأويل الجهمية في هذه المسألة (وما ننكر أن نظرت قد يكون بمعنى انتظرت ، وأن الناظر قد يكون بمعنى المنتظر غير أنه يقال : أنالك ناظر أى أنا لك منتظر ، ولا يقال أنا إليك ناظر أى إليك منتظر إلا أن يريد نظر العين والله يقول " وجوه يؤمئذ ناضرة رآى ربها ناظرة " ولم يقل لربها ناظرة فيحتمل ما تأولوا) أ.هـ .

الحسنى وزيادة" (١) . كذلك رواه صهيب (٢) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإسناد الصحيح (٣) والأخبار المسندة في الرؤية كثيرة (٤) قد ذكرناها في الكتاب المصنف في السرد

١- سورة يونس آية (٢٦) .

٢- هو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسابق الروم إلى الإسلام أبو يحيى صهيب بن سنان بن مالك النمري المعروف بالرومي لأن الروم سبوه صغيرا وأقام عندهم مدة ثم قدم به إلى مكة واشتراه عبدالله بن جدعان القرشي ويقال بل هرب فأتى مكة وحالف ابن جدعان .

وهو من كبار السابقين البدرين وكان فاضلا موصوفا بالكرم والسماحة استنابه عمر يوم طعن علي الصلاة إلى أن يتفق أهل الشورى على إمام ، وكان ممن اعتزل الفتنة مات بالمدينة في شوال سنة ثمان وثلاثين .

أنظر طبقات ابن سعد (٢٢٦/٣) التاريخ الكبير (٣١٥/٤) الجرح والتعديل (٤٤٤/٤) سير أعلام النبلاء (١٧/٢) أسد الغابة (٣٦/٢) الإمامة (٥٤/٣) تهذيب التهذيب (٤٣٨/٤) .

٣- رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢٣/٤) والإمام مسلم في صحيحه (١٦٣/١) ح (١٨١) ، كتاب الإيمان باب إثبات روية المؤمنين في الآخرة ربهم ولفظه عن النبي قال " إذا دخل أهل الجنة الجنة قال يقول الله تبارك وتعالى : تريدون شيئا أزيدكم؟ فيقولون ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟ قال فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئا أحب إليهم من النظر إلى ربهم" .

وابن ماجة في سننه (٦٧/١) في المقدمة ح (١٨٧) ، والترمذي في جامعه (٢٨٦/٥) ح (٣١٠٥) كتاب التفسير سورة يونس .

٤- انظر فيها على سبيل المثال كتاب التوحيد لابن خزيمة (٤٢١/١) وما بعدها ، وكتاب التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة للأجري ، وكتاب الأربعين في دلائل التوحيد (٢٨٣/١) وما بعدها .

على أهل الأهواء بالأخبار .

الأمر والنهي :

وقوله : " وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل شيء " (١) حجة على
الجهمية في الكتابة (٢) .

وقوله (٣) " وتفصيلا لكل شيء " (٤) يعني والله أعلم لكل شيء أريد منهم من الأمر
والنهي وكذا قوله إن شاء الله في القرآن حيث يقول : " ونزلنا (٥) عليك الكتب تبيناً
لكل شيء " (٦) .

قوله " واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا جسداً له خوار ألم يروا أنه لا يكلمهم
ولا يهديهم " (٧) حجة على الجهمية (٨) لأنه جل وتعالى أخبر أن الإله لا يكون إلا متكلماً
هابياً .

ومثله " فأخرج لهم عجلاً جسداً له خوار فقالوا (٩) هذا الهكُم وإله موسى فنسي أفلا
يرون ألا يرجع إليهم قولا ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا " (١٠) فقد قرن القول بالضر والنفع

١- سورة الأعراف آية (١٤٥) .

٢- حيث أثبت سبحانه أنه كتب لموسى في الألواح وهم ينكرون ذلك منه سبحانه وتعالى .

٣- الواو ساقطة في الاصل .

٤- سورة الأعراف آية (١٤٥) .

٥- في الأصل " وانزلنا " .

٦- سورة النحل آية (٨٩) .

٧- سورة الأعراف (١٤٨) .

٨- ووجه الحجة إثبات أن الإله يتكلم وهم ينكرون كلامه .

٩- في الأصل " فقال " وهو خطأ .

١٠- سورة طه الآيتان (٨٨ ، ٨٩) .

وجعل كل ذلك من نعت الأله فكيف لا يكون جل وعلا متكلماً؟ وما أضحى حجة القوم في اتخاذ العجل إلهاً إلا بعدم الكلام، أم كيف يكون قوله مخلوقاً؟ وهو جل وتعالى بجميع صفاته غير مخلوق .

وكذا أخبر عن إبراهيم حين نبه قومه عن الهتهم بأنها غير الهة قال " بل فعله كبيرهم هذا فاستلوهم إن كانوا ينطقون " (١) فأخبر قومه أن الإله لا يكون إلا ناطقاً .

الغضب في الأمر وإذا خاف على نفسه في الأمر بالمعروف :

قوله : " وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه " (٢) حجة في الأمر بالمعروف ، وجوار تناول من يؤمر عليه .

ودليل على أن الأمر وإن خرج في شدة غضبه لله جل وعز إلى مالا يحمد من الأمور معفولة عنه ، لأن الغضب غير مملوك ، فإذا حدث على المرء استغفزه .

فإن كان لله جل وعلا عفى لما حبه عما كان من نحو ذلك ، وإذا كان لغير [ه] (٣) نوقش في القليل والكثير .

وفي قوله إخباراً عن هارون " قال ابن أم ، إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني " (٤) دليل على أن من خاف على نفسه وسعه (٥) [و] (٦) جاز له السكوت .

١- سورة الأنبياء آية (٦٣) .

٢- سورة الأعراف آية (١٥٠) .

٣- ساقطة من الأصل .

٤- سورة الأعراف آية (١٥٠) .

٥- مثبتة بين السطرين .

٦- ليست في الأصل لكن بعد إثبات كلمة " وسعة " قبلها أقتضاها المعنى .

في الرد على الصوفية (١) :

قوله (٢) : " فلا تشمت بي الأعداء " (٣) دليل على أن الشغل بالأعداء ليس بمؤثر في نسك الناسكين ودرجات المقربين ، لأن هارون نبي ، وقد اشتغل بما لو وصل إليه من

١- الصوفية : فرقة من الفرق كان أول نشأتها في أوائل القرن الثاني لكنها لم تطلق على شخص بعينه إلا في منتصف القرن الثاني حيث أطلقت على جابر بن حيسان الكوفي المتوفي سنة (٢٠٠هـ) - تلميذ جعفر الصادق . ومن ثم أصبحت على شكل جماعات في نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث . وعرفت الصوفية بهذا الاسم نسبة إلى لبسهم الصوف على أرجح الأقوال وقد مرت هذه الفرقة بمراحل :

الأولى منها : كانت عبارة عن الزهد في الدنيا والتكشف ومجاهدة النفس والتفكير للعبادة مع الإلتزام بالكتاب والسنة .
والثانية : وهي مرحلة أصبحت فيها عبارة عن حركات ومظاهر خالية من الروح والعبادة .

الثالثة : مرحلة القول بالإنحاد والحلول وغيرهما من البدع والكفرات .
الرابعة : مجيء أقوام اختلفوا في نظرهم إلى التصوف على حسب مراحل الثلاث فأخذوه وفقها

انظر في ذلك موقف ابن القيم من بعض الفرق للدكتور / عواد المعتق ص (١٣٤، ١٣٥) مع بعض التصرف ، وانظر أيضا تلبس إبليس ص (١٦٦-١٦٧) واعتقاد فرق المسلمين والمشركين ص (١١٥) ومجموع الفتاوى (١١/١٨) والمرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين (١١٠) وما بعدها ، وأبو حامد الغزالي والتصوف ص (١٣٥) وما بعدها .

٢- في الأصل أثبت بعدها " وما قال " .

٣- سورة الأعراف آية (١٥٠) .

شماتة الأعداء لم يحط من درجته عند الله ، ولا بزوال الشماتة كان يزداد قربه .

وروى عن نبينا صلى الله عليه وسلم : " إنه كان يتعوذ بالله من / ٥٠ ب / شماتة

الأعداء " (١) فلم تؤثر في درجة القربة كما يزعم المتنطعون من المتصوفة .

١- جاء ذلك فيما رواه النسائي في سننه (٢٦٨/٨) ح (٥٤٨٨) كتاب الاستعاذة عن

ابن عمرو ونصه : أن رسول الله كان يدعو بهؤلاء الكلمات " اللهم إني أعوذ بك

من غلبة الدين وشماتة الأعداء " .

ورواه البخاري في صحيحه كتاب الدعوات باب التعوذ من جهد البلاء .

انظر الفتح (١٥٢/١١) ح (٦٣٤٧) عن أبي هريرة ولفظه " كان النبي يتعوذ من

جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء قال : سفيان - أحد رواة

الحديث - الحديث ثلاث زدت أنا واحدة لأدري أيتها - ورجح الحافظ في الفتح

(١٥٣/١١) ، أن المزيدة شماتة الأعداء لذلك قدمت رواية النسائي .

وروى حديث أبي هريرة أيضا مسلم في صحيحه (٢٠٨٠/٤) ح (٢٧٠٧) كتاب الذكر

باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء .

وشماتة الأعداء : هي فرح العدو ببليّة تنزل بعده . وأشار النووي في شرحه على

مسلم (٣٠/١٧) إلى الصوفية الذين عناهم المؤلف فقال بعد أن ذكر أن الاستعاذة من

هذه الأشياء مستحب .

قال : وهو الصحيح الذي عليه العلماء وأهل الفتاوى في الأمصار . وذهبت طائفة

من الزهاد وأهل المعارف إلى أن ترك الدعاء أفضل " .

وانظر الفتح (٩٧/١١ - ١٥٣) .

المعتزلة :

قوله : " وأختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا فلما أخذتهم الرجفة قال رب لو
 شئت أهلكتهم من قبل وأبلي أتهلكنا بما فعل السفهاء منا إن هي إلا فتنتك تضل بها من
 تشاء وتهدى من تشاء " (١) حجة على المعتزلة والقدرية : ألا تراه كيف خاطب ربه عز وجل
 بأن اتخاذ السفهاء العجل من فتنته وإضلاله ؟ فلم ينكر عليه وقد تقدم قولنا في سورة
 المائدة (٢) في قوله : " ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا " (٣) بما يغني
 عن إعادته من أن الفتن (٤) لو كان بمعنى الاختبار كان فتونا لافتنة .
 ويقال لهم : لاتعد [وا] (٥) الفتنة في هذا الموضع إلا اختبارا ؟ كيف أختبرهم
 باتخاذ العجل - وهو : شرك ، وهم قبل اتخاذهم مؤمنون ؟ أخرجهم من الأيمان إلى الشرك
 لينظر كيف تمسكهم بالشرك ؟ وكيف صبرهم عليه ، كما يختبرهم بالاو [جاع] (٦) والمصائب
 والأنفس لينظر كيف يصبرون ويشكرون . هذا ما لا يعرف وجهة ألا تراه جل جلاله يقول :
 " ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين
 الذين إذا أصبتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون " (٧) ، وقال " ولنبلونكم حتى
 نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم " (٨) فالإختبار : هذا وجهه الذي يعقل .

١- سورة الأعراف آية (١٥٥) .

٢- انظر فيما سبق ص (٢٧٢) وما بعدها .

٣- سورة المائدة آية (٤١) .

٤- في الأصل " الفتنة " والصحيح ما أثبت بدليل عود الضمائر بعده .

٥- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٦- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٧- سورة البقرة آية (١٥٥ ، ١٥٦) .

٨- سورة محمد آية (٣١) .

وبعد فإن الاختبار نفسه على جميع تصرف وجوهه لو تدبروه ، لما خرج لهم في باب العدل مخرجا^(١) ما يعقلونه بعقولهم . إذ ليس يخلو المختبرون بالمصائب من أن يجسروا فيها على سابق علم مختبرهم بها^(٢) أو على حادث .

فلما كان نسبة الحادث إليه كفرا غير ملتبس حصل عليهم السابق الذي لا يعرف العباد وجه جميع الأخبار والعلم السابق عليهم في باب العدل إلا بالتسليم له عقلوه أو لم يعقلوه كما قلناه في باب القضاء والقدر^(٣) ومرض الصغار وخول العبيد^(٤) وأشباه ذلك .

المعتزلة :

قوله : " عذابي أصيب به من أشاء " ^(٥) حجة عليهم وليت شعري حيث قرأوه بالسجين غير معجمة ونصب الألف من الإساءة^(٦) أي شيء نفعهم . كأنه ليس في القرآن من المشيئة غير هذا الحرف . أو من الذي لا يقول منا إن المعذب بالإساءة وإن كانت الإساءة مكتوبة عليه ، فقد فعلها ؟ حتى يمحفوا لالتماس^(٧) الحجة على خصمائهم حرفا من كتاب الله عليهم ، وما عسى يقدرون عليه من تصحيف قوله " ولو شئنا لأتينا كل نفس هدى ولكن حنق القول هني لا ملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين " ^(٨) / ١٥١ / وأشباهه في القرآن

١- في الأصل " مخرج " .

٢- في الأصل " بهم " وهو خطأ لعله من الناسخ يبينه سياق الكلام .

٣- انظر ما سبق ص (١٧٩) ٤٠٥ (٣٢٥) .

٤- انظر ما سبق ص (١٠٠) ١٧٨ (٣٢٥) .

٥- سورة الأعراف آية (١٥٦) .

٦- وممن نص على ذلك ابن قتيبة في الأختلاف في اللفظ ص (٢٣٠) .

٧- في الأصل " التماس " وسياق الكلام يقتضي ما أثبت .

٨- سورة السجدة آية (١٣) .

إن هذا لأسخف سخافة بعد فرط المكابرة .

قوله : " وأتل عليهم نيا الذي ، اتينله ، ايلتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعنله بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه " (١) حجة عليهم (٢) لأنه جمع بين فعل المنسلخ من الآيات ، وبين تسويل الشيطان له ، ونكر فعله قبل نكر مشيئته فيه وبعده ، وأخبر أنه لو شاء رفعه بالآيات ولم يصفه بما لم يرتضه من أفعالـه فهل يرتاب منصف متيقظ مضرب عن اللجاج والعصبية أن نسبة الفعل إلى فاعله ليس بمؤثر في القضاء والقدر ؟ ولا القضاء والقدر بمسقطين اللوم عن الفاعلين أفعالا نهوا عنها ، وأنهم جانون بفعل أفعال وإن كانت قد قضيت عليهم ، وإن الله جل جلاله ليس بظالم لهم فيما أعد لهم من العقوبة عليها وإن كان قضاها عليهم ، ولا بجائر فيما أمرهم به من اجتناب ما لا يستطيعون الاحتراز منه إلا بعصمته والمساعدة إلى ما لا يقدرون عليه إلا بمعونته ، وأن الذي بقي عليهم من تقرر صحة هذا عندهم رفض مفتاح الجهل الذي يريدون به فتح (٣) مغالقة عدله الذي لا وصول إليه بعقول ناقصة ، وهو مع ذلك جل ثناؤه عدل صادق غير نسي أفيجمع كلما ذكرناه في صدر الفصل في أية واحدة ولا تكون حقا؟ والقائل به لا يكون على هدى ؟ ، هل الصدود عن هذا إلى غيره إلا من الجهل الغالب أو الكفر المصرح ؟ .

المعتزلة :

قوله : " من يهد الله فهو المهتدى ومن يضل فأولئك هم الخسرون " (٤) حجة عليهم . وهو أيضا من المواضع التي يحسن فيها حذف هاء المفعول به لأنه لا محالة من يهد الله ومن يضلله .

١- سورة الاعراف آية (١٧٥ ، ١٧٦) .

٢- أي علي المعتزلة وقد مر ذكرهم قريبا .

٣- مثبتة في الاصل وبالتصحيح الهامشي .

٤- سورة الاعراف آية (١٧٨) .

قوله " ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس " (١) حجة عليهم (٢) إذ ليس يشك عارف باللغة أن ذرأنا هو خلقنا كما قال في موضع آخر " وهو الذي ذرأكم في الأرض وإليه تخشرون " (٣).

وقال : " جعل لكم من أنفسكم أزواجا ومن الأنعام أزواجا يذروكم فيه " (٤) أي في الرحم (٥) والله أعلم.

فأي حجة يلتزم أكبر من أن يكون جل وتعالى قد أخبر عن نفسه نما أنه خلق لجهنم كثيرا من الجن والأنس؟ أم كيف يقدر من هو مخلوق للنار أن يذهب بعمله إلى الجنة . وفي قوله : " ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس " (٦) دليل على أن تمام الكثير من القليل مخلوق للجنة .

وبلغني عن بعض سفهائهم أنه قال " ذرأنا " بمعنى طرحنا (٧) وهذا من الأمكنة التي إذا أرادوا متابعة اللغة تابعوها بأقبح وجوه الغلط.

ألا يعلمون ويحجم أن / ٥١ ب / ما كان بمعنى الطرح فهو أنزيت بالألف وسقوط الهمزة كما يقولون أذرى الجمل راكبه إذا طرحه عن ظهره والقاء إلى الأرض (٨) . وكما تبدد

-
- ١- سورة الأعراف آية (١٧٩) .
 - ٢- أي على المعتزلة واكتفى بعود الضمير عليهم دون التصريح بالاسم لقرب العهد بذكرهم .
 - ٣- سورة المؤمنون آية (٧٩) .
 - ٤- سورة الشورى آية (١١) .
 - ٥- في الأصل " الرحمة " وهو خطأ وممن ذهب إلى أن عود الضمير في (فيه) راجع على الرحم ابن قتيبة ، أنظر زاد المسير لابن الجوزي (٢٧٦/٧) .
 - ٦- سورة الاعراف آية (١٧٩) .
 - ٧- نص على ذلك ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص (٦٥ ، ٦٦) وفي الاختلاف في اللفظ ص (٢٢٨) .
 - ٨- انظر في ذلك مختلف الحديث ص (٦٦) والاختلاف في اللفظ ص (٢٢٨) فقد نص على

الريح الشيء فتطرحه يمينا وشمالا قال الله تبارك تعالي: "واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فاصبح هشيمًا تنزوه الريح" (١) . ويلغمني
 عنن هو أجهل من هذا منهم أنه أنشد بيت المثقب (٢) حجة في هذا المعنى:
 تقول إذا درأت لها وضيئي (٣) .

مانص عليه المؤلف هنا .

١- سورة الكهف آية (٤٥) .

٢- هو عائذ بن محصن بن ثعلبة بن بني عبد القيس من ربيعة شاعر جاهلي من أهل
 البحرين ، اتصل بالملك عمرو بن هند ، وله فيه مدائح ، ومدح النعمان بن المنذر

وقيل اسمه محصن بن ثعلبة بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد وسمي المثقوب

لقوله: رددن تحبة وكنن أخرى * وثقبن الوصاوص للعيون .

والوصاوص براقع صغيرة كما ذكره صاحب لسان العرب (١٠٥/٧) مادة وصص .

وشعره جيد فيه حكمة ورقة وله ديوان مطبوع .

انظر ترجمته في الشعر والشعراء، (٢٥٥) وخزانة الأدب (٨٤/١١) ونزهة اللباب

في الألقاب (١٥٤/٢) والأعلام للزركلي (٢٣٩/٣) ومعجم المؤلفين (٥٥/٥) .

٣- هذا صدر البيت وهو بتمامه كما يلي:

تقول إذا درأت لها وضيئي * أهذا دأبه أبداً وديئي .

والبيت ذكره ابن قتيبة في الأختلاف في اللفظ (٢٢٨) وفي تأويل مختلف الحديث

ص (٦٦) وابن جرير في تفسيره (٥١١/١) ، (١٦٩/٤) وصاحب معجم مقاييس

اللغة (٢٧٢/٢) وابن منظور في لسان العرب (١٠٥/٧) مادة وصص ، (٤٥٠/١٣)

مادة وذن مع بعض الأختلاف .

والوضين : بطن عريض منسوج من سيور أو شعير - كما ذكره صاحب لسان العرب

مادة وذن .

بالذال معجمة فماذا يقال لقوم يبلغ بهم الحرص على تصحيح مقالتهم والأنفة من الرجوع إلى الحق مثل هذه الأشياء القبيحة نعوذ بالله من الضلالة .

قوله : " لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها " (١) نظير ماضى في سورة البقرة (٢) .

قوله : " والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون " (٣) حجة على المعتزلة والقدرية والجهمية معا (٤) إذ الاستدراج لامحالة كالمكر ، وقد أخبر جل وتعالى عن نفسه كما ترى .

قوله : " وأملى لهم إن كيدى متين " (٥) حجة على الجماعة (٦) أيضا في الإملاء والكيد فالاستدراج والإملاء كاسر قولهم فيما يدعونهم من معرفة العدل (٧) الذى لا يعقلونه والكيد مع الاستدراج في باب نفي الصفات (٨) عنه جل وعلا .

-
- ١- سورة الاعراف آية (١٧٩) .
 - ٢- انظر فيما سبق ص (٧٠) وما بعدها .
 - ٣- سورة الاعراف آية (١٨٢) .
 - ٤- انظر قولهم في المكر ما سبق ص (١٧٩) وبيان المذهب الحق هناك .
 - ٥- سورة الاعراف آية (١٨٣) .
 - ٦- الجماعة هم المعتزلة والقدرية والجهمية السابق ذكرهم قريبا .
 - ٧- وجه كسره لادعائهم - حيث أخبر بذلك عن نفسه وهم ينفون عنه بحجة أن مثل هذا ممن يفعله جور وخلاف العدل وهو عند أهل الحق عدل منه سبحانه في جميع جهاته ظهر وجه العدل فيه أم لم يظهر ، لأن عدم إدراك وجه العدل فيه إن لم يظهر فلقصور العقل عنه لالكونه كذلك حقيقة .
 - ٨- في الكلام تقدير وتعام الكلام بعد التقدير والكيد مع الاستدراج كاسر قولهم في باب نفي الصفات عنه . ووجه كسره لقولهم في باب الصفات نسبتة الكيد والاستدراج إلى نفسه وهم ينفون مثل هذا بحجة أن المخلوقين يتصفون به .

قوله : " أولم يتفكروا ماباحبهم من جنة إن هو إلا نذير مبين " (١) حجة عليهم (٢) إذ سمي نبيه صلى الله [عليه وسلم] (٣) بما سمي به نفسه من المبين . ألا تراه يقول " يومئذ يوفيههم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو الحق المبين " (٤) ؟ .
وقد يقع على السحر اسم المبين قال الله تعالى : " وبشر الذين آمنوا أن لهم قد م صدق عند ربهم قال الكفرون إن هذا لسحر مبين " (٥) .

وكذلك الوفاق الواقع بينه وبين الخلق في جميع أسمائه أوفي أكثرها مثل المصادق والعالم والملك والجبار والقادر والقاهر والرحيم واللطيف واشباهها ، وكل هذه صفات ذاته قد شاركه فيها خلقه .

أيشك أحد أن الرحيم واقع على الرحمة ؟ والقادر واقع على القدرة ؟ والعالم واقع على العلم ؟ وكذلك أخواتها ، فلا تكون رحمته ولا قدرته ولا علمه ولا سائرها مخلوقا ، وكل ذلك من الرحمة والقدرة واشباههما في الخلق مخلوق ، وكل هذه الأشياء ، وإن لم تكن محسوسة بيد ولا نظر فهي ثابتة في الموصوف بها من الخلق ومنه . وكذلك السمع والبصر واليــــدان والكيد والقوة والبطش والمكر واشباه ذلك مثله من حيث لا التباس فيه عند منصف / ١٥٢ / منقاد للحق .

١- سورة الأعراف آية (١٨٤) .

٢- أي على المعتزلة والقدرية والجهمية السابق ذكرهم قريبا . ووجه الحجة عليهم أن الاشتراك في التسمية لا يلزم منها تشبيه الخالق بالمخلوق وهو باب جعله القوم حجة في نفي صفات الكمال عن الله لا اشتراكها في الاسم مع الخلق زعما منهم أن فسي ذلك تشبيها لله بخلقه تعالى الله عما يقولون .

٣- ما بين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٤- سورة النور آية (٢٥) .

٥- سورة يونس آية (٢) .

قوله : " من يضل الله فلا هادي له وينزلهم في طغيانهم يعمهون " (١) حجة عليهم (٢) .

قوله : " قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا، إلا ما شاء الله " (٣) حجة عليهم واضحة فما بقي (٤) شي، من منافع الدين والدنيا، إلا وقد دخل تحت هذه الآية ما أراهم إلا يكابرون عقولهم .

قوله : " ولا يستطيعون لهم نصرا ولا أنفسهم ينصرون " (٥) حجة عليهم (٦) في نفي الاستطاعة .

فيقال لهم : أخبرونا عن العامل بالطاعة ؟ أيسمى ناصر نفسه أم لا ، والعامل بالمعصية أيسمى خاذل نفسه أم لا ؟
فان قالوا : بلى .

قيل : أفلا تراه يقول " ولا يستطيعون لهم نصرا ولا أنفسهم ينصرون " ؟ أفيرتاب منصف أن العامل بالطاعة معان عليها بالتوفيق ، والعامل بالمعصية مخذول بحجب التوفيق عنه ؟

١- سورة الأعراف آية (١٨٦) .

٢- لم يبين المحتج عليهم بهذه الآية إلا أن المراد بهم المعتزلة والجهمية والقدرية ووجه الاحتجاج عليهم اثبات أن الله يضل بعض العباد وهم ينكرون مثل هذا ويجعلون العبد خالقا لفعاله يهتدى ويضل بنفسه .

٣- سورة الأعراف آية (١٨٨) .

٤- في الأصل " فبقي " وهو خطأ واضح بدليل الاستثناء بعده ولعله من الناسخ .

٥- سورة الاعراف آية (١٩٢) .

٦- أي على المعتزلة والقدرية والجهمية .

وإن قالوا : لا يسمى العامل بالطاعة ناصر نفسه ، ولا العامل بالمعصية خاذلها ولا ظالمها
كأبروا في القول وخرجوا من العرف والعادة .

قوله : " إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعهم فليستجيبوا لكم
إن كنتم صدقين ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيدي يبسطون بها أم لهم أعين يبصرون
بها أم لهم آذان يسمعون بها " (١) حجة على الجهمية بنعمة الله شديدة .
أليس بيننا من حيث لا التباس فيه أن الذي قرر عندهم به بطلان ألهم عبادتهم
ملا يستجيب دعوة داع ، ولا له رجل ماشية ويد باطشة وعين مبصرة واذا ن سامعه ، وأن
لله جل وتعالى كل هذه الأشياء (٢) ولكنها غير مخلوقة فيه .

١- سورة الأعراف آية (١٩٤ ، ١٩٥) .

٢- ليس الأمر كما قال المؤلف في كل ما سبق ذكره بل إن أهل السنة والجماعة يثبتون
لله ما أثبتته لنفسه أو أثبتته له رسوله . ويقفون عند ذلك وقد اثبت الله لنفسه
الرجل واليد والعين ولم يثبت الأذن .

ولذلك النصوص فيما ورد إثباته ، فأولها: الرجل وإثباتها ورد فيما رواه البخاري .
انظر الفتح (٨ / ٤٦٠) ح (٤٨٤٨) ومسلم (٢١٨٦/٤ ، ٢١٨٨) ح (٢٨٤٨) والدارقطني
في الصفات ص (٢٤ - ٢٥) وفيه " ٠٠٠ لا يزال يلقي فيها - يعني النار - وتقول هل
من مزيد؟ حتى يضع فيها رب العالمين قدمه فينزوي بعضها إلى بعض وتقول قط .
قط . قط بعزتكم وكرمك " . وانظر أيضا الصفات الإلهية ص (٢٢٠) .

واليد ورد إثباتها في قوله تعالى " ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي " (ص آية ٧٥)
وقوله تعالى " بل يدها مبسوطتان " (المائدة آية ٦٤) .

والعين ورد إثباتها في قوله تعالى " ولتضع على عيني " (طه آية ٣٩) وقوله
" تجري باعيننا " (القمر آية ١٤) .

وأما الأذن فلم يرد في إثباتها شيء إلا أننا نثبت أن الله سميع كما أخبر عن ذلك بقوله
في غير ما آية " وهو السميع العليم " (البقرة آية ١٢٧) ونقف عند ذلك . والله اعلم .

أولا يفكرون ويحتم أن البعل قد عبد وهو رجل ^(١) وفرعون وهو رجل لهما أينسندي
باطشة وأرجل ماشية • وأعين مبصرة وأذان ^(٢) سامعة ، ولكنها لما كانت مخلوقة كخليق
أجسادهم كانوا عبادا أمثا [لهم] ^(٣) .

فالحاصل من هذا عند من هداه الله وهذب طبعه وفتح عيون قلبه أن المعبود هو
الله الواحد الموصوف بهذه الصفات التي وإن شاركه فيها خلقه بالاسم والذات فهي فيه غير
مخلوقة ولا مستدرك كنه صفتها كهيئتها عنده ، وفيهم مخلوقة وهو خالقها •

١- البعل ورد ذكره في قول الله تعالى في سورة الطافات " أتدعون بعلا وتذرون أحسن
الخلقين " آية (١٢٥) .

ولم أجد من ذكر أن البعل في هذه الآية رجل فيما اطلعت عليه وحاصل ما ذكره
المفسرون في البعل في هذه الآية هو مايلي :-

١- ابن عباس والسدي وعكرمة : أن معناه ربا بلغه اليمن •

٢- وقال الضحاك وابن زيد هو صنم كانوا يعبدونه •

٣- ما حكاه ابن إسحاق أن البعل امرأة كانوا يعبدونها •

واطلاق البعل على الرجل في لغة العرب جائز كما في قوله تعالى " وان امرأة
خافت من بعلها نشوزا " لكن في القرآن لم يرد ذكر عبادة البعل إلا في آية
المافات السابقة الذكر ولم يفسرها أحد بالرجل فيما أعلم كما ذكرت اعلاه •

واظر اقوال المفسرين في ذلك في تفسير ابن جرير الطبري (٩١/٢٣ - ٩٢) ،

وزاد المسير لابن الجوزي (٨٠/٧) وتفسير الفخر الرازي (١٦١/٢٦) والجامع لاحكام

القرآن للقرطبي (١١٧/١٥) والبحر المحيط (٣٧٣/٧) .

وتفسير ابن كثير (١٣٢/٧) والدر المنثور (١١٩/٧) والفتوحات الالهية

(٥٥١/٣) .

٢- في الأصل " وعين ، واذن " بإسقاط الالف ولعله من الناسخ •

٣- أول الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي •

قوله " قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون إن ولي الله الذي نزل الكتب وهو يتولى الصالحين " (١) حجة في الاعتصام بالله وأمن الأنفس من وصول ضرر الكائدين إليها إلا بمشيئته عزوجل .

وفيه أن هذه الفضيلة لم يخل منها محمد (٢) صلى الله عليه وسلم وإن كان قد سبقه إليها نوح وهود صلى الله عليهما وسلم .

قوله : " وإما ينزغنك من الشيطان نزغ " (٣) ، و " إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان " (٤) ، " وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا / ٥٢ ب / تمنىلقى الشيطان في أمنيه " (٥) واشباه هذا لاتعلق لهم فيها لما دللنا (٦) عليه في سورة الأنعام [م] (٧) من أن الشيطان من بعض عقوبات الله مخلوق لمثل هذه الاشياء بالسواس لابلطان نافذ وهو مع ذلك ضعيف الكيد لقوله : " إن كيد الشيطان كان ضعيفا " (٨) .

وقد سمي الله كيد النساء عظيما (٩) ، فهل يقولون أنهم متسلطات على الشيطان أيضا مع رجال البشر ، فينسبون الشر الذي هو عندهم منسوب إلى الشيطان اليهن إذ كان

-
- ١- سورة الاعراف آية (١٩٥ ، ١٩٦) .
 - ٢- لأنه صلى الله عليه وسلم من جملة الصالحين الذين نكر الله في آخر الآية أنه يتولاهم .
 - ٣- سورة الاعراف آية (٢٠٠) .
 - ٤- سورة الاعراف آية (٢٠١) .
 - ٥- سورة الحج آية (٥٢) .
 - ٦- أنظر فيما سبق ص (٣٠٩، ٣١٠) .
 - ٧- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٨- سورة النساء آية (٧٦) .
 - ٩- وذلك في قوله في سورة يوسف آية (٢٨) " فلما رأى قميمه قد من دبر قال إنه من كيد كن إن كيدكن عظيم " .

العظيم الكيد أقرب إلى أن يكون لضعيفه [قاهرا]^(١) وأجبر بالاستعلاء عليه .
لا ولكنه على ما أخبرت من أن الشيطان مخلوق لأذى البشر كالسباع والحيات وسائر
المؤذيات ، وتسليط بعضها على بعض ، وكما خلقت الفراعنة لأذى الأنبياء .
ومعرفة العدل في جميع ذلك غائب عنا منفرد بعلمه ربنا .

الشرك :

وقوله^(٢) : " هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها " الذي
قوله : " فلما آتاهما صلحا جعلنا له شركاء فيما آتاهما " ^(٣) دليل على أن الشرك على
وجهين : فشرك في طاعة ، وهو والله أعلم هذا لأن أحدا لا يشك أن آدم وحواء لم يشركا بالله
شرك كفر وعبادة ولكنهما عصيا في القبول من إبليس واغترا بقوله : " أن الولد إذا سمى
عبد الحارث ^(٤) عاش ^(٥) كما اغترا به في كل الشجرة .

- ١- مثبتة من التصحيح الهامشي .
- ٢- أورد المؤلف هاتين الآيتين وهما آية (١٨٩ ، ١٩٠) في هذا الموضع بعد الآية
المائتين ، ومقتضى طريقة المؤلف في سيره على ترتيب الآيات في السورة أن يذكرهما
بعد الآية (١٨٨) والتي نكرها ص (٤١٦) فليعلم ذلك .
- ٣- سورة الأعراف الآيتان (١٨٩ ، ١٩٠) ونصهما كاملا " هو الذي خلقكم من نفس واحدة
وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشها حملت حملا خفيفا فمرت به فلما
أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صلحا لنكونن من الشكرين ، فلما آتاهما
صلحا جعلنا له شركاء فيما آتاهما فتعلى الله عما يشركون " .
- ٤- في الأصل " عند الجرث " وهو خطأ .
- ٥- روى هذا الخبر الامام أحمد في المسند (١١/٥) ولفظه عنده عن سمرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : لما ولدت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعييش لها ولد
فقال : سمية عبدالحارث فإنه يعييش فسمته عبدالحارث فعاش فكان ذلك من وحي
الشيطان وأمره " .

وشرك في كفر وعباده وهو فعل الكفار في عباده الأصنام وأفتراء اليهود والنصارى في إدعاء الأولاد على الله جل الله (١) . وكان الحسن يقول إن الجاعلي شركاء فيما آتاهم الله صالحا في هذا الموضع هم اليهود والنصارى رزقهم الله أولادا فهود وهم ونصروهم" (٢) ولا أدري ماوجه لأن أول الآية لا يدل عليه .

-
- ورواه الترمذي في جامعه (٢٦٧/٥) ح (٣٠٧٧) كتاب التفسير باب ومن سورة الأعراف وقال حديث حسن غريب وابن جرير الطبري في تفسيره الذي حققه أحمد شاكر (٣٠٩/١٣) والحاكم في مستدركه (٥٤٥/٢) وصححه ووافقه الذهبي . وأورده ابن كثير في تفسيره (٥٢٩/٣) وأشار إلى تضعيفه .
- ١- ذكر الله ذلك عنهم في أكثر من موضع في كتابه منها قوله في سورة البقرة آية (١١٦) " وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل له ما في السموات والأرض كل له قننون " .
- ٢- أخرجه عن الحسن ابن جرير الطبري في تفسيره (١٤٨/٩) وأورده ابن كثير في تفسيره (٥٣٠/٣) والسيوطي في الدر المنثور (٦٢٧/٣) مع اختلاف يسير ونسبه لعبد بن حميد وأبي الشيخ والشوكاني في فتح القدير (٢٧٧/٢) .

سورة الأنفال :رد على المرجئة :

قوله عز وجل " إنما المؤمنون الذين إذا نكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون . الذين يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا لهم درجات عند ربهم " (١) رد على المرجئة من وجوه : أحدها : أن نكر عامة الأعمال المألحة الظاهرة والباطنة ، وجعلها من الإيمان ، وذلك انه نكر قبل " إنما المؤمنون " التقوى وإصلاح ذات البين (٢) ثم نسق في هذه الآية عملاً بعد عمل ونكر فيها التوكل وهو : باطن .

والثاني (٣) : أنه نكر زيادة الإيمان بتلاوة الآيات عليهم وهم ينكرونه .

والثالث (٤) : أنه لم يثبت لهم حقيقه الإيمان إلا باجتماع خصال الخير من الأعمال الظاهرة والباطنة / ٥٢ / وهم يثبتون حقيقة (٥) بالقول وحده .

والرابع (٦) : أنه جعل وتعالى قال بعد ذلك كله : " لهم درجات " وقد أثبت لهم الإيمان بشرائطه وحقيقته ، وهم لا يجعلون للمؤمن في إيمانه إلا درجة واحدة ، ولا يجعلون للإيمان اجزاء .

فكيف يستقيم أن يسمى المرء بالإقرار وحده مستكمل الإيمان وقد سمي الله جليل

جلاله كلما حوته الآية إيماناً .

-
- ١- سورة الأنفال آية (٢ ، ٣ ، ٤) .
 - ٢- وذلك بقوله في أول آية من هذه السورة " فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم " .
 - ٣- في الأصل " الثانية " والصحيح ما أثبت لأن الوجوه جمع مذكر وقد ذكر هو الأول منها .
 - ٤- في الأصل " الثالثة " .
 - ٥- السها ، هنا ضمير وليست تاء تانيث لأن المعنى يثبتون حقيق الإيمان .
 - ٦- في الأصل " الرابعة " .

فان قيل : فما لك تنكر على القوم أن يشهدوا لأنفسهم بحقيقة الإيمان؟ (١) [وقد شهد الله لهم في هذه الآية .

قيل : لم أنكر حقيقة الإيمان [وإمكانه في كثير من الخلق؟ وكيف أنكر شيئاً أكمله الله لملائكته وأنبيائه وشهد لأهل هذه الآية] به؟ إنما أنكرت عليهم ما أنكرت من جهتين :

إحدهما : أن الله شهد بحقيقه لأهل هذه الآية [بخصال كثيرة وهم يشهدون لأنفسهم بخملة واحدة .

أيجوز أن أشهد على مقر بكلمة الإخلاص ممدق بها نكر عنده ربه فلم يوجل قلبه أو فرط في الصلاة ولم يؤت الزكاة بحقيقة (٣) الإيمان؟ والله جل وعلا لم يشهد له به ، فأساوى بينه وبين من كل ذلك كائن فيه .

أم كيف يجوز أن يكون إيمان هنين ، يستوى من غير أن يكون أحدهما زائدا على صاحبه فيه؟ وكيف ينكر الزيادة والنقصان في شيء ، ولا محالة كل زائد على شيء فالآخر أنقص (٤) منه .

فإن كانوا يزعمون إيمانها في كلمة الإخلاص قولاً واحداً فنحن لا نأباه .
وإن زعموا أن اسم الإيمان لا يقع على غيرها ، فنحن لا نخالف كتاب ربنا .
وقد حوت هذه الآية وغيرها - مما سنأتي عليها في مواضعها على نسق السور
إن [شاء] (٥) الله - ما حوت من العمل المسمى بالإيمان .

والأخرى (٦) : أن تحت الحقيقة معنيين فإن كانوا يقولون أنهم حقاً مؤمنون بخصال

-
- ١- قوله " وقد شهد " إلى قوله " الإيمان " بعدها مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٢- ما بين المعكوفتين مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٣- في الأصل " لحقيقة " وهو خطأ لعله من الناسخ .
 - ٤- في الأصل " نقص " بدون الف وهو خطأ يبينه معنى الكلام ولعله من الناسخ .
 - ٥- ساقطة من الأصل .
 - ٦- هي الجهة الثانية التي أشار إليها قبل ذلك .

بأعيانها فيهم في وقت القول عند أنفسهم ، فنحن لاننكره وإن قالوا : أنهم حقا مؤمنون
لا يأمنون مكر الله جل جلاله في السلب ولا يحذرون القطع بهم عند الخاتمة فهذا هو المنكر
الذي لانواطئهم عليه ولا نسلمه لهم لتكذيب الخبر (١) والمشاهدة مع له .

نكر الطهارة :

وقوله " وينزل عليكم من السماء ماءً ليطهركم به " (٢) دليل على أن المزيل
للأنجاس هو الماء لا غير ، وأن الماء إذا طهر الأنجاس استحال أن تنجسه الأنجاس إلا أن يصير
مستهلكا فيها أو يغلب عليه روائحها فيسلم في الغلبة للاتفاق (٣) وفي الاستهلاك لزوال
العين والإجماع معا .

١- لم يذكر الخبر واليك بعض ماورد من الخبر في ذلك فمن ذلك ما رواه البخاري في
صحيحه في مواضع منها ما أخرجه في كتاب التوحيد باب قوله " ولقد سبقت كلمتنا
لعبادنا المرسلين " من حديث ابن مسعود بيان اطوار خلق الانسان وفيه " إن أحدكم
ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل
بعمل أهل النار فيدخل النار ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون
بينها وبينه إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل أهل الجنة فيدخلها " .
انظر الفتح (٤٤٩/١٣) ح (٧٤٥٤) ، ورواه مسلم في صحيحه (٢٠٣٦/٤) ح (٢٦٤٣)

أول كتاب القدر .

٢- سورة الأنفال آية (١١) .

٣- أنظر فيمن حكى الاتفاق على تنجس الماء إذا غلبت عليه النجاسة .

ابن المنذر في الاوسط (٢٦٠/١) وفي الإجماع ص (٢٣) وابن قدامه في المنمني

(٢٣/١) .

ذكر الجهاد :

قوله " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفَا فَلَا تُلُوهُمُ الْأَدْبَارَ " (١) ،
 دليل على اختصار الكلام والإشارة إلى المعنى إذ النهي عن تولية الأدبار مقصود لا محالة
 به الهزيمة والفرار ، لا أنه نهى أحدا أن يولى كافرا ظهره ، وهو يريد لقتاله ناوى الإقبال
 عليه .

قوله " فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ " (٢) رد على الجهمية /٥٢ ب /في إنكارهم
 الغضب (٢) .

قياس واستطاعة :

قوله " وَلَنْ تَغْنِيَ عَنْكُمْ فِتْنَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ " (٤) دليل على نفي الإستطاعة (٥) ،
 وما يدل عليه العقل من الغلبة بالتظاهر ، ولو كان كل ما دل عليه العقل حقا لكانت
 الكثيرة معانة (٦) في القتال غير محتاجة إلى معونة النصر .

- ١- سورة الأنفال آية (١٥) .
- ٢- سورة الأنفال آية (١٦) .
- ٣- انظر قولهم في ذلك والرد عليهم الرد على بشر المريسي للدارمي ص (١٩٩ - ٢٠٠) .
- ٤- سورة الأنفال آية (١٩) .
- ٥- مراد المؤلف نفي الإستطاعة الموجبة للفعول والتي هي مقارنة له لا يتأخر عنها
 لا الإستطاعة الشرعية المصححة للفعول وقد سبق ص (٥٦٦٥٥) بيان أن هذا مراد
 المؤلف واستدل على ذلك من كلامه .
- ٦- في الأصل " معينة " وهو خطأ يرده المعنى وسياق الكلام .

فهذا يبين أن دليل العقل إذا خلا من النص غير مستعمل في الدين . وقد دخل في معنى هذه الآية القائلون في الفقه (١) ، والمستعملون عقولهم من أهل البدع غير مراعيين فيه خبر السماء الدال على حقائق الحق .

معاني في الاستطاعة :

" إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ولو علم الله فيهم خيراً لاسمعهم ولو أسمعهم لتتولوا وهم معرضون " (٢) دليل على أشياء :

أولها : وقوع اسم الدواب على الناس كما يقع على البهائم لأن كل ماش داب .
والثاني (٣) : إجازة تسمية السامع الناطق أصم أبكم إذا تباعد عما أريد منه من السماع والنطق ، وامتنع من استماع الموعظة والنطق بما تامله به ، وإن كان ناطقاً سامعاً في كل شيء سواها (٤) .

وهذا نظير ماضى في سورة البقرة (٥) في قوله " صم بكم عمي فهم لا يرجعون " (٦) .

والثالث (٧) : أن استطاعة في الإنسان لو كان لها في الحقيقة سلطان في الخير والشر لكانت كل نفس منقوسة فيها خير ، ولما عرى منه أحد ، والأقوال الفائدة

- ١- هذا فيه نظر ، والقائلون بالقياس - وهم الجمهور - قالوا بموجب أدلة من الكتاب والسنة . وقد سبقت الإشارة إلى طرف منها ص (١٢٧) فلتراجع .
- ٢- سورة الأنفال آية (٢٢ ، ٢٣) .
- ٣- في الأصل " الثانية " وهو خطأ لأمرين : أولاً لأنه قال : في أول الكلام " دليل على أشياء . وثانياً : لتذكيره للأول والرابع منها ولعله خطأ من الناسخ .
- ٤- أي سوى الموعظة .
- ٥- انظر ما سبق ص (٧٠) وما بعدها وقد تم هناك ذكر كلام الشيخ الشنقيطي في الموضوع وهو نفس ما ذكره المؤلف هنا .
- ٦- سورة البقرة آية (١٨) .
- ٧- في الأصل " الثالثة " وهو خطأ .

إذا في^(١) قوله : " ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم " (٢) .

أولاً يدلهم على [أن]^(٣) إلا سطةاعة المركبة في الإنسان وإن كانت كائنة فيه مع الفعل؟ فغير مستغنية بنفسها ، ومحتاجة إلى من يمدّها بمعونة الحركة كما سمع المركب فيه .

ومن حكمه في العقل أن يسمع فهو محتاج إلى من يسمعه ، ولا يستطيع بنفسه أن يسمع إلا ما أذن له في سماعه .

فكذلك الاستطاعة لا تقدر أن تنفذ إلا فيما أذن لها فيه . وهذا واضح لمن تدبر معنى الآية وغاص على نكتها .

والرابع : ما دل عليه قوله : " لتولوا وهم معرضون " (٤) من أنه جل جلاله يعلم الشيء قبل كونه سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً فليس شيء أوحش عند المؤمنين من تشببت مثل هذا على الجهلة (٥) قاتلهم الله واسحقهم (٦) .

المعتزلة :

وقوله " يأيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه " (٧) حجة على الجهلة أيضاً شديدة لأنه جل وتعالى ابتداء الآية بالأمر في الإستجابة ، ثم قال على أثره بلا فصل ولا خروج من خطاب الأمر

- ١- مثبتة بين السطرين .
- ٢- سورة الأنفال آية (٢٣) .
- ٣- ساقطة من الأصل .
- ٤- سورة الأنفال آية (٢٣) .
- ٥- وهم المعتزلة والقدرية كما ذكرهم بعد ذلك . وانظر قولهم ذلك في ما سبق ص (٣٠١) .

- ٦- في الأصل " استحقهم " وهو خطأ يدل عليه معنى الكلام ولعله خطأ من الناسخ . ومعنى " استحقهم " أي أبعدهم . انظر الصحاح للجوهري (٤/١٤٩٥) مادة سحق .
- ٧- سورة الأنفال آية (٢٤) .

إلى غيره " واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه " .
 فهل / أ٥٤ / أمره (١) من لا يملك قلبه - وهو الجائر - يعدله بينه وبين مسراده
 بالاستجابة ، إلا مما لا يقدر المؤتمر عليه إلا بمعونة امرء ؟ ولا وصول له إليه باستطاعة نفسه ؟
 أوليس هذا متصور في عقول الجهلة بصورة الجور ، وهو نفس ما بيننا وبينهم في
 الخلاف والمناقشة لا ما أشرناه من نظرائه عليهم .

فهل يتوجه هذا في عقولهم الناقصة العائرة في طرق العدل ؟ أم ظاهر ما يعقله
 منه جور وهو لا شك عنده عدل وعلينا الإيمان به وإن لم نعقله ، وشاهدون بأنه عدل من
 جميع جهاته ولولا أنا شرطنا أن تأتي على نسق الآيات في السور وندل على كل ما دلت عليه
 من الحجج على كل فريق لقطعنا ذكر المعتزلة والقدرية من الكتاب بعد هذه الآية ، إذ كل
 ما توصلنا إليه من نظائر ما أنكروه في الرد عليهم قد استغنينا عنه بهذه الآية ، لأنها نفس
 النكتة التي عليها المدار ، وفيها جرى الخصومات قديما وحديثا ، ولكن الشرط أملك بنا .

بعد اكنار حمد الله على نعمه في هذه الآية - منا .
الحذر^(٢) وخلق الشر:
 قوله " واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة " (٣) دليل على وجوب المراعاة
 وأخذ الحذر والاحتراس من الفتن قبل وقوعها .

وفيه أيضا دليل على خلق الشر إذ محال أن يأمر باتقاء ما لا أصل له ، ألا تراه يقول
 : " واتقوا النار التي أعدت للكافرين " (٤) .
 وفيه أيضا أنه أمر باتقاء ما لا يقيهم منه غيره .

- ١- الضمير راجع على الله ومعنى الكلام (فهل أمر الله الخ " .
- ٢- كتب قبلها في الأصل " ل " ولعلها علامة على وصول المقابلة إلى هذا الموضع .
- ٣- سورة الأنفال آية (٢٥) .
- ٤- سورة آل عمران آية (١٣١) .

معاني ذكر (١) المعرفة بوجوب تذاكر النعم والفكر :

قوله : " وانكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس
فئاولكم وأبيكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون " (٢) .

دليل على غير شيء :

فأحدها : المعرفة بوجوب تذكر النعم ، والفكر في حسن صنيع الله ، إلينا .

والثاني (٣) : أن الشكر يستخرج من العبد ، فإذا أغفلها (٤) أغفل الشكر معها .

والثالث (٥) : ذكر الخصوص في الناس ، ووقوعه على بعضهم ، لأن المستضعفين

أيضا أناس .

والرابع (٦) : وقوع اسم الناس على الصالح والطالح لأن الناس لامحالة هاهنا الكفار .

والخامس (٧) : ندب الخلق كلهم إلى التبرؤ من الضر والنفع ، وتسليم [أن] (٨)

كل ذلك منه عز وجل .

والسادس (٩) : توحيد وصف الجماعة بالقليل كما يوصفون بالكثير ، لأنه تبارك وتعالى

لم يقل إذ أنتم قليلون .

١- هكذا في الأصل ولم يتبين لي ولعل الكلام قد سقط منه ما اخل به .
٢- سورة الأنفال آية (٢٦) .

٣- في الأصل " الثانية " وهو خطأ لأمرين : أولاً لقوله " غير شيء " وثانياً : لقوله في الأول منها " احدها " .

٤- أي النعم وتذاكرها .

٥- في الأصل " الثالثة " وهو خطأ .

٦- في الأصل " الرابعة " وهو خطأ .

٧- في الأصل " الخامسة " وهو خطأ .

٨- ساقطة من الأصل ويدل عليها معنى الكلام .

٩- في الأصل " السادسة " وهو خطأ .

فضائل القرآن :

قوله : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ (١) " جامع كل فضيلة ، وحائز كل غنيمة ، لأن جعل الفرقان كاشف كل غمة وجابر كل كسر ، ومؤمن من كل فزع ورعب ومزيل / ٥٤ ب / خوف الفقر ومفرغ روح الإستغناء بالله عن كل من دونه ومتحد (٢) ظلل كنف الغار إليه من فتنة الدنيا وبوائق جميع أهلها والمنتشرين فيها من خلقها ، وتكفير السيئات وغفران الذنوب من وراء ذلك كله في المعاد فإن الله جل جلاله لا يخلف الميعاد .

قوله : " ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولاً " (٣) ، حجة على المعتزلة والقدرية ، إذ ليس يخلو هذا القضاء من أن يكون سابقاً في هلاك من يهلك عن بينة ، وحياة من يحيا عنها ، فينقذه في ذلك الوقت ، أو مبتدأ فيهم ، وأيهما كان ، فالله فاعله .

وهكذا الآية التي بعدها " وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً ويقللهم فسي أعينهم ليقضي الله أمراً كان مفعولاً وإلى الله ترجع الأمور (٤) " . بل قد زاد فيها كما ترى وجعل مرجوع الأمور كلها إليه .

نكر الجهاد :

وقوله : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا " إلى قوله " ولا تنزعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم " (٥) دليل على أن لا يملح في الحرب إلا مدبراً واحداً ، وأن منا زعتسه

- ١- سورة الأنفال آية (٢٩) .
- ٢- هكذا في الأصل ولم تتبين لي مع ما بعدها .
- ٣- سورة الأنفال آية (٤٢) .
- ٤- سورة الأنفال آية (٤٤) .
- ٥- سورة الأنفال الآيتان (٤٥ ، ٤٦) ونصهما كاملاً " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً

والخلاف عليه داعٍ إلى الفشل ، وتشويش الأمر ، والصبر والله اعلم في الآية جامع للثبـات
ولزوم طاعة الأمير في تدبير الحرب .

تزيين الشيطان :

وقد (١) مضى قولنا في تزيين الشيطان قبل هذا في سورة الانعام (٢) بما يغني
عن اعدائه في هذا الموضع غير أن في قوله : " وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم " إلى قوله
" والله شديد العقاب " (٣) زيادة لم نذكرها هناك وهي أنهم (٤) يجعلون الشر من
الشيطان على الحقيقة بقوة وسلطان له فيه ، وقد انبأ الشيطان عن نفسه في هذا الموضع
بأنه لا يقدر على ضر أحد ولا نفعه وأن تزيينه غرور وقوله كذب لاحقيقة .

فإن كانوا يزعمون أن تزيين الشرقيكون من الشيطان لا أن نفس الشر منه فنحن
لانخالغهم ، بعد أن لا يقولوا أنه منفرد به إذ لا يصلح أن يفرد بهذا الفعل ، وقد قال الله

فأثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ، واطيعوا الله ورسوله ولا تنزعوا فتفشلوا
وتذهب ريحكم " .

- ١- أثبت قبلها في الأصل كلمة " قوله " ومحلها بعد ذلك حيث ذكرها هو مرة ثانية .
- ٢- انظر ذلك فيما مضى ص (٢٢٤٦٣،٨) وما بعدها .
- ٣- سورة الأنفال آية (٤٨) ونصها كاملا " وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب
لكم اليوم من الناس وإني جار لكم فلما تراءت الفئتان نكص على عقبيه وقال إنسي
بري منكم إنني أرى ما لا ترون إنني أخاف الله والله شديد العقاب " .
- ٤- الضمير راجع على الجهمية والمعتزلة .

تبارك وتعالى " ان الذين لا يؤمنون بالآخرة زينا لهم أعمالهم فهم يعمهون " (١) .

وان زعموا أن حقيقة الشر منه فأمحل المحال أن ينسب إليه ما هو متبرج منه ، مع

أنه ليس يعجب منهم أن يكذبوا على الشيطان وقد كذبوا على الله .

ومثل هذا قوله في سورة إبراهيم : " وقال الشيطان لما قضي الأمر إن الله وعدكم وعد

الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان ، إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا

تلوموني ولو مآ أنفكم " (٢) فقد تبرأ من السلطان كما ترى فكيف يكون الشر منه وهو

لا ينفذ سلطانه فيه بأكثر من أن له جزء في التزيين ؟ وذلك الجزء أيضا مخلوق فيه / ٥٥٠ .

نكر زوال النعمة بإحداث الشر عقوبة :

وقوله : " ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا منسبها

بأنفسهم " (٣) دليل على أن الله جل وعلا قد يلبس النعم بفعل المعصية عقوبة لفاعليها

ولا أحسب والله أعلم قوله في سورة الرعد " إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا منسبها

بأنفسهم " (٤) إلا على هذا المعنى من أنه لا يغير ما بهم من النعم حتى يحدثوا أحداثا

يعاقبهم الله عليها ، فيغير ما بهم ، ويكون الأحداث سببا للتغيير .

في الجهاد :

قوله " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به " (٥) دليل

على أن التحرز واعمال الواسطات غير مؤثره في توكل المؤمنين .

١- سورة النمل آية (٤) .

٢- سورة ابراهيم آية (٢٢) .

٣- سورة الأنفال آية (٥٣) .

٤- سورة الرعد آية (١١) .

٥- سورة الأنفال آية (٦٠) .

ألا ترى إنه جل جلاله قد قال في هذه السورة بعينها : " وما النصر إلا من عند الله " (١) ؟

وقال : " ولن تغني عنكم فيئتكم شيئا ولو كثرت " (٢) ؟

ثم أمر باعداد القوة - وهي في التفسير الرمي (٣) - ورباط الخيل لأرهاب العدو .

نكر قبول الاجماع :

قوله " وألف بين قلوبهم لو أنفقت مافي الأرض جميعا ماآلفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم " (٤) حجة في قبول الإجماع ولزومه لزوم نص القرآن ، إذ محال أن تتفق الألسن على شيء إلا وقد أئتلفت قلوب الناطقين به ، لأن الألسنة مترجمة عن الضمائر ماحوتها وقد أخبر الله تعالى كما ترى أنه مؤلفها .

١- سورة الأنفال آية (١٠) .

٢- سورة الأنفال آية (١٩) .

٣- جاء تفسير القوة بأنها الرمي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك فيما رواه مسلم في صحيحه (١٥٢٢/٣) ح (١٩١٧) كتاب الإمارة باب فضل الرمي والحسن عليه حيث قال حين تلى قوله " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة " الا إن القوة الرمي الا إن القوة الرمي الا إن القوة الرمي " .

وابن ماجة في سننه (٩٤٠/٢) ح (٢٨١٣) كتاب الجهاد باب الرمي في سبيل

الله .

وأبو داود في سننه (١٣/٣) ح (٢٥١٤) كتاب الجهاد باب في الرمي ، وابن جرير .

في تفسيره (٣٠/١٠) .

والبيهقي في سننه (١٣/١٠) في أول كتاب السبق والرمي .

٤- سورة الأنفال آية (٦٣) .

نكر الجهاد والمقاداة والمال :

قوله (١) " ما كان لنبي (٢) أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة " (٣) دليل على أن المقاداة بالمال جائزة ، لأن الله جل وعلا وإن كان أنكر الإبقاء على الأسرى قبل الأثخان ، فقد أباح لهم ما أخذوا من المال بالفداء ، وسماه غنيمة فقال " فكلوا مما غنمتم حلالاً " (٤) .

قوله : " لولا كتب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم " (٥) يعني والله أعلم ما أخذوه بالفداء من الأموال (٦) ، ولكنه سبق في كتابه أن يحل لهم الغنائم ولا يشقيهم بالعذاب . وفيه رد على المعتزلة والقدرية فيما ينكرون من الكتاب السابق جملة (٧) .

إغاثة الملهوف :

قوله " وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر " (٨) دليل على وجوب إغاثة الملهوف ونصر الظالم وإن كان بعيداً .

- ١- في الأصل " وما كان " بزيادة واو وهو خطأ .
- ٢- كتب قبلها في الأصل " له " وهو خطأ .
- ٣- سورة الأنفال آية (٦٧) .
- ٤- سورة الأنفال آية (٦٩) .
- ٥- سورة الأنفال آية (٦٨) .
- ٦- انظر في ذلك تفسير الطبري (٤٧/١٠) .
- ٧- المعتزلة والقدرية ومن وافقهم في هذا ينكرون أن يعلم الله الشيء قبل كونه ويترتب عليه إنكارهم لكتابة المقادير - انظر في ذلك الرد على الجهمية للدارمي ص (٦٨) . وما سبق ص (٣٠١ ، ٤٢٧) .
- ٨- سورة الأنفال آية (٧٢) .

رد على المرجئة في باب الإيمان :

قوله : " والذين آمنوا وهاجروا وجهدوا في سبيل الله والذين ءاؤوا ونصروا أولئِكَ هم المؤمنون حقا " (١) رد على المرجئة : فيما (٢) أضاف الهجرة والجهاد والنصرة والإيواء إلى الإيمان ، وقد شهد لقوم في أول السورة بحقيقة (٣) ، ولم يذكر هذه الشرائط (٤) ، وذكر لأولئك شرائط (٥) لم يذكرها لهؤلاء ، فدل على أن الإيمان ذو أجزاء ، وإن كل خير يفعله المؤمن متقربا به إلى الله فهو من الإيمان / ٥٥ ب / فرضا كان أو تطوعا ، لأن الجهاد والنصرة والإيواء قد يكون نافلة في بعض الأوقات إذا لم يكن المنصور والمؤي مضطهدا .

- ١- سورة الأنفال آية (٧٤) .
- ٢- " ما " هنا مصدرية وتقدير الكلام في إضافته .
- ٣- وذلك بقوله في الآية الرابعة " أولئك هم المؤمنون حقا " .
- ٤- الشرائط : جمع شرط وتجمع أيضا على شروط .
أنظر في ذلك لسان العرب (٣٢٩/٧) مادة شرط .
- ٥- وهذه الشرائط هي المذكور في قوله " إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم ءآياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون " الآيتان (٢ ، ٣) من الأنفال .

والجهاد (١) إذا قامت به طائفة فهو للباقيين فضيلة لا فريضة .

فإن قال قائل : فالنصرة والإيواء في هذا الموضع مقصود به رسول الله صلى الله عليه

وسلم ، وكانا فيه صلى الله عليه وسلم فرضين ، بقي عليه الجهاد الذي لا يتهاى له (٢)

فيه شيء من أن الخارج فيه بعد الكفاية متطوع بخروجه .

وفيه دليل : على أن اسم الإيمان شامل المؤمن بقليل الإيمان وكثيره وأن مستحقه

بكلمة الإخلاص قبل أن تفرض الفرائض لم يستكمل أقاصي درجاته (٣) وأنه إنما سمي مؤمناً في

ذلك الوقت لأنه لم يكن مخاطباً بغيرها فلما أتى بما خوطب به سمي إلتتماره ذلك إيماناً

لأن الله تبارك وتعالى أفرد قول تلك الكلمة وحدها بالإيمان ومنعه (٤) من غيرها ، فكسب

مؤتمراً من أمر الله فإلتتماره إيمان كما كان إلتتمار قائله كلمة الإخلاص إيماناً .

١- في الأصل أثبت بعدها كلمة " به " وليعلها زيادة من الناسخ حيث محلها حيث ذكرت

بعد ذلك .

٢- الضمير راجع على المعترض الذي أشار إلى قوله بقوله " فإن قال قائل : " .

٣- القول بأنه لم يستكمل درجات الإيمان إنما هو بالنظر إليه بعد فرض الفرائض واستكمالها .

وأما من ائتمر بكل ما أمر به قبل فرض الفرائض فإنه بالغ أقصى درجات الإيمان وإن

لم يستكمل ما إستقرت عليه الشريعة بعد ذلك من الفرائض ، لأنه طوالب بأحكام

معينة حينذاك - ككلمة الإخلاص مثلاً فأنى بها فلا ينقص من إيمانه أنه لم يعمل بما

سيفرضه الله بعد ذلك بل العبرة بما كان موجوداً من الأحكام وقت إيمانه .

٤- هكذا بالأصل مع ملاحظة أنها معدلة بخط مغاير من " وامنعه " .

ولا أحسب المرجئة المساكين أوتوا إلا من قلة بصرهم باللغة حيث قد روا أن شيئاً بعينه إذا سمي باسم لم يجز أن يسمى به غيره ، أو أن الاسم لا يقع على المسمى إلا بعد كمال ذلك الشيء الذي سمي به فيه ، واغفلوا أن الله جل وعلا سمي نفسه عليماً وحكيماً ، وهو عليم بكل شيء حكيم في جميع منعه ، ثم أجاز أن يسمى غيره عليماً وحكيماً ، ولم يستكملوا ما استكمله جل وتعالى ، ولم يجز أن يستكملوه وقد [استحقوا] (١) الاسم ببعضه ، ويسمى الإنسان حسناً وقبيحاً وطويلاً وقصيراً ببعض أجزاء الحسن والقبح والطول [ل] (٢) والقصر وأشباه ذلك ، ثم يكون في الناس من هو فوقه في ذلك ، والإسم واحد وإن اختلفت درجاته وتفاضل بعض فيه على بعض .

وكذلك المؤمن في درجات إيمانه ، لأن الذي يقع عليه الإيمان هو الأيتام وهو واحد في شيء كان أو شيئين كما أن الحسن واحد وإن كان في الوجه والعينين والشفتين وأشباه ذلك .

١- مثبتة من التصحيح الهامشي .

٢- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

سورة التوبة :ذكر الرد على اللفظية (١) :

قوله : " وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلم الله ثم أبلغه " (٢) .
حجة في أن اللفظ بالقرآن غير مخلوق (٣) لأن العلم يحيط بأن المستجير لا يقدر على سماع

١- اللفظية : هم الذين يقولون لفظي بالقرآن مخلوق .

وأول من قال بذلك الحسين بن علي الكرابيسي - أحد المعاصرين للإمام أحمد بن حنبل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل (٢٦٦/٢) نقلا عن أبي إسحاق إسماعيل الأنصاري في مناقب الإمام أحمد " ٠٠٠ وجرت المحنة المشهورة ثم مسألة اللفظ بسبب حسين الكرابيسي " ٥٠٠هـ .
وقال في مجموع الفتاوى (٥٧٣/١٢) (وأول من قال ذلك - أي لفظي بالقرآن مخلوق - فيما بلغنا حسين الكرابيسي وتلميذه داود الاصهاني وطائفة فأنكر ذلك عليهم علماء السنة في ذلك الوقت وقالوا فيهم كلاما غليظا - وجمهورهم وهم اللفظية عند السلف - الذين يقولون لفظنا بالقرآن مخلوق أو القرآن بالفاظنا مخلوق ونحو ذلك) ٥٠هـ .
وانظر في قول الكرابيسي بذلك وتبديع الإمام أحمد له أيضا تاريخ بغداد (٦٥/٨) وسير أعلام النبلاء (٨١/١٢) .

ولمزيد من التفصيل في هذه المسألة راجع إختلاف اللفظ ص (٢٤٥) وما بعدها .
شرح أصول أهل السنة والجماعة (٣٤٩/٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٢٧/٦) ،
(٣٠٦/١٢ ، ٣٥٩ ، ٤٢١) ، درء تعارض العقل والنقل (٢٦٠/١) وما بعدها ، (٢٦٦/٢)
سير أعلام النبلاء (٥١٠/١١) ومختصر الصواعق المراسلة ص (٤٣٦) وما بعدها .

٢- سورة التوبة آية (٦) .

٣- سبق بيان أن في هذا تفصيل ص (٨٦) (فراجع) .

القرآن إلا من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم أو من لفظ واحد من أصحابه ، وقد سمي الله تعالى ما يسمعه كلامه وهذا موضوع بشرحه في كتابنا المجرد في الرد على المعتدعين .

نكر التوبة من الشرك :

وقوله " فإن تابوا] وأقاموا (١) الصلوة وآتوا الزكوة فإخوانكم في الدين " (٢) .
وكذلك ما قبله " فإن تابوا وأقاموا [الصلوة وآتوا الزكوة فخلوا سبيلهم " (٣) حجة في أشياء فأحدها : أن التوبة من الشرك تسمى توبة كما تسمى من الذنب / ٥٦ / لأن معناها الرجوع عما كان عليه ، والإضمار أن لا يعود في مثله ، فسواء كان كفرا أو ذنبا .

نكر تارك الصلاة والزكاة :

والثاني : أن تارك الصلاة والزكاة يكفر في الظاهر (٤) ، لأن الله جل وتعالى لسم يأمر بتخليه سبيل المشركين ولا سماهم إخوان المؤمنين إلا باقامة الصلاة والزكاة —

- ١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٢- سورة التوبة آية (١١) .
 - ٣- سورة التوبة آية (٥) .
 - ٤- انظر في ذلك كتاب الإيمان لابن منده (٣٨٢/٢) حيث نص على نفس ما ذكره المصنف هنا ، وانظر أحكام القرآن للجصاص (٢٧٠/٤) وما بعدها وقد تبني الرأي السذي ناقشه المؤلف في هذا الموضوع .
- وأحكام القرآن لابن العربي (٩٠٣/٢) ، والجامع لأحكام القرآن (٧٤/٨ - ٧٥) وفتح الباري (٩٦/١) وقد بوب البخاري في كتابه الإيمان بابا بنفس الآية فقال " باب - فإن تابوا وأقاموا الصلوة وآتوا الزكوة فخلوا سبيلهم " .
- وانظر أيضا جمر (٢٨٨/١٢) وما بعدها . وانظر في مذاهب العلماء في تكفير تارك الصلاة وعدمه الإشراف على مذاهب العلماء (٤١٠/٢) كتاب الصلاة لابن القيم ص (١٢) وما بعدها ، نيل الأوطار (٢٩١/١) أضواء البيان (٣٣١/٤) ، (٤٦١/٨) .

التوبة • وهي ثلاثة شرائط (١) .

فإذا ترك واحدا أو اثنين لم ينفعه الشرط الباقي ، ولا أعلم بين الأمة خلافاً في أن : الخارج من الكفر إلى الإيمان لو قال :

أؤمن بالله وأؤمن بأن الصلاة والزكاة حق • ولكن لا أقيمهما وأقتصر على القول بالشهادة أنه لا يقبل منه ، وأنه كافر كما كان حلال الدم والعمال ، وإن الذي يحرم نفسه بالشهادة هو الذي يحمل عليه في الحرب فيظهر القول بها أو يجيء متبرعا فيقولها ويسكت ليؤمر بالصلاة والزكاة على الأيام (٢) ولا يشترط ترك الصلاة والزكاة في وقت إسلامه •

فكيف يجوز والحال ماوصفت ؟ - من أن لا يثبت له الإسلام إلا بثلاثة شرائط (٣) -

فإذا صار من أهله ثم ترك بعضها ثبت إسلامه على حالة لم ينقص منه شيء؟

أو ما باله إذا ترك الإيمان بأن يدعو مع الله شريكا ، وهو مقيم على الصلاة والزكاة

يكون كافرا؟ وإذا ثبت على الكلمة وترك الصلاة والزكاة لا يكون كافرا؟

فإن قال قائل : لا أقبل منه بدءا حتى يأتي بالثلاثة كلها لأنها شرائط الله نما في

القرآن ، فإذا قبلها وصار من أهل الإسلام ثم أحدث الترك جعلته ذنبا ولم أكفره بحدته ، وقد صار من أهله بالشرائط .

قيل له : أفقره إذا أحدث ترك الشهادة وحدها (٤) ، ولا تستتبيه ولا تسميه (٥) مرتدا؟

فإن - قال : بل أسميه مرتدا أو أستتبيه ، فإن تاب وإلا قتلته •

١- نص على هذه الشروط الثلاثة القرطبي في تفسيره (٧٤/٨ ، ٧٥) والحافظ ابن حجر

في الفتح (٩٦/١) .

٢- انظر في ذلك معالم السنن للخطابي (٤٣٤/٣) فتح الباري (٢٩٢/١٢) نيل الأوطار

(١٩٨/٧) ، عون المعبود (٣٠٢/٧) .

٣- وهذه الشرائط الثلاث هي التي قدم ذكرها قريبا وهي إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والتوبة •

٤- مثبتة بين السطرين •

٥- مثبتة بين السطرين •

قيل ولم تفعل ذلك إلا أنه ترك [بعض] (١) الشرائط التي لم يكن داخلا في الإسلام إلا بها؟ فإن قال: نعم، ولا بد من نعم.

قيل فتارك الصلاة والزكاة أيضا تارك بعض ما لم يكن داخلا في الإسلام إلا به، فسمه بتركهما مرتدا. أو أستتبه فإن تاب وإلا فاقته.

فإن قال: لا أفعل هذا في الصلاة والزكاة وأفعله في الشهادة بانك مكابرتك وكان لا محالة مخطئا في إحدى الحالتين:

إما حيث لم يقبل بدئا إسلامه إلا بالشرائط الثلاثة.

وأما حيث كفره بعد الدخول فيها بتركها بعضها دون بعض، ويقال له: لا تستتبه بترك الصلاة والزكاة وتسمية (٢) كافرا، وتسمية بترك الشهادة كافرا. أو لأنها ليستا من الإيمان.

فإن قال: نعم وافق المرجئة، وكنبه نفس هذه الآية، وهو ثالث المعنى الذي دلت عليه، ورجع عن قوله فيما لم يقبل إيمان الكافر بدئا إلا بهما مع الشهادة.

فإن قيل: فأنت تزعم ٥٦ ب / أن جميع ما أمر الله به ونهى عنه من الإيمان وتبادل المرجئة عليه، أفيكفر المرء بترك شيء منها؟ أو بمواقعة فاحشة منهي عنها؟

وتستتبه عليها أم تسمية مذنبا ولا تستتبه؟

قيل: بل أسميه مذنبا بترك سائر هذه الثلاثة ولا أستتبه مادام معترفا بأنها مفروضة عليه.

فإن قيل: ما الذي فرق بينها وبين الثلاثة؟

قيل: فرق بينها: أنني وجدت الله تبارك وتعالى يأمر بقتل المشركين حيث وجدوا قال تبارك وتعالى: " فإذا أنسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم

١-: مصححه في التصحيح الهامشي.

٢- قوله " وتسمية " معطوف على قوله " لا تستتبه " فتقدير الكلام

" ولا تسميه كافرا! "

وأحصروهم واقعدوا لهم" (١) ثم أمر بالكف عنهم بهذه الشروط (٢) .

فقال : " فإن تابوا وأقاموا الصلوة [وءاتوا الزكوة] (٣) فخلوا سبيلهم " (٤) وقال

" إنما المؤمنون إخوة " (٥) فجعلهم بهذه الثلاثة (٦) الأجزاء من الإيمان أخواننا فقال :

" فإن تابوا وأقاموا الصلوة وءاتوا الزكوة فإخوانكم في الدين " (٧) .

وسائر هذه الثلاثة ، وإن كانت من الإيمان مسماة بأجزاءه ففعلها زيادة فـي

الإيمان وتركها نقص منه وهو : قولنا : أن الإيمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

[و] (٨) وجدت الله تبارك وتعالى أوجب على منتهكي حرمانه حدودا لم تخرجهم من

الإسلام ولا أمر بقتلهم . فقال تبارك وتعالى : " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء ،

بما كسبا نكالا من الله " (٩) .

١- سورة التوبة آية (٥) .

٢- في الأصل " الشرط " بدون واو وهو خطأ لعله من الناسخ .

٣- ساقطة في الأصل .

٤- سورة التوبة آية (٥) .

٥- سورة الحجرات آية (١٠) .

٦- مثبتة بين السطرين .

٧- سورة التوبة آية (١١) .

٨- ليست في الأصل لكن يقتضيتها معنى الكلام .

٩- سورة المائدة آية (٣٨) .

وحرم الزنا بقوله " ولا تقربوا الزنى، إنه كان فحشة (١) وماء سبيلا " (٢) ثم قال : " الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة " (٣) ولم يأمر بقتل واحد منهما ولو كانا كفرا لأمر بقتلهما كما قال : " فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب " (٤) وهذا ن المعنيان من قطع السارق وجلد الزاني رد على الشراه : فيما يزعمون أن الذنوب كلها كفر (٥) .

ووجدناه جل وتعالى حيث أمر بالقتل أيضا في إنتهاك محارمه جعله حدا لا كفرا فحرم القتل بقوله : " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا (٦) بالحق " (٧) ثم قال : " ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرق في القتل " (٨) ، فجعل السلطان للولي لا لنفسه جل جلاله ، ولو كان كفر بالقتل لأمر بالقتل وإن لم يقتله الولي . وقال : " فمن عفي له من أخيه شيء فلتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسن " (٩) ، فلم يخرج من اسم الأخوة وقد قتل ، [ولو] (١٠) كان كافرا [لما سماء] (١١) أخا لأن الكافر

-
- ١- في الأصل اثبت قبلها " ومقتنا " وهو خطأ .
 - ٢- سورة الإسراء آية (٣٢) .
 - ٣- سورة النور آية (٢) .
 - ٤- سورة محمد آية (٤) .
 - ٥- انظر تخريج قولهم في ذلك (٢٤١)
 - ٦- في الأصل " إلى " وهو خطأ ظاهر .
 - ٧- سورة الأنعام آية (١٥١) .
 - ٨- سورة الإسراء آية (٣٣) .
 - ٩- سورة البقرة آية (١٧٨) .
 - ١٠- في الأصل " وان " ومعنى الكلام بعده يرده ويؤيد ما أثبت .
 - ١١- في الأصل " المسماة " وهو خطأ لعله من الناسخ ويدل على ما أثبت معنى الكلام .

ليس بأخي المؤمن ، وهذه أيضا حجة على الشراة : لأنها في القرآن ، ومثل هذا كثير فسي
القرآن .

ووجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجم المحصنين ^(١) من المسلمين صلى
عليهم ^(٢) ودفنهم في مقابر المسلمين ، ولم يحرم ميراث ورثتهم منهم ، ولو كانوا كفروا
/١٥٧/ لما صلى عليهم ولا دفنهم في مقابر المسلمين ولا ورث ورثتهم منهم إذ من سنته
صلى الله عليه وسلم أن لا يرث المسلم الكافر ^(٣) .
فهذه الأشياء ، وما يضاهاها سوى الثلاثة وإن كانت من الإيمان معدودة في أجزاءه
ليس يكفر بتركها المرء وسبيل الثلاثة غيرها .

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا

١- كما عز والغامدية وامرأة صاحب العسيف - وهو الأجير .

٢- جاء ذكر الصلاة على من قتل محدودا بحد الرحم فيما رواه البخاري في صحيحه كتاب
الحدود باب الرجم في المصلى من حديث جابر في قصة رجم ماعز وفيه " فقال له
النبي خيرا وصلى عليه " .

انظر الفتح (١٣٢/١٢) ح (٦٨٢٠) ومسلم في صحيحه (١٣٢٤/٣) ح (١٦٩٦) كتاب
الحدود باب من إعترف على نفسه بالزنا من حديث عمران بن حصين في قصة الجهنية
وفيه " فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلى عليها
يا نبي الله وقد زنت ؟ فقال : " لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة
لوسعتهم " . الحديث .

والصلاة على المقتول بحد الرجم لإمام وغيره هو مذهب الجمهور ، انظر في ذلك
شرح النووي على مسلم (٢٠٤/١١) وفتح الباري (١٣٤/١٢) .

٣- انظر النهي عن أن يرث المسلم الكافر فيما رواه البخاري في صحيحه في عدة مواضع
منها مارواه في كتاب الحج باب توريث دور مكة وبيعها وشراؤها من حديث أسامة
ابن زيد وفيه " لا يرث المؤمن الكافر " انظر الفتح (٥٢٦/٣) ح (١٥٨٨) ومسلم في
صحيحه (١٢٣٣/٣) ح (١٦١٤) في أول كتاب الفرائض .

لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة" (١) .

وروى عنه " حتى يقولوا : لا إله إلا الله فانما قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم

إلا بحقها" (٢) فيحتمل أن يكون الأول مفسرا للثاني .

ويحتمل أن تكون الصلاة والزكاة من حقها " . وكذا قال : أبو بكر الصديق رضي الله

عنه حيث قاتل مانعيها - هذه من حقها (٣) ، وساعده [إجماع] (٤) من أصحاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم . على القتال والإجماع حجة (٥) . ولا أحسبه رضي الله عنه

١- هذا حديث متفق على صحته من حديث ابن عمر أخرجه البخاري في كتاب الإيمان

باب " فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة) انظر الفتح (١/٩٤) ح (٢٥) .

ومسلم في صحيحه (١/٥٣) ح (٢٢) في كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى

يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله .

٢- متفق أيضا على صحته من حديث أبي هريرة وقد أخرجه البخاري في مواضع أقربها

لفظا لما ذكره المؤلف ما أخرجه في كتاب الجهاد باب دعاء النبي الناس إلى الإسلام .

انظر الفتح (٦/١٣٠) ح (٢٩٤٦) ومسلم في صحيحه (١/٥٢ ، ٥٣) ح (٢١) بنفس

الكتاب والباب في الحديث السابق .

٣- أخرج قوله أبي بكر لعمر في الزكاة البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة السابق .

أنظر أجمع روايات البخاري لما دار بين أبي بكر وعمر مرواه في كتاب الزكاة باب

وجوب الزكاة ، أنظر الفتح (٣/٣٠٨) ح (١٣٩٩ ، ١٤٠٠) ومسلم في صحيحه (١/٥١)

ح (٢٠) كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله .

٤- في الأصل " جماعة " والصحيح ما أثبت بدليل تعليقه بعد ذلك بقوله " والإجماع

حجة " .

٥- لقد إتفق الصحابة رضي الله عنهم على قتال مانعيها حتى عمر رضي الله عنه رجوع

عن معارضته لأبي بكر كما يدل له قوله " فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح

صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق " وانظر في حكاية إجماعهم وإتفاقهم على ذلك .

قناتهم إلا بعد ما قالوا : لانؤديها إليك ولا نخرجها (١) بأنفسنا والله أعلم .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة فمن تركها فقد كفر " (٢) ، " ومن ترك صلاة متعمداً فقد برئت ذمة الله ونعمة رسوله صلى الله عليه وسلم [منه] (٣) .

المعنى لابن قدامه (٥٧٢/٢ ، ٥٧٤) وفتح الباري (٢٩٠/١٢ ، ٢٩٣) .

- ١- في الأصل " ولا تخرجنا " وهو خطأ يدل عليه معنى الكلام .
- ٢- أخرجه ابن ماجه في سننه (٣٤٢/١) ح (١٠٨٠) كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء فيمن ترك الصلاة مع بعض الاختلاف في اللفظ حيث فيه " ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فاذا تركها فقد كفر " .
- ورواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٨٨٠/٢) ح (٨٩٩) غير ان فيه بعد قوله " الكفر " زيادة "أو الشرك" .
- وأخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٨٢٢/٤) ح (١٥٢١) .
- وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٧٩/١) إلا أن فيه " الإيمان " بسدل الشرك ، وانظر أيضا صحيح الترغيب والترهيب (٢٢٢/١) .
- ٣- لفظه " منه " ليست في الأصل لكنها وردت في الحديث عند الإمام أحمد وغيره وقد روى هذا الحديث الإمام أحمد في المسند (٤٢١/٦) ولفظه عنده " لاتترك الصلاة متعمدا فان من ترك الصلاة متعمدا الحديث " .
- ورواه ابن ماجه في سننه (١٣٣٩/٢) ح (٤٠٣٤) كتاب الفتن باب الصبر على البلاء مع زيادة في اللفظ .
- ورواه الطبراني في الكبير (١٩٠/٢٤) ، ورواه اللالكائي في شرح اصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٨٢٢/٤) ح (١٥٢٢) .
- ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٨٨٥/٢ - ٨٨٨) ح (٩١١ ، ٩١٢) وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٨١/١ - ٨٥) والهيثمى في مجمع الزوائد (٢٩٥/١) ، (٢١٥/٤ ، ٢١٦ ، ٢١٧) .

وهو أصح من حديث المخدجي (١) عن أبي محمد (٢) لأنهما مجهولان مسع أن

١- هو ابو رفيع وقيل رفيع المخدجي - بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر السدال

المهملة وقد فتحها بعضهم - الفلستيني الكناني روى عن عبادة بن الصامت وروى
عنه عبدالله بن محيريز .

ذكره ابن حبان في الثقات وقاله عنه الحافظ ابن حجر في التقريب مقبول من الثالثه
وقد روى له مالك والنسائي وأبو داود والبيهقي وابن ماجه حديث الوتر الذي أشار
اليه المؤلف .

انظر الثقات لابن حبان (٥٧٠/٥) معالم السنن للخطابي (١٢٣/٢) الكاشف

(٢٩٥/٣) . تهذيب التهذيب (٩٦/١٢) وتقريب التهذيب ص (٦٤٠) وعون المعبود

(٢٩٥/٤) .

٢- ابو محمد اختلف في اسمه فقيل هو : مسعود بن زيد بن سبيع من بني النجار

الأنصاري .

وقيل هو مسعود بن أوس بن صر بن ثعلبه بن غنم بن مالك بن النجار وقيل

اسمه : قيس بن عبايه بن عبيد الحارث الخولاني حليف بني حارثه سكن دمشق

وقيل سكن دار يا .

وقيل اسمه قيس بن عامر بن عبدالحارث الخولاني .

وقيل اسمه سعد بن اوس عده بعضهم من الصحابة البدييين وقال ابن سعد توفي في

خلافة عمر .

انظر معالم السنن (١٢٣/٢) والتجريد في اسماء الصحابة (٢٠٠/٢) ، الكاشف

(٣٣١/٣) الاصابة (١٧٢/٧) ، تهذيب التهذيب (٢٤٤/١٢) ، التقريب ص (٦٧١)

عون المعبود (٢٩٥/٤) .

وحديث المخدجي عن أبي محمد لم يذكر المؤلف لفظه ، ولفظه كما هو في موطأ

الإمام مالك عن ابن محيريز أن رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام

الصنابحي (١) قد رواه عن عبادة بن الصامت (٢) ، فجاء فيه بكلام يدل على

يكنى أبا محمد يقول : إن الوتر واجب .

فقال المخدّ جي فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد . فقال عبادة : كذب أبو محمد ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " خمس صلوات كتبهن الله عزوجل على العباد . فمن جاء بهن لم يضيع منه شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة " .
أنظر الموطأ (١٢٣/١) كتاب صلاة الليل باب الأمر بالوتر . وأخرجه أيضا الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٥ ، ٣١٩) وأبو داود في سننه (٦٢/٢) ح (١٤٢٠) كتاب الصلاة باب فيمن لم يوتر . والنسائي في سننه (٢٣٠/١) ح (٤٦١) كتاب الصلاة باب المحافظة على الصلوات .

١- هو عبدالرحمن بن عسيلة - بضم العين - بن عسل بن عسال المرادي ثم الصنابحي

- بضم الصاد - نزيل دمشق قدم المدينة بعد وفاة النبي بخمس ليال كان ثقة من كبار

التابعين بقي إلى زمن عبدالملك بن مروان .

أنظر في ترجمته طبقات ابن سعد (٤٤٣/٧ ، ٥٠٩) التاريخ الكبير (٣٢١/٥) تاريخ الثقات للعجلي (٢٣٠) المعرفة والتاريخ (٣٠٦/٢ ، ٣١٤ ، ٣٦١) تاريخ الثقات لابن حبان (٧٤/٥) سير أعلام النبلاء (٥٠٥/٣) تهذيب التهذيب (٢٢٩/٦) التقريب (٣٤٦) .

٢- هو صاحب رسول الله عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الخزرجي الأنصاري أبو

الوليد أحد النقباء ليلة العقبة ومن أعيان البدرين . شهد المشاهد كلها مع رسول

الله . ومات بالرملة سنة أربع وثلاثين وقيل غير ذلك . وهو ابن اثنين وسبعين سنة .

أنظر طبقات ابن سعد (٥٤٦/٣ ، ٦٢١) التاريخ الكبير (٩٢/٦) الاستيعاب

(٨٠٧/٢) أسد الغابة (١٦٠/٣) سير أعلام النبلاء (٥/٢) الاصابة (٢٧/٤) تهذيب

التهذيب (١١١/٥) .

أن قوله (١) " ومن تركها فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة " (٢)
 إنما هو ترك بعض خشوعها وإتمام ركوعها وسجودها لا أنه تركها فلم يملها، وقد روى عبدالله
 بن عمرو بن العاص (٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " من ترك الصلاة حشر

- ١- في الأصل " قولها " وهو خطأ يبينه معنى الكلام .
- ٢- أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٢/٢) وابن ماجه في سننه (٤٤٩/١) ح (١٤٠١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ماجاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها .
 وأخرجه مع ذكر قول أبي محمد في الوتر ابن حبان في صحيحه ، انظر الاحسان (١١٥/٣) ح (١٧٢٨) كتاب الصلاة باب فضل الصلوات الخمس .
 والبيهقي في سننه (٣٦١/١) كتاب الصلاة باب فرض الخمس ، وأورد الروايتين المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٢/١) وأنظر صحيح الترغيب والترهيب (١٤٧/١) والسيوطي في الجامع الصغير أنظر فيض القدير (٤٥٢/٣ ، ٤٥٣) وكذلك أورده في الدر المنثور (٧٠٤/١) . والشوكاني في فتح القدير (٢٩٤/١) وما علل به المؤلف من أن المراد بالترك إنما هو ترك خشوعها وترك إتمام ركوعها وسجودها جاء مرفوعا فيما أخرجه البيهقي في سننه (٣٦٦/٣) في نفس حديث عبادة - كتاب صلاة الإستسقاء ، باب ما يستدل به على أن المراد بالكفر كفر يباح به دمه لا كفر يخرج به عن الإيمان بالله ورسوله إذا لم يجحد وجوب الصلاة .
- ٣- هو صاحب رسول الله عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي أبو محمد أسلم قبل أبيه وكان اسمه العاص فغيره النبي إلى عبدالله . وكان إماما عابدا ولله مناقب وفضائل ومقام راسخ في العلم والعمل حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما جما .
 وتوفى سنة ثلاث وستين وقيل خمس وستين . أنظر طبقات ابن سعد (٣٧٣/٢) ، (٢٦١/٤ ، ٢٦٨) التاريخ الكبير (٥/٥) المعرفة والتاريخ (٢٥١/١) الحلية (٢٨٣/١) أسد الغابة (٣٤٩/٣ ، ٣٥١) سير أعلام النبلاء (٧٩/٣) الإصابة (١١١/٤) .

مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف" (١).

وكل عمل تركه تارك سوى الثلاثة كسلا أو توانيا ، وهو عارف بإساءته معترف بخطيئته

غير جاحد بوجوبه ، فهي معصية غليظة يلقي الله بها فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له .

وروى يعقوب القمي (٢) عن ليث بن أبي

١- أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٩/٢) . والدُرَيْسِي فِي سَنَنِهِ (٣٠١/٢) كتاب الرقائق

باب في المحافظة على الصلاة . وابن حبان في صحيحه ؛

انظر الاحسان (١٤/٣ ، ٢١) ح (١٤٦٥) كتاب الصلاة باب في ذكر الزجر عن ترك

المرء المحافظة على الصلوات . والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٣٣/١) ح (٥٨) .

والمؤلف أورده هنا مختصرا وتعامه عند أحمد وابن حبان عن عبدالله بن عمرو بن

العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الصلاة يوما فقال : من حافظ عليها

كانت له نورا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له برهان ولا نور ولا نجاة

وكان يوم القيامة مع قارون وهامان وفرعون وأبي بن خلف " .

وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٨٦/١) والتبريزي في مشكاة المصابيح

(١٨٣/١) ح (٥٧٨) والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/١) .

٢- هو يعقوب ، بن عبدالله بن سعد بن مالك بن هاني الأشعري العجمي القمي

أبو الحسن روى عن زيد بن أسلم وابن عقيل وليث بن أبي سليم وعنه عبدالرحمن بن

مهدي وعبد بن حميد وغيرهم مات سنة أربع وسبعين ومائة .

انظر الثقات لابن حبان (٦٤٥/٧) ، الجرح والتعديل (٢٠٩/٩) سير أعلام النبلاء

(٢٩٩/٨) العبر (٢٦٥/١) لسان الميزان (٤٤٥/٧) تهذيب التهذيب (٣٩٠/١١) ،

التقريب (٦٠٨) .

سليم (١) عن سعيد بن جبير قال: من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الزكاة فقد كفر
ومن ترك الحج متعمداً فقد كفر ، ومن ترك يوماً من رمضان فقد كفر ومن ترك الجمعة
متعمداً فقد كفر " (٢) .

-
- ١- هوليث بن أبي سليم ابن زونيم القرشي مولا هم الكوفي ابوبكر ولد بعد الستين في
دولة يزيد حدث عن الشعبي وطاووس ومجاهد وعنه الثوري ويعقوب القمي وعبدالوارث
وغيرهم كان محدث الكوفة واحد علمائها على لين في حديثه لنقص حفظه
توفي سنة ثلاث واربعين ومائة وقيل غير ذلك .
- انظر طبقات ابن سعد (٢٤٣/٦) التاريخ الكبير (٢٤٦/٧) الجرح والتعديل
(١٧٧/٧) سير أعلام النبلاء (١٧٩/٦) الميزان (٤٢٠/٣) . تهذيب التهذيب (٤٦٥/٨) .
- ٢- أخرجه اللالكائي في شرح اصول إعتقاد أهل السنة والجماعة (٨٢٩/٤) برقم (١٥٤٠)
دون قوله " ومن ترك الجمعة متعمداً فقد كفر " .
- وأخرجه مقتصرًا على لفظ " ومن ترك الصلاة متعمداً فقد كفر " المرزوي فسي
تعظيم قدر الصلاة (٨٨٩/٢) رقم (٩١٩) وكلاهما أخرجه من طريق ليث عن سعيد
بن جبير .

وروى النظر بن شميل (١) عن أشعث (٢) عن الحسن " فيمن ترك صلاته متعمدا

- ١- هو النظر بن شميل ابن خرشه بن زيد المازني البصري نزيل مرو وعالمها العلامة الإمام الحافظ ابو الحسن ولد في حدود سنة اثنتين وعشرين ومائه قال عنه الحافظ ثقة ثبت . مات سنة اربع ومئتين .
- انظر الجرح والتعديل (٤٧٧/٨) وانظر تذكرة الحفاظ (٣١٤/١) سير أعلام النبلاء (٣٢٨/٩) البداية والنهاية (٢٦٦/١٠) تهذيب التهذيب (٤٣٧/١٠) التقريب ص (٥٦٢)
- ٢- هكذا أورده المؤلف مقتصرا على اسمه وهو مشكل لأن الحسن يروى عنه اربعة كلهم يسمى أشعث - وهم أشعث الحمراني - وابن سوار - والهجمي - والحداني ، كما ذكر صاحب تهذيب الكمال (٩٩/٦) ، إلا أن الذي يظهر والله أعلم أن المراد به الحمراني وذلك لما يلي :-
- ١- لأن أصحاب كتب التراجم ذكروا من بين شيوخ النظر بن شميل الذي روى هذا الأثر عن أشعث هذا - ذكروا أشعث بن عبدالملك الحمراني ولم يذكروا أشعثا آخر .
- انظر سير أعلام النبلاء (١٢٩/٩) .
- ٢- أنه يغلب على الظن أن المؤلف وهو من المحدثين لا ييهم هذا الإبهام إلا في رجل هو أشهر المسمين بذلك وأوثقهم وأخصهم بمعرفة مسائل الحسن وكل هذه الصفات مجتمعة في أشعث الحمراني دون غيره منهم .
- قال الإمام أحمد كما في سير أعلام النبلاء (٢٨٠/٦) " أشعث الحمراني كان صاحب سنة وكان عالما بمسائل الحسن الدقاق " .
- وقال ابن حجر في التقريب ص (١١٣) في ترجمة الحمراني " ثقة فقيه " وفي الحداني صدوق وفي ابن سوار " ضعيف " .
- وأما أشعث الهجمي فقد قال الذهبي عنه حينما ترجمه في الميزان (٢٦٢/١) ضعفه ابن معين وغيره وقال النسائي متروك الحديث وقال البخاري منكر الحديث) .

أن لا يعيدها" (١) قال النظر لأنه كفر.

تارك الصيام والحج :

فإن قيل : فتارك الصيام والحج - وهما في جملة ما بني عليه الإسلام - يكفر عندك

أولا ؟

قيل : إنه وإن كان كذلك فلا يكفر بتركهما لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد

أمر المفطر عامدا في الجماع في رمضان بكفاره (٢) ولم يقتله .

وعليه فاشعت الحراني هو .

أشعت بن عبد الملك أبو هاني ، الحراني مولى حمران مولى أمير المؤمنين عثمان الإمام

الفقيه الثقة أحد علماء البصرة روى عن الحسن وابن سيرين وعاصم الأحوال وغيرهم .

وعنه شعبه وحماد بن زيد والنظر بن شمیل وغيرهم . مات سنة (١٤٦) وقيل

سنة (١٤٢) .

انظر في ترجمته تاريخ خليفة (٤٢٣) كتاب الغلل للإمام احمد (٥٤/١ ، ١٣٠ ، ١٦٢

(١٩٣) (٤٩/٢ ، ١٤٣ ، ١٤٩ ، ٣٤٦) وفي كتاب الاسامي والكنى له ص (٩٩) .

التاريخ الكبير للبخاري (٤٣١/١) الثقات لابن حبان (٦٢/٦) سير أعلام النبلاء .

(٢٧٨/٦) تهذيب التهذيب (٣٥٧/١) تقريب التهذيب ص (١١٣) .

١- لم أجده فيما وقفت عليه .

٢- جاء ذلك في صحيح البخاري كتاب الصوم باب إذا جامع في رمضان ، وباب إذا جامع

في رمضان ولم يكن له شيء . من حديث أبي هريرة وعائشة " أن رجلا جاء إلى النبي فقال :

يا رسول الله هلكت قال مالك ؟ قال وقعت على امرأتي وأنا صائم قال هل تجد رقبه

تعتقها . . . الحديث .

انظر الفتح (٤/١٩٠ ، ١٩٣) ح (١٩٣٥ ، ١٩٣٦) وفي صحيح مسلم (٧٨١/٢) ح (١١١١)

كتاب الصيام باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على المائم .

[و] (١) من حكمه أن يقتل من بدل دينه (٢) ، ولا قال كفرت ، وأمر رجلا وامرأه ان يحجا عن أبيهما (٣) بعد موته ولو كان مات كافرا لم ينفعه الحج عنه ، ومن لم يكفر بإفطار يوم

١- الواو ساقطة من الأصل .

٢- وقد جاء ذلك صريحا من قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الإمام أحمد في المسند

(٢/١ ، ٧ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣) والبخاري في صحيحه كتاب استنابة المرتدين باب حكم

المرتد .

انظر الفتح (٢٧٩/١٢) ح (٦٩٢٢) .

ورواه ابن ماجه في سننه (٢/٨٤٨) ح (٢٥٣٥) كتاب الحدود باب المرتد عن دينه

وابو داود في سننه (٤/١٢٦) ح (٤٣٥١) كتاب الحدود . باب الحكم فيمن أرتد .

والترمذي في جامعه (٤/٥٩) ح (١٤٥٨) كتاب الحدود . باب قتل المرتد .

والنسائي في سننه (٧/١٠٤) ح (٤٠٥٩) وما بعده كتاب تحريم الدم باب الحكم في

المرتد .

٣- لم أجد ما يشعر به ظاهر الكلام هنا من أن رجلا وامرأه سأل جميعا عن الحج عن

أبيهما ، وإنما وجدت خبر سؤال المرأة عن حجها عن أبيها بمفرده وخبر سؤال الرجل

عن حجه عن ابيه أيضا بمفرده . فالأول هو حديث الخثعمية وهو مارواه البخاري في

كتاب الحج باب وجوب الحج وفضله من حديث ابن عباس رضى الله عنهما وفيه فقالت

" أ ي الخثعمية " يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي

شبخا كبيرا لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال : (نعم) انظر الفتح (٣/٤٤٢) ح

(١٥١٣) ، ورواه مسلم في صحيحه (٢/٩٧٣) ح (١٣٣٤) كتاب الحج باب الحج عن

العاجز لزمانه وهرم ونحوهما او للموت .

ورواه الترمذي في جامعه (٣/٢٥٨) ح (٩٢٨) كتاب الحج باب ماجاء في الحج عن

الشيخ الكبير والميت .

لم يكفر بإفطار ٥٧/ ب / الشهر كله ، ولكن [اسمهم] ^(١) ، إسلامه التي بني عليه منسأه
 ذاهب عنه حتى يراجع ، وليس هدم بعض البنيان هدماً لكله والله ولي الصواب .

قال : محمد بن علي : من حماقات الرافضة أنهم يتسرعون إلى آيات نازله في قوم
 بأعيانهم فيحكمون بها لغيرهم ، فتسير فيهم حتى ينشأ عليه طفلهم ويهرم كبيرهم
 ويتوارثه الأبناء ، عن الآباء ، فإذا فليت بقراءة ما قبلها وما بعدها عليها
 استحياوا من أنفسهم ، وقد أهلكوا بها من أهلكوا ، فمن ذلك : صرفهم قوله جل وعلا
 " وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقتلوا أئمة الكفر، انهم لا أيمان
 لهم " .

أما الثاني : وهو خبر سؤال الرجل عن حج ابيه فرواه ابن ماجة في سننه (٩٧٠/٢) ح
 (٢٩٠٦) كتاب المناسك باب الحج عن الحي إذا لم يستطيع وهو من حديث ابي
 رزين العقيلي وفيه : أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله
 ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الطعن . قال " حج عن أبيك
 واعتمر " .

ورواه أيضا أبو داود في سننه (١٦٢/٢) ح (١٨١٠) كتاب المناسك باب الرجل يحج
 عن غيره .
 والترمذي في جامعه (٢٦٠/٣) ح (٩٣٠) كتاب الحج باب ماجاء في الحج عن
 الشيخ الكبير .

والنسائي في سننه (١١٧/٥) ح (٢٦٣٧) كتاب المناسك باب العمرة عن الرجل
 الذي لا يستطيع .

١- في الاصل " اسمهم " ويستقيم المعنى بما أثبت .

لهم لعلمهم ينتهون" (١) إلى طلحة (٢) والزبير (٣) رضي الله [عنهما] (٤) ، وزعمهم

- ١- سورة التوبة آية (١٢) .
- ٢- هو صاحب رسول الله طلحة بن عبيدالله بن عثمان بن عمرو بن كعب التيمي القرشي ابو محمد أحد السابقين إلى الإسلام وأحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى كان يعرف بطلحة الخير وطلحة الفياض لكرمه وكثرة جوده شهد المشاهد كلها مع رسول الله إلا بدرا كان بتجارة له بالشام ف ضرب له رسول الله بسهمه وأجره . دافع عن رسول الله يوم أحد ووقاه بيده فشلت وبقيت كذلك إلى أن مات . قتل رضي الله عنه سنة ست وثلاثين ودفن بالبصرة .
انظر مسند أحمد (١٦٠/١) تاريخ خليفه (١٨١) الاستيعاب (٢٣٥/٥) صفوة الصفوة (١٣٠/١) أسد الغابة (٨٥/٣) سير أعلام النبلاء (٢٣/١) البداية والنهاية (٢٥٨/٨) الإصابة (٢٩٠/٣) تهذيب التهذيب (٢٠/٥) .
- ٣- هو حواري رسول الله الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبدالعزى الأسدي القرشي ابو عبدالله ابن عمه رسول الله صفيه بنت عبد المطلب وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة أهل الشورى وأول من سل سيفه في سبيل الله مات رضي الله عنه سنة ست وثلاثين ودفن بالقرب من البصرة .
انظر العسند (١٦٤/١) التاريخ الكبير (٤٠٩/٣) طبقات خليفه (١٣ ، ١٨٩ ، ٢٩١) الجرح والتعديل (٥٧٨/٣) الاستيعاب (٣٠٨/٤) أسد الغابة (٢٤٨/٢) سير أعلام النبلاء (٤١/١) العقد الثمين (٤٢٩/٤) الإصابة (٥/٣) .
وانظر افتراء الرافضة في جعل الآية فيها في تفسير العياشي (٧٨/٢) وانظر أيضا منهاج السنة لابن تيميه (٤٠٤/٣) ، (٢٩٧/٧) .
- ٤- مثبتة من التصحيح الهامشي .

أنهم نكثوا ببيعة علي رضي الله عنه فإذا تلي عليهم قوله " ألا تقتلون قوما نكثوا إيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة " (١) علموا أنهما لم يهتما بإخراج الرسول فسي حياته من داره ، ولا بعد موته من قبره ، ولا طعنوا في دين المؤمنين ، فأيقنوا عند ذلك أن ماتسرعوا إليه من صرف الآية اليهما ليس كما تسرعوا ، وهذا شيء متداول بينهم فاش فيهم يأخذة أصغرهم عن أكابرهم ويتوارثونه توارث الأموال لا يشكون فيه .

والآية نازلة فيما بلغنا في أبي جهل بن هشام ، وأميه بن خلف (٢) ، وعتبة بن

ربيعة (٣) ، وأبي سفيان (٤)

١- سورة التوبة آية (١٣) .

٢- هو رأس الكفر أمية بن خلف بن وهب من بني لؤي أحد جبابرة قريش في الجاهلية

وهو الذي عذب بلال - مؤذن رسول الله - شهد بدرا مع المشركين وقتله الله على يد

بلال ومن معه من المسلمين .

انظر سيرة ابن هشام (٥٢/٢) الكامل لابن الاثير (١٤/٢) عيون الاثر (٢٥٩/١) ،

الإعلام (٢٢/٢) .

٣- هو عدو الله ورسوله عتبة بن ربيعة بن عبد شمس . كان كبير قريش وأحد ساداتها

في الجاهلية . وكان موصوفا بالرأي والحلم أدرك الإسلام ولم يؤمن بل طغى وأذى فقتله

الله يوم بدر . أسيرة ابن هشام (٢٦٤/١) نسب قريش (١٥٢ ، ١٥٣) بلوغ الارب (٢٤١/١)

الأعلام (٢٠٠/٤) .

٤- هو صاحب رسول الله صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ابو سفيان

حموا النبي صلى الله عليه وسلم بأمر حبيبه ووالد معاوية . قاد قريش ضد الاسلام

يوم أحد والخندق وكان من دهاة العرب وأهل الرأي فيها . أسلم عام الفتح وشهد

الطائف وحنين واعطاه الرسول يؤمنذ مائة من الإبل وأربعين أوقية من الدراهم

يتألفه بها . مات بالمدينة سنة إحدى وثلاثين وقيل غير ذلك .

انظر التاريخ الكبير (٣١٠/٤) الجرح والتعديل (٤٢٦/٤) الاستيعاب (٧١٤/٢) ،

وسهيل بن عمرو^(١) وهم كانوا ائمة الكفر الهاميين بإخراج الرسول صلى الله عليه وسلم^(٢) فقال الله جل وعلا " قتلوهم يعذبهم الله بأيديكم^(٣) ويخزهم وينصركم عليهم^(٤) ويشف صدور قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم ويتوب الله على من يشاء " ^(٥) فاخزا أبا جهل وأمية بن خلف وعتبة ونصر عليهم رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وشفى صدورهم بقتلهم يوم بدر وتاب على أبي سفيان وسهيل .

أسد الغابة (١٠/٣) ، (١٤٨/٦) سير أعلام النبلاء ، (١٠٣/٢) الإصابة (٢٧٣/٣) تهذيب التهذيب (٤١١/٤) .

- ١- هو صاحب رسول الله سهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشي العامري أبو يزيد كان خطيب قريش وفصيحهم ومن أشرافهم اسره المسلمون يوم بدر ففدى نفسه وبقي على دينه إلى أن أسلم يوم الفتح . وهو الذي تولى امر الصلح بالحديبيه وكان سمحاً جواداً قام خطيباً بعد وفاة رسول الله بأهل مكة وحذرهم من الارتداد عن الاسلام . توفي في مؤته وقيل بل مات في طاعون عمواس . انظر طبقات ابن سعد (٤٠٤/٧) التاريخ الكبير (١٠٣/٤) الاستيعاب (٢٨٧/٤) أسد الغابة (٤٨٠/٢) سير أعلام النبلاء (١٩٤/١) الإصابة (١٤٦/٣) الاعلام (٤٤/٣) .
- ٢- انظر ذلك في تفسير الطبري (٨٨/١٠) ، معالم التنزيل (٢٧٢/٢) وزاد المسير (٤٠٤/٣) والجامع لأحكام القرآن (٨٤/٨) وتفسير ابن كثير (٥٩/٤) والسيوطي في الدر المنثور (١٣٦/٤) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن المنذر وعبد الرزاق .
- ٣- في الأصل " بايديهم " وهو خطأ .
- ٤- في الأصل " عليه " وهو خطأ .
- ٥- سورة التوبة آية (١٤ ، ١٥) .

وفيه أيضا في الرافضة : قال محمد بن علي : ومنه ايضا صرفهم في سورة يونس " أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدى " (١) إلى علي ومعاوية رضي الله عنهما (٢) .

وسمعت هذا من بعض من ناظرني في الإمامة سخاها فظننته اختراعا من عنده حتى قرأته بعد ذلك في كتاب صنفه بعض قدمائهم في الإمامة يقال له : علي بن فلان (٣) من أهل طوس (٤) وهو من كبار أئمتهم .

فمن تسمح له نفسه باخلاق مروّته (٥) ومفاقة وجهه (٦) أن يجيء إلى معنى مبتدأ

-
- ١- سورة يونس آية (٣٥) .
 - ٢- انظر تفسير العياشي (١٢٢/٢) ، تفسير القمي (٣١٢/١) .
 - ٣- لم اتمكن من معرفته .
 - ٤- طوس بضم اوله بعده سين مهملة مدينة بخراسان وهي أول أعماله وتقع بين السري ونيسابور وبينها وبين نيسابور عشر فراسخ وفيها دفن هارون الرشيد .
 - انظر معجم البلدان (٤٩/٤) ومعجم ما استعجم (٨٩٨/٢) .
 - ٥- أي بتكليف مروّته مالميس من شأنها ومنه حديث عمر " من تخلق للناس بما يعلم الله أنه ليس من نفسه شأنه الله " أي تكلف أن يظهر من خلقه خلاف ما ينطوى عليه . ومنه قولهم فلان يتخلق بغير خلقه أي يتكلفه .
 - انظر معجم مقاييس اللغة (٢١٣/٢) مادة خلق ، لسان العرب (٨٧/١٠) مادة خلق القاموس المحيط (٢٣٦/٣) مادة خلق .
 - ٦- صفاقة الوجه هي غلظته وعدم اكترائه بالمخالفة وعدم حيائه .
 - انظر القاموس المحيط (٢٦٢/٣) مادة صفق .

العشر^(١) كله من قوله " قل من يرزقكم من السماء والأرض " إلى " أفمن يهdy إلى الحق
 احق أن يتبع أمن لا يهdy إلا أن يهdy " ^(٢) [وهو] ^(٣) مملو بذكر الله جل وعلا ونكسر
 شركاء الكفار من الهتهم التي دعوها مع الله جل الله فيجعله / ٥٨ / في علي ومعاوية رضي
 الله عنهما - جدير بأن يتقزز من نكره فضلا عن أن يتخذ إماما في الدين ولكن " من يضل
 الله فلا هادي له ويخرهم في طغيانهم يعمهون " ^(٤) .

-
- ١- هكذا بالأصل ولعله يريد بالعشر الآيات التي فوق الثلاثين من سورة يونس حيث
 أن الآيات التي أحال عليها هي من آية (٣١) إلى آية (٣٥) من سورة يونس .
 - ٢- هذه الآيات هي من آية (٣١ - ٣٥) من سورة يونس ونصها كامله " قل من يرزقكم
 من السماء والأرض أمن يملك السمع والأبصر ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت
 من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلا تتقون فذالكم الله ربكم الحق فماذا
 بعد الحق الا الضلل فأنى تصرفون كذلك حقت كلمت ربك على الذين فسقوا أنهم
 لا يؤمنون قل هل من شركاء بكم من يبدوء الخلق ثم يعيده قل الله يبدؤ الخلق ثم
 يعيده فأنى تؤفكون قل هل من شركاء بكم من يهdy إلى الحق قل الله يهdy للحق
 أفمن يهdy إلى الحق . . . " الآية .
 - ٣- ساقطة في الأصل ويدل عليها معنى الكلام وسياقه .
 - ٤- سورة الأعراف آية (١٨٦) .

رد على المرجئة في باب الإيمان :

قوله : " الذين آمنوا وهاجروا وجهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم اعظم درجة عند الله . وأولئك هم الفاضلون يبشرونهم ربهم برحمة منه ورضوان ^(١) وجنت لهم فيها نعيم مقيم خلد ين فيها أبدا " ^(٢) رد على المرجئة : فيما يزعمون أن المرء بكلمة الإخلاص وحدها مستكمل الإيمان ومن كان مستكمل الإيمان فهو في الجنة .

وأرى الله جل وعز لم يشهد بالفوز والجنة والرحمة والرضوان في هذه الآيات إلا بالهجرة والجهد بالأموال والأنفس .

وكذا قال في سورة البقرة : " الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون " ^(٣) ، فلم يشهد لهم بالهدى والفلاح إلا باقامة الصلاة والنفقة ، وكلاهما عمل ، وفي هذه السورة التي نحن فيها " إنما يعمر مسجدا لله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين " ^(٤) ، فكيف يكون على هدى من يعد تارك الصلاة والزكاة مستكمل الإيمان ؟ كما يعد فاعلهما ، ولا يجعل لأحدهما فضل درجة على صاحبه في الإيمان . وإيمان لا محالة هدى .

أفيجوز أن يجعل الله جل جلاله الهدى في القول والعمل ؟ فتجعل نحن كماله في القول وحده ، ولا نقول أن القول بعض أجزاء الهدى .

أم يجوز أن يوجب الله الفوز والفلاح والجنة بهما فتوجه بأحدهما ؟ إن هذا لتفسير مشكل على من شرح الله صدره ولم يكابر عقله . ومن طريف ما يحتجون به في تجريد الإيمان

١- ساقطة في الأصل .

٢- سورة التوبة الايات (٢٠ ، ٢١ ، ٢٢) .

٣- سورة البقرة الايات (٣ ، ٤ ، ٥) .

٤- سورة التوبة آية (١٨) .

واستكمالها بالقول وإيجاب الجنة به موت من أمر بها (١) وحدها عليها قبل تفرض الفرائض على غيره. فيقال لهم: ويحكم كيف لا يكون مستكمل شيء واحد من جاء به؟ أم كيف لا يستوجب الجنة من وعدها على ذلك الشيء الواحد؟ حتى تجعلوه ذريعة إلى استكمال إيمان الخليقة بعده، وقد أمروا بأكثر مما أمر (٢) وفرض عليهم ما لم يفرض عليه. أكانت كلمة الإخلاص مفروضة على ذلك والملاة والزكاة وغيرها غير مفروض على هؤلاء؟ حتى تسموا إيمانة في الكلمة إيماناً وإيماناً هؤلاء في الملاة والزكاة غير إيمان؟ إن هذا لغفلة بينة، أو مكابرة مفرطة، وهل يشك عاقل أن الإيمان ليس بصورة مصورة يستوى الجميع فيها، وأنه مصدر حادث من حدث محدث، مأمور به، فلما كانت الأحداث مفرقة في جسد المحدث المأمور فمعناها نطق ومنها إضمار ومنها تحريك جارحه / ٥٨ ب / كان من أمر بإحداث النطق والاضمار دون تحريك الجوارح، فأحدثه في وقته مؤمناً، وكان حدثه وهو النطق الذي أحدثه بلسانه واضمر القلب على تصديقه إيماناً ليس عليه غيره، وكان قد أكمل ما أمر به، فلما أمر غيره بمثل ما أمر به وأضيف إليه سواه من إحداث حركة الجوارح لم يقدر أن يحدث الأحداث الجوارح باللسان والقلب، فأحدثها بجوارحه مؤتمراً لله جل وتعالى كما ائتمر له الأول.

فما بال إحداث حركة الجوارح بالأمر لا تسمى إيماناً وإحداث حركة اللسان وإضمار القلب بالأمر تسمى إيماناً؟ هذا ما لا يذهب على منصف ميزه، فكل من ائتمر لله في جميع ما أمره، وأنتهى عما نهاه عنه. فهو مستكمل لما أريد منه من الإيمان، كما كان المقرر بالشهادة قبل نزول الفرائض مستكماً لما أريد به منها وإنما جعلنا للإيمان أجزاء ودرجات على مقدار القيام بالفرائض، والشهادة أحدها بل: أعلاها كلها، فمن ترك شيئاً من الفرائض سوى الشهادة والملاة والزكاة إذا وجبت عليه، فهو ناقص الإيمان عن إيمان من لا يتركه والناقص به زائد الإيمان على إيمان القاعد عنه، ثم تكون النوافل والسنن والقضائل من

١- أي بالشهادة.

٢- في الأصل "أمروا" والضامرات السابقة واللاحقة تدل على أنه للواحد كما

أثبت.

الإيمان فلا يكون له نهاية في الغضا [مثل] (١) ، لأنها غير محدودة ولا متناهية فـ في
الكثرة والقلّة .

فأما الفرائض : فإن وقوع اسم الإيمان بها على المؤمن متناهي ، لأن الفرائض محدودة
مسمّاة ، والدليل على أن النوافل والسنن والغضائل من الإيمان : الصلاة قد دللنا على أنها
من الإيمان (٢) ، وفيها فريضة وسنة وناقلة [فلا] (٣) يجوز أن يكون بعضها من الإيمان
وبعضها ليس من الإيمان .

ودللنا على أن النفقة من الإيمان (٤) ، وفيها فريضة وناقلة ، وكلاهما من الإيمان .
فهذا ما في القرآن في هذه الآية وأخواتها ، مع ما سنأتي عليه إن شاء الله في مواضعه على
نسق السور .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الإيمان بضع وسبعون باباً أعلاها شهادة
أن لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان " (٥) فجعل
أعلى أجزائه الشهادة ، وهي فرض ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق وهو : فضيلة ، وجعل
كليهما من الإيمان ، مع أن الشهادة إنما هي فرض مع إضمار القلب على الثبوت عليها أبد ا
مرة عند الدخول في الإيمان ببلوغ الطفل ، أو إسلام الكافر ثم تكريرها عند الآذان ومواضع

١- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- انظر ما سبق ص (٦١) وما بعدها .

٣- في الأصل " قد " وهو خطأ لعله من الناسخ لأن معنى الكلام وإستدلال المصنف بعد
ذلك يردّه ويؤيد ما أثبت .

٤- انظر ما سبق ص (٦١) وما بعدها .

٥- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٤/٢ ، ٤٤٥)

والبخاري في كتاب الإيمان باب أمور الإيمان . أنظر الفتح (٦٧/١) ح (٩) ومسلم

في صحيحه (٦٣/١) ح (٣٥) كتاب الإيمان باب بيان عدد شعب الإيمان . وابن ماجه

في سننه (٢٢/١) ح (٥٧) في المقدمة باب في الإيمان .

التهليل في أماكن الدعاء ، وضمها إلى التسبيح والإستغفار والتكبير في أيام التشريق ،
 وخلف الفرائض ، وأعمال اللسان بها في أماكن القربات بها فضيلة وليست كالمسوات
 الخمس والزكاة عند حلول الحول وسائر / ٥٩ أ / الأعمال التي لها أوقات محدوده تكسون
 فرائض كما أقيمت .

فهل يقولون ويحجم أن كلمة الإخلاص تكون إيماناً إذا كانت فرضاً وغير إيمان إذا كانت
 فضيلة ؟ فيكفونا مؤنة الإشتغال بهم أم نقرر هذه النقطة وحدها عندهم أن الإيمان لانهاية
 له ؟ إذ كانت الشهادة نفسها هذه سبيلها ، وأن في الفضائل ما يكون إيماناً .

أم يزعمون أن كلمة الإخلاص فرض في كل وقت أن يشهد بها الموحدون من غير
 أن يفتروا عن القول ؟ فيخرجون من قول أهل الملة ، ويوجبون على كل من أتت عليه لحظة
 يمكنه أن يشهد فلا يفعل الرده ، إذ لا يمكنهم أن يجعلوا لها أوقاتاً كالأوقات الصلاة والزكاة .

فإن قال قائل : فما حجتك في دخول من ترك شيئاً من الفرائض الجنة وهي عندك من
 الإيمان ، وقد زعمت أن الله تبارك وتعالى لم يوجب في صدر الآية التي بدأت الفصل بها
 الجنة إلا بالجهاد والهجرة وتاركهما عندك ناقص الإيمان ، وأنت تزعم أنه يدخل الجنة مع
 نقصانه كما يدخل الزائد مع زيادته قيل : إنما أحتججت بالآية على من زعم أن الجهاد والهجرة
 ليسا من الإيمان فأريته أن الإيمان : ذو أجزاء - يجمع فرائض ونوافل ، فإذا أتى المؤمن
 بجميع الفرائض ، ولم يترك شيئاً منها ، أو تركها ثم تاب منها ، فبدلت سيئاته حسنات ، حرمت
 عليه النار في حكم العلم^(١) ووجب له الجنة ، ولم يضره ما ترك من السنن والنوافل ، ولا
 أتت في إيمانه المفروض وأجزائه الواجبة .

والترمذي في جامعه (١٠/٥) ح (٢٦١٤) كتاب الإيمان باب ما جاء في إستكمال الإيمان
 وزيادته ، والنسائي في سننه (١١٠/٨) ح (٥٠٠٥) كتاب الإيمان باب ذكر شعب
 الإيمان .

١- أي العلم المستقر في الأذهان المعلوم من عموم نصوص الشريعة أن من أطاع الله
 ورسوله بفعل المأمور وترك المنهي عنه مخلماً بذلك لله ووجب له الجنة وكذلك

وكان ناقص الدرجة عن أجزاء فضائل الإيمان (١) مستكملا لما أريد منه من إقامتها وكانت زيادة الخشية والمراقبة والرهبنة وإحضار الهم في الإقامة من نوافله أيضا يتزايد المقيمون في درجاتها ، وإذا ترك شيئا من الفرائض ثم مات بغير توبة صار في منتظر العفو ، فإن عفى عنه ربه قبل إدخاله النار وأدخله الجنة بفضله ، وإن أدخله النار باستجابته فقد وعده أن لا يتركه فيها بقوله : " ثم ننجي الذين أتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا " (٢) .

وسنلخصه (٣) في سورة مريم إذا أنتهينا إليه إن شاء الله وليس جود العفو عن المنيبين قبل دخول النار وبعدها بموجب أن تكون أعمالهم التي أدينوا بتركها لا تكون من الإيمان ، لأن الله جل جلاله إنما حرم الجنة وأوجب الخلود في النار على من ليس فيه شيء من أجزاء فرائض الإيمان ، وذلك الكافر وهذا هو الموضع الذي يغلط فيه المرجئة ، فيظنون أن الكافر لما خرج من الكفر إلى الإيمان بكلمة الإخلاص كان جميع الإيمان مجموعا فيها له ولا يعلمون أن هذه الكلمة وإن كانت تؤكد أجزاء الإيمان ، وكان الكافر مستوجبا لاسم الإيمان بها إذا قالها ولم يكن مستوجبا بغيرها - قبلها (٤) - غير ما نعه من ٥٩ ب / أن يكون للإيمان جزء غيرها لا يستوجب المؤمن كماله الأبه .

أولا يعتبرون أن الله تبارك وتعالى قد أكد في فرائضه - التي يعدونها شرائع الإيمان لا الإيمان (٥) - بعضها دون بعض ؟ فحرم على المؤمن أن ينهر أبويه (٦) كما حرم عليه قتلها (٧) .

من تاب من جميع الذنوب توبة صادقة .

- ١- أي ناقص الدرجة عن أتى بفرائض الإيمان ومعها فضائل الإيمان .
- ٢- سورة مريم آية (٧٢) .
- ٣- مصححة في الأصل من " سنلخصه " .
- ٤- أي لم يكن مستوجبا بغيرها نفس القول الذي دلت عليه .
- ٥- أي أكد بعضها دون بعض - وفصل بينهما بجملته إعتراضيه .
- ٦- وذلك في قوله تعالى في سورة الاسراء آية (٢٣) " فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما " .
- ٧- وقد جاء النهي عن قتل النفس التي حرم الله بايات كثيرة ويدخل فيها دخولها

فهل يجوز لأحد أن يقول : تحريم القتل من الشرائع وليس تحريم الإنتهار من شرائع الإيمان؟ لأن صار تحريم القتل أوكد منه ، لعظم العقوبة فيه ، كما يزعمون أن سائر الكلمة (١) ليس من الإيمان وأن كانت فريضة ، لأنها ليست في التأكيد مثل الكلمة إن كان حكم النظر أن كل مسمى بإسم لا يجوز أن يجعل في أجزائه ما لا يكون في التأكيد مثله .

وكوقوع اسم الإنسان على جميع شخصه ، وفيه أجزاء مؤلفة بعضها أوكد قوة من بعض ، وأعظم منفعة ، وأضوء (٢) ضياء ، فلا يقال أن اسم الإنسان مخصص به أعظم منفعة أعضائه ، وأشد قوة جوارحه ، وتكون سائر أجزاء البدن تبعاً له في أنه ذو حركة وسكون ، لا أنه بعض أجزاء الشخص الذي لم يستحق الاسم إلا به .

في نكر بيان النجاسة :

وقوله تعالى : " إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا " (٣)

دليل على أن النجس : نجسان . نجس فعل ، ونجس ذات وهو في هذا الموضع والله أعلم :

نجس فعل ، وهو شركهم لا أن أبدانهم نجسة ، وكيف تكون نجسة وليست بين خلقتهم نجس (٤)

وخلقه المؤمنين فرق في شيء من الأشياء ، وقد أباح الله لنا أكل طعامهم (٥) في ديارهم وقد

أوليا الوالدان ومن هذه الآيات قوله في سورة النساء آية (٢٩) " ولا تقتلوا

أنفسكم " وقوله في سورة الانعام آية (١٥١) " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله "

وغيرها من الآيات .

١- أي ماعدى كلمة الإخلاص .

٢- أي أشد ضياء .

٣- سورة التوبة آية (٢٨) .

٤- انظر الكلام في نجاسة الكافر وعدمها تفسير الطبري (١٠٥/٩) أحكام القرآن للجصاص

ص (٢٧٨/٤) أحكام القرآن للكبيا الهراسي (١٨٥/٣) المغني (٤٥/١) الجامع لأحكام

القرآن (١٠٣/٨) .

٥- يدل على ذلك قوله في سورة المائدة آية (٥) " وطعام الذين أوتوا الكتاب حل

مسوها بأيديهم ، فعجنوا العجين ، وخبزوا الخبز ، وعندهم أدهان مائعة ، وقد استخلصوها بأيديهم وترطبت بمماستهم فهي لنا طلق حلال ، ولو كانت أبدانهم نجسة لحرمت علينا تلك الأشياء كلها .

وأباح لنا نساء أهل الكتابين ^(١) وفيهم شرك وهن يضاغنن بأبدان رطبة ويابسة ويميب أزواجهن من عرقهن وريقهن فلا تنجس عليهم أبدانهم ، وفي أهل الكتاب لا محالة شرك لقولهم في المسيح والعزير ^(٢) . فإن قيل : فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم ثمامة بن أثال الحنفي ^(٣) حين أسلم أن يغتسل ^(٤) .

لكم . . . الآية .

- ١- وذلك في قوله في سورة المائدة آية (٥) في سياق إباحة الطعام وإباحة المحصنات المؤمنات حيث قال " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم . . . الآية .
 - ٢- قولهم في المسيح والعزير هو ما أخبر الله به سبحانه بقوله في سورة التوبة آية (٣٠) " وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم " .
 - ٣- هو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمامة بن أثال بن النعمان بن سلمة الحنفي اليمامي أبو أمانة أسرته خيل بعثها النبي قبل نجد فجأوا به وربطوه في سارية المسجد ، فأمر النبي بإطلاقه فأسلم وحسن إسلامه ولما ارتد أهل اليمامة ثبت في قومه على الإسلام . وقاتل مع العلاء بن الحضرمي المرتدين من أهل البحرين ، فلما أظفرهم الله بهم إشتري حلة لآحد كبيرائهم فراؤها عليه فظنوه قاتل صاحبها فقتلوه ، أنظر طبقات ابن سعد (٥٥٠/٥) تجريد أسماء الصحابة (٦٩/١) البداية والنهاية (٤٥/٥) الإصابة (٢١١/١) .
 - ٤- قصة اغتسال ثمامة رواها البخاري في صحيحه في مواضع أتمها مارواه في كتاب المغازي باب وفد بني حنيفة وفيه " فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل " .
- انظر الفتح (٦٨٨/٧) ح (٤٣٧٢) ورواها مسلم في صحيحه (١٣٨٦/٣) ح (١٧٦٤) ، كتاب الجهاد والسير باب ربط الأسير وحبسه .

قيل ليس في ذلك ما يدل على نجاسة البدن ، إذ لو كان كذلك لما نفعه الإغتسال
 وحد النجاسة على حاله لم يتغير منه شيء ، والنجاسة لاتزول مادام لها عين قائمة ، والسذي
 يشبهه ، والله أعلم أن يكون أمره بالإغتسال من أجل الجنابة التي كان يجنب أينما
 كفره (١) فلا (٢) يغتسل لتحل له الصلاة ، أو عبادة لا يعرف وجهها كغسل الأنية من ولوغ
 نجاسة الكلب سبعا ، وأشبه ذلك .

فإن قيل فالميت / ٦٠ / يغسل قبل دفنه .

قيل ولا ذاك (٣) لعل نجاسته إذ لو كان للنجاسة لما نفعه غسل ألف مرة لقيام
 أصل النجس وعدم إضمحلاله ، إذ لو كان لنجاسة ظاهرة لأجزأه غسل مرة واحدة ولم يبلسغ
 به ثلاثا وخمسا وسبعا (٤) ، ولا وضي وضوء الصلاة ألا ترى أن لو كان بدل الأنسي حيوان فارقتـه
 الروح ؟ - فتنجس ذاته لمفارقة الروح إياه - لم تطهر جيفته أبدا ولو غسلت بماء البحر .

فغسل الميت عبادة لا إزالة نجس ، والمؤمن لا ينجس حيا ولا ميتا (٥) ألا ترى
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون (٦) وهو ميت حتى سالت دموعه

١- أنظر في ذلك شرح المنووي على مسلم (١٢/٨٨ ، ٨٩) .

٢- في الأصل أثبت قبلها كلمة " جنابة " وهي زائدة .

٣- في الأصل " ولا ذال " وهو خطأ من الناسخ .

٤- غسل الميت ثلاثا أو خمسا أو سبعا ورد تعيينه من النبي صلى الله عليه وسلم فيما

رواه البخاري في كتاب الجنائز باب ما يستحب أن يغسل وترا وذكر فيه حديث

أم عطية رضي الله عنها في قصة غسل ابنته زينب وفيه " إغسلنها ثلاثا أو خمسا

أو سبعا " . أنظر الفتح (٣/١٥٥) ح (١٢٥٤) ورواه أيضا مسلم في صحيحه (٢/٦٤٦) ح

(٩٢٩) كتاب الجنائز باب في غسل الميت والترمذي في جامعه (٣/٣٠٦) (٩٩٠) ،

كتاب الجنائز باب ما جاء في غسل الميت .

٥- هذا معنى أثر رواه البخاري عن ابن عباس بإسناد قال الحافظ عنه صحيح وسيأتسي

تخريجه قريبا .

٦- هو صاحب رسول الله عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة الجهمي

على خده (١) . والعلم يحيط أنه لا يقبل جيفة نجسه .

فإن قيل : فما تقول في جيفة الكافر إذا فارقت الحياة أنجسة هي أم طاهرة؟

قيل : بل نجسة لأن كل ذي روح فارقت الحياة تنجست جيفته وإنما سلمنا في جسد

المؤمن إذا مات للخير (٢) .

أبو السائب من سادة المهاجرين وأولياء الله المتقين أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً

وهاجر الهجرتين وأول من دفن بالبقيع مات بعد بدر في شهر شعبان سنة ثلاث .

انظر طبقات ابن سعد (٣/٢٩٣) التاريخ الكبير (٦/٢١٠) الإستيعاب (٨/٦٠) سير

أعلام النبلاء (١/١٥٣) أسد الغابة (٣/٥٩٨) تجريد أسماء الصحابة (١/٣٧٥) الإمامة

(٤/٢٥٤) .

١- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٣ ، ٢٠٦) .

وابن ماجه في سننه (١/٤٦٨) ح (١٤٥٦) كتاب الجنائز باب ماجاء في تقبيل الميت .

وأبو داود في سننه (٣/٢٠١) ح (٣١٦٣) كتاب الجنائز باب في تقبيل الميت .

والترمذي في جامعه (٣/٣٠٥) ح (٩٨٩) كتاب الجنائز باب ماجاء في تقبيل الميت .

والحاكم في مستدركه (٣/١٩٠) .

والبيهقي في سننه (٣/٤٠٢) كتاب الجنائز باب الدخول على الميت وتقبيله .

٢- الخبر هو مارواه البخاري في صحيحه في كتاب الغسل باب عرق الجنب وباب الجنسب

يمشي في السوق من حديث أبي هريرة وفيه " إن المسلم لا ينجس " وفي رواية " إن المؤمن

لا ينجس " .

انظر الفتح (١/٤٦٤ ، ٤٦٥) ح (٢٨٣ ، ٢٨٤) وهو خبر عام مطلق لم يقيد بحياة

المؤمن دون موته بل جاء عن ابن عباس ما يدل على إطلاق ذلك في حياة المؤمن وموته

فيما رواه البخاري تعليقا في كتاب الجنائز باب غسل الميت ووضؤه بالسدر ولفظه "

المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا " .

قال الحافظ واسناده إلى ابن عباس صحيح وبعضهم يرفعه ثم ساقه من طريق

فإن قيل فما وجه أمر النبي صلى الله عليه وسلم عليا بغسل أبيه بعد موته وهو —
مشارك (١) .

الدارقطني وقال (رواه الحاكم في المستدرک وقال الضياء في الإحكام إسناده على شرط الصحيح) ثم قال (٠٠) وأخرجه - أبي الضياء - في المختاره من طريق الدارقطني كما أوردناه والذي يتبادر إلى ذهني أن الموقوف أصح " ٠ هـ .
انظر الفتح (١٥٠/٣) وتغليق التعليق (٤٦٠/٢) والمستدرک (٢٥٨/١) وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي وروى أيضا قول النبي " المسلم لا ينجس " مسلم في صحيحه (٢٨٢/١) ح (٢٧١ ، ٢٧٢) كتاب الحيض باب الدليل على أن المسلم لا ينجس .
وأبو داود في سننه (٥٩/١) ح (٢٣٠ ، ٢٣١) ، كتاب الطهارة باب في الجنب يماض
وابن ماجه في سننه (١٧٨/١) ح (٥٣٤ ، ٥٣٥) ، كتاب الطهارة باب مفاضة الجنب
والترمذي في جامعه (٢٠٧/١ - ٢٠٨) ح (١٢١) كتاب الطهارة باب ماجاء في مفاضة
الجنب .

١- خبر أمر النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب بغسل أبيه رواه الإمام أحمد في المسند من طريق أبي إسحاق عن ناجية بن كعب انظر مسند الإمام أحمد بتحقيق أحمد شاکر (١١٢/٢) ح (٧٥٩) وانظر أيضا (١٣٦/٢) ح (٨٠٧) وصح الإسنادين أحمد شاکر والألباني في الجنائز وبدعها ص (١٣٤) .

ورواه أيضا أبو داود في سننه (٢١٤/٣) ح (٣٢١٤) كتاب الجنائز باب الرجل يموت له قرابة مشرك .

والنسائي في سننه (١١٠/١) ح (١٩٠) كتاب الطهارة باب الغسل من مواراة المشرك وفي ح (٧٩/٤) ح (٢٠٠٦) كتاب الجنائز باب مواراة المشرك .
والبيهقي في سننه (٣٠٤/١ ، ٣٠٥) كتاب الطهارة باب الغسل من غسل الميت .
وأخرجه أيضا في ح (٣٩٨/٣) كتاب الجنائز باب المسلم يغسل ذا قرابته —
المشركين ويتبع جنازته ويدفنه ولا يصلى عليه ١٠

قيل : هو خبر في إسناده نظر لأن أبا إسحاق السبيعي (١) رواه عن ناجية بن كعب (٢) وناجية ليس بالمشهور في المحدثين وأبو إسحاق مدلس (٣) ولم يذكر سماعه من ناجية ورواه عن أبي إسحاق أيضا مدلسان (٤) ولم يذكر سماعها الثوري (٥) وشريك (٦) ولا

- ١- هو عمرو بن عبدالله بن ذي محمد ، وقيل عمرو بن عبدالله بن علي الهمداني الكوفي شيخ الكوفة وعالمها ومن جلة التابعين ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ورأى عليا قال عنه الحافظ ثقة مكثر عابد إختلط بآخره ومات سنة تسع وعشرين ومائة .
انظر طبقات خليفة (١٦٢) التاريخ الكبير (٣٤٧/٦) الثقات لابن حبان (١٧٧//٥) سير أعلام النبلاء (٣٩٢/٥) تهذيب التهذيب (٦٣/٨) التقريب (٤٢٣) .
- ٢- هو ناجية بن كعب الأسدي أبو خفاف العنزي الكوفي روى عن ابن مسعود وعلى وعمار وعنه أبو إسحاق السبيعي وولده يونس وثقة العجلي وقال عنه الحافظ أيضا ثقة .
انظر التاريخ الكبير (١٠٧/٨) ، الثقات للعجلي (٤٤٦) ، الجرح والتعديل (٤٨٦/٨) ، ميزان الاعتدال (٢٣٩/٤) ، تهذيب التهذيب (٣٩٩/١٠) التقريب (٥٥٧) .
- ٣- انظر طبقات المدلسين ص (٤٢) ت (٩١) ، وإتحاف ذوي الرسوخ ص (٤٠) ت (١٠٠) .
- ٤- انظر طبقات المدلسين ص (٣٢) ت (٥١) ، وص (٣٣) ت (٥٦) وإتحاف ذوي الرسوخ ص (٢٦ ، ٢٩) .
- ٥- هو سفيان الثوري وقد تقدمت ترجمته ص (١١٥) وروايته لهذا الحديث أخرجه أبو داود في سننه (٢١٤/٣) كتاب الجنائز باب الرجل يموت له قرابة مشرك .
- ٦- والنسائي في سننه (٧٩/٤) كتاب الجنائز باب مواراة المشرك .
- ٦- هو شريك بن عبدالله بن أبي نمر القرشي وقيل : الليثي ابو عبدالله المدنسي روى عن أنس وسعيد بن المسيب وعكرمه وغيرهم وعنه المقبري ومالك والدراوردي قال عنه الحافظ : صدوق يخطئ مات بحدود أربعين ومائة .

قالا فيه : " إغسل أباك " إنما قالوا " وار أباك " وقد يواريه من غير غسل لو صح الخبر ، وليو
كان ثابتا أيضا ماكان وجه غسله إلا وجه تعبد لا نعقل علتة .

فان قيل : فهل في أمره عليا رضي الله عنه بالإغتسال بعد غسل أبيه ^(١) ، إن صح

الخبر ما يؤكد نجاسة جيفه الكافر .

قيل : هي بحمد الله مؤكده بما قدمنا ذكره ^(٢) . فاما بهذا فلا تزداد تأكيدا من أجل

أنا لانشك أن عليا لم يأت النبي صلى الله عليه وسلم من غسل أبيه إن صح الخبر عريانا
ولا بادي العورة فلو كان أمره للنجاسة لأمره بغسل ثيابه أو ميزره مع جنده ولكنها ^(٣) من
العبادات - إن كان لها أصل - [لا] ^(٤) تعقل وجوها .

ومثل نجاسة المشرك ^(٥) قوله " إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلم رجس ميسن

عمل الشيطان " ^(٦) [هو عند قوم نجاسة] ^(٧) وأنا أحتج لهم وعليهم فأقول ^(٨) نجاسة

انظر طبقات خليفة (٢٦٦) التاريخ الكبير (٢٣٦/٤) التاريخ الصغير (٢١٣/٢) ،

الجرح والتعديل (٣٦٣/٤) الثقات لابن حبان (٣٦٠/٤) تسمية من أخرج له البخارى

ومسلم ص (١٣٧) سير أعلام النبلاء (١٥٩/٦) تهذيب التهذيب (٣٣٧/٤) التقريب

(٢٦٦) . ورواية شريك لم أجدها فيما وقفت عليه من المراجع .

١- هو نفس الخبر الذي فيه أمر النبي لعلي بن أبيه بغسل أبيه وقد سبق قريبا وتم تخريجه هناك .

٢- أنظروا سبق ص (٤٦٨) .

٣- أي المسألة أو القضية التي فيها المناقشة وهي غسل الميت الكافر .

٤- ساقطة من الأصل ومما يؤكد ذلك قوله فيما سبق قريبا عند ذكر أمر النبي صلى الله

عليه وسلم عليا بغسل أبيه " ولو كان ثابتا صحيحا أيضا ماكان وجه غسله إلا وجه تعبد

لانعقل علتته " .

٥- في الكلام إضمار تقديره " ماجاء في قوله " .

٦- سورة المائدة آية (٩٠) .

٧- ما بين القوسين مثبت بعد نهاية السطر في الحاشية .

٨- في الكلام إضمار يقدر ب " المقصود بها أو المراد بها " ليتضح المعنى .

العمل بها لارجاسة ذواتها لأن الخمر عصير عنبه طاهرة والنشيش (١) لما حرم شربها لم تنجس ذاتها (٢) . ولو كان نجس ذاتها ماعدت إذا صارت خلا طاهرة ، لأن النجاسة لا تعود طاهرة إذا كانت مائعة إلا بممازجة مقدار يغلبها من الماء لها .
ولا أعلم بين الأمة خلافا (٣) ، بل هو من الإجماع المحصل (٤) أنها إذا لم تخللها صنعة آدمي واستحالت خلا أنها : طاهرة / ٦٠ب / فهذا يدل على أنها كانت نجسة الشرب لتحريمها ، فلما حلت بزوال اسم الخمر عنها وحدث اسم الخل فيها صارت تلك العين المائعة بعينها الطاهرة الذات طاهرة الشرب والذات والإمطنا [ع] (٥) بها والتمول (٦)

١- مأخوذ من نشى الماء ينش نشاً إذا خرج له صوت عند الغليان . وقيل النشيش أول أخذ العصير في الغليان والخمر تنش إذا أخذت في الغليان ومنه الحديث " إذا نش فلا تشرب " .

والمراد به هنا " النبيذ " كما قال صاحب اللسان ، وأنظر الفائق في غريب

الحديث (٤٣٢/٣) وانظر لسان العرب (٣٥٢/٦) مادة نشش والقاموس المحيط (٣٠١/٢)

مادة نشش .

أهل

٢- انظر أقوال/العلم في نجاسة الخمر وعدمها في : المغني لابن قدامة (٣١٩/٨) والجامع

لأحكام القرآن (٢٨٨/٦) .

٣- وممن حكى عدم الاختلاف في حل وطهارة الخمر إذا تخللت بنفسها ابن قدامة في المغني

(٣٢٢/٨) والقرطبي في تفسيره (٢٩٠/٦) .

٤- الإجماع المحصل : هو الذي حصل ونتج عن قول العلماء وليس هو منصوفا عنهم وذلك

أنهم اختلفوا فيما إذا خلل الخمر آدمي هل يجوز أم لا . أما إذا رجعت إلى طبيعتها

وتولى الله ذلك كما قال عمر فترجع إلى الأصل الذي هو الإباحة . انظر المغني (٣٢٢/٨) .

٥- آخر الكلمة مثبت من التصحيح السهامشي .

٦- في الكلام إضمار يقدر بـ " جائز أو يحل " أو نحو ذلك .

في البيع وغيره .

ومما يزيد ذلك تأكيدا أن الأنية الحاوية لها قد تنجست برطوبة الخمر عند من يراها نجسة الذات (١) فكان ينبغي له أن يقول : إن الخمر نفسها ، وإن طهر ذاتها بالإستحالة إلى الخل ، فهي نجسة بمماسة الأنية النجسة ، إذ كانت النجاسات عنده لا يطهرها إلا الماء والخل لا يطهر الأنجاس ، فأما أن يقول أن الخل وكل مائع يجري بسلاسته ورقته على النجاسة طهرت به .

وأما أن يرجع عن قوله في نجاسة ذات الخمر ، فلا يعتبر على نجاستها بتحريم شربها فليس كل محرم نجسا . ألا ترى أن الحرير والديباج (٢) محرما اللبس على الذكور (٣) وهما طاهران في أنفسهما؟ ومحرم شرب الماء في أنية الذهب والفضة (٤) ، والماء طاهر،

١- وهم الجمهور انظر المنفي (٣١٩/٨) والجامع لأحكام القرآن (٢٨٨/٦) .

٢- الديباج بفتح الدال وكسرهما وتجمع على دبابيج عجمي معرب وهي الثياب المتخذة من الإبريسم وقيل هو رقيق الحرير . انظر لسان العرب (٢٦٢/٢) مادة دبج والقاموس المحيط (١٩٣/١) مادة دبج .

٣- جاء تحريم الحرير والديباج فيما أخرجه البخاري في كتاب الأشربة باب الشرب في أنية الذهب ، وباب أنية الفضة ، وفي كتاب اللباس باب لبس الحرير للرجال من حديث أبي ليلى عن حذيفة قال قال " النبي لا تشربوا في أنية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج فأنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة .

انظر الفتوح " ٩٧/١٠ ، ٩٨ ، ٢٩٦ " ح (٥٦٣٢ ، ٥٦٣٣ ، ٥٨٣١) وأخرجه مسلم في صحيحه (١٦٣٥/٣) ح (٢٠٦٦) كتاب اللباس والزينة أول باب فيه من حديث البراء بن عازب .

وابن ماجة في سننه (١١٨٧/٢) ح (٣٥٨٩) كتاب اللباس باب كراهية لبس الحرير والبيهقي في سننه (٢٦٦/٣) كتاب صلاة الخوف باب ماليس له لبسه وافتراشه .

٤- جاء ذلك فيما رواه البخاري في صحيحه في كتاب الأشربة من حديث أبي ليلى عن حذيفة

والذي حرم منه فعل الشرب على تلك الحال ، وكذلك العصير حرم شربه في حال صلابته التي أحدثها النشيش عليه ، وهو طاهر في نفسه إذا لم تمازجه نجاسة نجسته ، والنشيش ليس بنجس ، إنما تعبد الناس بترك هذا الشراب بعد النشيش في الشرب فإذا شربوه خرجوا من التعبد وواقعوا المعصية .

فمواقعة المعصية نجسة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم رجم ماعز (١)

بن مالك " اتقوا هذه القاذورات التي حرمها الله عليكم " (٢) فسمى الزنا وما يضاويه من المعاصي قاذورات .

وقد سبق تخريجه في الهامش السابق .

ورواه مسلم أيضا في صحيحه (١٦٣٤/٣) ح (٢٠٦٥) كتاب اللباس أول باب فيه من حديث أم سلمة أن النبي قال : " من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم " .

والبيهقي في سننه (٢٦٦/٣) كتاب صلاة الخوف باب ما ليس له لبسة وإفتراشه .

١- هو ماعز بن مالك الأسلمي أسلم وصحب النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي أصاب الزنا ثم ندم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعترف عنده وكان محمنا فأمر به فرجم وحديثه في الصحيحين .

انظر طبقات ابن سعد (٣٢٤/٤) الثقات لابن حبان (٤٠٤/٣) تجريد أسماء

الصحابة (٤٠/٢) الإصابة (١٦/٦) .

٢- أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣٢٣/٧) وأخرج قريبا منه الإمام مالك في موطأه

(٨٢٥/٢) كتاب الحدود باب ماجاء فيمن إعترف على نفسه بالزنا وفيه " ١٠٠٠ أيها

الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورات شيئا

فليستتر بئستر الله فإنه من يبدي لنا صفحة عنقه نقم عليه كتاب الله " .

فهذا بين لا إشكال فيه أن أفعال المعاصي والكفر نجسة . ألا ترى أن نفس الميتة لما كانت نجسة فابيح أكلها للمضطر لم ترتفع عنه العبادة في غسل فيه ويدنه إذا وجد الماء ؟ وأنه ليس له أن يصلى والماء موجود حتى يغسل أثر نجاسة الميتة عنه ، لأنه وإن أبيض له أكلها فذاتها نجس لم تستحل (١) على الآكل بإباحة الأكل له طاهره وكذلك نفس شراب أصله طاهر لم ينجس بأن حرم شربه وإنما حرم فعل [المعصية] (٢) في شربه فهذا صحيح لاعلة فيه ولا غمة دونه عند من شرح الله صدره وأعانه من دناءة أخلاق العامة ، ولم يسرع إلى الشنعة بما لا طائل له من حجة .

ألا ترى أن الميزر هو القمار (٣) ؟ والمقمور طاهر في نفسه درهما كان أو ديناراً أو ثوباً أو أي سلعة كانت ، والأنصاب حجارة أو صنم منحوت من خشب أو مصبوب / ١٦١ / من صفر (٤) أو أنك (٥) أو ذهب أو فضة وكل ذلك طاهر لم يتحول المقمور نجسا لان قمره . ولا الحجر والخشب وأشباههما لأنه نهي عن عبادتهما (٦) والمقمور لأن نهي عن قمره .

- ١- أي لم يتحول ذات الميتة للأكل بسبب إباحة أكلها إلى طاهر غير نجس . وإنما أبيحت للضرورة فلا إثم على الآكل منها وإن كان ذاتها نجس .
- ٢- في الأصل " المصيبة " والصحيح ما أثبت بدليل السياق والمناقشة ولعله من الناسخ .
- ٣- وممن قال بذلك مجاهد وأبو الأحوص واختاره ابن جرير في تفسيره (٢٥٧/٢) وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥٢/٣) .
- ٤- الصفر : هو النحاس الجيد وقيل هو ضرب من النحاس تعمل منه الأنية وقيل هو ما صفر منه . انظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (٢٩٥/٣) مادة صفر . ومجمل اللغثة (٥٢٦/١) مادة صفر . ولسان العرب (٤٦١/٤) مادة صفر .
- ٥- الآنك هو الرصاص الخالص ، وقيل الرصاص الأبيض وقيل الأسود منه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم " من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك " انظر مجمل اللغة (١٠٥/١) مادة أنك ، النهاية في غريب الحديث (٧٧/١) ولسان العرب (٣٩٤/١٠) مادة أنك .
- ٦- قوله والمقمور معطوف على قوله ولا الحجر ففيه تقدير (لا) بعد الواو مع ملاحظة

وقد سمي الله كل ذلك مع الخمر نجسا ، فما بال الخمر وحدها من بين هذه الأشياء صارت
بالتحريم نجسة الذات ، وبقيت هذه الأشياء تكون طاهرة الذات محرمة الشرب .

ألأنها^(١) مائعة وتلك جامدة ؟ أم النشيش لما ملبب عصيرها وجعله حاليا سكريرا

حول الطاهر نجسا ؟

وقد دللنا على أن النشيش غير نجس في نفسه فكيف ينجس غيره ؟ ولا السكر فسي

ذاته نجس إنما الذخول فيه محرم .

أم الفعل في شرب الخمر منجس نفس الخمر وليس الفعل في القمار وعبادة الأصنام

بمنجس أنفسها .

ذكر الحرم^(٢) أنه قبله :

وفي قوله : " فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا " ^(٣) دليل على أنه وهو أعلم

سمى الحرم كله مسجدا ^(٤) لمجاورته المسجد إذ لو كان واقعا على المسجد وحده لجساز

للمشركين دخول الحرم إذا تجنبوا المسجد ، ومما يؤكد ذلك قوله : " وإن خفتم عيلة فسوف

يغنيكم الله من فضله إن شاء " ^(٥)

وذلك أن المشركين كانوا يقدمون بتجاراتهم إلى الحرم ، وكان المسلمون يصيبون

من أرباحها . فلما منع المشركون من دخول المسجد الحرام بهذه الآية شق عليهم

أن معنى هذا الجملة مكرر حيث ذكره قبل ذلك .

١- في الأصل " لأنها " والسياق يقتضي ما أثبت .

٢- في الأصل " الحرم " وهو خطأ والصحيح ما أثبت بدليل ذكره لسه في الاستدلال بعد

ذلك .

٣- سورة التوبة آية (٢٨) .

٤- انظر أقوال أهل العلم في المراد بالمسجد الحرام في هذه الآية وهل هو مقتصر على

المسجد أو يشمل الحرم تفسير الطبري (١٠٥/١٠) وأحكام القرآن للجصاص (٢٧٨/٤) ،

وأحكام القرآن للسهراسي (١٨٥/٢) والجامع لأحكام القرآن (١٠٤/٨) وما بعدها .

٥- سورة التوبة آية (٢٨) .

فوت أرباحهم ، وخشوا دخول العيلة عليهم ، فنزلت " وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله " (١) فلو كان النهي واقعا على المسجد نفسه لاعلى جميع الحرم ، لكان دخولهم الحرم بتجاراتهم وإن جنّبوا المسجد دارا عليهم بالأرباح ولم يخافوا العيلة بقواتها .

[و] (٢) في وقوع اسم المسجد على الحرم دليل على أنه قبله لأهل الأرض وسعة لهم في التوجه إليه إذا أرادوا الكعبة ، كما جاء في الخبر " أن البيت قبله لأهل المسجد والمسجد قبله لأهل الحرم والحرم قبله لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها " (٣) .

وهذا الحديث وإن كان من جهة النقل واهيا فقد عضده هذا المعنى .

نكر الجهاد والجزية :

قوله " قتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد " (٤) دليل على

- ١- أخرجه الطبري في تفسيره (١٠٦/١٠ ، ١٠٧) وأورد القرطبي في تفسيره (١٠٦/٨) وابن كثير في تفسيره (٧٤/٤) والسيوطي في الدر المنثور (١٦٤/٤) .
- ٢- ساقطة من الأصل ويدل عليها معنى الكلام بعدها .
- ٣- أخرجه البيهقي في سننه (٩/٢ ، ١٠) كتاب الصلاة باب من طلب بإجتهاده جهة الكعبة . وأورده السيوطي في الدر المنثور (٣٥٥/١) .
- قال البيهقي بعد أن أورد الحديث (تفرد به عمر بن حفص المكي وهو ضعيف لا يحتج به وروى بإسناد آخر ضعيف عن عبدالله بن حبشي كذلك مرفوعا ولا يحتج بمثله والله أعلم) هـ .
- ٤- سورة التوبة آية (٢٩) .

أن نساءهم وصبيانهم لاجزية عليهم^(١) لأنهم لا يقاتلون بل قد نهى عن قتلهم^(٢) .
 وفي قوله " وهم صاغرون " / ٦١ ب / دليل على توهين قول من قال إن من أسلم من رجالهم وقد مضى بعض السنة فعليه من الجزية بقدر ماضى^(٣) منها لأن الله جل جلاله جعل الجزية صغاراً والصغار لاحق بالدافع وقت الدفع لقوله " حتى يعطوا " وكيف يلزم المسلم صغار الجزية وقد أعز [ه]^(٤) الله بالإسلام والإسلام يجب ما قبله .
 وقال تبارك وتعالى " قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف " ^(٥) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس على مسلم جزية " ^(٦) .

-
- ١- انظر في ذلك الأم (١٧٥/٤) والمغني (٥١٣/٨) وذكر أنه لا خلاف بين أهل العلم في هذا - أي في عدم أخذ الجزية على المرأة والصبي^(١) وقال: قاله مالك وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأبو ثور . وقال ابن المنذر ولا أعلم عن غيرهم خلافهم .
 وانظر أيضا الجامع لأحكام القرآن (١١٢/٨) والأحكام شرح أصول الأحكام (٧٥/٣) ،
 وحكى عن الوزير الاتفاق على ذلك .
 - ٢- انظر في ذلك الأم: (١٧٥/٤) والمغني (٤٥٤/٨ - ٤٥٥) الأحكام شرح أصول الأحكام (٢٦/٣) .
 - ٣- انظر في ذلك الأم للشافعي (١٨٣/٤) والمغني لابن قدامة (٥١٧/٨) وعون المعبود (٣٠٥/٨) وتحفة الأحوذى (٢٧٥/٣ ، ٢٧٦) .
 - ٤- ساقطة من الأصل وبدل عليها معنى الكلام .
 - ٥- سورة الأنفال آية (٣٨) .
 - ٦- رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢٣/١ ، ٢٨٥) وأبو عبيد في الأموال ص (١٢١)^(٢) ورواه أبو داود في سننه (١٧١/٣) ح (٣٠٥٣) كتاب الخراج والإمارة والفي باب في الذي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية، والترمذي في جامعه (١٨/٣) ح (٦٣٣) كتاب الزكاة باب ماجاء ليس على المسلمين جزية ولفظه عنده " ليس على المسلمين جزية " .
 والطحاوي في مشكل الآثار (١٩/٤) والدارقطني في سننه (١٥٦/٤ ، ١٥٧) والبيهقي في سننه (١٩٩/٩) كتاب الجزية باب الذمي يسلم فيرفع عنه الجزية .

نكر تسمية الشيء باسم الشيء إذا جاوره :

وقوله " وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم " (١) حجة في شيئين : أحدهما : جواز تسمية الشيء باسم الشيء إذا جاوره كما مضى في غير فصل (٢) من كتابنا لأن القول لامحالة بالألسنة لا بأفواه .
والآخر : إجازة التأكيد في الكلام وإبطال قول من قال لا تأكيد فيه إذ الكلام لا يخرج من غير الأفواه .

نكر اختصار الكلام والأخبار عن المعاني المختلفة باللفظ (٣) الواحد والتقليد :

قوله تعالى : " اتخذوا أحيارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا الله سبّحانه عما يشركون " (٤) .
دليل : على اختصار الكلام والأخبار عن المعاني المختلفة باللفظ الواحد فمن ذلك أن الأخبار على الأغلب في اليهود والرهبان في النصارى " وقد أخبر عنهم في الأضافة بلفظ واحد .

ومنه : عطف المسيح عليه : السلام على جماعتهم بإتخاذهم ربا (٥) دون اليهود .
ومنه : أن المعنى الذي أتخذته الأحيار والرهبان أرباباً مخالف لما أتخذته (٦) المسيح عليه السلام ، لأن المسيح دعى ولداً ، وكذب فيما جاء به من الدعوة إلى الله والأحيار

- ١- سورة التوبة آية (٣٠) .
- ٢- انظر ص (٦٧) ٦٨٧ ٦٩٥ ٦٨١ (٣٨١) .
- ٣- في الأصل " واللفظ " وهو خطأ يتبين من استدلاله بعد ذلك من الآية .
- ٤- سورة التوبة آية (٣١) .
- ٥- يبدو أن في الكلام سقط وإن كان المعنى المراد واضح ويستقيم بتقدير " والذي إتخذه النصارى دون اليهود " .
- ٦- هكذا في الأصل والكلام غير مستقيم ويبدو أن فيه سقط وإن كان المعنى المراد واضح

والرهبان أطيعوا فيما امروا ونهوا من تحريم الشيء ، وتحليله فنسبهم إلى أنهم اتخذوههم
أربابا بفعلين مختلفين ولفظ الأرباب واحد .

ومنه أنه أوقع اسما هو له على خلقه ولم يكن نقما فيما هو له ثم أشرك فيه اعداءه ،

ونبيه .

ومنه : أنه سمي سجود النصارى لعيسى وقبول من قبل من الأقباط والرهبان

عباده .

وفي هذا أكبر دليل على نفي التقليد ، وإعظام القول به . ومنه أنه سمي الجماعة

مشركين من المؤتمرين - الأقباط والرهبان - والساجدين لعيسى الداعين إليها مع الله

- تعالى الله - من أجل أن الائتمار في تحليل الشيء وتحريمه لا يصلح إلا لله كما لا يصلح

السجود ودعوى الألوهية إلا لله فلما ائتمر هذا وسجد هذا / ٦٢ أ / كان قد أشرك كل مع الله

من لا يصلح أن يكون معه فيه ، فسمى كلا وهو أعلم مشركا ، وإن كان سبب شركه وعقوبته

فعله مختلفا .

نكر الحجة لأهل السنة على المبتدعين :

قوله : " هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كبره

المشركون " (١) حجة لأهل السنة على كل من أسر ديننا من أهل البدعة وما يحتجون به من

وهو " أن المعنى الذي من أجله اتخذت الأقباط والرهبان أربابا مخالف للمعنى

الذي أخذ من أجله المسيح ربا " .

١- سورة التوبة آية (٣٣) .

قصة آسية (١) ومؤمن آل فرعون (٢) ، وقوله : " وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن

١- في الأكل " آسيه " والتصحيح من الحديث . وهي آسية بنت مزاحم امرأة فرعون
وقد جاء ذكر اسمها فيما رواه أحمد في مسنده (٢٩٣/١) .

والطحاوي في مشكل الآثار (٥٠/١) وابن حبان في صحيحه ، أنظر الإحسان
(٢٢٦/١١)
(٧٣/٩) والطبراني في الكبير برقم (١١٩٢٨) والحاكم في المستدرک (٥٩٤/٢) ،
(١٦٠/٣ ، ١٨٥) .

ولفظه " أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت
عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون مع ما قص الله علينا من خبرهما " قالت رب ابن
لي عندك بيتا في الجنة " .

وانظر الجا مع لأحكام القرآن (٢٥٣/١٣) والدر المنثور (٢٢٩/٨) .

وقمتها وردت في سورة القصص آية (٩) في قوله " وقالت امرأت فرعون قرت عين لي
ولك لا تقتلوهم عسى أن ينفعنا أو نتخذهم ولدا وهم لا يشعرون " .

وفي سورة التحريم آية (١١) في قوله " وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأت فرعون
إذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم
الظالمين " .

٢- مؤمن آل فرعون اختلف في اسمه فقيل هو حزقييل بن صبورا ابن عم فرعون وقيل
طالوت ، وقال قتادة اسمه شععون وقيل شععان .

ووردت قصته في مواضع من كتاب الله منها ما جاء في سورة القصص آية (٢٠) وهي
قوله " وجاء رجل من أقصا المدينة يسعى قال يلموسى إن الملائمة يأترون بك ليقتلوك
فاخرج راني لك من الناصحين " .

ومنها ما جاء في سورة يس من آية ٢٠ - ٢٧ وهو قوله " وجاء من أقصا المدينة
رجل يسعى قال يلقوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يستلکم اجرا وهم مهتدون ومالي
لا أعبد الذي فطرني وإليه ترجعون ، أتخذ من دونه الهة إن يردن الرحمن بضر

عن سبيل الله" (١) ، " وقليل من عبادى الشكور" (٢) ودخول رسول الله صلى الله عليه وسلم الغار (٣) . وأشبه ذلك ، فهو قبل هذه الآية .

وما أمات الله رسوله صلى الله عليه وسلم إلا بعد ما أظهر دينه على الأديان ، وأكمل له بقوله " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي" (٤) أنزل هذا عليه في حجة الوداع ، وهو واقف صلى الله عليه وسلم مع أصحابه رضي الله عنهم بعرفات (٥) مع

لاتغن عني شفعتهم شيئاً ولا ينقذونني إذا لفي ضلل مبين إني آمنت بربكم فاسمعون قبيل ادخل الجنة قال يلبيت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين" .

ومنها قوله في سورة غافر (آية ٢٨ - ٣٤) " وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتمن رأيمنه أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله" الآيات .

وانظر تفسير الطبري (٥١/٢٠) والجامع لأحكام القرآن (٢٦٦/١٣) والدر المنثور (٤٠١/٦ ، ٤٠٢) .

١- سورة الأنعام آية (١١٦) .

٢- سورة سباء آية (١٣) .

٣- الغار هو غار ثور بمكة .

وانظر في قصة إختفاء الرسول بالغار سيرة ابن هشام (٤٨٥/١) وتفسير الطبري (١٣٥/١٠ ، ١٣٦) .

وتفسير ابن كثير (٩٥/٤) والبداية والنهاية (١٧٧/٣) وما بعدها ، والدر المنثور (١٩٤/٤) وما بعدها .

٤- سورة المائدة آية (٣) .

٥- أخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع منها :

ما أخرجه في كتاب الإيمان باب زيادة الإيمان ونقصه ومنها ما أخرجه في المغازي

باب حجة الوداع ومنها ما أخرجه في التفسير سورة المائدة .

أن أكثر ما يحتجون بها (١).

وكل ما كان على شيء يزعم أنه من الدين ، وهو يستتره ، ولا يظهره خشية إنكاره ، فقد عرف بطلانه قبل أن يسأل برهانه ، واستوى في معرفة تزييفه العالم والجاهل ، إذ مسن شرط الآية أن يكون بعد نزولها دين الحق ظاهرا .

فإن كتم عدم شرطه المشروط فيه ، وفي عدم شرطه دخول الخلل عليه وزوال الحق عنه فإن أحتج محتج بما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ " (٢) .

قيل ليس فيه وقت مؤقت يعود فيه ، ولو كان أيضا مؤقتا لعلمنا أن غرباء الدين بدئا كانوا يسترونه عن الكفار وعبداء الأوثان ، ومن كان يقاتلهم عليه ، وترى المبتدعين

انظر الفتح (١٢٩/١) ح (٤٥) (٧١٢/٧) ح (٤٤٠٧) (١١٩/٨) ح (٤٦٠٦) ومسلم في

صحيحه (٢٣١٢/٤) ح (٣٠١٧) كتاب التفسير أول باب فيه .

والترمذي في جامعه (٢٥٠/٥) ح (٣٠٤٣) كتاب التفسير باب ومن سورة المائدة .

وابن جرير في تفسيره (٨١/٦ ، ٨٢ ، ٨٣) .

وأورده ابن كثير في تفسيره (٢٣/٣ ، ٢٤ ، ٢٥) والسيوطي في الدر المنثور

(١٧/٣) .

١- أي بهذه الآية

٢- رواه الإمام أحمد في المسند (٣٩٨/١) .

والدارمي في سننه (٣١١/٢ ، ٣١٢) كتاب الرقائق باب أن الإسلام بدأ غريبا ومسلم

في صحيحه (١٣٠/١) ح (١٤٥) كتاب الإيمان باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود

غريبا .

وابن ماجة في سننه (١٣١٩/٢) ح (٣٩٨٦) كتاب الفتن باب بدأ الإسلام غريبا

والترمذي في جامعه (١٨/٥) ح (٢٦٢٩) كتاب الإيمان باب ماجاء أن الإسلام بدأ

غريبا، والبيهقي في الزهد الكبير ص (١١٤ ، ١١٥) ح (١٩٨) وما بعده .

يسترونه عن أهل القبلة ومن هو مستعمل عليهم ، وعلى عبده الأوثان والممتنعين —
أداء الجزية من أهل الكتاب ، فإن كان الخبر صحيحا وجازما يرجع عدد المسلمين قسري
الشرق والغرب إلى من كان يسر الدين قبل إسلام عمر رضي الله عنه صح تأويل الخبر
حينئذ (١) ، وإلا فلا متعلق للمحتجين من أهل البدعة .

ذكر الزكاة في الكنوز :

" والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله " (٢) الهاجعة إما
على الكنوز وإما على عدد الدنانير والدراهم أو قطاع التبر من الذهب والفضة لأعلى
لفظها (٣) .

فلا يشبه أن يكون هذا الكنز والله أعلم إلا المال الذي لا تؤدي زكاته ، إذ لو
أريدت جميع الأموال من الذهب والفضة ، ما كان لقوله " خذ من أموالهم صدقة " (٤) .
معنى ، ولا لقوله " في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم " (٥) ، ومع ما جاء في القرآن
من آيات الزكاة ، وحبس الأموال حتى يحول عليها الحول ، ولبطلت السنن ٦٢ ب / المروية

١- هكذا في الأصل ولم يتبين لي وجهه .

٢- سورة التوبة آية (٣٤) .

٣- أنظر في توجيه ذلك أيضا إعراب القرآن للنحاس (٢١٢/٢) ومشكل إعراب القرآن

لمكي (٣٢٨/١) والتبيان في إعراب القرآن للعكبري (٦٤١/٢ ، ٦٤٣) .

٤- سورة التوبة آية (١٠٣) .

٥- سورة المعارج آية (٣٥) (٤٤) .

في الزكاة ، ولعللت آي المواريث ^(١) وكان كل من له قال قل أو أكثر ينفقه ولا يحسبه
للزكاة ولا للميراث .

ولا أحسب الزكاة إلا من سبيل الله ، فإذا أخرجها فقد أنفق ماله في سبيل الله وكذا
قال ابن عمر رضي الله عنه " ما أدى زكاته فليس بكنز " ^(٢) وقد أسند [وه] ^(٣) إلى النبي
صلى الله عليه وسلم من طريق ابن عمر ^(٤) .

١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- أخرجه بهذا اللفظ عن ابن عمر الطبري في تفسيره (١١٨/١٠) .

وأخرجه أيضا مع زيادة " وإن كان تحت سبع أرضين ومالم يؤد زكاته فهو كنز وإن كان
ظاهرا " عبدالرزاق في مصنفه (١٠٧/٤) وابن جرير أيضا في تفسيره (١١٨/١٠) .

والبيهقي في سننه (٨٢/٤ ، ٨٣) كتاب الزكاة باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد
فيه وأورده ابن كثير في تفسيره (٨٠/٤) ، والسيوطي في الدر المنثور (١٧٧/٤) .

ورواه أيضا عن ابن عمر مع شيء من الزيادة واختلاف اللفظ مالك في موطأه (٢٥٦/١)

كتاب الزكاة باب ماجاء في الكنز . والطبري في تفسيره (١١٨/١٠) وأورده السيوطي
في الدر المنثور (١٧٧/٤) .

٢-: آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٤- في الأصل " عمرو بن جابر " وهو خطأ من الناسخ والصحيح ما أثبت لما يلي :

١- بالرجوع إلى كتب الحديث والآثار وجد هذا الأثر مسندا إلى الرسول من طريق هؤلاء

الثلاثة " ابن عمر ، وجابر ، وأم سلمة " كما سيأتي تخريجه .

٢- لا يوجد صحابي بهذا الاسم " عمرو بن جابر " إلا والد رافع بن عمرو مع أنه مختلف

في أبيه وبعضهم يقول هو عمرو بن عقبة ، علما أنه لاتعرف له رواية .

أنظر الإصابة (٢٨٨/٤) والذي يظهر لي أن الناسخ أخر كلمة (بن) عن عمر وجعلها

بعده فجاءت بهذه الصفة .

وحديث ابن عمر الذي يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه البيهقي في سننه (٨٣/٤) كتاب الزكاة باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه ، وأورده ابن كثير في تفسيره (٨٠/٤ ، ٨١) والحافظ ابن حجر في الفتح (٣٢٠/٣) وعزاه أيضا للطبراني وتكره السيوطي في الدر المنثور (١٧٧/٤) .

١- هو صاحب رسول الله وابن صاحبه جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري أبو عبدالله شهد بيعة العقبة مع والده صبيبا وهو آخر من شهد ها موتسا ، روى عن رسول الله علما كثيرا . شهد حمراء الأسد وما بعدها مع رسول الله بعد وفاة أبيه ، مات سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة أربع وسبعين وقيل غير ذلك .

أنظر في ترجمته طبقات خليفة ص (١٠٢) التاريخ الكبير (٢٠٧/٢) الاستيعاب (٢١٩) ، الجمع بين رجال الصحيحين (٧٢/١) ، أسد الغابة (٢٥٦/١) تجرید أسماء الصحابة (٧٣/١) سير أعلام النبلاء (١٨٩/٣) تهذيب التهذيب (٤٢/٢) ، الإصابة (٢٢٢/١) .

والحديث الذي رواه في الكنز أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٣/٤) ح (٢٢٥٨) ، كتاب الزكاة باب ذكر دليل آخر على أن الوعيد للمكتنز هو لعناك الزكاة وأخرجسه الحاكم في المستدرک (٣٩٠/١) وصححه ووافقه الذهبي والبيهقي في سننه (٨٤/٤) ، كتاب الزكاة باب الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة فليس عليه أكثر منه وأورده ابن كثير في تفسيره (٨٠/٤ ، ٨١) والهيثمى في مجمع الزوائد (٦٣/٣) .

ونكره الحافظ في الفتح (٣٢٠/٣) ، والسيوطي في الدر المنثور (١٧٧/٤) والشوكاني في فتح القدير (٣٥٧/٢) ولفظه " إذا أدیت زكاة مالك فقد اذهبت عنك شره " ؛ وأما الموقوف عليه في ذلك فقد رواه عبدالرزاق في مصنفه (١٠٧/٤) والبيهقي في سننه (٨٤/٤) وأشار إليه ابن كثير في تفسيره (٨٠/٤ ، ٨١) والسيوطي في الدر المنثور (١٧٧/٤) وعزاه لأبن أبي شيبة ، والشوكاني في فتح القدير (٣٥٧/٢) .

وَأُمُّ سَلْمَةَ (١) :

فإن احتج محتج بالحديث المروي عن أبي أمامة الباهلي (٢)

١- أم سلمة هي أم المؤمنين زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم هند بنت أبي أمية بن
الغنيرة بن عبدالله المخزومية بنت عم خالد بن الوليد من المهاجرات الأوالات ،
وكانت قبل النبي عند أخيه من الرضاة أبي سلمة المخزومي . دخل بها النبي سنة
أربع من الهجرة . وكانت من أجمل النساء وأشرفهن نسبا وهي آخر امهات المؤمنين
موتنا عاشت نحو من تسعين سنة وتوفيت على أظهر الأقوال سنة إحدى وستين .
انظرالمنتخب من كتاب أزواج النبي لابن زبالة (٥٠) ، وتسعية أزواج النبي لأبي
عبيدة (٥٦) ، طبقات ابن سعد (٨٦/٨ ، ٩٦) الاستيعاب (٤/١٩٢٠) أسدالغابية
(٢/٣٤٠) سير أعلام النبلاء (٢/٢٠١) تهذيب التهذيب (١٢/٥٥) الإصابة (٨/٢٤٠)
والحديث الذي أسنده عن رسول الله في الكنز رواه أبو داود في سننه (٢/٩٥) ح (١٥٦٤)
كتاب الزكاة باب الكنز ماهو ولفظه " كنت البس أوضاحا - نوع من الحلبي - من ذهب
فقلت يارسول الله أكنز هو ؟ فقال " مابلغ أن تؤدي زكاته فزكي فليس بكنز " والحاكم
في المستدرک (١/٣٩٠) وصححه ووافقه الذهبي والبيهقي في سننه (٤/٨٣) كتاب
الزكاة باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه وأورده السيوطي في الدر المنثور (٤/١٧٧)
وعزاه لابن مردويه .

٢- هو صاحب رسول الله صدي " بضم الصاد " بن عجلان بن الحارث ويقال ابن وهيب
ويقال ابن عمرو بن وهب الباهلي أبو امامة نزل حمص وسكن بها شهد حجة السوداء
وهو ابن ثلاثين سنة وشهد صفين مع علي ومات سنة إحدى وثمانين ويقال ست وثمانين
وكان آخر الصحابة موتا بالشام .

انظر الطبقات لابن سعد (٧/٤١١) التاريخ الكبير (٤/٣٢٦) أسدالغابية (٣/١٦) ،
تجريد أسماء الصحابة (١/٢٦٤) سير أعلام النبلاء (٣/٣٥٩) الإصابة (٣/٢٤٠) ،
وتهذيب التهذيب (٤/٤٢٠) .

وغيره (١) " أن رجلا من أهل الصفة (٢) مات وترك دينارا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كية ، وتوفي آخر وترك دينارين ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كيتان " (٣) .

قيل : ليس في إسناد هذا الخبر ما يعارض به ما نكرنا من آي القرآن في الزكاة والمواريث

لأنه رواه عن أبي أمانة أبو الجعد (٤) مولى لبني ضبيعة وهو مجهول .

١- كابن مسعود وأبي هريرة ، وعلي بن أبي طالب وسيأتي تخريج ما رواه هؤلاء الصحابة قريبا .

٢- أهل الصفة هم الفقراء في زمن النبي والصفحة : موضع مظل في المسجد النبوي كانت تأوي إليه المساكين أنظر الفتح (٦٣٧/١ ، ٦٣٨) .

٣- رواه عبدالرزاق في المصنف (٤٢١/١) والإمام أحمد عن أبي أمانة من طريق أبي الجعد (٢٥٢/٥) ومن طريق عبدالرحمن بن العدا (٢٥٨/٥) وعن علي بن أبي طالب (١٠١/١ ، ١٣٧) ، وعن ابن مسعود (٤١٢/١) وعن أبي هريرة (٢٩٤/٢) وأخرج هذا الحديث أيضا ابن جرير في تفسيره (١١٩/١٠) وابن حبان في صحيحه .

انظر الإحسان (١٠٩/٥) ح (٣٢٥٢) كتاب الزكاة باب ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن النار تجب لمن مات وقد خلف الصغراء من هذه الدنيا الفانيصة الزائلة . وأورده المنذري في الترغيب (٥٧٤/١) ، (٥٨/٢) وابن كثير في تفسيره (٨٥/٤) والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١٠) .

٤- أبو الجعد لم أجد من ذكر اسمه سوى الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (١٦٠/٢) ، (٢٥/٧) حيث قال : الحارث بن نوف أبو الجعد قال ابن المديني مجهول - لذلك لم استطع الجزم بأنه الذي عناه المؤلف هنا إلا أنه على كل الأحوال مجهول كما قال المؤلف . وذكره الإمام أحمد في المسند (٢٥٢/٥) عند روايته لهذا الحديث عن أبي أمانة فقال : قال هاشم في حديثه أبو الجعد مولى بني ضبيعة وقال أيضا في كتابه العلل ومعرفة الرجال (٢٩٨/١) لا أدري من أبي الجعد .

وعبد الرحمن بن العداء (١) الكندي (٢) وليس ممن تثبت بروايتها حجة وسيما وقد رويها
رواية تعارض القرآن في الظاهر .

ورواه شهر بن حوشب (٣) وفيه ضعف .

١- في الأصل " العراء " والتصحيح من مسند الإمام أحمد (٢٥٨/٥) والجرح والتعديل
(٢٦٨/٥) .

٢- هو عبدالرحمن بن العداء الكندي شامي سمع أبا أمامة وروى عنه شعبة قال عنه ابن
معين ثقة وقال عنه أبو حاتم صالح وذكره ابن حبان في الثقات .

أنظر في ترجمته المسند للإمام أحمد (٢٥٨/٥) من رواية محمد بن جعفر عن شعبة
عنه قال في رواية روح عن شعبة عنه " عن عبدالرحمن من أهل حمص من بني العداء
من كنده " والجرح والتعديل (٢٦٨/٥) ، وذيل الكاشف ص (١٧٦) غير أن فيسـه
"عبدالرحمن بن عدا" بدل العدا .

والحديث الذي أشار المؤلف إلى أنه رواه عن أبي أمامة أخرجه الإمام أحمد في المسند
(٢٥٨/٥) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عنه عن أبي أمامة ومن طريق روح عن
شعبة عنه .

٣- هو شهر بن حوشب الأشعري الشامي مولى الصحابيّة أسماء بنت يزيد الأنصاريّة
- ابو سعيد ويقال أبو عبدالله . كان من كبار العلماء ولد سنة عشرين . وتوفي سنة
مائة وقيل سنة عشر وقيل غير ذلك قال عنه الحافظ صدوق كثير الإرسال والاهتمام
أنظر طبقات خليفة ص (٣١٠) ، المعارف (٤٤٨) المعرفة والتاريخ (٩٧/٢) ذكر
أخبار أصبهان (٣٤٣/١) سير أعلام النبلاء (٣٧٢/٤) تهذيب التهذيب (٣٦٩/٤) ،
التقريب (٢٦٩) شذرات الذهب (١١٩/١) وروايته لهذا الحديث - حديث الكيتين "
أخرجهما الإمام أحمد (٢٥٣/٥) وابن جرير في تفسيره (١١٩/١٠) من طريقين عنه
عن أبي أمامة ، وأورده ابن كثير في تفسيره (٨٥/٤) .

وحديث (١) أبي ذر (٢) [ليس] (٣) له ذلك الإسناد (٤).

- ١- في الأصل " ولحديث " والصواب ما أثبت كما يدل عليه معنى الكلام .
- ٢- هو صاحب رسول الله جندب بن جنادة بن سكن الغفاري على المشهور وقيل فسي اسمه غير ذلك أحد السابقين الأولين حيث كان خامس خمسة في الإسلام إلا أنه رجع إلى بلاده فأقام بها بأمر من الرسول ثم هاجر إليه بعد أن هاجر إلى المدينة . وكان رأساً في الزهد والصدق والعلم والعمل قوَّالاً بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم توفي بالربذة وصلى عليه ابن مسعود سنة إحدى وثلاثين وقيل سنة اثنتين وثلاثين . أنظر طبقات خليفة (٣١) الاستيعاب (١٦٩/١ ، ١٧٧) أسد الغابة (١/٣٥٧) ، (١٠١ ، ٩٩/٦) سير أعلام النبلاء (٤٦/٢) تجريد أسماء الصحابة (١٦٤/٢) الإصابة (٦٠/٧) تهذيب التهذيب (١٢/٩٠ ، ٩١) .
- ٣- ليست في الأصل لكن يقتضيها المعنى .
- ٤- لم يبين المؤلف رحمه الله لفظ حديث أبي ذر رضي الله عنه ولعله مارواه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/٥) ولفظه " قال رسول الله " مامن إنسان أو قال أحد ترك صفراء أو بيضاء إلا كوي بها " . وروى عنه نحو هذا القول ابن أبي شيبة فسي مصنفه (٢١٣/٣) وفيه " ٠٠٠ من جمع ديناراً أو تبراً أو فضة لا يعده لغريم ولا ينفقه في سبيل الله كوي به " وهو كما قال المؤلف إسناده ليس بذاك فالأول عند أحمد فيه مجهول والثاني عند ابن أبي شيبة قال الذهبي عنه في السير (٦٦/٢) (موسى) أي ابن عبيده ضعف .

وقد دل حديث ثوبان ^(١) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما قلنا وهو
أصح إسناداً حيث يقول "أيما رجل ترك كنزا بعده مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع لسه
زبيبتان" (٢).

١- هو مولى رسول الله ثوبان بن جحدر ويقال بجدد أبو عبدالله ويقال أبو عبدالرحمن
سبي من أرض الحجاز وقيل من اليمن . فاشتراه رسول الله فاعتقه فلزم النبي إلى
أن مات وصحبه وحفظ عنه كثيراً من العلم وطال عمره . تحول إلى الرملة ثم نزل حمص
وابتنى بها داراً وبها مات سنة أربع وخمسين .

أنظر في ترجمته طبقات ابن سعد (٤٠٠/٧) التاريخ الكبير (١٨١/٢) والحليّة
(١٨٠/١) الاستيعاب (٢١٨/١) سير أعلام النبلاء (١٥/٣) ، تجريد أسماء الصحابة
(٧٠/١) الإمامية (٢١٢/١) .

٢- حديث ثوبان رواه ابن خزيمة في صحيحه (١١/٤) ح (٢٢٥٥) كتاب الزكاة باب ذكر
أخبار رويته عن النبي في الكنز مجملته غير مفسره .

وابن حبان في صحيحه أنظر الأحسان في ترتيب صحيح ابن حبان (١٠٦/٥) ح (٣٢٤٦)
كتاب الزكاة باب ذكر وصف عقوبة من خلف كنزا في القيامة .

ورواه أيضاً الحاكم في مستدركه (٣٨٨/١) وصححه ووافقه الذهبي . وأورده المنذرى
في الترغيب والترهيب (٥٤٠/١) والهيثمى في مجمع الزوائد (٦٤/٣) وابن حجر في
المطالب العالية (٢٥٤/١) ح (٨٧١) وزاد نسبه للطبراني والبخاري وأبي يعلى .

والشجاع بضم الشين : هي الحية الذكر وقيل: الذى يقوم على ذنبه ويواثب الفارس .
والأقرع : هو الذى تفرع رأسه أي تمعط لكثرة سمه، وقيل: هو الذى أبيض رأسه من السم .
الزبيبتان : مثني زبيبه . وهما الزبدتان اللتان في الشدقين . وقيل: هما النكتتان
السوداوان فوق عينيه ، وقيل: نقطتان تكتنفان فاه، وقيل: لجمتان على رأسه مثل
القرنين وقيل: نابان يخرجان من فيه .

وهذا مثل رواية عبدالله بن مسعود ^(١) وأبي هريرة ^(٢) في المال الذي لا تؤدى زكاته

فرواه ثوبان مجملا بذكر الكنز ، وروياه مفسرا .

ولوصح حديث أبي أمامة أيضا ، لاحتمل أن يصرف قوله في الكية والكيتين إلـى

غلول أو عقوبة كذب ^(٣) حيث يوهم الرسول صلى الله عليه وسلم أن لاشئ عنده ، ورسول الله

أنظر في تفسير هذه الألفاظ غريب الحديث لأبي عبيد (١/٨٠ ، ٨١) النهاية في غريب

الحديث (٢/٢٩٢ ، ٤٤٧) (٤/٤٤ ، ٤٥) وشرح النووى لصحيح مسلم (٧/٧١) وفتح

البارى (٣/٣١٧) وسنن النسائي بشرح السيوطي (٥/٣٩) والفتح الرباني (٧/١٩٨ ، ٢٠٠)

١- رواية ابن مسعود أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٧٧) وابن ماجه في سننه

(١/٥٦٨) ح (١٧٨٤) كتاب الزكاة باب ماجاء في منع الزكاة والنسائي في سننه

(٥/١١) ح (٢٤٤١) كتاب الزكاة باب التغليط في حبس الزكاة . وابن خزيمة في

صحيحه (٤/١٢) ح (٢٢٥٦) كتاب الزكاة باب ذكر الخبر المفسر للكنز والدليل علي

أن الكنز هو المال الذي لا تؤدى زكاته .

٢- حديث أبي هريرة رواه الإمام مالك في الموطأ (١/٢٥٦) كتاب الزكاة باب ماجاء فسي

الكنز موقوفا على أبي هريرة والإمام أحمد في المسند (٢/٢٧٦) .

والبخارى في صحيحه كتاب الزكاة باب إثم مانع الزكاة ، انظر الفتح (٣/٣١٥) ح

(١٤٠٣) والنسائي في السنن (٥/٣٩) ح (٢٤٨٢) كتاب الزكاة باب مانع الزكاة ورواه

أيضا عن ابن عمر ابن خزيمة في صحيحه (٤/١١) ح (٢٢٥٤) كتاب الزكاة باب أخبار

رويت عن النبي في الكنز مجملا .

وابن حبان في صحيحه انظر الاحسان (٥/١٠٧) ح (٣٢٤٧) كتاب الزكاة باب ذكر

البيان بأن من خلف كنزا يتعوذ منه يوم القيامة . والحاكم في مستدرکه (١/٣٨٩) .

٣- قال المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٥٨) قال الحافظ " وإنما كان ذلك لأنه ادخر

مع تلبسه بالفقر ظاهرا ومشاركته للفقراء فيما يأتيهم من الصدقة) أ.هـ .

صلى الله عليه وسلم يعده في عداد أصحابه من أهل الصفة ، ثم يترك ماترك ، ولا نترك آي
 الزكاة والمواريث . ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم لم يقل لسعد (١) ما قال لهما ؟ حيث دخل
 عليه وهو مريض فقال : يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع ماترى وأنا ذومال " (٢) .

١- هو صاحب رسول الله سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف الزهري القرشي
 أبو إسحاق أحد العشرة المبشرين بالجنة وآخرهم موتا واحد السابقين الأولين وأحد
 الستة أهل الشورى وأول من رمى بسهم في سبيل الله وكان رأس من فتح العراق ، وولي
 الكوفة لعمر ، وهو الذي بناها ثم عزل ووليها لعثمان وكان مجاب الدعوة مشهورا
 بذلك مات على الأشهر سنة خمس وخمسين وقيل غير ذلك .

انظر فتوح البلدان (٢٥٦) الاستيعاب (١٧٠/٤ - ١٧٧) تاريخ بغداد (١/١٤٤ -
 ١٤٦) أسد الغابة (٢/٢٦٦) سير أعلام النبلاء (١/٩٢) العقد الثمين (٤/٥٣٧ - ٥٤٧)
 تجريد أسماء الصحابة (١/٣١٨) الإصابة (٣/٨٣) تهذيب التهذيب (٣/٤٨٣) .

٢- رواه الإمام مالك في الموطأ (٢/٧٦٣) كتاب الوصية باب الوصية في الثلث لا يتعدى
 والإمام أحمد في المسند (١/١٧٩) والبخاري في كتاب الجنائز باب رثاء النبي سعد
 بن خوله .

انظر الفتح (٣/١٩٦) ح (١٢٩٥) وفي عدة مواضع أخرى . ومسلم في صحيحه
 (٣/١٢٥٠) ح (١٦٢٨) كتاب الوصية باب الوصية بالثلث .

وأبو داود في سننه (٣/١١٢) ح (٢٨٦٤) كتاب الوصايا باب ماجاء ^{فيها} لا يجوز للموصي
 في ماله .

وابن ماجة في سننه (٢/٩٠٣) ح (٢٧٠٨) كتاب الوصايا باب ماجاء في الوصية بالثلث
 والترمذي في جامعه (٤/٤٣٠) ح (٢١١٦) كتاب الوصايا باب الوصية بالثلث ولفظه
 عندهم قال : " صرّضت عام الفتح حتى اشفيت على الموت فعادني رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقلت : أي رسول الله اني لي مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنة لي -
 أفا تصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا . قلت : فالشطر ؟ قال : لا . قلت : فالثلث ؟ قال :

(١)

وقابل لم يدعه أن يتصدق من ماله في الوصية إلا بالثلث، وأستكثره ولم يقل: أنت ميت
 "ومالك كثر فأخرجه في سبيل الله قبل يحمي عليك" (١) في نار جهنم . وكذا قال : لأبي لبابة (١)
 حين تيب عليه ، وأراد أن ينخلع من جميع ماله قربة إلى الله جل وتعالى يجزيك منه
 ، الثلث (٢) .

"الثلث، والثلث كثير . أنك أن تذرو رثتك أغنياً، خير من أن تذرمه عالة يتكفون

الناس" . وأما ما قال : يخرج من الثلث . أخرجه

- ١- هو صاحب رسول الله أبو لبابة بن عبد المنذر بن زبير بن زيد بن أمية الأوسني الأنصاري المدني اختلف في اسمه فقيل اسمه بشير وقيل مبشر وقيل رفاعه يقال: أنته شهيد بدره ويقال بل رده النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى بدر من الروحاء . واستعمله على المدينة وضرب له البعثة وأجرة ثم شهد أحداً وما بعدها وكانت معه (١) في يوم بدر . وكان يوم الفتح وكان أحد النقباء شهد العقبة ومات في خلافة علي وقيل غير ذلك . . أنظر في ذلك طبقات ابن سعيد (١/١٢٠، ١٢١) التاريخ الكبير قسم الكني (٨/٨٩) . تجريد أسماء الصحابة (٢/١٩٨) الإصابة (٧/١٦٥) تهذيب التهذيب (١٢٠٤/٢٠٤) التقريب (٦٦٩) .

٢- اقتصر المؤلف على ذكر توبة أبي لبابة ولم يبين قصة ذلك كاملة وإليك القصة متبعة

بذكر من أخرجهما كتاب الفرائض . . . في الكتاب

أما القصة فهي: لما جاور رسول الله صلى الله عليه وسلم بني قريظة طلبوا منه أن يبعث إليهم أبا لبابة بن عبد المنذر ليستشروه في أمرهم فأرسله إليهم فلما رأوه قام إليه الرجال وجهن إلى النساء والصبيان يبكون في وجهه فرق لهم وقالوا له : يا أبا لبابة : أترى أن نزل على حكم محمد؟ قال : نعم ، وأشار بيده إلى حلقه أنه الذبح . قال أبو لبابة : فوالله ما زالت قدماي من مكانهما حتى عرفت أني قد خنت الله ورسوله ثم انطلق أبو لبابة إلى المسجد فربط نفسه على عمود من أعمدته ، وقال : لا أبرح مكاني هذا حتى يتوب الله علي فما صنعت ، فأنزل الله توبته

فضائل أبي بكر رضي الله عنه :

قوله : " إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا " (١) . رد على الرافضة في تقديم علي على أبي بكر رضي الله عنهما (٢) ، إذ قد شهد الله جل وتعالى له بالصحة والكيونة معه في الغار من دون الناس ، ولخروجه من توبيخ الخطاب (٣) وترك النصرة بالمسابقة إلى

١- سورة التوبة آية (٤٠) .

٢- أنظر مقالات الإسلاميين ص (٥ ، ١٦) الفرق بين الفرق ص (٣٠) الإمامة لابي نعيم ص (٢٠٧) ، الملل والنحل (١٤٧/١ ، ١٦٢) .

٣- التوبيخ في الخطاب إنما يظهر بمعرفة ما قبل هذه الآية وهو قوله : " يا أيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم أنفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ؟ فما متلح الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليلاً " إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً والله على كل شيء قدير " الآيتان (٣٨ ، ٣٩) .

فالمعنى كما قال إمام المفسرين الطبري في تفسيره (١٣٥/١٠) " إلا تنفروا أيها المؤمنون مع رسولي إذا استنفركم فتنصروه ، فالله ناصره ومعينه على عدوه ومغنيه عن معونتكم ونصرتكم كما نصره إذ أخرجه الذين كفروا بالله من قريش من وطنه وداره " أ.هـ .

وبهذا يتبين أن مراد المؤلف بقوله " ولخروجه من توبيخ الخطاب " أن أبا بكر خارج من هذا التوبيخ لأنه نصر الرسول في خروجه معه من مكة ولم يفعل ذلك أحد غيره فهذه فضيلة إنفرد بها عن غيره والله أعلم .

ولا شك أن أبا بكر رضي الله عنه هو أفضل الأمة بعد نبيها ولمزيد من معرفة فضائله راجع فضائل الصحابة للأمام أحمد (١/٦٥) وما بعدها وصحيح البخاري كتاب

ماقعد عنه غيره ، والمشاركة له فيما يحذر المطلوب ، إذ لانصرة أنصر ممن بذل نفسه للمكروه
 وخرج مع المطلوب يؤنسه في وحدته ويشاركه فيما يتقيه من محذور عدوه .

ولئن كان علي رضي الله عنه قادراً على الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 إلى الغار فلم يخرج ، أو أراد الخروج فرده وأخرج غيره لقد قدمه عليه تقديمًا ظاهرًا ، إذ رضيه
 لأنسه ، وأشركه فيما نال من ثواب الله هناك ، ولئن كان عن ذلك عاجزاً لمغره لقد سبقه
 إلى مكرمة لا يقدر مشاركته فيها أبداً ، وبأن فضله عليه .

الا ترى أن الله تبارك وتعالى يقول : " لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل
 أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى " (١) .

ولو قبلوا الأخبار لجئنا في هذا الفصل من صحاحها بسبب الغار ما كان يزول بها
 عنهم كل ريب ، مع أن ماأداه القرآن من ذلك بحمد الله شاف كاف لمن بصره الله وكشف
 عنه غمه الغباوة .

المعتزلة :

قوله " ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم " (٢)

حجة على المعتزلة والجهمية شديدة من جهات :-

فضائل الصحابة - الأبواب الثاني والثالث والرابع والخامس .

انظر الفتح (١٠/٧ ، ١٥ ، ٢٠ ، ٢١) وما بعدها . وصحيح مسلم (٤/١٨٥٤) ،

كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر، وفضائل الصحابة للنسائي ص (٥١) .

وما بعدها وغيرها من كتب السنة .

١- سورة الحديد آية (١٠) .

٢- سورة التوبة آية (٤٦) .

أحدها : ما قدم من نهم في قوله " إنما يستئنذك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر " إلى قوله " لا عدوا له عدة " (١) .

الثانية : مانكر من الكراهة التي هي عندهم من صفات الخلق ولا يميزون أن كراهة الخلق مخلوقة ، وكراهته غير مخلوقة فهي مبينة واضحة بينه وبين خلقه .

والثالثة : مانكر من تشبيطهم ، فأى شيء يلتصق أوضح من هذا أن يكون نهم على التخلف عن أمر هو تشبيطهم عنه ، وكره خروجهم فيه ؟ أو ليس هذا من العدل الذي لانعقله ؟ وهذا نظير ماضى في سورة الأنفال (٢) في قوله " يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم وأعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه " (٣) لأنه نفس ما بيننا وبينهم فيه الخصومة ، لا مشابهة فيما أثرتاه عليهم من أنواع صنعه / ٦٣ ب / في عدله . وقد قال في تمام نكرهم " لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا ولأوضعوا خللكم " (٤) فأخبر عنهم بما هم فاعلوه قبل الفعل سبحانه أن يقدر بشر الحيدة عما علمه منه قبل فعله ، واللهم المستعان على عقول تضيق عن هذا البيان الواضح أو تكابر في الخطب (٥) الفاضح .

١- سورة التوبة الآيتان (٤٥ ، ٤٦) ونصهما كاملا " إنما يستئنذك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة " .

٢- انظر ذلك ص (٤٧٦)

٣- سورة الأنفال آية (٢٤) .

٤- سورة التوبة آية (٤٧) .

٥- هو الأمر الذي تقع فيه المخاطبة .

انظر معجم مقاييس اللغة (١٩٨/٢) مادة خطب ولسان العرب (١/٣٦٠)

مادة خطب ، والقاموس المحيط (١/٦٥) مادة خطب .

نكر من يعد المعاصي كفرا (١) :

قال محمد بن علي : ومن حماقات من يعد المعاصي كفرا أو يزعم أن النار لا يدخلها
إلا كافر احتجاجهم بقوله " وإن جهنم لمحيطة بالكافرين " (٢) .

وأخرجهم المؤمن المذنب من جملة من تحيط به ، وأدعاهم أن محالا عندهم أن تنكروا
الإحاطة بقوم موصوفين فيدخل معهم غيرهم ، وهذا هو : نهاية الجهل ، والإفراط في الحماقة

- ١- الذين يعدون المعاصي - صغيرها وكبيرها - كفرا هم الأزارقة والصفريّة من الخوارج .
وهناك من يعد الكبائر كفرا وهم الخوارج والمعتزلة ، وإن كان المعتزلة يقولون مرتكب
الكبيرة في منزلة بين المنزلتين - إلا أنه مخلد فيها . فالخلاف بينهما لفظي .
والخوارج هم الذين خرجوا على الإمام عليّ وهم فرق عديدة منها المحكمة . والأزارقة
والنجيدات ، والبهسيه ، والعجارده ، والشعالبة ، والاباضية ، والصفريّة .
ويجمعهم القول بالتبرئ من عثمان وعليّ رضي الله عنهما ويقدمون ذلك على كسل
طاعة ولا يصيحبون المناكحات إلا على ذلك ويكفرون أصحاب الكبائر ويرون الخروج
على الإمام إذا خالف السنة حقا واجبا .
إنظر في معرفة مذهبهم وقولهم في المعاصي مقالات الإسلاميين ص (٨٦) وما بعدها
والفرق بين الفرق ص (٧٢) وما بعدها والملل والنحل (١١٤/١) وما بعدها .
وانظر في قول المعتزلة وقول الصفريّة والأزارقة الفرق بين الفرق (١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩)
وفي قول المعتزلة متشابه القرآن ص (٩٧ ، ١٦١ ، ١٧٨ ، ١٧٩) .
٢- سورة التوبة آية (٤٩) .

أوليس جائزاً عندهم أن تكون لرجل ماشية من بقر وغنم أو غنم وحدها - عفر^(١) وسود - فيدخلها حظيرة؟ فيقال: أحاطت حظيرة فلان ببقرة ولا ينكر فيها غنمه، أو أحاطت بسود غنمه ولا ينكر عفرها، وقد أدخل كلا فيها، فيكون كلاماً غير مستحيل أن تكسبون الحظيرة أحاطت بالمنكور وغير المنكور، وما عسى يقولون في قوله: "أو كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر المسوت والله محيط بالكافرين" (٢).

أقولون لبيت شعري أنه غير محيط بالمؤمنين وبالبهائم وجميع الخلق؟ نعوذ بالله من الجهل.

المعتزلة:

وقوله: "إن تصبك حسنة تسؤهم وإن تصبك مميبة^(٣) يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون. قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا" (٤) رد على المعتزلة والقدرية من جهتين:

إحدهما: [أنه قال] (٥) "إن تصبك" ولم يقل "إن تصب" والمضاف غير مالك لما يصيبه.

١- العفر لون من الألوان وهو ما يعطي لون غبرة في حمرة ومنه قولهم "الأعفر من الضياء" وهو الذي تعلق بياضه حمرة.

أنظر معجم مقاييس اللغة (٦٢/٤) مادة عفر. ولسان العرب (٥٨٤/٤) مادة

عفر والقاموس المحيط (٩٥/٢) مادة عفر.

٢- سورة البقرة آية (١٩).

٣- في الأصل "سينة" وهو خطأ.

٤- سورة التوبة آية (٥٠، ٥١).

٥- ليست في الأصل لكنها ضرورية للمعنى بدليل قوله بعد ذلك "ولم يقل" حيث عطفه على قول سابق.

والثانية : (١) " لن يميننا إلا ما كتب الله لنا " وهم ينكرون الكتاب السابق في كل شيء وهو نظير مامضى في سورة النساء (٢) " ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة " (٣) .

ومحق قراءة من قرأ هناك (فمن نفسك وأنا كتبتها عليك) (٤) اذ جائز أن يكون بين هاهنا ما أجاز إختصاره هناك ، والله أعلم .

١- في الكلام تقدير قوله .

٢- انظر ص (٩٢٥) .

٣- سورة النساء آية (٧٩) .

٤- ذكر هذه القراءة القرطبي في تفسيره (٢٨٦/٥) حيث قال : وروى عبد الوهاب ابن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس وأبي وابن مسعود .

" ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك "

فهذه قراءة على التفسير وقد أثبتتها بعض أهل الزيغ من القرآن . والحديث

بذلك عن ابن مسعود وأبي منقطع لأن مجاهدا لم يرد عبدالله ولا أبيا " أ . هـ .

وانظر أيضا إعراب القرآن للنحاس (٤٧٤/١) وقال هذه قراءة على التفسير ، ومعالم

التنزيل (٤٥٥/١) وزاد المسير (١٣٩/٢) والبحر المحيط (٣٠١/٣) .

وقوله " وأنا كتبتها عليك " ليست قراءة وإنما هي من قبيل تفسير الصحابة

لها ، فهي قراءة تفسيرية ولم يذكرها حتى أصحاب الكتب المؤلفة في القراءات

الشاذة أنها قراءة والله أعلم .

فكر أشياء مختلفة في اسم واحد :

قوله : " قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين " (١) حجة في تسمية أشياء مختلفة باسم واحد ، لأن إحدى الحسنيين هاهنا والله أعلم الفتح [أ] و (٢) القتل في سبيل الله (٣) ، وكلاهما مختلف ، والحسنى الجنة قال الله جل وعز : " للذين أحسنوا الحسنى وزيادة " (٤) والحسنى صفة [جميع] (٥) أسامى الله جل الله قال الله تبارك وتعالى : " ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها " (٦) وهو حجة على المعتزلة [في] (٧) باب موافقة / ٦٤ أ / الأسماء الواقعة على ماسميت به ، ولا تكون المسميات متفقات لإتفاق أسماها كما ترى (٨) .

وقوله (٩) " ونحن نترقبكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا " (١٠) . حجة عليهم في إضافة الإصابتين إلى الله عزوجل ، ما كان منه وما كان بأيديهم ، وهو فعل فعلوه هم بحركاتهم وأعمال أسلحتهم وقد أضافه تعالى لنفسه كما ترى .

- ١- سورة التوبة آية (٥٢) .
- ٢- ساقطة من الأصل ويؤكددها المعنى .
- ٣- انظر في ذلك تفسير الطبري (١٥١/١٠) ومعالم التنزيل (٢٩٩/٢) والجامع لأحكام القرآن (١٦٠/٨) والدر المنثور (٢١٧/٤) .
- ٤- سورة يونس آية (٢٦) .
- ٥- في الأصل " جمع " .
- ٦- سورة الاعراف آية (١٨٠) .
- ٧- في الأصل " من " والمعنى يدل على ما أثبت .
- ٨- وقد مر ذلك في مواضع كثيرة انظر ص (٣٨١٦٩٥٦٨٧٦٦٧) .
- ٩- الواو ساقطة من الأصل .
- ١٠- سورة التوبة آية (٥٢) .

نكر المرتد يخرج الزكاة (١) :

قوله : " قل أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم إنكم كنتم قوما فاسقين وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلوة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون " (٢) . دليل على أن الكافر لا يصعد له عمل ، ولا يقبل منه خير يشاب عليه في الآخرة ، وأن مرتدا لو أخرج زكاة ماله في الرد [ة] (٣) ثم راجع الإسلام لوجبت عليه الإعادة وإستئناف مادفع مرة أخرى ، لأنه دفعه في حين لم يقبل منه والزكاة أعظم النفقات .

المعتزلة والقدرية :

قوله " فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وتزهد أنفسهم وهم كفرون " (٤) حجة على المعتزلة والقدرية سديدة ، إذ أخبر الله جل وعلا نسا عن إرادته في خروج أنفسهم على الكفر .

فإننا لو سامحناهم في زوال القضاء عنهم حين دخلوا في الكفر والنفاق ما سامحناهم في الخروج منهما مع هذه الآية .

وكيف يقدررون الإنتقال عن شيء يريد الله قبضهم عليه ؟ ولا يعتبرون ويحهم أن من كان إليه الدخول بإختياره فالخروج (٥) أيضا إليه .

١- انظر في هذه المسألة المغني (٣/٥٠) .

٢- سورة التوبة الآيتان (٥٣ ، ٥٤) .

٣- ساقطة من الأصل ، والمعنى يؤيدها .

٤- سورة التوبة آية (٥٥) .

٥- في الأصل " الخروج " بدون فاء ، ومعنى الكلام يؤيد ما أثبت .

فإن زعموا : أن المذكورين في هذه الآية قد روا على الخروج والانتقال عما أراد الله ، فقد كفروا لا محالة ، إذ المغلوب عن إرادته غير نافذ الأمر وليس هذا من صفة إلهه .
 وإن قالوا : لم يقدرُوا على الخروج عن إرادته إنكسر قولهم فيما يزعمون أن الإرادة منه إرادة بلوى واختبار (١) لا إرادة حكم وإضطرار ، فأين موضع البلوى والاختبار بعد (٢) موت المذكورين في هذه الآية ؟ .

قوله : " ليعذبهم بها في الحياة الدنيا " (٣) بلغني أن قتادة (٤) كان يقول : فيه تقديم وتأخير كأنه يقول : فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله

-
- ١- أنظر متشابه القرآن (٢٣٨/١) وتنزيه القرآن عن المطاعن ص (١٦٦) .
 - ٢- كرر كلمة " بعد " .
 - ٣- سورة التوبة آية (٥٥) .
 - ٤- هو قتادة بن دعامة ابن قتادة بن عزيز وقيل بدل عزيز - عكابة السدوسي البصري الضريب أبو الخطاب ولد سنة ستين وكان من أوعية العلم والحفظ رأساً في التفسير والحديث .
 توفي سنة ثمانى عشرة ومائة وقيل غنير ذلك .
- أنظر طبقات ابن سعد (٢٢٩/٧) تاريخ خليفة (٣٣٢ ، ٣٤٨) المعرفة والتاريخ (٢٧٧/٢) تهذيب الأسماء واللغات (٥٧/٢) تذكرة الحفاظ (١٢٢/١) سير أعلام النبلاء (٢٦٩/٥) طبقات القراء (٢٥/٢) تهذيب التهذيب (٣٥١/٨) طبقات المفسرين (٤٣/٢) .

أن يعذبهم^(١) : أي في الآخرة وتزهق أنفسهم وهم كافرون ، وقد يحتمل ما قال ، ويحتمل غيره . كأنه يقول : والله أعلم ليعذبهم بها في الحياة الدنيا بما يمضهم^(٢) من نهب أموالهم وفقد أولادهم ولا يثيبهم عليه في الآخرة كما يثيب المؤمن فلا يكون فيه تقديم ، وأيهما كان فالحجة في زهق أنفسهم على الكفر قائمة على القوم /٦٤ ب / .

نكر الأصناف الذين يستوجبون الزكاة :

قوله : " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعلمين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغرّمين وفي سبيل الله وابن السبيل " (٣) .
دليل على أن هذه الأ [صنف] (٤) مواضع للصدقات (٥) ، لا أنهم مشتركون فيها حتى يكون توزيعها على جميعهم فرضاً لا يجزئ غيره . ألا تراه جل وتعالى يقول

- ١- أخرجه عنه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٥٣/١٠) حيث ساق بسنده عن قتادة أنه قال بعد نكر الآية (هذه من تقاديم الكلام : يقول لا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة) .
- وأورده البغوي عنه في معالم التنزيل (٣٠٠/٢) وابن الجوزي في زاد المسير (٤٥٢/٣) والقرطبي في تفسيره (١٦٤/٨) وابن كثير في تفسيره (١٠٣/٤) .
- ٢- أي يحرقهم ويؤلمهم ويشق عليهم . انظر معجم مقاييس اللغة (٢٧٢/٥) مادة مضض لسان العرب (٢٣٣/٧) مادة مضض والقاموس المحيط (٣٥٧/٢) مادة مضض .
- ٣- سورة التوبة آية (٦٠) .
- ٤- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٥- انظر في مسألة جواز دفع الزكاة لمنف واحد وعدمه تفسير الطبري (١٦٦/١٠) ، وأحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٤) وأحكام القرآن لابن العربي (٨٥٩/٢) معالم التنزيل للبغوي (٣٠٥/٢) المغني (٦٦٨/٢ ، ٦٦٩) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦٨/٨) وتفسير القرآن لابن كثير (١٠٥/٤) .

" وفي الرقاب " " وفي سبيل الله " ؟ فغير لفظ النسق على لام الفقراء (١) وليس يعرف في معنى الإشتراك أن يقال : هذا لفلان وفلان وفي كذا/ومما يزيد تأكيداً قوله : " ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون ، ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون " (٢) فأخبر أن هؤلاء اللامزين ليسوا موضعاً للصدقة ولكن مواضعها كذا ، وكذا والله أعلم . فقال : إنما الصدقات هذه مواضعها .

ومما يؤيد قولنا أيضاً : أنها لو كانت اشتراكاً لبين والله أعلم مبلغ ما يعطى كل صنف منهم ليزول التشاح منهم ، وكذا روى عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) مثل : حذيفة (٤) وغيره وعن التابعين مثل : إبراهيم

١- أي غير العطف على اللام في قوله " للفقراء " فلم يقل " وللرقاب " بل قال " وفي الرقاب " .

٢- سورة التوبة آية (٥٨ ، ٥٩) .

٣- مثبت من التصحيح الهامشي .

٤- هو صاحب رسول الله وأمين سره أبو عبدالله حذيفة بن اليمان واسم اليمانيان حسيل ويقال حسيل - ابن جابر العبيسي اليماني حليف الأنصار ولد بالمدينة وشهد مع والده معركة أحد استعمله عمر على المدائن فلم يزل بها حتى مات سنة ست وثلاثين . انظر ترجمته المعرفة والتاريخ (٣١١/٢) الإستيعاب (٣٣٤/١) أسد الغابة (٤٦٨/١٠) تجريد أسماء الصحابة (١٢٥/١) سير أعلام النبلاء (٣٦١/٢) ، الإصابة (٣٣٢/١) .

وروى عنه قوله الذي ذكره المصنف ابن جرير الطبري في تفسيره (١٦٦/١٠) ،

والجصاص في أحكام القرآن (٣٤٤/٤) والبيهقي في سننه (٧/٧) كتاب الصدقات

باب من جعل الصدقة في صنف واحد . وذكره القرطبي في تفسيره (١٦٨/٨) وابن

كثير في تفسيره (١٠٥/٤) والسيوطي الدر المنثور (٢٢١/٤) وروى أيضاً عن عمر

النخعي (١) وغيره أنه يجعلها في صنف واحد ويجزيه .

ولا أعلم أحداً شدد فيها كتشديد الشافعي (٢) رضي الله عنه ، والشافعي ينهى

عن تقليده وتقليد غيره .

وقوله " لو يجدون ملجأً أو مغزرات أو مخلاً لولوا اليه وهم يجمعون " (٣) .

وابن عباس وقال ابن جرير: هو قول عامة أهل العلم وقال الجصاص في أحكام القرآن (٣٤٤/٤) بعد أن ذكر ذلك عن الصحابة والتابعين: " ولا يروى عن الصحابة خلافه فصار إجماعاً من السلف " .

١- هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة النخعي اليماني ثم الكوفي ولد سنة سنة وأربعين وكان إماماً حافظاً كما كان فقيه العراق مات مختفياً عن الحجاج سنة ست وتسعين .

أنظر في ترجمته الثقات لابن حبان (٨/٤) الحلية (٢١٩/٤) وتهذيب الأسماء واللغات (١٠٤/١) ووفيات الأعيان (٢٥/١) وسير أعلام النبلاء (٥٢٠/٤) تهذيب التهذيب (١٧٧/١) والخبر الذي ذكره عنه المصنف رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٦٧/١٠) والجصاص في أحكام القرآن (٣٤٤/٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٨/٧) وأورده البغوي في تفسيره (٣٠٥/٢) والقرطبي في تفسيره (١٦٨/٨) والسيوطي في الدر المنثور (٢٢١/٤) وروى عن غيره من التابعين عن الحسن وسعيد بن جبير وعطاء وميمون بن مهران وغيرهم .

انظر في ذلك المراجع السابقة نفس الجزء والمفحة .

٢- انظر قوله في ذلك في كتابه الأم (٧١/٢) وكتابه أحكام القرآن (١٦٠/١) وأحكام القرآن للجصاص (٣٤٥/٤) وتفسير ابن كثير (١٠٥/٤) .

٣- سورة التوبة آية (٥٧) وأخرها بعد آية (٦٠) وكان محلها قبلها ولعل ذلك من الناسخ .

الهاء في { إليه | راجعة على الملجأ وحده ، لا ابتدائه به ولعمل المغارات (١) ،
والمدخل - والمغارات عمله (٢) - أو على المعقل أو المكان (٣) لا على جميع ما نكروا الله أعلم .
قوله : " يحلفون بالله لكم ليرضوكم والله ورسوله أحق أن يرضوه " (٤) ،
الهاء راجعه على الله وحده والرسول تبع له (٥) .

معنى الوعد :

قوله : " وعد الله المنافقين والمنفقات والكفار نار جهنم " (٦) دليل على أن :
الوعد يكون في الخير والشر والإيعاد هو الذي يكون في الشر ولا يشاركه فيه الخير (٧) ،
وفصله بين المنافقين والكفار بالواو على تفريق الإسم بهم ، لا على إختلاف المعنى والله
أعلم ، لأن المنافق أيضا : كافر وهذا كقوله " لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب
والمشركين " (٨) وأهل الكتاب أيضا : مشركون لقولهم : في عزيز ، والمسيح (٩) ، ولكن

- ١- المغارات جمع مغارة وهي كل شيء دخلت فيه فغبت فيه انظر مجاز القرآن (١/٢٦٢) ،
وغريب القرآن لليزيدي ص (١٦٤) .
- ٢- هكذا في الأصل ولم يتبين لي وجهه .
- ٣- انظر في عود الضمير البحر المحيط (٥/٥٥) روح المعاني (١٠/١١٩) .
- ٤- سورة التوبة آية (٦٢) .
- ٥- انظر كلام أهل اللغة في تقدير ذلك في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/٤٥٨) مشكل
إعراب القرآن لمكي (١/٣٣١) التبيان في إعراب القرآن للعكبري (٢/٦٤٨ ، ٦٤٩) .
والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/١٩٣ ، ١٩٤) .
- ٦- سورة التوبة آية (٦٨) .
- ٧- انظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (٦/١٢٥) مادة وعد ، والمفردات للراغب (٥٢٦)
ولسان العرب (٣/٤٦٣) مادة وعد .
- ٨- سورة البينة آية (١) .
- ٩- كما في سورة التوبة آية (٣٠) حيث أخبر عن قولهم سبحانه بقوله " وقالت اليهود

فرق بينهما والله أعلم^(١)] على غلبة اسم المشركين على أهل الأوثان ، وأهل الكتاب على اليهود والنصارى [. وغلبة اسم الكفر على من أغلق به واسم النفاق على [من]^(٢) أسره . وكما قال " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير " ، إلى قوله " وما / ٦٥ / أكل السبع إلا ما نكيتم "^(٣) وكل هذا داخل في الميتة ، والذي فصل بينها بالواو الأسامي الغالبة عليها لا المعاني المتفقة فيها .

وقوله : " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله " (٤) .

دليل على أن : زيادة البيان من فصيح كلام العرب ، ممدوح في أماكن الحاجة إليه لأن كل ماتقدم الطاعة في هذه الآية داخل فيها فلم يضر رده مع غيرها في جملة الطاعات .

عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بافواهم " وقد تكلم عليها المؤلف فيما سبق ص (٤٨٠) .

- ١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٢- ليست في الأصل لكن يحتملها معنى الكلام ولعلها سقطت من النسخ .
- ٣- سورة المائدة آية (٣) ولفظ الآية كاملا " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما نكيتم " .
- ٤- سورة التوبة آية (٧١) .

فكر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم " ما منكم أحد ينجيهِ عمله " (١) :

قوله : " أوَلَيْكَ سِرِّ حَمِيمِ اللَّهِ " (٢) يُؤَيِّدُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 " ما أحد منكم ينجيهِ عمله . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتخمدنني
 الله بفضل منه ورحمة " (٣) ، لأنه تبارك وتعالى بعد ما وصفهم به من كثرة الأعمال وعدهم
 الرحمة قبل الجنة حتى يكون دخولهم إياها برحمته لا بأعمالهم ، إذ أعمالهم لو قيست ببعض
 النعم لاستفرغتها (٤) ، فلا يحصل لهم إلا رحمة .

- ١- رواه بهذا اللفظ أبو داود الطيالسي في مسنده ص (٣٠٥) ح (٢٣٢٢) والإمام أحمد في
 المسند (٢/٣٢٦ ، ٣٤٤ ، ٥١٩ ، ٥٢٤) غير أن فيه " يدخله " بدل ينجيهِ ، ورواه
 بالفاظ قريبة من ذلك الدارمي في سننه (٢/٣٠٥) كتاب الرقاق باب لا ينجي أحدكم
 عمله ورواه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق باب القصد والمداومة على العمل .
 انظر الفتح (١١/٣٠٠) ح (٦٤٦٣) ومسلم في صحيحه (٤/٢١٦٩) ح (٢٨١٦) كتاب
 صفات المنافقين وأحكامهم باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله - واستطرد
 في ذكر طرقه وابن ماجه في سننه (٢/١٤٠٥) ح (٤٢٠١) كتاب الزهد باب التوقي علي
 العمل : وابن حبان في صحيحه .
 انظر الإحسان (١/٢٨٢) ح (٣٥١) كتاب البر والإحسان باب ماجاء في الطاعات
 وثوابها .

٢- سورة التوبة آية (٧١) .

٣- سبق تخريجه في الهامش قبل السابق وهذا لفظ مسلم (٤/٢١٧٠) .

٤- في الأصل " لاستفرغها " والمعنى يؤيد ما أثبت .

فلما تغمدتهم وأدخلتهم دار كرامته عطف عليهم بفضل جديد ونعمة مثناة ، فقال

: " كلوا واشربوا هنيئاً بما أسلفتم في الأيام الخالية " (١) و " جزاء بما كانوا يعملون " (٢)

و " هل جزاء الإحسان إلا الإحسان " (٣) .

والإحسان والعمل : ما أسلفوه في الأيام الخالية كله من نعمته عليهم وتوفيقه إياهم

وهدايته (٤) لهم سبحانه .

نكر المرتد وقبول توبته ، ومعاني العفو ، وما على الرجل من شكر (٥) أخيه :

قوله " يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم وهموا بما

لم ينالوا وما نقموا إلا أن أغضبهم الله ورسوله من فضله فان يتوبوا يك خيراً لهم " (٦) حجة

في أشياء :

فمنها : أن المرتد تقبل توبته ، ولا يقتل بتبديل دينه (٧) كما روى في ظاهر الخبر

" من بدل دينه فاقتلوه " (٨) فكان معنى فاقتلوه إن لم يتب وبقي على الردة . ومنها

حجة للنايبة (٩) فيما قال :

١- سورة الحاقة آية (٢٤) .

٢- سورة الأحقاف آية (١٤) .

٣- سورة الرحمن آية (٦٠) .

٤- في الأصل " وهدايتهم له " وهو خطأ لاشك فيه .

٥- في الأصل " سكر " والصحيح ما أثبت كما يدل له استدلاله بعد ذلك .

٦- سورة التوبة آية (٧٤) .

٧- انظر في هذه المسألة شرح السنة للبيهقي (٢٣٩/١٠) وانظر الفتح (٢٢٩/١٢) (٢٨٠)

وعون المعبود (١٠/١٢ ، ١١) .

٨- سبق تخريجه ص (٤٥٤) .

٩- هو زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني الغطفاني المصري أبو أمامه شاعر جاهلي من

ولا عيب فيهم غير أن —و يفهم * بهن فلول من قراع الكتائب (١)

وحجة للأخر:

ولا عيب فينا غير عرق لمعشر * كرام وأنا لانخط على النمل (٢)

لا تبدأ الآية بنكر النعمة ، ومجي لفظ الاستثناء بالإغناء (٣) ، وهو من غير جنسه .

وكذا الشاعران ابتداء البيت بنكر (٤) العيب ثم استثنيا منه بما هو مدح .

من أهل الحجاز كان أحسن شعراء العرب ديباجة لا تكلف في شعره ولا حشو وكانت تنصب له قبة من جلد أحمر بسوق عكاظ فتعرض عليه الشعراء أشعارها ، وممن عرض شعره عليه الأغشى وحسان والخنساء كان حظيا عند النعمان بن المنذر فتشيب في زوجته فطلبه النعمان ففر منه ثم عاد إليه بعد مدة ورضي عنه النعمان عاش عمرا طويلا وتوفي في زمن الربول قبل بعثته .

انظر في ترجمته الشعر والشعراء ص (٨٧) وخزانة الأدب (١٣٥/٢) الأعلام

للزركلي (٥٤/٣) .

١- ذكره المبرد في الكامل (٧١/١ ، ٤٤٦) وابن فارس في معجم مقاييس اللغة

(٤٣٤/٤) وابن هشام في المغني (١١٤/١) وابن منظور في لسان العرب (٢٦٥/٨) .

والبغدادي في خزانة الأدب (٣٢٧/٣ ، ٣٣١ ، ٣٣٤) .

٢- هذا البيت غير منسوب لقائل وقد ذكره الجوهري دون نسبة في الصحاح (١٨٣٦/٥) .

مادة نمل وكذلك ابن منظور في لسان العرب (٦٨٠/١١) مادة نمل إلا أن فيه " غير

نسل لمعشر " بدلا من قوله " غير عرق لمعشر " .

٣- وذلك بقوله في الآية " إلا أن أغناسهم " . مع ملاحظة أنه كتبها في الأصل هكذا " بالغنا "

٤- في الأصل " ذكر " والمعنى يقتضي ما أثبت .

ومنها إشراك الرسول في الإغناء مع الله والله هو المغني وحده .

وفيه حجة في أن نسبة إغناء المخلوق إلى المخلوق جائز ، ولا يكون كذبا ، بل هي

منه من المعطي على المعطى ، واجب عليه معرفة إنعامه وشكره عليه وإن كان /٦٥ ب / ،

اصلها من عند الله .

ومنها أن نكر التوبة فيها حجة على المعتزلة في امتناعهم من جواز العفو على الله

عن المحتقب (١) نبا مات عليه ، وادعائهم أنه مخلد في النار من أجل أنه خلف لوعده

عندهم (٢) ، والثواب والعقاب عندهم واحداً فيقال لهم : إن كانت العلة في ذلك أن مسن

أُوعِد قوما عقوبة ثم لم يفعلها كان خلفاً وكذباً ولا يجوز ذلك على الله ، فهذه العلة قائمة

في الدنيا قبل أن يصار إلى الآخرة ، فما باله جل وعلا يقول : قبل هذه الآية " يَا أَيُّهَا

النبي جاهد الكفار والمنافقين واغْلظْ عَلَيْهِمْ وَأُولَاءِمْ جَهَنَّمَ وَيَسُوسُ الْمَصِيرَ ، يحلفون

بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر " إلى قوله " فَإِنْ يَتُوبُوا يَكْ خَيْرًا لَهُمْ " (٣) ؟ .

فيخبر عن قوم بأن مأواهم جهنم ثم لا يجعلها مأواهم بل يجعل مأواهم الجنة بإحداث

التوبة ؟

وما باله يقول " ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك

ولتكونن من الخاسرين " (٤) ؟ فيوجب عليه الخسران وحبط العمل ، ثم يرده عليه

بالتوبة ويجعله مفلحاً بعد أن كان خاسراً ؟

وهو حينئذ واحد قد وعد شيئاً ، ثم فعل به غيره ، وإن كان بالتوبة فعل به ما فعل

فلم يفعل به ما وعد .

١- هو الجامع للذنوب بارتكابها ، وانظر بيان اشتقاق الكلمة فيما سبق ص (٢٣٩) .

٢- سبق تخريج قولهم في ذلك ص (٩١) (٢٣٩) .

٣- سورة التوبة الآيتان (٧٣ ، ٧٤) وبقية الآية " ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد

راسلهم وهموا بما لم ينالوا وما نقموا إلا أن أغنهم الله ورسوله من فضله فإن يتوبوا

يك خيراً لهم " .

٤- سورة الزمر آية (٦٥) .

والله أحق من تكرم على عبده ، فقد سمي نفسه كريماً (١) ، والكريم يعفو عن

قدره ويتجاوز عن حقه .

وقد أمر الله بالتحفظ بالآيمان (٢) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: " من حلف على يمين قرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه " (٣) .

وروى " وهو كفارته " (٤) . وقال ابن عباس : " من حلف على عبده أن يضربه فكفارته تركه ،

١- كما في قوله في سورة النمل آية (٤٠) *وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ* وفي سورة الإنفطار

آية (٦) *يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ* .

٢- كما في قوله في سورة المائدة آية (٨٩) *بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ كُفْرَةَ الْإِيمَانِ* " ذلك كفارة

أيمانكم إذا حلفتُمْ واحفظوا أيمانكم " .

٣- رواه مالك في الموطأ (٤٧٨/٢) كتاب النذور باب ماتجب منه الكفارة من الأيمان

ومسلم في صحيحه (١٢٧٢/٣) ح (١٦٥١) كتاب الأيمان باب ندب من حلف يميناً

قرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه وابن ماجه في سننه

(٦٨٢/١) ح (٢١٠٧) كتاب الكفارات باب من قال كفارتها تركها ، وأبو داود فسي

سننه (٢٢٩/٣) ح (٣٢٧٧) كتاب الأيمان والنذور باب الرجل يكفر قبل أن يحنث .

والترمذي في جامعه (١٠٦/٤ ، ١٠٧) ح (١٥٢٩) كتاب النذور والأيمان باب ماجاء

فيمن حلف على يمين قرأى غيرها خيراً منها وباب ماجاء في الكفارة قبل الحنث .

والنسائي في سننه (١١/٧) ح (٣٧٨٥) كتاب الأيمان باب الكفارة بعد الحنث .

وابن حبان في صحيحه أنظر الإحسان (٢٧٣/٦) ح (٤٣٣٠) كتاب النذور باب ذكر

الأمر بترك اليمين للحالف إذا علم أن تركه خير من المضي فيه وباب ذكر البيان

بأن الحالف إنما أمر بترك يمينه إذا رأى ذلك خيراً له .

٤- رواه الإمام أحمد في المسند (١٨٥/٢) (٧٦/٣) وأبو داود في سننه (٢٢٨/٣) ح (٣٢٧٤)

ومع الكفارة حسنة" (١).

وقد وعد الله يونس صلى الله عليه وسلم أن يهلك قومه ، فأمنوا فلم /١٦٦/ يهلكهم
فذهب مغاضبا ، فعاقبه الله بحبسه في الظلمات (٢) حين رأى من ربه ما أعده خلفا ، ولم
يكن في الحقيقة إلا كرما وجودا .

وفي قوله تبارك وتعالى في أهل الأعراف : " أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله

كتاب الأيمان والنذر باب اليمين في قطيعة الرحم . وابن ماجه في سننه (٦٨٢/١) ح
(٢١١١) كتاب الكفارات باب من قال كفارتها تركها ، والبيهقي في سننه (٣٣/١٠) ،
(٣٤) كتاب الأيمان باب شبهة من زعم أن لا كفارة في اليمين ، وأورده البيهقي في
مجمع الزوائد (١٨٣/٤) والحافظ في المطالب العالية (٨٦/٢) .

١- رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن عباس مرفوعا ، أنظر الإحسان (٢٧٢/٦) ح (٤٣٢٩)
كتاب النذور باب كتب الله الحسنه للتارك يمينه بأخذ ما هو خير منه ، والبيهقي
في سننه (٣٤/١٠) موقوفا ، وأورده الحافظ في المطالب العالية (٨٦/٢) موقوفا
أيضا .

٢- قصة يونس عليه السلام مع قومه ذكرها الله في مواضع من كتابه منها ما ذكره فسي
سورة يونس آية (٩٨) وهي قوله " فلولا كانت قرية آمنتم فنفعها إيمانها إلا قوم
يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحيوة الدنيا ومتعناهم إلى حين " .
وفي سورة الصافات من آية (١٣٩) وهي قوله " وإن يونس لمن المرسلين إلى
آية (١٤٨) وهي قوله " فأمنوا فمتعناهم إلى حين " .

ولمزيد من التفصيل راجع في ذلك تفسير الطبري (١٧١/١١) وما بعدها

٩ (٩٨/٢٣) وما بعدها ومعالم التنزيل للبخاري (٣٦٩/٢) ، (٤٢/٤) وما بعدها .

والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٨٤/٨) ، (١٢١/١٥) وما بعدها .

وتفسير ابن كثير (٢٣١/٤) ، (٣٣/٧) وما بعدها ، وقصص الأنبياء لابن كثير (١٩٥/١)

وما بعدها والدر المنثور للسيوطي (٣٩١/٤) وما بعدها (١٢١/٧) وما بعدها .

ومع الأنبياء في القرآن الكريم لعفيف طياره ص (٣٠٦) وما بعدها .

٣- لهذا بناء على أنه مغاضبه كأنه لله وهو قول الجسدي وغيره نظر فالنسب بمقام
النسوة أنه لم يولد المغاضبه لعومه بل لله . وانظر تفسير الطبري (٧١٨٧/٨٧) .

برحمة أدخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون" (١) قطع لكل لبسة لمن تدبره
في هذا المعنى .

فإن قيل : فقد وصل الله الاستثناء في سورة الفرقان للتائبين من الكفر والذنوب
حيث يقول " والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق
ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً
إلا من تاب " (٢) وهو كلام واحد فالخلف غير لاحق به إذا فعل بالتائبين خلاف ما وعدهم؟
قيل : ليس هذه (٣) إلا في هذه الآية وحدها وقليل معها ويمكن أن يكون الاستثناء
نازلاً بعد نزول الآية (٤) كما نزل " غير أولي

١- سورة الأعراف آية (٤٩) .

٢- سورة الفرقان الآيات (٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠) .

٣- يريد المؤلف رحمة الله بالإعتراف السابق والرد عليه هنا بيان أن أكثر الآيات التي
جاء فيها بيان عقوبة العصاة جاءت مطلقة دون استثناء التائبين ، وأن الاعتراض
بما جاء في سورة الفرقان - حيث ذكر الاستثناء للتائبين بعد أن ذكر العقاب -
لا يلزم فقد يكون الاستثناء نازل بعد نزول الآية " الخ قوله .

٤- روى ابن جرير في تفسيره (٤٢/١٩ ، ٤٣) من عدة طرق عن سعيد بن جبير أن
عبد الرحمن بن أبزي أمره أن يسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين التي في النساء
" ومن يقتل مؤمناً متعمداً " : الخ الآية والآية التي في الفرقان " ومن يفعل
ذلك يلق أثاماً " إلى قوله " ويخلد فيه مهاناً " قال ابن عباس : إذا دخل
الرجل في الإسلام وعلم شرائعه وأمره ثم قتل مؤمناً متعمداً فلا توبة له " والتي في
الفرقان لما أنزلت قال المشركون من أهل مكة : فقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التي
حرم الله بغير الحق فما ينفعنا الإسلام ؟ قال : فنزلت " إلا من تاب " قال فمن
تاب منهم قبل منه . ورواه البهوي في تفسيره عن ابن عباس (٣٧٧/٣) وأورده ابن
الجوزي في زاد المسير (١٠٦/٦) والهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٧) وقسال رواه

الضرر" (١) بعد نزول " لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله " (٢) ، فيكون إسوة سائر القرآن الذي لا استثناء فيه عند الوعيد متملا بسياق الآي .
قال تبارك وتعالى : " إن الذين كفروا بآيتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلنهم جلودا غيرها " (٣) ، وقال " (٤) وويل للكافرين من عذاب شديد " إلى " أولئك في ضلال بعيد " (٥) .

والقرآن مملوء بمثل هذا ، والتوبة غير متصلة بآياته ثم قد أمر الكافرون والمؤمنون بالتوبة على الإنفراد فقال تبارك وتعالى : " قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف " (٦) ، وقال " وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون " (٧) ،

الطبراني من رواية علي بن زيد عن يوسف بن مهران وقد وثقا وفيهما ضعف وبقية رجاله ثقات .

والسيوطي في الدر المنثور (٦/٢٧٨ ، ٢٧٩) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم

وابن مردويه وعبد بن حميد والطبراني .

- ١- سورة النساء آية (٩٥) .
- ٢- انظر تخريجه فيما سبق ص (٩٩) .
- ٣- سورة النساء آية (٥٦) .
- ٤- الواو ساقطة في الأصل .
- ٥- سورة إبراهيم آية (٢ ، ٣) ونصهما كاملا " وويل للكافرين من عذاب شديد الذي يستحبون الحيوة الدنيا على الآخرة ويمدون عن سبيل الله ويبسغونها عوجا أولئك في ضلال بعيد " .
- ٦- سورة الأنفال آية (٣٨) .
- ٧- سورة النور آية (٣١) .

وقال " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ " (١)
 وكل هذا على كلامين (٢) ، وما كان على كلام وعلى كلامين ، فهو عندنا نعمة وفضل وكسرم
 ليس بخلف ولا كذب ، بل العفو والكرم قبل التوبة أبين منه بعدها ، مع أن معول الناس
 على العفو أكثر منه على التوبة .

فالتوبة منقطعة بكثير من الناس قبل طلوع الشمس من مغربها ، والعفو والغفران
 مبسوطان للمؤمنين قال الله تبارك وتعالى : " قُلْ يُعْبَادِي الَّذِينَ أُسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ
 لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ " (٣) .

وقال : " وَإِن رَّبُّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ " (٤) ، وقال " ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ
 الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ
 ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ / ٦٦ب / جَنَّتْ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا " (٥)

وقد منع الله فرعون التوبة ، ومنعها قوما من المنافقين (٦) في قوله " وَلَيْسَتْ
 التوبة للذين يعملون السيئات " (٧) .

-
- ١- سورة التحريم آية (٨) .
 - ٢- أي على طريقين وهما : إما التوبة وإما العفو .
 - ٣- سورة الزمر آية (٥٣) .
 - ٤- سورة الرعد آية (٦) .
 - ٥- سورة فاطر الأيتان (٣٢ ، ٣٣) .
 - ٦- قال بذلك الربيع كما أخرجه عنه الطبري في تفسيره (٣٠٢/٤) وانظر أيضا زاد
 المسير (٣٨/٢) ونسبه لأبي العالية وسعيد بن جبير وتفسير القرطبي (٩٣/٥) والدر
 المنثور (٤٥٨/٢) .
 - ٧- سورة النساء آية (١٨) .

[و] (١) قد دللنا عليه في آخر سورة الأنعام (٢) .

ومنعها ثعلبة بن حاطب (٣) في هذه الآية في سورة التوبة . قال الله تبارك وتعالى : " ومنهم من عهد الله لمن اتلنا من فضله لنصدقن ولنكونن من الملتحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بمــــا

١- ساقطة من الأصل .

٢- انظر فيما سبق ص (٢٦٧) راجعها

٣- هو ثعلبة بن أبي حاطب الأنصاري وقيل ثعلبة بن حاطب وليس هو ثعلبة بن حاطب

البدري بل هو آخر انظر الإصابة (٢٠٦/١) .

وقال الذهبي في تجريد أسماء الصحابة (٦٦/١) ؛ (هو ثعلبة بن حاطب بن عمرو

الأنصاري الأوسي بدري قال يارسل الله صلى الله عليه وسلم إدى الله أن يرزقني مالا

فذكر حديثا طويلا منكرًا بمرّة وقيل قتل يوم أحد) أ.هـ .

وكما ترى هذه القصة منسوبة لشخصين ولكن الأمر يهون إذا ما علمت أن هذه القصة

لا تثبت وليست بصحيحة عن أي شخص من أصحاب رسول الله فضلا عن ثعلبة البدري

وقد أثبت عدم صحتها بالدليل القاطع الأستاذ عدا ب محمود الحمش في رسالته التي

ألفها عن ثعلبة بعنوان " ثعلبة بن حاطب الصحابي المفترى عليه " وهي رسالة

قيمة فراجعها إن شئت .

وخلصه الكلام على هذه القصة من الناحية الإسنادية أنها لا تصح ولا تثبت

انظر ثعلبة بن حاطب الصحابي المفترى عليه ص (٦٤) وما بعدها وص (٨٣) وما بعدها

وص (٢١٩١) حيث ذكر من ضعفها من العلماء فقال (٠٠٠) ثم رواها البيهقي (٤٥٨هـ) في

دلائل النبوة ونبه على ضعفها كما نبه على بطلانها ابن حزم وابن عبد البر وابن

الأثير في أسد الغابة والهيثمى في مجمع الزوائد والحافظ ابن حجر في مواضع من

كتبه والسيوطي (٠٠٠) إلي أن قال (وكثير من المعاصرين قد تنبهوا إليها أيضا منهم

علامة مصر المحدث أحمد محمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري وشيخي في هذا

تضييع حسنات مائة عام من الفرائض والنوافل ، والقرآن مملوءً بذكر مجازاتهم عليها بقوله
 : الذين آمنوا وعملوا الصالحات (١) ، فلهم كذا وكذا - من أجل ذنب واحد يمسوت
 محتقبة عليه بغير توبة ، فيخلد صاحبه مع الكفار - في النار - الذين أسخطوا الله عمرهم
 ولم يطيعوا طرفه عين .

ويستقيم عندهم نفي القضاء والقدر ، وخلق الشر والأفعال السيئة والحسنة خشية
 منهم أن ينثلم به العدل الذي لا يعرفون حقائقه .

فإن قيل : فهل للكفار مطمع في العفو إذا ماتوا على كفرهم إذا كان (٢) تترك
 الوعيد عندك كرماً لا خلفاً؟ .

قيل : قد إتفق الجميع على أن الكافر لا حظ له فيه ، والإجماع لا يقابل بالرد مع
 أن القرآن قد دل عليه بقوله " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " (٣) .

وليس في إنجاز الوعيد لأهله تقيضة على الموعد ، وإن كان الكرم في تركه أظهر
 والكرم والفضل ليس بحق لأحد عند الكريم فإن تفضل كان أهلاً له ، وإن عاقب كان عدلاً منه
 ونحن لا ننكر أن يكون الله يعدله يدخل النار بعض المذنبين من الموحدين بذنوبهم ثم
 يخرجهم منها بعد استيفاء جزائهم أو قبله ، ويدخلهم الجنة برحمته ، ولا يضيع لهم
 ما عملوا من الصالحات .

فإن قيل : فلم يخلد الكافر في النار ولا يقتصر منه على مقدار عمره الذي كان فسي
 الدنيا كافراً ، ثم ينجيه كما يُنجى المؤمنون بعد استيفاء جزائه .

١- سورة البقرة آية (٨٢) وسورة الاعراف آية (٤٢) .

٢- كتب قبلها " عندك " ثم شطب عليها ومحلها ما ذكرت فيه بعد ذلك .

٣- سورة النساء آية (٤٨ ، ١١٦) .

قيل : قال الله تبارك وتعالى من قائل / ٦٧ / " والله يحكم لا معقب لحكمه " (١)

وليس هذا أول عدل لم يبلغ كلفيته .

وقد يجوز أن يخلده - بإضماره كان على الكفر - لو خلد في دنياه فيجازى بالخلود

على إضماره .

والمؤمن يخلد في الجنة بطوبته كانت على الإيمان لو خلد في دنياه مع ماله من

الحظ في وصول الكرامة إليه وتفضل ربه عليه .

وقد دللنا على أن التفضل ابتداء عطية لاحق لأحد قبله (٢) فيكون بمنحه عنه ظالم له

وبعد فلو قلت معناهم بعينه (٣) قالت عليهم فقال : وكذلك من وعده على عمل صالح

الخلود في الجنة والنجاة من النار فعمل به أكثر عمره طمعا في وعده الذي لم يشترط عليه

فيه حبطا بمعصية في النار الذين أسخطوا الله عمرهم ، ولم يطيعوه طرفة عين بثلمة بها

لشرطه على المرتد بالشرك إذا خلده في النار بذنب واحد أنبى بعد العمل الصالح ، لكان

خلفا لوعده ، فلنسبه الكرم إليه في الصفح عن الوعيد على ذلك الذنب الواحد أو أخذه به

وحده ثم الخلود في الجنة بالكثير من العمل الصالح بعده أجدر واليق بربوبيته ، وأبعد

من الخلف والجور جميعا وأوجه في العدل والفضل معا .

قوله : " الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجسّدون

إلا جهدهم فيسخرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم " (٤) حجة عليهم (٥) وعلى

الجهمية في ذكر السخرية التي جمع بينهما من نفسه ومنهم .

١- سورة الرعد آية (٤١) .

٢- انظر ما سبق ص (٨٨) .

٣- هكذا بالأصل ، ولم تتبين لي هذه الجملة مع ما بعدها ولعله قد سقط من الكلام

ما أحال معناه .

٤- سورة التوبة آية (٧٩) .

٥- أي على المعتزلة ولكون النقاش السابق كان مستمرا معهم اكتفى بعود الضمير عليهم .

تذكر الاستغفار :

قوله " استغفر لهم أولاً تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم " (١) دليل : على أن منتهى الاستغفار الحاط عظام الذنوب المتوقع بها الغفران سبعين مرة (٢) . وهو يؤيد حديث أبي بكر الصديق رضوان الله عليه " ما أضر (٣) مسن أستغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة " (٤) وحديث أنس " كنا نؤمر إذا ملينا من الليل أن نستغفر في السحر سبعين مرة " (٥) .

- ١- سورة التوبة آية (٨٠) .
- ٢- أكثر المفسرين على أن المراد بلفظ السبعين حسم مادة الاستغفار للمناقضين وأن هذا الأسلوب تستخدمه العرب في كلامها حيث تذكر السبعين للمبالغة في كلامها ولا تريد التحديد بها ولا أن مازاد عليها بخلافها فهو كقول القائل إذا سأل سائل حاجة لا يريد قضاءها لو سألتني سبعين مرة لم أقضها لك ولا يريد أنه إذا زاد على السبعين قضاها . انظر البحر المحيط (٧٧/٥ ، ٧٨) وتفسير ابن كثير (١٢٨/٤) وفتح الباري (١٨٦/٨ ، ١٨٧ ، ١٨٩ ، ١٩٠) . وفتح القدير (٣٨٧/٢) وروح البیان للالوسی (١٤٨/١٠) .
- ٣- في الأصل " ما أضر " والتصحيح من كتب السنة التي أخرجت الحديث .
- ٤- رواه أبو داود في سننه (٨٤/٢) ح (١٥١٤) كتاب الصلاة باب الاستغفار ، والترمذي في جامعه (٥٥٨/٥) ح (٣٥٥٩) كتاب الدعوات باب رقم ١٠٧ والبيهقي في سننه (١٨٨/١٠) كتاب الشهادات باب جماع أبواب من تجوز شها . دته ومن لا تجوز مسن الأحرار البالغين العاقلين المسلمين . والبغوي في شرح السنة (٨٠/٥) ح (١٢٩٧) كتاب الدعوات باب الاستغفار . والتبريزي في مشكاة المصابيح (٧٢٤/٢) ح (٢٣٤٠) . كتاب الدعوات باب الاستغفار والتوبة وذكره السيوطي في الجامع الصغير انظر فيض القدير (٤٢٢/٥) وضعيف الجامع (٨٢/٥) .
- ٥- أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٠٨/٢) من طريق ابن وكيع عن أبيه عن بعض

وأشباههما من الحديث (١) وفيه دليل أن الإستغفار (٢) للناس نافعهم ولا حق بهم
 لأن الذي حال بين أهل هذه الآية وبين استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم كفرهم
 لاغيره .

المعتزلة :

قوله : " فرح المخلفون بمقعدهم خلف رسول الله وكرهوا أن يجهدوا بأموالهم
 وأنفسهم في سبيل الله " (٣) حجة على المعتزلة لنسبة الكراهية هاهنا إليهم ، وعنــد
 الخمسين من أول السورة إلى نفسه جل وتعالى حيث يقول " ولكن كره الله إنبعاثهم

البصريين عن أنس بن مالك .

وذكره ابن كثير في تفسيره (١٨/٢) بلفظ المؤلف وعزاه لابن مردويه والسيوطي

في الدر المنثور (١٦٤/٢) وعزاه لابن جرير وابن مردويه .

١- كحديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في كتاب الدعوات باب إستغفار النبي
 صلى الله عليه وسلم في اليوم واللييلة .

انظر الفتح (١٠٤/١١) ح (٦٣٠٧) ولفظه " إني لأستغفر الله في اليوم وأتوب

رأيه أكثر من سبعين مرة " .

٢- كتب بعدها في الأصل " النا " وهو خطأ من الناسخ .

٣- سورة التوبة آية (٨١) .

فتبظهم " (١) ونحن لانقول أن القضا، والقدر: يزيلان سعي الساعين وفعل الفاعلين، وكيف يزيلان أفعالا ينسبها الله إلى فاعليها؟ ولكننا (٢) نقول كما / ٦٧ ب / قال الله إنهم لم يكرهوا حتى كره الله لهم، وسبق به قضاؤه عليهم، ونسكت عن تصحيح هذا عندنا بعقولنا علما منا بعدله وصدق، وأن الجور والكذب ليسا من نعمته. فلما رأيناهم جمع بين كراهة فاعل لخير مأمور به وبين كراهته له، وجب علينا الإيمان به كما أنزله، وعلمنا أن القدر سره حجب عنا معرفة كيفيته وتصرفه في عدله الذي لم يطلعنا على معرفته وانفرد هو جل جلاله [به] (٣).

نكر الجنائز:

وقوله " ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره " (٤) أصل في سنة الصلاة على الموتى (٥). إذ لا يخص الله جل وتعالى قوما بترك الصلاة عليهم إلا وهي سنة غيرهم.

- ١- سورة التوبة آية (٤٦).
- ٢- في الأصل " لكنها " وهو خطأ لعله من الناسخ.
- ٣- ساقطة من الأصل.
- ٤- سورة التوبة آية (٨٤).
- ٥- وقد جاء ذلك صريحا من فعل الرسول وقوله في أحاديث كثيرة منها ما رواه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز باب المصوف على الجنائز من حديث جابر قال: قال: " النبي قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش فسلمو فصلوا عليه قال: فصفنا فعلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن مصوف " .
- أنظر الفتح (٢٢٢/٣) ح (١٣٢٠) وانظر أيضا باب سنة الصلاة على الجنائز (٢٢٦/٣) ح (١٣٢٢).
- ومسلم في صحيحه (٦٥٢/٢) ح (٩٤٥) كتاب الجنائز باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها.

وفيه دليل هو أشرف دليل على أن الإمام إذا حضر جنازة فهو المقدم عليها فـ في الصلاة دون الأولياء (١) ، كما تكون في سائر الصلاة إذ لو كان الأولياء أحق منه ، كما يزعم من يقول : أن الصلاة على الميت من الأمور الخاصة (٢) ، فيتقدم الولي (٣) عليه كأن النهي والله أعلم واقعا على [منع] (٤) ولي عبدالله بن أبي سلول (٥) النازل فيه هذه الآية (٦) من الصلاة عليه ، لا على النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو الإمام .

- ١- أنظر في هذه المسألة الأم للشافعي (٢٧٥/١) والمننقى للباجي (٢ / ١٩) والمغني (٤٨٠/٢) وكشاف القناع (١١٠/٢) .
- ٢- في الأصل " الخاصة " وهو خطأ من الناسخ .
- ٣- ممن قال بذلك الثوري وأبو حنيفة ومالك والشافعي ، انظر في ذلك المصادر السابق ذكرها قريبا .
- ٤- مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٥- هو رأس المنافيين في الإسلام عبدالله بن أبي مالك بن الحارث بن عبيد الخزرجي أسلم بعد وقعة بدر ثقيفة ورجع يوم أحد بثلاثمائة عن رسول الله وصحابته وكسان يتربص بالمسلمين الدوائر كلما حلت بهم نازلة شمت بهم وإذا سمع سيئة نشرها . أهلكه الله في السنة التاسعة في زمن رسول الله صلى الله عليه فنهاء الله عن الصلاة على المنافيين بعد ذلك .
- انظر سيرة ابن هشام (٥٨٤/٢) طبقات ابن سعد (٥٤٠/٣) . الكامل في التاريخ (١٦١/٢) الإعلام للزركلي (٦٥/٤) .
- ٦- أنظر في سبب نزول هذه الآية مسند الإمام أحمد (١٨/٢) ، وصحيح البخاري كتاب التفسير باب ولا تصل على أحد منهم مات أبدا .
- انظر الفتح (١٨٩/٨) ح (٤٦٧٢) وصحيح مسلم (١٨٦٥/٤) ح (٢٤٠٠) كتاب المناقب - فضائل عمر ، وجامع الترمذي (٢٧٩/٥) ح (٣٠٩٧ ، ٣٠٩٨) كتاب التفسير باب ومن سورة التوبة ، وتفسير الطبري (٢٠٥/١٠ ، ٢٠٦) وأسباب النزول للواحدي ص (٢٩٤) والصحيح المسند من أسباب النزول ص (٧٩) .

وفيه دليل على إباحة الوقوف عند القبور^(١) وانتفاع المقبور بوقوف من يقف عنده من الداعين إذ كل مامنع منه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الآية عقوبة للمقبور لا محالة .

وفيه فضيلة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لنزول القرآن بتصويب قوله في المشورة على النبي صلى الله عليه وسلم بترك الملاة على المقصود بهذه الآية^(٢) .

ذكر الجهاد :

قوله : " وإذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجهدوا مع رسوله استئنذتك أولو الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدین^(٣) رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون " (٤) .

لدليل على أن الجهاد لا يجب إلا على القادرين على التجهيز له بالطول^(٥) وهو: الغنى ، وقد بينه الله جل وتعالى في الأخرى حيث يقول " إنما السبيل على الذين يستئنذونك وهم أغنياء " (٦) .

ودليل على : أن النساء لاجهاد عليهن^(٧) وإن أطقنه ، لأنه جل جلاله قد نكر

- ١- انظر في الوقوف عند القبر التذكرة للقرطبي (١٠٥ ، ١٠٦) .
- ٢- سبق تخريجه قريبا عند ذكر سبب نزول الآية .
- ٣- آخر الكلمة مثبت في التصحيح الهامشي .
- ٤- سورة التوبة آية (٨٦ ، ٨٧) .
- ٥- انظر في تعيينه على الغني وعذر من لا يملك شيئاً أحكام القرآن للجصاص (٣١٦/٤) ، والمغني (٣٤٩/٨) والجامع لأحكام القرآن (٢٢٩/٨) .
- ٦- سورة التوبة آية (٩٣) .
- ٧- انظر في ذلك الأم للشافعي (١٦٢/٤) المغني (٣٦٧/٨ ، ٣٦٨) وشرح النووي على مسلم (١٨٨/١٢ ، ١٩٠) وفتح الباري (٨٩/٦) وعون المعبود (٢٠٥/٧) .

الخوالم مرتين في الآية الأولى (١) ، والثانية (٢) ، ولم يخرجهن (٣) ، إنما أخرج من تشبه في التخلف عنه بمن لاجهاد عليه ، ورضي الكينونة معه عما هو مندوب إليه .
 وفي قوله " ذرنا نكن مع القاعدين " دليل من جهة الإعزاب على أن المنكر يغلب على المؤنث في اللفظ (٤) إذ (٥) /أ٦٨/ الخوالم كن لامحالة مع القاعدين من الضعفاء والمرضى وعاد مي النفقة الموضوع عنهم الحرج (٦) .

- ١- وهي الآية (٨٧) حيث قال فيها " رضوا بأن يكونوا مع الخوالم " .
- ٢- وهي الآية (٩٣) حيث قال فيها " إنما السبيل على الذين يستغنونك وهم أغنياء رضوا بأن يكونوا مع الخوالم " .
- ٣- أي لم يخرجهن عن جملة المباح لهم التخلف وهم الذين ذكرهم الله بعد ذلك بقوله " ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون — حرج إذا نصحو الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل الله والله غفور رحيم ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع " . الآية فأخرج سبحانه من جملة المأذون لهم الذين يستأذنونهم وهم أغنياء وذلك بقوله " إنما السبيل على الذين يستغنونك وهم أغنياء " .
 ولم يخرج النساء منهم فدل على أنه لاجهاد عليهن .
- ٤- انظر في ذلك تفسير ابن جرير الطبري (٢٠٤/١٠) .
- ٥- كررها في الأصل .
- ٦- في الأصل " المخرج " وهو خطأ من الناسخ .

المعتزلة :

قوله " وطبع على قلوبهم " (١) حجة على القدرية والمعتزلة (٢) .

نكر فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم :

قوله " لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم وأولئِكَ لهم الخيرات وأولئِكَ هم المفلحون " إلى قوله " ذلك الفوز العظيم " (٣) شاهد لكل من حضر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك من أصحابه بالجنة (٤) فيكونون

- ١- سورة التوبة آية (٨٧) .
- ٢- ووجه الحجة عليهم نسبة الطبع على القلوب إلى الله وهم ينكرون ذلك ويجعلون العبد خالقاً لفعاله .
- ٣- سورة التوبة آية (٨٨) ، (٨٩) وتتمام الجزء الذي أحال عليه " أعد الله لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خلدين فيها ذلك الفوز العظيم " .
- ٤- مراده والله أعلم من حضرها من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه على الإيمان حقيقة والأفقد شهد غزوة تبوك مع النبي والمؤمنين جمع من المنافقين بل قد صرح حذيفة رضي الله عنه عند مسلم (٢١٤٤/٤) وعمار بن ياسر عند أحمد (٤٥٤/٥) أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد " وقد روى الإمام أحمد في المسند (٤٥٣/٥) قصة المنافقين الذين تآمروا على طرح الرسول في عقبه في الطريق مقدمه من غزوة تبوك بإسناد قال عنه محقق زاد المعاد رجاله ثقات وله شاهد في صحيح مسلم (٢١٤٤/٤) وكذلك روى ابن جرير في تفسيره (١٧٢/١٠) عند قوله تعالى " ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن " (عن ابن عمر أن رجلاً من المنافقين قال لعوف بن مالك في غزوة تبوك ما لقرائنا هؤلاء أرغبنا بطونا وأكذبنا السنة وأجبننا عند اللقاء فقال له عوف كذبت ولكنك منافق لأخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب عوف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره فوجد القرآن سبقه . قال زيد: قال

مضمومين إلى العشرة المشهود لهم بها^(١) ، وكل من شهد غزوة تبوك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهو معه في الجنة على ما كان فيه بشهادة هذه الآية له وهي حق .

عبدالله بن عمر فنظرت إليه متعلقا بحقب ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكبه الحجارة يقول " إنما كنا نخوض ونلعب " فيقول له النبي صلى الله عليه وسلم " أبالله وآيسته ورسوله كنتم تستهزؤن " مايزيده قال أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٣٣٣/١٤) إسناده صحيح .

١- جاء تسمية العشرة المشهود لهم بالجنة فيما رواه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/١) والترمذي في جامعه (٦٤٧/٥) ح (٣٧٤٧) كتاب المناقب باب مناقب عبدالرحمن بن عوف .

والنسائي في فضائل الصحابة (١٠٦) ح (٩١) فضائل أبي عبيده ، والبغوي فسي شرح السنة (١٢٨/١٤) ح (٣٩٢٥) كتاب فضائل الصحابة باب مناقب سعيد بن زيد عن عبدالرحمن بن عوف قال " إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أبو بكر في الجنة وعمر بن الخطاب في الجنة وعثمان بن عفان في الجنة وعلي بن أبي طالب في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبدالرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن أبي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد وأبو عبيده بن الجراح في الجنة " .

وأخرجه دون ذكر أبي عبيده الإمام أحمد في المسند (١٨٧/١ ، ١٨٨ ، ١٨٩) وفي فضائل الصحابة (١٢٠/١ ، ٢٠٤) وأبو داود في سننه (٢١٢/٤) ح (٤٦٤٩) كتاب السنة باب في الخلفاء .

وابن ماجة في سننه (٤٨/١) ح (١٣٣ ، ١٣٤) في المقدمة .

والنسائي في فضائل الصحابة (٨٥) ح (٥٢) .

ولهؤلاء فضائل جاء ذكرها منفردة أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما

في كتاب المناقب والفضائل .

نكر تمنى العبد المال :

قوله " ولا على الذين إذا ما آتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً إلا يجدوا ما ينفقون " (١) دليل على أن تمنى المال ليطاع الله فيه ، والحزن على قواته طاعة ، ورد على من يزعم من متنطعي المتصوفة أن عدم المال أربح [للمرء] (٢) من وجوده ، وإن كان ناوياً طاعة الله فيه للمخاطرة دون القيام بها وأداء حق الله فيها (٣) .

نكر الاعتذار :

قوله " يعتذرون إليكم إذا رجعت إليهم فقل لا تعتذروا لن يؤمن لكم قد نبأنا الله من أخباركم (٤) " حجة في ترك قبول الاعتذار ممن يعرف كذبه بأي وجه عرف منسه بعد أن يكون يقيناً .

فأما من جهل منه الكذب فقبول إعتذاره واجب لقبول رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أعتذر إليهم فلم يقبل كتب عليه خطيئة ما حسب (٥) مكس " (٦) يعسني

-
- ١- سورة التوبة آية (٩٢) .
 - ٢- في الأصل " للمال " وهو خطأ لعله من الناسخ وبدل على ما أثبت معنى الكلام .
 - ٣- انظر قولهم في ذلك فتوح الغيب للجيلاني ص (١٣) ومجموع الرسائل والمسائل لابن تيمية (١١٥/٢) .
 - ٤- سورة التوبة آية (٩٤) .
 - ٥- في الأصل " صاحبه " والتصحيح من سنن ابن ماجه مع ما يدل عليه تفسير المؤلف له .
 - ٦- رواه ابن ماجه في سننه (١٢٢٥/٢) ح (٣٧١٨) كتاب الأدب باب المعاذير وأورده التبريزي في مشكاة المصابيح (١٤٠٣/٣) ح (٥٠٥٢) كتاب الأدب باب ما ينهى عنه من التهاجر والتقاطع والطبراني في الأوسط (٢١/٢) غير أن فيه بدلا من قوله " كتب

العشار (١) ، " ومن تغفل عليه فلم يقبل لم يرد عليّ الحوض " (٢) .

نكر الطهارة :

قوله : " سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس " (٣) نظير ماضى في رجاسة ونجاسة المشرك (٤) أنها رجاسة الأفعال لارجاسة الذوات .

عليه الخ " لم يرد عليّ الحوض " وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨١/٨) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن أعين وهو ضعيف والحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٣٩٥/٢) .

والسيوطي في الجامع الصغير انظر فيض القدير (٧٣/٦) وضعيف الجامع (١٧١/٣) وأورده السخاوي في المقاصد ص (٦٣٠) بمثل لفظ الطبراني في الأوسط الذي سبقت الإشارة إليه قريبا والعجلوني في كشف الخفاء ومزيل الالباس (٢٣٢/٢) وعزاه هو والسخاوي لأبي الشيخ .

١- هذا تفسير من المؤلف لصاحب المكس والعشار هو الذي يأخذ عشر أموال الناس بغير وجه حق . انظر معجم مقاييس اللغة (٣٢٤/٤) مادة عشر ولسان العرب (٥٧٠/٤) مادة عشر .

٢- لم أجده بهذا اللفظ إنما وجدته بلفظ " من أعتذر إليه فلم يقبل لم يرد عليّ الحوض " كما سبق ذكره في الحديث السابق وهو من رواية عائشة أخرجه عنها أبو الشيخ . انظر في ذلك مجمع الزوائد (٨١/٨) المقاصد الحسنة ص (٦٣٠) وكشف الخفاء (٢٣٢/٢) واللألى الممنوعة في الأحاديث الموضوعة (١٩٠/٢) .

٣- سورة التوبة آية (٩٥) .

٤- انظر ذلك فيما سبق ص (٤٦٦) وما بعدها .

أيضا في الاعتذار :

قوله " يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القسوم
الفلسقين " (١) دليل على أن من لم يقبل عذره من الكذابين بغير يمين فحلف قبيل
منه ، لأن الله تبارك وتعالى لم يأمر برد اليمين عليهم كما أمر برد الاعتذار حيث قال
" قل لا تعتذروا لنؤمن لكم " (٢) .

إنما أخبر جل وتعالى عن نفسه بأنه لا يرضى عنهم وإن رضي عنهم المحلوق لله
ويؤيد هذا المعنى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حلف بالله فليصدق ومن
حلف له بالله فليرضى ومن لم يرض بالله فليس من الله " (٣) .

فالمعتذر (٤) إليه ينبغي له أن يقبل يمين المعتذر على الظاهر ، ويكل سريرية
إلى الله جل وتعالى .

قوله تعالى : " ومن الأعراب من يتخذ ما ينفق مغرماً ويتربص بكم " (٥) ، " ومن
الأعراب / ٦٨ / من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربت عند الله وصلوات

١- سورة التوبة آية (٩٦) .

٢- سورة التوبة آية (٩٤) .

٣- رواه عبدالرزاق في مصنفه (٤٦٦/٨) ح (١٥٩٢١) ورواه ابن ماجه في سننه (٦٧٩/١) ح

(٢١٠١) كتاب الكفارات باب من حلف له بالله فليرض ، ورواه البيهقي في السنن

(١٨١/١٠) كتاب الشهادات باب ماجاء في قول الله عزوجل " وآتيناه الحكمة وفصل

الخطاب^٤ ومن رضي بحكم الله عزوجل في ذلك وأورده السيوطي في الجامع الصغير .

انظر صحيح الجامع للالباني (١٣٦/٦) .

٤- المعتذر إليه هو المعتذر إليه مأخوذ من تعذر وهي : بمعنى أعتذر قال الجوهري في

الصاح (٧٤٠/٢) مادة عذر (وتعذر بمعنى أعتذر واحتج لنفسه) أ.هـ .

وانظر أيضا لسان العرب (٥٤٨/٤) مادة عذر .

٥- سورة التوبة آية (٩٨) .

الرسول ألا انها قريبة لهم" (١) حجة في إبطال أعمال الرياء ، وإجباط أجر النفقة إذا لم تحتسب ، والحث على إستشعار الأحتساب فيها ، واتخاذ قربة .
وانما زها

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا دفع أحدكم زكاة ماله فليقل اللهم أجعلها مغنما ولا تجعلها مغرما " (٢) وقال : " إذا أنفق الرجل على أهله محتسباً كتبت له صدقة " (٣) فكل من عمل عمل خير لم يحتسبه لم ينل ثواباً في هذه الآية من الدليل .

١- سورة التوبة آية (٩٩) .

٢- رواه ابن ماجه في سننه (٥٧٣/١) ح (١٧٩٧) كتاب الزكاة باب ما يقال عند إخراج الزكاة مع إختلاف يسير حيث أن فيه إذا أعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها أن تقولوا اللهم ... الحديث .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير أنظر فيض القدير (٢٩٠/١) والألباني في إرواء الغليل (٣٤٣/٣) وضعيف الجامع (١٥٢/١) وقال موضوع وعزاه في الإرواء لابن عساكر في تاريخ دمشق .

٣- أخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع منها ما أخرجه في كتاب الإيمان باب ماجاء أن الأعمال بالنية والحسبة .

أنظر الفتح (١٦٥/١) ح (٥٥) والنسائي في سننه (٦٩/٥) ح (٢٥٤٥) كتاب الزكناة باب أي الصدقة أفضل وابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (٢١٩/٦) ح (٤٢٢٥) باب النفقة . نكر البيان بأن الصدقة إنما تكون للمنفق على أهله إذا أحتسب في ذلك وأورده السيوطي في الجامع . انظر فيض القدير (٣٠٦/١) .

ذكر دفع الزكاة إلى الأئمة :

قوله : " وصلوات الرسول " (١) دليل على أن دفع الزكوات إلى الأئمة أفضل من تفرقتها بالأنفس (٢) ، لإستغنام دعوة الإمام له عند أخذها منه قال الله تبارك وتعالى بعد هذا : " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكهم " (٣) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ صدقة قوم صلى عليهم . فأتسأه أبوأوفى (٤) بصدقته (٥) فقال : اللهم صل على آل أبي أوفى مرتين (٦) .

- ١- سورة التوبة آية (٩٩) .
 - ٢- انظر في هذه المسألة الأم للشافعي (٢٣/٢) وأحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٤) والمغني لابن قدامه (٦٤١/٢ ، ٦٤٢) .
 - ٣- سورة التوبة آية (١٠٣) .
 - ٤- هو صاحب رسول الله علقمة بن خالد بن الحرث بن أبي أسيد بن رفاعة بن شعلبة بن هوازن بن أسلم أبوأوفى الأسلمي مشهور بكنيته وهو والد عبدالله بن أبي أوفى - شهد هو وابنه بيعة الرضوان تحت الشجرة .
 - ٥- أنظر طبقات ابن سعد (٢١/٦) أسد الغابة (١١/٤) تجريد أسماء الصحابة (٣٩٠/١) الإصابة (٢٦٣/٦) الفتح (٤٢٣/٣) .
 - ٥- في الأصل " بصدقة " وهو خطأ من الناسخ والتصحيح من كتب السنة السني روت الخبر .
 - ٦- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٥/٤ ، ٣٨١) والبخاري في عدة مواضع من صحيحه منها ما أخرجه في كتاب الزكاة باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة .
- انظر الفتح (٤٢٣/٣) ح (١٤٩٧) والإمام مسلم في صحيحه (٧٥٦/٢) ح (١٠٧٨) ، كتاب الزكاة باب الدعاء لمن أتى بصدقته وابن ماجه في سننه (٥٧٢/١) ح (١٧٩٦)

تفضيل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين :

قوله : " والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري (١) تحتها الأنهار) خالدون فيها أبدا ذلك الفوز العظيم " (٢) .

شاهد لهم بالجنة أيضا ، وفيهم العشرة وغيرهم وقد سعد التابعون لهم أيضا بهذه الآية كما ترى (٣) .

كتاب الزكاة باب ما يقال عند إخراج الزكاة وأبو داود في سننه

(١٠٦/٢) ح (١٥٩٠) كتاب الزكاة باب دعاء المصدق لأهل الصدقة .

والبيهقي في سننه (١٥٧/٤) كتاب الزكاة باب ما يقول المصدق

إذا أخذ الصدقة لمن أخذها منه .

١- في الأصل أثبت بعدها كلمة " من " وهو خطأ .

٢- سورة التوبة آية (١٠٠) .

٣- انظر في كلام أهل العلم على هذه المسألة تفسير الطبري (١١ / ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩)

وأحكام القرآن لابن العربي (١٠٠٢/٢) وما بعدها وحكم سبب الصحابة

لابن تيمية (٣٦ ، ٣٧) والدر المنثور (٢٦٨/٤) وأضواء البيان (٤٧٤/٢)

وروح البيان (٨/١١) وإتحاف ذوى النجابة بما في القرآن والسنة من

فضائل الصحابة ص (٣٤) وما بعدها .

أفليس من سب واحدا منهم أو ممن شهد غزوة تبوك في آية الأخرى (١)
 أو تنقصه مغبون الحظ منحت الدرجة في الإسلام مضاها كتاب ربه بالرد ، هذا
 مع ما يلحقه من لعنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقول : " لا تسبوا
 أصحابي من سبهم فعليه لعنة الله " (٢) .

تكر زكاة أصناف الأموال :

قوله : " خذ من أموالهم صدقة " (٣) يقال أنها نزلت في أربعة نفر
 من الأنصار ، جد بن قيس (٤) .

١- وهى قوله : " لكن الرسول والذين آمنوا معه " آية (٨٨) وقد سبق

كلامه عليها ص (٥٣١) .

٢- رواه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (٥٤/١) ح (١١) والطبراني في الأوسط

(٥٠٣/٢) ح (١٨٦٧) .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/١٠) وابن حجر في المطالب العلية

(١٤٩/٤) .

٣- سورة التوبة آية (١٠٣) .

٤- هو صاحب رسول الله جد بن قيس بن مخزوم بن خنساء بن سنان

الأنصاري السلمى أبو عبد الله خال جابر بن عبد الله

وابن عم البراء بن معرور كان يزن بالنفقات وكان

وأبي لبابة (١) وخذام (٢) ، وأوس (٣) .

وهم الذين قال الله تبارك وتعالى : " وءآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صلحا

وآخرا سيئا عسى الله أن يتوب عليهم " (٤) وكانوا وعدوا أن يجاهدوا ويصدقوا .

وإذ كانت الآية نزلت فيهم أحاط العلم أنهم كانوا غير مالكين لجميع أصناف الأموال من :

سيد بنى سلمة في الجاهلية فنزع رسول الله ذلك منه .

قال ابن عبد البر تاب وحسن إسلامه وتوفي في خلافة عثمان ^{الظفر} طبقات ابن سعد

(١٠٠/٢) ، (٥٧١/٣) الإستيعاب (٢٥٠/١) وأسد الغابة (٢٧٤/١) تجريد أسماء

المصحابة (٨٠/١) الإصابة (٢٣٨/١) .

١- تقدمت ترجمته ص (٤٩٥) .

٢- هكذا بالأصل وعند ابن جرير في تفسيره (١٤/١١) حرام وهو كذلك عند السيوطي في

الدر المنثور (٢٧٧/٤) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ ولم أظفر له بترجمة .

٣- في الأصل " وواس " والتصحيح من تفسير الطبري (١٤/١١) والدر المنثور (٢٧٧/٤)

وهو أوس بن خذام الأنصاري قال الذهبي أحد من تخلف عن غزوة تبوك فربط نفسه

إلى سارية كذا ورد وليس يصح .

انظر تجريد أسماء المصحابة (٣٦/١) وذكره الحافظ في الإصابة (٨٥/١) إلا أن عنده

خذام بالحاء المهملة بعدها ذال وساق سندا عند أبي الشيخ قال عنه أنه قوى وفيه

أنه أحد الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ثم قال : فجاءوا فربطوا أنفسهم وجاءوا بأموالهم

إلى رسول الله فقالوا يارسول الله خذها هذا الذي حبسنا عنك فقال لا أحلهم حتى

يكون قتال فنزل القرآن " وآخرون اعترفوا بذنوبهم " أ.هـ .

٤- سورة التوبة آية (١٠٢) وأخرج هذا الخبر ابن جرير الطبري في تفسيره (١٤/١١) .

وأورده السيوطي في الدر المنثور (٢٧٧/٤) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

الفاث (١) والماشية والنبات والأمتعه . فليس لأحد أن يوجب على جميع الأموال الزكاة إلا ما خصت بالاسقاط عنها . بل عليه أن يجعل الأمر بأخذ الصدقات خاصا على بعض الأموال دون بعض ، وهو موضوع بشرحه في كتاب الزكاة .

ومن الدليل على صحة ما قلناه قوله على أثر الكلام : " ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده / ٦٩ / وأخذ الصدقات " (٢) أي والله أعلم التي كانوا وعدوها لأن اليأس في " يعلموا " أخبار عن الغائبين .

ذكر صفة الشاهد :

وقوله : " وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " (٣) دليل على أن شهادة المؤمنين مقبولة لبعضهم على بعض بالخير والشر ، ولا تقبل إلا شهادة من جمع مع الإيمان أمانة وفضلا واتقاء لربه ومرؤة (٤) لأن المؤمنين الذين رأوا أعمال هؤلاء مع الله ورسوله كانوا كذلك ، لا [أ] (٥) ن شهادة كل من شمله اسم الإيمان مقبولة ، وإن كان بضد ما وصفنا به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين رأوا أعمال القوم معه ، وذلك أنهم شهداء الله في أرضه ، ولا يجوز أن يكون بها شهداء إلا المبرئين من العيوب الظاهرين من أدناس الذنوب أمناء فيما يقولون وعليه يشهدون ، لا يحملهم شتان (٦) قوم على قول القبيح فيهم

١- هو ما كان له مادة وبقاء من الأموال وقد سبق بيانه ص (١٥٨) .

٢- سورة التوبة آية (١٠٤) .

٣- سورة التوبة آية (١٠٥) .

٤- انظر في شروط الشهادة أحكام القرآن للجصاص (٢٣٣/٢) والمعنى (٦٦/٩ ، ٦٧) ،

الجامع لأحكام القرآن (٣٩٥/٣ - ٣٩٦) .

٥- ساقطة من الأصل ويدل عليها المعنى .

٦- الشتان هو البغض . أنظر ما سبق ص (٢٥٦) .

بغير علم .

علماء بما يكون جرحاً ظاهراً لا يتأولون على المرمي بأرائهم يتوقون (١) أن يجرحوا
إلا بالنصوص المتيقنة المؤدية إلى حقائق الجرح دون غيرها ، فإن كثيراً من الناس يسرى
الشيء محرماً بتأويل فيه فيدين الله به وغيره يراه محللاً ، وهو أمين يقتدي بمال سلفه وصحابة
نبيه صلى الله عليه وسلم قد تبين موضع الحجة فيما أداه إلى تحليل ما أدى الشاهد [الآخر] (٢)

إلى التحريم .

وإذا لم يجرح الرجل بالنصوص التي (٣) يستوي المجروحون (٤) بها في الذم خاطر
بدين السامعين بشهادته ، سيما إن كان مرموقاً بعين التوقي فلعلهم يهجون المشهود
عليه بشهادته ، والهجران محرم (٥) ، أو تكون شهادته عليه بالخير في نحو ذلك ، فيفسر
من يذكر إليه ويستنيم (٦) إلى حسن الثناء عليه من أمين عنده ، فيودعه أمواله أو يناكحه ،

١- في الأصل " لتوقون " .

٢- ساقطة من الأصل وبديل على إثباتها قوله قبل ذلك (فإن كثيراً من الناس ... الخ " .

حيث قسم الناس إلى من يرى التحليل وإلى من يرى التحريم في شيء واحد .

٣- في الأصل " الذي " وهو خطأ يرده ما بعده من الكلام .

٤- في الأصل " المجروحون " بدون واو وهو خطأ من الناسخ .

٥- يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته " لا يحل لرجل أن يهجر

أخاه فوق ثلاث ليال " .

أنظر اللؤلؤ والمرجان (١٨٩/٣) ح (١٦٥٩) كتاب البر والملة والأداب باب تحريم

السهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي .

٦- أي يسكن إلى حسن الثناء عليه .

أنظر لسان العرب (٥٩٦/١٢) مادة نوم .

وببايعه ، ويشاريه ، فيكون فيه هلاكه .

وما استشهدنا به من دليل هذه الآية في شهادة المؤمنين . قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله في رواية سلمة بن الأكوع ^(١) قال : " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فأثنى القوم عليه ثناءً حسناً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وجبت فقييل : يارسول الله ما وجبت ؟ قال : الملائكة شهداء الله في السماء وأنتم شهداء الله في الأرض ، فإذا شهدتم وجبت . وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم " وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون " ^(٢) .

١- هو صاحب رسول الله سلمة بن عمرو بن الأكوع سنان بن عبدالله بن بشير الأسلمي وقيل اسم أبيه وهب وقيل غير ذلك أول مشاهدته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديبية وكان من الشجعان وكان يسبق الفرس عدواً بايع الرسول عند الشجرة على الموت ، نزل المدينة ثم تحول إلى الريدة بعد مقتل عثمان وتزوج بها ونزل قبل موته إلى المدينة فمات بها سنة أربع وسبعين على الصحيح وقيل أربع وستين . انظر الجمع بين رجال الصحيحين (١٩٠/١) الاستيعاب (٦٣٩) أسد الغابة (٤٢٣/٢) تجريد أسماء الصحابة (٢٣٠/١) سير أعلام النبلاء (٣٢٦/٣) الإصابة (١١٨/٣) .

٢- أخرجه بن أبي شيبة في المصنف (١٥٤/٤) وأورده ابن حجر في المطالب العاليفة (٢١٠/١) ح (٧٤٩) والسيوطي في الدر المنثور (٢٨٣/٤) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه .

المعتزلة :

وقوله : " وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون " (١) حجة على المعتزلة واضحة ، إذ قد جمع بين الإضلال والهدى منه ولزوم الحجة للمضلين [و] (٢) المهديين في آية واحدة متملة المعاني بعضها ببعض لا يقدر أن ينفصلوا منها بدعواهم الباطلة ، فإذا كان المضلون مأخوذين (٣) ببيان ما يتقون لهم فأبي ٦٩/ ب / شيء يلتبس أوضح من هذا ، ولا أحسب قوله : " ليهلك من هلك عن بينة " (٤) إلا على هذا المعنى والله أعلم .

وفيه من جهة الفقه أن الله جل جلاله قد بين المحرمات وقصها من حيث لا التباس فيها ، ولا يكون ذلك إلا منصوماً إذ ما يكون اتقاؤه بالرأي والقياس لا يستوي الجميع فيه وهو غير مشكل لمن تبينه .

قوله : " لقد تاب الله على النبي والمهجرين والأنصار " إلى قوله " ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم " (٥) حجة عليهم في عدم الوصول إلى التوبة المدعوا إليها

-
- ١- سورة التوبة آية (١١٥) .
 - ٢- ساقطة في الأصل ويبدل عليها معنى الكلام وسياقه .
 - ٣- في الأصل " مأخوذون " وهو خطأ من الناحية الإعرابية .
 - ٤- سورة الانفال آية (٤٢) .
 - ٥- سورة التوبة الآيتان (١١٧ ، ١١٨) ونصهما كاملاً " لقد تاب الله على النبي والمهجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم ، وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم " .
 - ٦- أي على المعتزلة وقد مر ذكرهم قريباً .

الخليقة إلا بمعونة منه جل جلاله ونحن لانفي الإستطاعة مع الفعل (١) في الخير والشر عن المأمورين المنهيين بكل حال ، ولكننا نزعم أن عامل الخير محتاج إلى توفيق لا يتم أمره إلا به ومجتنب الشر محتاج إلى عصمة تحول بينه وبين ما تنازع إليه نفسه الأمانة بالسوء ، فإذا لحقتها رحمه ربها أمدت بالعصمة ، فحيل بينها وبين المعصية كما حيل بين يوسف صلى الله عليه وسلم وبينها بعد ما هم بها قال الله تعالى : " ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهمن ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين " (٢) .

وكل ذلك من الخير والشر بقضاء سابق والخلق ميسرون لما خلقوا له (٣) من خير أو شر ، وعلم ذلك مخزون عنهم منفرد به من خلقهم فمن زاحمه فيه تقدم إلى الباطل على بصيرة ، وقد حرص موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم على تعرف ذلك ، وسأل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم ربه فمنعنا صلى الله عليهما وسلم (٤) وألح فيه عزيز فمحمسى

١- أنظر ذلك فيما سبق ص (٥٦٥٥) .

٢- سورة يوسف آية (٢٤) .

٣- هذا معنى جزء من حديث متفق عليه .

أنظر اللؤلؤ والمرجان (٢١٠/٣) كتاب القدر باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته . ولفظه "كل يعمل لما خلق له أولما يسر له" .

٤- لم يصرح المؤلف في هذا الموضع بالشئ الذي حرص عليه موسى وسأله عيسى لكن ما ذكره من الكلام قبل ذلك متضمن له - مع ما جاء من تصريحه به في مكان آخر وهو (ق/١٣٥/ب) حيث قال عن القدر (. . .) وهو الذي قلناه أنه سر ربنا جل وعلا لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا وهو الذي عوتب فيه موسى وعيسى صلى الله عليهما ومحسى بالإلحاح في الإطلاع عليه عزيزاً هـ .

وأنظر في تخريج ذلك عنهما الهامش الآتي :

الله اسمه من النبوة (١) ومع ذلك فالخلق غير محتاجين الى معرفته ولو احتاجوا اليه لما منعوا ، والله أعلم .

١- ذكر الحاج العزيز في السؤال عن القدر ومحو اسمه من النبوة وما تقدم من سؤال موسى عليه السلام وعيسى عن القدر الطبراني من طريق ميمون بن مهران عن ابن عباس وهو بتمامه كما يلي :

عن ابن عباس قال : (لما بعث الله موسى عليه السلام وأنزل عليه التوراه قال : اللهم انك رب عظيم ولو شئت أن تطاع لآطعت ، ولو شئت أن لاتعصى ماعصيت وأنت تحب أن تطاع وأنت في ذلك تعصى ، فكيف هذا يارب ؟ فأوحى الله اليه : اني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون فأنتهى موسى .

فلما بعث الله عزيرا وأنزل عليه التوراه بعد ماكان رفعها عن بني اسرائيل حتى قال : من قال : انه ابن الله ؟ قال : اللهم انك رب عظيم ، ولو شئت أن تطاع لأطعت ، ولو شئت أن لاتعصى ماعصيت ، وأنت تحب أن تطاع واننت في ذلك تعصى ، فكيف يارب ؟ فأوحى الله اليه اني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون . فأبت نفسه حتى سأل أيضا فقال : أتستطيع أن تصر صرة من الشمس ؟ قال : لا . قال : أفتستطيع أن تجيء بمكيال من ريح ؟ قال : لا . قال : أفتستطيع أن تجيء بمثقال من نور ؟ قال : لا . قال أفتستطيع أن تجيء بقيراط من نور قال فهكذا ان لاتقدر على الذى سألت اني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون ، اما اني لأجعل عقوبتتك الا ان امحو اسمك من الأنبياء فلا تذكر معهم . فمحي اسمه من الأنبياء فليس يذكر فيهم وهونبي .

فلما بعث الله عيسى ورأى منزلته من ربه وعلمه الكتاب والحكمة والتوراه والانجيل وببرئ الاكمه والأبرص ويحي الموتى ، قال : اللهم انك رب عظيم لو شئت ان تطاع لأطعت ولو شئت أن لاتعصى ماعصيت ، وأنت تحب أن تطاع واننت في ذلك تعصى ا فكيف هذا يارب ؟ فأوحى الله اليه اني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون ، وأنت عبيد ورسولي وكلمتي القيتك الى مريم وروح منى خلقتك من تراب ثم قلت لك كن فكننت

لئن لم تنته لأفعلن بك كما فعلت بصاحبك بين يديك إني لا أسأل عما أفعل
وهم يسألون . فجمع عيسى من تبعه وقال : القدر سر الله فلا تكلفوه) أ.هـ .

أورده الهيتمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٧ ، ٢٠٠) وقال : (. وفيه أبو يحيى
القتات وهو ضعيف عند الجمهور وقد وثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرهما
ومصعب بن سوار لم أعرفه وبقيّة رجاله رجال الصحيح) أ.هـ .

وأورده السيوطي في الدر المنثور (٦٢٢/٥) وما بعدهما .

ونكر سؤال عزير عن ذلك وحده ونهى الله له عن ذلك ثم عقوبته، الآجري في
الشرعية ص (٢٣٦) واللال لكائي في أصول إعتقاد أهل السنة والجماعة (٧٢٢/٤) وما بعدها
والبيهقي في الأسماء والصفات ص (٢٢١) .

وأشار إليه ابن كثير في قصص الأنبياء ص (٣٥٧) ثم قال (. وهذا ضعيف منكر)
وفي البداية والنهاية (٤٢/٢) وقال أيضا (. فهو منكر وفي صحته نظر) .

وأورده السيوطي في الدر المنثور (٦٢٢/٦) وعزاه لابن أبي حاتم والبيهقي . ولا شك
أن هذا من أخبار بني إسرائيل التي أغنى الله أهل الإسلام عنها بما أنزل عليهم
وشرعه على لسان رسوله :

قال الدكتور أحمد سعد حمدان في تعليقه على شرح أصول إعتقاد أهل السنة
والجماعة (٧٢٨/٤) عند ذكر ماجاء عن العزير (. ونحن نعتقد أن مثل هذه
القصة باطلة لاتصح وذلك لعدة أمور :-

الأول : أن فيها إساءة إلى مقام الألوهية . وذلك لأن الله عزوجل عندما يختار
أحدا من خلقه للرسالة أو النبوة فإنه يختار أفضل ذلك المجتمع فسي
خلقه ، وذلك لما في سابق علمه عزوجل عن خلقه وهذا لم يتوفر فسي
" عزير " حسب هذه الرواية فيكون إختيار الله عزوجل لم يكن مصيبا

تعالى الله وتقـدس .

الثانى : أن هذا طعن في مقام الأنبياء أنفسهم إذ أنهم كانوا أول من يعصى الله عز وجل فإنه إذا نهاه الله عزوجل عن أمر ولم يمتثل ثم نهاه أخرى ولم ينته فان ذلك عصيان بين ثم هو بلا دة حس لاتليق بعوام المؤمنين فكيف تكون في مصطفين أخبار .

الثالث : أنها تحمل في ثناياها هدم هذا البحث الذي قدمه المؤلف في إثبات القدر من أساسه وذلك لأن اختيار الله عزوجل لعزير يعني أنه لا يعلم ما سيكون منه في المستقبل فلما إختاره وظهر له عدم طاعته جرده من وصف النبوة) ثم قال (. . .) وبهذا يتبين بطلان هذه القصة الإسرائيلية والتي تروى عن ابن بنست كعب الأخبار " نوف البكالي " (. . .) الخ كلامه فراجعه فإنه مفيد .

ذكر النفير :

قوله : " وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون " (١) .

حجة في أن النفير والنفقة فرضان على الكفاية ، وحجة عند المحملين (٢) في قبول خبر الواحد ، إذ لم يلزمهم الحذر بنذارتهم إلا وقد لزمهم خبر من أنذره ، وكل واحد منفرد بنذارة قومه ، والحجة بخبره لازم للمخبر عنه .

١- سورة التوبة آية (١٢٢) .

٢- المحملون هم المحققون ومنه قولهم حملت الأمر : أي حقلته وأبنته أنظر لسان العرب (١١/١٥٥) مادة حصل . وقال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٢/٦٨) مادة حصل (وزعم ناس من أهل اللغة أن أصل التحصيل استخراج الذهب أو الفضة من الحجر أو من تراب المعدن ويقال لفاعله المحمل) . ثم أنشد بيتا وقال " فإن كان كذا فهو القياس والباب كله محمول عليه وعلى هذا يكون شبه الذين يقولون بقبول خبر الواحد بأنهم كمستخرجي الذهب والفضة لدقة تحقيقهم وفطنتهم والله أعلم .

سورة يونس :

تكر تعليم منازل القمر :

وقوله : " هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب " (١) دليل على تعرف منازل القمر ، وتعلم الحساب ، وأنه من العلوم النافعة التي قد ندب الناس إلى تعلمها ، وليس بمشغلة عن الدين .

وقوله : " وإذا مس الأنسن الضر دعانا لجنبه أو قاعداً أو قائماً فلما كشفنا عنه ضره مر كأن لم يدعنا إلى ضره " (٢) | إلى | فيه بمعنى اللام . والله أعلم .

وهو من المواضع التي يحسن فيها لما لم يتقدمها لفظ النظر كما يزعم المعتزلة والجهمية أن قوله : " وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة " (٣) معنى لربها منتظرة متى يثيبها (٤) ، وهذا (٥) منهم جهل بلسان العرب وقد لخصناه في كتاب الرد على الباهلي (٦) وقوله : " كذلك زمين للمرفقين ماكانوا يعملون " (٧)

- ١- سورة يونس آية (٥) .
- ٢- سورة يونس آية (١٢) .
- ٣- سورة القيامة آية (٢٢ ، ٢٣) .
- ٤- انظر قوله المعتزلة هذا في متشابه القرآن للقاضي عبدالجبار (٦٧٣/٢) والكشاف للزمخشري (١٦٥/٤) وتفسير الفخر الرازي (٢٢٦/١٥) وما بعدها ، وانظر في الرد عليهم تفسير ابن جرير الطبري (٢٩٩/٧) وما بعدها وإعراب القرآن للنحاس (٨٤/٥) وما بعدها وقد استطرده أيضاً في ذلك ومشكل إعراب القرآن لمكي (٧٧٨/٢ ، ٧٧٩) وقد ذكر قول المعتزلة أن (إلى) بمعنى (اللام) ورد عليه أيضاً ، وتفسير القرطبي (١٠٧/١٩) وما بعدها ، وشرح الطحاوي ص (١٨٩) وما بعدها .
- ٥- كتب مقابلها بالحاشية كلمة " بحجية " ولعلها تخص العنوان الذي في السطر التالي وهو قوله " ذكر وجوب السنة " .
- ٦- لم أتمكن من معرفته .
- ٧- سورة يونس آية (١٢) .

حجة عليهم (١) في التزيين (٢) .

نكر وجوب السنة :

وقوله : " وإذا تتلى عليهم آياتنا بينت قال الذين لا يرجون لقاءنا آتت بقرآن غير هذا أو بدله قل ما يكون^{لِي} أن أبدله من تلقاء^{نِي} نفسي إن اتبع إلا ما يوحى إليّ " (٣) دليل على أن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها مسنونة بوحي وهي إذا صحت برواية (٤) ، الثقات لزموا لزومه .

وفيه رد للقياس : إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جودة خاطره وفضله فيه على جميع أمته لا يخترع من تلقاء نفسه حكماً ولا تحدى فيه على حكم إلا ما يوحى إليه ، فمن بعده أحق أن لا يكون لهم إلا مانص عليه لهم غير متخذين اختراعهم وتشبيهاتهم التي لا يأمنون فيها من الخطأ والزلل دينا بين عباد الله تحكم لهم وعليهم حكم النصوص التي [مما] (٥) ، لا أرتياب فيها أنها الحق (٦) .

رد على المعتزلة :

قوله : " وما كان الناس إلا أمة واحدة فأختلفوا ولو لا كلمة سبقت من ربك لفضي بينهم فيما فيه يختلفون " (٧) حجة على المعتزلة والقدرية لذكر الكلمة السابقة التي

-
- ١- الضمير يعود على الجهمية والمعتزلة واكتفي بعود الضمير عليهم لقرب العهد بهم .
 - ٢- ووجه الحجة عليهم أنه نسب التزيين إلى غيرهم وهم يقولون بأن العباد يخلقون أفعالهم ومنها التزيين .
 - ٣- سورة يونس آية (١٥) .
 - ٤- في الأصل " بروايات " .
 - ٥- في الأصل " ممن " وهو خطأ يرده معنى الكلام ولعله من الناسخ .
 - ٦- قول المصنف هذا بناء على رأيه في القياس حيث أنه ممن ينكره وقد سبق بيان حججه القياس وذكر الأدلة على ذلك ص (١٢٧) .
 - ٧- سورة يونس آية (١٩) .

لا يؤمنون بها البتة (١) ، وهي والله أعلم في إختلافهم : أنهم يختلفون (٢) .
 قوله : " قل الله أسرع مكرا " (٣) حجة على المعتزلة والجهمية في نكر المكرر (٤) .
 قوله : " هو الذي يسيركم في البر والبحر " (٥) حجة عليهم (٦) شديدة فيما يزعمون : أن كل
 فاعل منفرد بفعله من غير / ٧٠ ب / أن يكون معاناً عليه ، وقد أخبر الله نسا ، كما ترى
 أن من يسير في البر والبحر هو يسيره .
 وفيه حجة في خلق الأفعال ، لأن السير فعل متصرف في الخير والشر لامحالة والله
 يسير كل سائر كما ترى .

فإن قيل : فقد قرئ " هو الذي ينشركم " بالنون والشين (٧) قيل قراه أبو جعفر

-
- ١- أنظر ذلك فيما سبق ص (٤٣٤) .
 - ٢- ذكر ابن الجوزي في تفسيره (١٦ / ٤) وغيره أن للمفسرين في الكلمة هنا ثلاثة أقوال هي :
 أحدها : أنها ما قضاه الله وقدره من تأخير العذاب عن هذه الأمة . . .
 الثاني : أن الكلمة أن لكل أمة أجلا وللدنيا مدة لا يتقدم ذلك على وقته .
 الثالث : أن الكلمة أنه لا يأخذ أحدا إلا بعد إقامة الحجة عليه .
 وانظر تفسير الماوردي (١٨٦ / ٢) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٢ / ٨) وما بعدها .
 - ٣- سورة يونس آية (٢١) .
 - ٤- انظر في ذلك ما سبق ص (١٧٩) .
 - ٥- سورة يونس آية (٢٢) .
 - ٦- أي على المعتزلة والقدرية ولا ستمرار المناقشة معهم اكنفى بإعادة الضمير عليهم .
 - ٧- وهي قراءة سبعة قرأ بها ابن عامر وأبو جعفر .
 انظر في ذلك تفسير الطبري (١٠٠ / ١١) والمبسوط في القراءات العشر ص (٢٣٢)
 الغاية في القراءات العشر ص (١٧٠) حجة القراءات ص (٣٢٩) النشر في القراءات
 العشر (٢٨٢ / ٢) وتحبير التيسير ص (١٢٢) .

يزيد بن القعقاع (١) وحده (٢) دون سائر القراء ، وليس بخارج عما أوردناه لوقوع الغسل عليهم بالنشر والتسيير.

قوله : " حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة " (٣) فأنثُ المفة ثم قال " جاءها ريح عاصف " ولم يقل عاصفة ، فيشبهه والله أعلم أن يكون رده على لفظها (٤) .
وفيه حجة لمن يفعل ذلك .

نكر الخصوص والعموم :

قوله : " والله يدعو إلى دار السلم ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم " (٥) حجة على المعتزلة والقدرية شديد [ه] (٦) ، لأن الدعوة عامة والهداية خاصة .
قوله " للذين أحسنوا الحسنى وزيادة " (٧) حجة على الجهمية إذ هم يقولون بأخبار الأحاد ويثبتونها .

- ١- هو أبو جعفر يزيد بن القعقاع المخزومي بالولاء المدني وقيل اسمه جندب بن فيروز أحد القراء العشرة من التابعين كان إمام أهل المدينة بالقراءة وكان من المفتين المجتهدين توفي بالمدينة سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة ثلاثين ومائة .
انظر المعرفة والتاريخ (١/٦٧٥) ، (٣/٢١٤) التاريخ الكبير (٨/٣٥٣) .
معرفة القراء الكبار (١/٧٢) سير أعلام النبلاء (٥/٢٨٧) غاية النهاية (٢/٣٨٢) ، تهذيب التهذيب (١٢/٥٨) ، التقريب (٦٢٩) .
- ٢- بل قراء بها أيضا ابن عامر كما أشار إليه ابن زنجله في حجة القراءات ص (٣٢٩) ، والجزري في النشر (٢/٢٨٢) وتحبير التيسير ص (١٢٢) .
- ٣- سورة يونس آية (٢٢) .
- ٤- انظر تفسير القرطبي (٨/٣٢٥) وأعراب القرآن للنحاس (٢/٢٥٠) والتبيان في إعراب القرآن للعبكري (٢/٦٧٠) .
- ٥- سورة يونس آية (٢٥) .
- ٦- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٧- سورة يونس آية (٢٦) .

ومشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال الزيادة النظر إلى وجه [الله] (١) ،
تبارك وتعالى (٢) .

قوله : " كذلك حقت كلمت ربك على الذين فسقوا أنهم لا يؤمنون " (٣) حجة على
المعتزلة والقدرية واضحة (٤) . فكيف يقدر على الإيمان من هذه سبله لو تدبروه ؟ .

-
- ١- مثبت من التصحيح الهامشي .
 - ٢- أخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في السنة (٢٦٢/١) والطبري في تفسيره (١٠٧/١١) ،
وابن منده في كتاب الإيمان (٧٥١/٣) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة
والجماعة (٤٥٦/٣) وما بعدها . وأورده السيوطي في الدر المنثور (٣٥٧/٤) وعزاه
لابن مردويه واللالكائي .
 - وقد جاء موقوفا على بعض الصحابة كابي بكر وحذيفة وعلي وأبي موسى الأشعري
وغيرهم .
 - انظر في ذلك الرد على الجهمية للدارمي ص (٦٠) وما بعدها كتاب السنة لابن
حنبل (٢٥٦/١) وما بعدها وتفسير الطبري (١٠٥/١١) وما بعدها وكتاب التوحيد
لابن خزيمة (٤٤٧/١) وما بعدها وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤٥٨/٣) ،
وما بعدها . والدر المنثور للسيوطي (٣٥٧/٤) وما بعدها .
 - ٣- سورة يونس آية (٢٣) .
 - ٤- ووجه الحجة إخبار الله بعدم إيمانهم وأن ذلك بتقديره سبحانه فهو صريح في أنهم
لا يقدر على الإيمان وحدهم - لأنهم يزعمون أن أفعال العبد كلها مخلوقة له من
إيمان وغيره والله لا يخلق شيئا منها ولا يقدره والآية ترد ذلك .

ذكر الظن :

وقوله : " وما يتبع أكثرهم إلا ظنا إن الظن لا يغني من الحق شيئا " (١) دليل على أن الظن لا يجوز استعماله في حال من الأحوال ، إذ مالا يغني من الحق شيئا ليس بحسق ، و ضد الحق الباطل .

وقد يجوز أن يكون قوله : " يائها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم " (٢) مصروفا بعضه الذي هو (٣) إثم إلى السئ من الظنون ، وسائرته إلى الحسن منه ، إذ كان من الظنون ما هو حسن وما هو سيئ (٤) ، وقد جمعها اسم واحد ، ومع ذلك ، فهو من الأضداد ، إذ يكون بمعنى الشك ، وبمعنى العلم (٥) والله أعلم بما أراد بالبعض الآخر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جملة : " إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث " (٦) كما ذكره الله جملة ههنا في سورة يونس .

-
- ١- سورة يونس آية (٣٦) .
 - ٢- سورة الحجرات آية (١٢) .
 - ٣- في الأصل قدم " هو " على " الذي " ويأباه معنى الكلام .
 - ٤- انظر في ذلك تفسير الطبري (١٣٤/٢٦ ، ١٣٥) وتفسير الماوردي (٧٥/٤) وتفسير البغوي (٢١٥/٤) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦ / ٣٢٢) وقد أشار إلى تقسيم الظن إلى محمود وسيئ .
 - ٥- انظر في ذلك ما سبق ص (١٣٩ ، ١٣٦) .
 - ٦- هذا جزء من حديث رواه الإمام مالك في الموطأ (٩٠٧/٢ ، ٩٠٨) كتاب حسن الخلق باب ماجاء في المهاجرة .
- والإمام أحمد في المسند في مواضع منها ما رواه في (٢٤٥/٢ ، ٣١٢ ، ٣٤٢) والبخاري في صحيحه كتاب الأدب باب " يائها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن " .
- انظر الفتح (٤٩٩/١٠) ح (٦٠٦٦) .

(١) [قوله : " ويوم يحشرهم كأن لم يلبثوا إلا ساعة من النهار " (٢) نظير ما قبل هذا أن الميت بعد المساءلة لا يعلم شيئاً ولا يشعر بطول المكث في القبر] (٣) .
 قوله : " قل لا أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً إلا ما شاء الله لكل أمة أجل إذا جاء آجلهم فلا يستخرون ساعة ولا يستقدمون " (٤) حجة على المعتزلة والقدرية في أمره رسوله (٥)
 صلى الله عليه وسلم بالتبرء من الضر والنفع إلا بمشيئته ، وقد شرحته في سورة الأعراف (٦) .

قوله : " قال موسى ما جننتم به السحر " (٧) عرف (٨) بالالف واللام والله أعلم لقوله " فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا / ١٧١ / إن هذا لسحر مبين " (٩) وكان موسى

ومسلم في صحيحه (٤/١٩٨٥) ح (٢٥٦٣) كتاب البر والملء والأداب باب تحريم

الظن والتجسس والتنافس والتناجش .

وتعام الحديث " ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا

ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً " .

- ١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٢- سورة يونس آية (٤٥) .
- ٣- انظر كلامه على ذلك فيما سبق والتعليق عليه ص (١٥٠) .
- ٤- سورة يونس آية (٤٩) .
- ٥- كتب مقابله بالحاشية كلمة " الله " والمعنى مستقيم بدونها .
- ٦- أنظر فيما سبق ص (٤١٦) .
- ٧- سورة يونس آية (٨١) .
- ٨- المعرف هي : كلمة (السحر) .
- ٩- سورة يونس آية (٧٦) وانظر فيما ذكره المصنف تفسير الطبري (١١/١٤٨) وزاد المسير (٥/٤) .

لما ألقوا قال لهم: هذا الذي جئتم به أنتم هو السحر الذي نسبتوه إلى الحق، والحق لا يكون سحراً.

وفي حرف عبدالله بن مسعود وأبي بن كعب (١) سحر بغير تعريف إلا أن أحدهما قرأ (ما آتيتم به " والآخر " ما جئتم به " (٢).

وأحسب مجاهدًا وأبا عمرو (٣) وأبا جعفر قرأوه على الإستفهام . إستثقلوا تعريفه مع الإتصال فاستراحوا إلى الإستفهام إتباعاً للخط (٤).

١- هو صاحب رسول الله وأقرأ الأمة وسيد المسلمين أبي بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري من بني النجار أبو المنذر شهد بيعة العقبة الثانية وشهد بدرًا وما بعدها من المشاهد مع رسول الله، هنأه رسول الله بالعلم وقال: إن الله أمرني أن أقرأ عليك . توفي رضي الله عنه سنة عشرين وقيل غير ذلك .

انظر التاريخ الكبير (٣٩/٢) المعرفة والتاريخ (٣١٥/١) الجرح والتعديل

(٢٩٠/٢) الإستيعاب (٤٧/١) أسد الغابة (٦١/١) سير أعلام النبلاء (٣٨٩/١) تجريد

أسماء الصحابة (٤/١) معرفة القراء الكبار (٤٧١) غاية النهاية (٣١/١) الإصابة (١٦/١)

٢- انظر ذكر هذه القراءة عنهم وتوجيهها وذكر اختلافهم في " ما آتيتم به " تفسير

الطبري (١٤٨/١١) مختصر شواذ القرآن لابن خالويه ص (٥٨) وتفسير القرطبي (٣٦٨/٨)

البحر المحيط (١٨٣/٥) إتحاف فضلاء البشر ص (٢٥٣).

٣- هو زيان بن العلاء - عمار بن العريان التميمي المازني البصري وقيل في اسمه ونسبه

غير ذلك إمام العربية والإقراء مع المدق والثقة . وأحد القراء السبعة وأكثرهم

شيوخًا ولد بمكة سنة ثمان وستين ونشأ بالبصرة ومات بالكوفة سنة أربع وخمسين

ومائة .

انظر إنباء الرواة (١٢٥/٤) سير أعلام النبلاء (٤٠٧/٦) معرفة القراء الكبار (١٠٠/١)

غاية النهاية (٢٨٨/١) تهذيب التهذيب (١٧٨/١٢) شذرات الذهب (٢٣٧/١).

٤- نعم لقد قرأوا كذلك انظر ذلك عنهم في نفس المراجع السابقة في الهامش قبيل

السابق .

وما قلناه معنى حسن لمن تدبره ، والدليل عليه قوله " إن الله سيبطله إن الله لا يملح عمل المفسدين ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون " (١) أفلا تراه أخبرهم أن الحق الذي جاء به فنسبوه إلى السحر يحققه الله ؟ والسحر يحمل في أيديهم والله أعلم بما أراد من ذلك .

نكر الذرية :

قوله " فمآء آمن لموسى إلا ذرية من قومه " (٢) حجة في تسمية أشياء مختلفة باسم واحد (٣) ، إذ اسم الذرية التي تعرفه العامة واقع على الصبيان والنساء دون الرجال البالغين . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لرجل في بعض غزواته " الحق خالد بن الوليد فقل له لا تقتلن ذرية ولا عسيفا " (٤) .

١- سورة يونس الآيتان (٨١ ، ٨٢) .

٢- سورة يونس آية (٨٣) .

٣- انظر ما سبق ص (٧٦٧-٧٨١٦)

٤- هذا جزء من حديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٨/٣) ، (١٧٨/٤) وابن ماجه في سننه (٩٤٨/٢) ح (٢٨٤٢) كتاب الجهاد باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان . وأبو داود في سننه (٥٣/٣ ، ٥٤) ح (٢٦٦٩) كتاب الجهاد باب في قتل النساء .

وابن حبان في صحيحه انظر الاحسان (١٤٠/٧) ح (٤٧٧١) باب الخروج وكيفية الجهاد - وفيه - ذكر خبر ثان يدل على أن النساء والصبيان من أهل الحرب يقتلون إذا قاتلوا .

والبيهقي في السنن الكبرى (٩١/٩) كتاب السير باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما .

والعسيف : هو الأجير وقيل : هو الشيخ الفاني ، وقيل العبد .

انظر غريب الحديث لأبي عبيد (٩٩/١) والفائق في غريب الحديث (٢٢٩/٢) ،

النهاية في غريب الحديث (٢٣٦/٣) .

والذرية تجمع الرجال والنساء البالغين والصغار قال الله تبارك وتعالى : " وأَيُّسَةٌ لَهُمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ " (١) وقال " وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَىٰ آدَمَ مِمَّنْ ظَهَرَهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ " (٢) .

وقال " أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ " (٣) وهي في هذا الموضع القليل كأنه والله أعلم " فَمَا آمَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، كَذَلِكَ حَكَىٰ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٤) .

نكر الإيمان والإسلام :

قوله : " وقال موسى يُقِيمُونَ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ " (٥) حجة لمن يقول الإيمان والإسلام وإن فرق بهما اسم فجماعهما واحد (٦) .
وفيه دليله على أن التوكل من الإيمان ، وهو رد على المرجئة .

- ١- سورة يس آية (٤١) .
- ٢- سورة الأعراف آية (١٧٢) .
- ٣- سورة مريم آية (٥٨) .
- ٤- انظر القول عن ابن عباس بأنها في هذا الموضع بمعنى القليل تفسير الطبري (١٤٩/١١) ونسبه أيضا لقتاده والخضاع .
وزاد المسير لابن الجوزي (٥٢/٤) والبحر المحيط (١٨٤/٥) والدر المنثور (٣٨٢/٤) وعزاه لابن أبي حاتم وابن المنذر وأبي الشيخ .
- ٥- سورة يونس آية (٨٤) .
- ٦- وممن قال بذلك ابن منده في كتاب الإيمان (١٢٣/١) تحت عنوان - ذكر ما يبدل على أن الإيمان والإسلام اسمان لمعنى واحد .
وانظر الشرح والإبانة لابن بطه ص (١٨٢) في الحاشية - وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية بدء آمن أول صفحة فيه .

نكر صلاة الخائف :

قوله : " وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبتوءا لقومكما بمصر بيوتنا واجعلوا بيوتكم قبلة " (١) حجة في تخلف الخائف عن الجمعة (٢) ، لأن موسى وأخاه [و] (٣) قومهما لامحالة كان فرضهم أن يملوا في مسجد بيت المقدس (٤) ولم يكن جعلت لهم الأرض كلها مسجدا وطهورا ، إذ هذا من الخمال التي خص بها محمد صلى الله عليه وسلم وفضل بها على سائر الأنبياء فأمرهما الله أن يصليا وقومهما في بيوتهم حين خافوا فرعون ومسأله (٥) أن يفتنوهم فلا تعلم صلاة حضورها فرض علينا إلا الجمعة ، فإذا غشينا خوف وسعنا أن نصلي الظهر في بيوتنا ولا نحضر الجمعة .

- ١- سورة يونس آية (٨٧) .
- ٢- انظر تفسير القرطبي (١٠٣/١٨) .
- ٣- ساقطة من الأصل .
- ٤- فيه نظر والقول بأن فرض موسى وقومه أن يملوا الجمعة في بيت المقدس يحتاج إلى دليل نقلي صحيح في ذلك ولا دليل فيما أعلم .
- وقد كانت الصلاة مباحة للأنبياء قبل نبينا في أماكن مخصوصة كالبيع والصوامع دون غيرها كما تبينه رواية عمرو بن شعيب في الحديث " أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي " حيث جاء فيها " وكان من قبلي إنما كانوا يملون في كنائسهم " .
- وما أخرجه البزار عن ابن عباس وفيه " ولم يكن من الأنبياء أحد يمل حتى يبلغ محرابه " .
- انظر الفتح (١/٥٢١ ، ٥٢٢) . علما بأستحاله ذلك من جهة الواقع .
- ٥- انظر تخريج الحديث الذي فيه ذكر جعل الأرض طهوراً لنبينا فيما سبق (٣١٤) .

حجة الشافعي في أن العرب تبتدع بالشئ من كلامها يبين آخر لفظها عن أوله :

قوله : " وقال موسى / ٧١ب / ربنا إنك أتيت فرعون وملأه زينة وأموالا في الحيوة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا أطمس على أموالهم وأشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم قال قد أجيبت دعوتكما " (١) حجة للشافعي رضي الله عنه [فيما] (٢) قال : أن العرب تبتدع بالشئ من كلامها يبين آخر لفظها فيه عن أوله ، إذ ابتدأ القول في الدعاء إخبار عن موسى وحده دون أخيه ، وآخره يدل على أن الدعاء كان منهما جميعا (٣) حيث يقول : " قد أجيبت دعوتكما فإستقيما | (٤) ولا تتبعان سبيل الذين لا يعملون " (٥) .

وفي دعوتها حجة على المعتزلة والقدرية : ألا ترى أنهما دعوا عليهم بما يحصل بينهم وبين الإيمان من الشد على قلوبهم ، فأجيبا ، فلو كان مادعوا به محالا كما يزعمون لم يدعوا وأولو دعوا ما أجيبا .

ذكر العلم :

قوله : " ولقد بوأنا بني إسرائيل مبعوثاً صدق ورزقناهم من الطيبات فما اختلفوا حتى جاءهم العلم " (٦) حجة لمن قال : من العلم ما يكون وبالا .

١- سورة يونس الآيتان (٨٨ ، ٨٩) .

٢- مثبت من التصحيح الهامشي .

٣- قال الإمام الطبري في تفسيره (١١٠ / ١١) (فإن قال قائل : وكيف نسبت الإجابة إلى

أثنين والدعاء إنما كان من واحد . قيل : إن الداعي وإن كان واحداً ، فإن الثاني كان

مؤمناً وهو هارون . فلذلك نسبت الإجابة إليهما لأن المؤمن داع . وكذلك قال أهل

التأويل) . ثم ساقه عن عكرمة وأبي صالح وأبي العالية ومحمد بن كعب والربيع بن أنس .

٤- آخر الكلمة مثبت من التصحيح الهامشي .

٥- سورة يونس آية (٨٩) .

٦- سورة يونس آية (٩٣)

الا ترى أن الله تبارك وتعالى ذم هذا الاختلاف منهم؟ وقال " وما تفرق الذين أوتوا الكتب إلا من بعد ما جاءتهم البينة " (١) .

ويؤيده حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن من العلم لجهلا " (٢) .

قبول خبر الواحد :

وقوله : " فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فليست الذين يقرءون الكتب من قبلك لقد جاءك الحق من ربك " (٣) من أكبر الدليل وأوضحه على قبول خبر الواحد (٤) لأنه جل جلاله لم يأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بمسأله من أمر إلا وإذا أخبروه لزمتهم الحججة بقولهم ، وكل واحد ممن يخبره منفرد لخبره وإن صدقه غيره والحجة لازمة بقوله .
قوله : " إن الذين حقت عليهم كلمت ربك لا يؤمنون ولو جاءهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم " (٥) حجة على المعتزلة والقدرية واضحة (٦) .

- ١- سورة البينة آية (٤) .
- ٢- هذا جزء من حديث أخرجه أبو داود في سننه (٣٠٣/٤) ح (٥٠١٢) كتاب الأدب باب ما جاء في الشعر وأورده التبريزي في مشكاة المصابيح (١٣٥٤/٣) ح (٤٨٠٤) كتاب الآداب باب البيان والشعر والسيوطي في الجامع .
انظر فيض القدير (٥٢٥/٢) وضعيف الجامع (١٩٣/٢) .
- ٣- سورة يونس آية (٩٤) .
- ٤- في الاستدلال بهذه الآية على المدعى نظر فإن الآية صريحة في أنه أمر بسؤال جماعة وليس واحدا .
- ٥- سورة يونس آية (٩٦ ، ٩٧) .
- ٦- ووجه الحججة عليهم إثبات علم الله وقضائه السابق وخلقه لأفعال العباد .

المعتزلة :

قوله : " ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ، وما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله " (١) حجة على المعتزلة .

ولقد بلغنى عن بعض سفهائهم أنه قال معناه : " ولو شاء ربك لألجأ من في الأرض

كلهم إلى الإيمان واضطروهم ولكنه تركهم مختارين .

وهذا لو لم يكن خلافاً للتلاوة وتركاً لألفاظها ، لكان في التأويل خطأ من غير

إشكال .

وكيف يكون كذلك وهو يقول : " وما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله " إذ الإذن هو

الإطلاق وقد دللنا على فساد قولهم في جعلهم الإذن علما في سورة البقرة (٢) وغيرها

فاغنى ذلك عن إعادته .

قوله : " وأمرت أن أكون من المؤمنين وأن أقم وجهك للدين حنيفا " (٣) فيه

والله أعلم إضمار ، كأنه قيل لي : أقم وجهك (٤) وهو نظير ماضى / ١٧٢ / في سورة

الأنعام (٥) " قل اني أمرت أن أكون أول من أسلم ولا تكونن من المشركين " (٦) .

١- سورة يونس آية (٩٩ ، ١٠٠) .

٢- انظر فيما سبق ص (١٢٧) .

٣- سورة يونس آية (١٠٤ ، ١٠٥) .

٤- انظر معاني القرآن للأخفش (١/٥٧٤) وتفسير القرطبي (٢٨٧/٨) . وتفسير البحر

المحيط (١٩٥/٥ ، ١٩٦) .

٥- انظر فيما سبق ص (٢٩٩) .

٦- سورة الأنعام آية (١٤) .

قوله : " وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعاً حسناً إلى أجل مسمى ويؤت كل ذي فضل فضله " (١) دليل على استئزال الرزق والعيش الطيب بالإستغفار والتوبة .
 ومثله إخباراً عن نوح صلى الله عليه وسلم " فقلت أستغفروا ربكم إنه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً " (٢) !
 فلو أن رجلاً ممن لا يولد انتهى أن يكون له ولد فاستغفر محتسباً مستعظيماً به أولاداً لولد له ، وإن كان ميناثاً (٣) فأجب الذكور من الأولاد لم يعدمهم (٤) ، فإن الله صادق في قوله لا يخلف ميعاده .

-
- ١- سورة هود آية (٣) .
 - ٢- سورة نوح الآيات (١٠ ، ١١ ، ١٢) .
 - ٣- الميناث هو الذى يلد الإناث فقط ومنه قولهم امرأه ميناث ورجل ميناث إذا ولد الإناث فقط وضده مذكار الذى يلد الذكور .

انظر لسان العرب (١١٢/٢) ، مادة أنث والقاموس المحيط (١٦٧/١) مادة

أنث .

- ٤- حصول الإجابة لا بد له من تحقق الشروط وانتفاء الموانع ، فلو أن شخصاً حقق الشرط وهو كثرة الإستغفار - وفي علم الله أنه عقيم فإنه لا يولد له لعدم انتفاء المانع . والله أعلم .

ذكر الزنادقة: (١)

قوله: " أم يقولون أفترسُه قُل فأتوا بعشر سور مثله مفترسَات وأدعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صدقين " (٢) .

وكذلك في سورة يونس " أم يقولون أفترسُه قُل فأتوا بسورة مثله " (٣) وقوله فسي سورة بني إسرائيل " قُل لئن أجمعت الأنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا " (٤) [(٥) وكذلك قوله في سورة البقرة " وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله " (٦) حجة على الزنادقة والمعتولين إذ عجز جميعهم عن إيراده ، وقد رتهم على الأشعار والخطب ودقة الكلام في الحكمة والفلسفة

١- الزنادقة جمع زنديق وهي كلمة فارسية معربة تدل على الذي لا يؤمن بالآخرة ووحيدانية

الخالق ويقول بدوام بقاء الدهر .

وتطلق هذه الكلمة على كل متهتك مستهتر يتكلم في الدين بما هو كفر صراح

دون نظر أو استدلال .

كما تطلق على أتباع ديمان ثم ماني ثم مزدك وحاصل مقالتهم أن النور والظلمة

قد يمان - النور إله الخير - والظلمة إله الشر .

انظر لسان العرب (١٤٧/١٠) مادة زندق ، وفتح الباري (٢/٢٨٢ ، ٢٨٣) .

٢- سورة هود آية (١٣) .

٣- سورة يونس آية (٣٨) .

٤- سورة الاسراء آية (٨٨) .

٥- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٦- سورة البقرة آية (٢٣) .

والإسجاع العويصه شاهد بصحته ودليل على مستزله أنه حق واحد منفرد بما لا يشارك فيه .

المعتزلة :

وقوله : " إخبارا عن نوح عليه السلام " ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم أن كان الله يريد أن يغويكم هو ربكم وإليه ترجعون " (١) حجة على المعتزلة والقدرية (٢) ، خانقة لهم جدا لا يجدون عنها محيما ولا عن غيرها ، وكيف يضربون عن هذه الآية وأخواتها ويفزعون إلى قوله " سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا " (٣) .
وقد دللنا في سورة الأنعام (٤) على أنهم وضعوها غير موضعها بما يغني عن إعادتها في هذا الموضع .

قوله : " وأوحى إلى نوح أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن " (٥) حجة عليهم (٦) فلولا أن القضاء سابق في سعادة المبادرين (٧) إلى الإيمان من قومه وبالشقاوة

-
- ١- سورة هود آية (٣٤) .
 - ٢- وذلك لأنها نسبة إغوائهم إلى الله وهم ينكرون هذا ويجعلون العبد خالقا لإفعال نفسه من غواية وغيرها .
 - ٣- سورة الأنعام آية (١٤٨) .
 - ٤- انظر فيما سبق ص (٣٥٦) ، وما بعدها .
 - ٥- سورة هود آية (٣٦) .
 - ٦- أي على المعتزلة والقدرية .
 - ٧- كتبت في الأصل وصححت في الهامش أيضا .

لمن تخلف عنه ماكان لذلك معنى ، ولكنه لما تكامل إيمان من قسم له أوحى إليه أنه لن يؤمن غيرهم .

قوله " قلنا أحمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول " (١) .
حجة عليهم (٢) .

وقوله : " واستوت على الجودي (٣) " حجة عليهم وعلى الجهمية في أن الاستواء الاستقرار (٤) .

معنى القوم :

قوله : إخبارا عن هود صلى الله عليه وسلم : " فإن تولوا فقد أبلغتكم ما أرسلت به إليكم ويستخلف ربي قوما غيركم " (٥) .

وقوله : " يقوم لأسئلكم عليه أجرا " (٦) وما قال " ومن قوم موسى " (٧) وكل ما في القرآن من نكر القوم دليل : على أن القوم وإن انفرد به الرجال / ٧٢ ب / في حال فهو يجمع

١- سورة هود آية (٤٠) .

٢- أي على المعزلة لكونهم يجعلون العبد خالق أفعاله وليست من خلق الله وتقديره .

٣- سورة هود آية (٤٤) .

٤- انظر ذلك فيما سبق ص (٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠) .

٥- سورة هود آية (٥٧) .

٦- سورة هود آية (٥١) .

٧- سورة الأعراف آية (١٥٩) .

الرجال والنساء في أكثر الأحوال (١) ، لإحاطة العلم بأن نكر القوم في هذه الأمكنة قد جمع الرجال والنساء وأن كل أمة سميت بالقوم وبعث إليها نبي ، فهو مبعوث إلى الرجال والنساء .

فأما الموضع الذي يكون القوم فيه رجالا دون النساء فقوله " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْخَرُوا قَوْمًا مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ " (٢) .

قال زهير :

=====

وما أدري ولست إخال أدري * أقوم آل حصن أم نساء (٣) .
قوله تعالى : " فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ما يعبدون إلا كما يعبد آباؤهم من قبل وإنما لموفوهم نصيبهم غير منقوص " (٤) .

حجة على المعتزلة في إيفائهم إياهم نصيبهم من عبادة الأوثان والله أعلم (٥) .
وكذلك قوله " وإن كلا لما ليقينهم ربك أعلمهم " (٦) وهذه واضحة قاطعة كل إرتياب لهم لو تدبروها ، فقد جمعت أيضا الأعمال منه (٧) لكل ، وقد دخل فيه الكافر

-
- ١- انظر في ذلك المفردات ص (٤١٨) ولسان العرب (٥٠٥/١٢) مادة قوم .
 - ٢- سورة الحجرات آية (١١) .
 - ٣- أورده ابن سيده في المخصص (١١٩/٣) وابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٤٣/٥) ، وفي مجمل اللغة (٧٣٨/٢) والراغب في المفردات ص (٤١٨) وابن منظور في لسان العرب (٥٠٥/١٢) وابن هشام في مني اللبيب (٤١/١) .
 - وانظر أيضا ديوان زهير ص (٧٣) .
 - ٤- سورة هود آية (١٠٩) .
 - ٥- انظر في ذلك تفسير ابن جرير الطبري (١٢٢/١٢) حيث ذكر عن ابن عباس ومجاهد أن معنى " لموفوهم نصيبهم " ما قدر لهم من الخير والشر - ولا شك أن عبادة الأوثان من الشر " وانظر زاد المسير (١٦٢/٤) والدر المنثور (٤٧٩/٤) .
 - ٦- سورة هود آية (١١١) .
 - ٧- أي من الله ويبرو أنه قد سقط كلمة تقدر بـ « توفيه »

والمؤمن والعمل بالخير وبالشر .

الصلوات الخمس :

وقوله : " وأقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات " (١)
 دليل على أن الصلوات الخمس تمحو الخطايا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مثل
 الصلوات الخمس كمثل نهر جارٍ على باب أحكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فماذا عسى
 يبقى من درنه " (٢) .

وطرفي النهار : الفجر والعصر (٣) ، وزلفا من الليل : المغرب والعشاء (٤) .

- ١- سورة هود آية (١١٤) .
- ٢- رواه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٢ ، ٣٠٥/٣) .
 والبخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب الصلوات الخمس كفارة .
 انظر الفتح (١٤/٢) ح (٥٢٨) .
 ومسلم في صحيحه (٤٦٣/١) ح (٦٦٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب المشي
 إلى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع به الدرجات .
 والدرن : هو الوسخ .
- ٣- وقد قال به الحسن وقتادة والضحاك ومحمد بن كعب .
 انظر تفسير الطبري (١٢٨/١٢) وزاد المسير (١٦٧/٤) وتفسير القرطبي (١٠٩/٩)
 وتفسير ابن كثير (٢٨٤/٤) والدر المنثور (٤٨١/٤) .
- ٤- وقال به أيضا الحسن ومجاهد وقتادة .
 انظر تفسير الطبري (١٣٠/١٢) وزاد المسير (١٦٨/٤) وتفسير القرطبي (١١٠/٩)
 وتفسير ابن كثير (٢٨٤/٤) ، والدر المنثور (٤٨١/٤) .

وقال في موضع آخر " أقم الصلوة لدلوك الشمس " (١) فهي : الظهر (٢) " إلى غسق الليل "، فقد دخل فيه العصر والمغرب والعشاء ثم قال : " وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا " .

فهذا نكر الصلوات الخمس في القرآن .

وقد نكر الفجر وعشاء الآخرة بلفظهما في سورة النور فقال : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ بِنِجَابِكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ " (٣) .

وقال في سورة البقرة : " حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ " (٤) .

وروى عن النبي صلي [الله عليه وسلم] (٥) أنها : العصر (٦) ، لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين .

-
- ١- سورة الإسراء آية (٧٨) .
 - ٢- انظر في تفسيره لدلوك الشمس بأنه الظهر تفسير الطبري (١٣٥/١٥) وزاد المسير (٧٢/٥) والدر المنثور (٣٢١/٥) .
 - ٣- سورة النور آية (٥٨) .
 - ٤- سورة البقرة آية (٢٣٨) .
 - ٥- مابين القوسين مثبت من الحاشية .
 - ٦- جاء ذلك عن رسول الله بسند صحيح كما أخرجه أحمد في المسند (١٢/٥ ، ١٣) ، والترمذي في جامعه (٢١٨/٥) ح (٢٩٨٥) كتاب تفسير القرآن تفسير سورة البقرة وقال هذا حديث صحيح . وابن جرير الطبري في تفسيره (٥٥٤/٢) وما بعدها واستطرد في ذكر ماورد فيها .
 - والبيهقي في سننه (٤٦٠/١) كتاب الصلاة باب صلاة الوسطى ومن قال انها العصر وأورده السيوطي في الدر المنثور (٧٢٤/٤) وما بعدها .

المعتزلة :

قوله : " ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم وتمت كلمت ربك
 لاملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين " (١) .
 حجة عليهم واضحة (٢) .
 قوله : " وجاءك في هذه الحق " (٣) ، قالوا في هذه السورة (٤) . وقال الحسن في
 الدنيا (٥) وهو أشبه والله أعلم لأن الحق قد جاءه في السور كلها .

-
- ١- سورة هود آية (١١٨ - ١١٩) .
 - ٢- ووجه الحجة إخبار الله أنه خلقهم للاختلاف كما فسره بذلك بعض السلف .
 انظر تفسير الطبري (١٤٣/١٢) وهم ينكرون ذلك .
 - ٣- سورة هود آية (١٢٠) .
 - ٤- وهو قول أبي موسى وابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير ومن معهم .
 انظر ذلك عنهم في تفسير الطبري (١٤٥/١٢ - ١٤٦) وزاد المسير (١٧٣/٤) ،
 وتفسير القرطبي (١١٦/٩) وتفسير ابن كثير (٢٩٢/٤) والدر المنثور للسيوطي
 (٤٩٣/٤) .
 - ٥- انظر هذا القول عن الحسن ومعه قتادة في تفسير الطبري (١٤٧/١٢) وزاد المسير
 (١٧٣/٤) وتفسير القرطبي (١١٦/٩) وتفسير ابن كثير (٢٩٢/٤) الدر المنثور
 (٤٩٣/٤) .

سورة يوسف :ذكر تسمية الجد أبا :

قوله تعالى إخبارا عن يعقوب : " ويتم نعمته / ١٧٣ / عليك وعلى آل يعقوب كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم واسحق " (١) حجة في تسمية الجد أبا لأن إسحاق جد يوسف وإبراهيم جد أبيه (٢) .

ذكر الشراة :

[قوله] (٣) إخبارا عن أخوه يوسف " اذ قالوا ليوسف وأخوه أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة إن أبانا لفي ضلل مبين " (٤) مع كل ما نكرهم به من الغدر بأخيهم والقائه في الحب ، وكنبهم بعد رجوعهم إلى أبيهم ردا على الشراة ، فيما يزعمون أن الذنوب كفر ، اذ ليس يقدرّون أن يكفروهم وهم أنبياء (٥) ، وقد فعلوا تلك الأفاعيل كلها ، ثم أخبر

١- سورة يوسف آية (٦) .

٢- وقد جاء ذلك أيضا صريحا فيما رواه الإمام أحمد في المسند (٩٦/٢) ولفظه " الكريم بن الكريم بن الكريم بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام " ، ورواه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب أحاديث الأنبياء - باب قول الله تعالى " لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين " .

انظر الفتح (٤٨٢/٦) ح (٢٣٩٠) والترمذي في جامعه (٢٩٣/٥) ح (٣١١٦) كتاب

التفسير باب ومن سورة يوسف .

٣- ساقطة من الأصل يدل على ذلك نصيب (إخبارا) بعدها .

٤- سورة يوسف آية (٨) .

٥- اختلف المفسرون في أولاد يعقوب هل كانوا جميعهم أنبياء ، على قولين :

الأول : أنهم أنبياء ، وروى هذا القول الطبري في تفسيره (١٥٢/١٢) بسنده عن ابن زيد

عنهم في آخر السورة بعد ندامتهم " قالوا يَا أَبَانَا أَسْتَغْفِر لَنَا ذُنُوبَنَا " (١) ولم يقولوا
كفرنا ولا رد الله عليهم ولا أبوهم قولهم .

١ (٢) وقوله : " وتكونوا من بعده قوما

الثاني : أنهم ليسوا بأنبياء وهو الأرجح واختاره القرطبي وابن كثير .

قال القرطبي في معرض استدلاله لرجحان هذا القول (١٢٧/٩) " ووقع في
كتاب الطبري لابن زيد أنهم أنبياء وهذا يردده القطع بعصمة الأنبياء عن الحسد
الديني وعن عقوق الآباء وتعريض مؤمن للهلاك والتأمر في قتله ولا التفات
إلى قول من قال : كانوا أنبياء " أ.هـ .

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٨٥/١) وقصص الأنبياء ص (١٥٩) وقد
ذهبت طائفة من العلماء إلى أنه لم يكن فيهم نبي غيره وباقي إخوته لم يوح إليهم
وظاهر ما ذكر من فعالهم ومعالهم في هذه القصة يدل على هذا القول .

ثم قال (. . .) ومما يؤيد أن يوسف عليه السلام هو المختص من بين إخوته
بالرسالة والنبوة أنه مانص على واحد من إخوته سواء فدل على ما ذكرناه .

ويستأنس لهذا بما قال الإمام أحمد . . . عن ابن عمر أن رسول الله قال " الكريم
بن الكريم بن الكريم بن يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبراهيم " أ.هـ .

ويدل لرجحانه أيضا أن القول بنبوة إخوته لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم بل

هو موقوف على ابن زيد .

وانظر أيضا الفتح (٤٨٣/٦) والدر المنثور (٤٩٩/٤) .

١- سورة يوسف آية (٩٧) .

٢- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

صلحين" (١) وهم رجال (٢) وقول النابغة .

وما أحاشي من الأقسام من أحد * إلا سليمان (٣)
نكر ماروي أن البلاء موكل بالمنطق (٤) إخبارا عن يعقوب قال " أنه ليحزنني أن تذهبوا
به وأخاف أن يأكله الذئب " (٥) يؤكد أن البلاء موكل بالمنطق لأنهم لم يعتلوا على أبيهم
إلا بالشيء نفسه الذي سمعوه ينطق به لا غيره .

نكر البكاء :

وقوله : " وجاء وأباهم عشاءً يبكون " (٦) دليل على أن البكاء يكون من الفرح ،
ويكون كذبا وصدقا ، إذ بكأؤهم لا يخلو من أن يجمع المعنيين ، أو أحدهما .

- ١- سورة يوسف آية (٩) .
- ٢- هكذا بالأصل وبهذه الصفة يكون الكلام لم يتم وإن كان مراده واضحا حيث يريـــد
الاستدلال على أن لفظه (القوم) تطلق على الرجال وحدهم وقد مر ذلك فيمما
سبق ص (٥٦٨) وما بعدها .
- ٣- هذا عجز بيت وصدر آخر للنابغة الذبياني ونصهما كاملا .
ولأرى فاعلا في الناس يشبهه * ولا أحاشي من الأقسام من أحد
إلا سليمان إذ قال الإله له * قم في البرية فاحدها عن الفند
وقد أنشده النحاس في إعراب القرآن (٢٢٧/٢) ومكي بن ابي طالب في مشكل القرآن
(٣٨٦/١) وابن منظور في لسان العرب (١٨١/١٤ ، ١٨٢) مادة حشو . وابن هشام
في مغني اللبيب (١٢١/١) والبغدادي في خزانة الأدب (٤٠٣/٣ ، ٤٠٤ ، ٤٠٥) .
- ٤- روى مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولا يمح - رواه وكيع في الزهد (٥٨٥/٢) ،
والقضاعي في مسند الشهاب (١٦١/١) ح (٢٢٧) ، والخطيب البغدادي في تاريخ
بغداد (٣٨٩/٢) ، (٢٧٩/١٣) وابن الجوزي في الموضوعات (٨٣/٣ ، ٨٤) .
وأورده السيوطي في الجامع ، انظر فيض القدير (٢٢٣/٣) .

٥- سورة يوسف آية (١٣) .

٦- سورة يوسف آية (١٦) .

تكر البيوع :

قوله تعالى: " وشروه بثمن بخس دراهم معدودة" (١) دليل على أن الشراء قد يكون بمعنى البيع إذ شروه لامحالة باعوه (٢) .
 وفيه حجة أن بيع الأحرار ظلم وما أخذ من أثمانهم حرام (٣) ، لأن الثمن البخس هو الحرام المأخوذ بظلم (٤) . قال الله تبارك وتعالى " ولا تبخسوا الناس أشياءهم" (٥) .
 ثم قال " وقال الذي اشتريه من مصر " (٦) أي أخذه بالثمن .

-
- ١- سورة يوسف آية (٢٠) .
 - ٢- انظر في ذلك تفسير الطبري (١٢/١٧٠) الأضداد للأنباري ص (٧٣ ، ١٢٢) وزاد المسير (١٩٦/٤) تفسير القرطبي (٩/١٥٥) .
 - ٣- وقد جاء النهي عن بيع الحر وتأثيم فاعل ذلك في السنة وذلك فيما رواه البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب اثم من باع حرا .
 ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال الله : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره " .
 أنظر الفتح (٤/٤٨٧) ح (٢٢٢٧) .
 - ٤- انظر في ذلك تفسير الطبري (١٢/١٧١) تفسير الماوردي (٢/٢٥٤) والسنن المنثور (٤/٥١٥) .
 - ٥- سورة الأعراف آية (٨٥) .
 - ٦- سورة يوسف آية (٢١) .

تسمية المخلوق بالرب :

قوله : " وراودته التي هو في بيتها عن نفسه (١) وغلقت الأبواب وقالت هيت لك
قال معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي " (٢) حجة في أن تسمية المخلوق بالرب غير منكر (٣) .
ولا حاط درجة الناسكين .

وفيه بيان أن يوسف صلى الله عليه وسلم كان يضع نفسه مع صاحبه موضع المماليك
ويسميه ربا .

وفيه بيان أن محافظة الحسن (٤) إلى الإنسان من أخلاق الأنبياء وذوى الفضل ، وأن
حرمة نسائهم أعظم من غيرهن إذ في واقعة المعصية معهن سوى تحريم الزنا خيانة
واضاعة حرمه (٥) .

-
- ١- في الأصل " نفسها " وهو خطأ .
 - ٢- سورة يوسف آية (٢٣) .
 - ٣- هذا بناء على أن المراد بقوله " إنه ربي " عزيز مصر وهو قول مجاهد والضحاك .
وهناك قول بأن المراد بالرب هنا هو الله سبحانه وهو قول الزجاج .
وانظر في ذكر هذين القولين في تفسير الآية تفسير الطبري (١٨٢/١٢) وتفسير
الماوردي (٢٥٨/٢) وزاد المسير (٢٠٣/٤) تفسير القرطبي (١٦٥/٩) التفسير
الكبير (٥٤/٥) وروح البيان للالوسي (٢١٢/١٢) .
 - ٤- في الكلام إضمار تقديره " الخلق " فيكون المعنى (وفيه بيان أن المحافظة على
الخلق الحسن إلى الإنسان الخ) .
 - ٥- انظر في ذلك التفسير الكبير لابن تيمية (٦٣/٥) .

تسمية المخلوقين بالسادة (١) :

قوله : " وألفيا سيدها لدا الباب " (٢) أيضا حجة في أن تسمية المخلوقين بالسادة

جائز لا يضر ناسكا ولا غيره .

نكر إباحة الانتصار :

[قوله] (٣) إخبارا عن امرأة العزيز قالت " ماجزآء من أراد باهلك سوءا إلا أن

يسجن أو عذاب أليم قال : هي راودتني عن نفسي " (٤) حجة في إباحة الانتصار ومقابلية

الظالم بمثل فعله .

قوله (٥) إخبارا عنها " فلما سمعت بمكرهن أرسلت إليهن وأعتدت لهن متكئا

وآتت كل واحدة منهن سكينا وقالت أخرج عليهن فلما رأينه أكبرنه وقطعن عنقه / ب ٧٣

أيديهن " (٦) .

دليل على صحة استفزاز المرء بالمواجيد (٧) حتى يفعل ما لا يشعر به غير

أنه في الباطل ، لأن ما أبهتتهن من رؤية يوسف لم يكن بتأمل حقيق

١- انظر ماسبق ص (١٧١) .

٢- سورة يوسف آية (٢٥) .

٣- ساقطة من الأصل ويقتضيها معنى الكلام علما بأنه ترك مكانها في الأصل بياض .

٤- سورة يوسف آية (٢٥ ، ٢٦) .

٥- ليست في الأصل ويقتضيها قوله " إخبارا " بعدها .

٦- سورة يوسف آية (٣١) .

٧- المواجيد جمع موجود وهي الأشياء الموجودة عند الإنسان وعليه يكون المعنى يجوز

للإنسان أن يستفر غيره بما يجده من الأشياء الملفتة للنظر وقد يجوز أن تكون

المواجيد مأخوذة من الوجد وهو الحب والمعنى يجوز للإنسان أن يستفر غيره بما

يشير وجدانه وحببه وهو جمال يوسف هنا وهو الأظهر .

انظر المفردات للراغب ص (١٢ ، ٥١٣) ولسان العرب (٤٤٥/٣ ، ٤٤٦) منسادة

وجد والقاموس المحيط (٣٥٦/١) مادة وجد

[(١) وهذه حجة الصوفية وهي عليهم لأنهن (٢) رأين رؤية عين وهم لا يرون رؤية عين] .

نكر المعاقبة :

قوله : إخبارا عنها " قالت فذلكن الذى لمتنني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ولئن لم يفعل ما أمره لیسجنن وليكونا من الصّغیرین ، قال رب السجن أحب إليّ مما يدعونني إليه وإلاّ تصرف عني كيدهن " إلى قوله " إنه هو السميع العليم " (٣) .
حجة في أشياء :

فمنها : ما دل آخر الكلام على أوله من أن النسوة كلهن اشتركن في مراودة يوسف (٤)

وإن كان الخطاب في أول الكلام من امرأة العزيز بالوعيد له إن عصى أمرها . وهو نظير ماضى في سورة يونس (٥) في قوله : إخبارا عن دعوة موسى صلى الله عليه وسلم : ربنا أطمس على أموالهم وأشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم قال قد أجيببت دعوتكما " (٦) .
ومنها رد على المعتزلة والجهمية : فيما يزعمون أن الإنسان مالك نفسه لا يحتاج إلى عصمة ربه عن (٧) المعاصي .

١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٢- في الأصل " لأن " .

٣- سورة يوسف الآيات (٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤) ولفظها كاملا " وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن إنه هو السميع العليم " .

٤- انظر في ذلك الجامع لأحكام القرآن (١٨٥/٩) تفسير الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (١٤١) وروح البيان (٢٣٥/١٢) .

٥- انظره فيما سبق ص (٦٩ - ٥) وما بعدها .

٦- سورة يونس آية (٨٨ ، ٨٩) .

٧- في الأصل " على " وهو خطأ .

وهذا نبي الله يوسف صلى الله عليه وسلم يدعو بصرف كيدهن عنه علما منسه أن العصمة هي التي تنجيه وتحول بينه وبين المعصية فأخبر الله عن إجابة دعوته وصرف عنه كيدهن كما ترى .

ومنها أن قول يوسف صلى الله عليه وسلم : " رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه " (١) وإبلاء الله جل وعلا إياه ، اتعاظ لغيره أن لا يختار على سؤال العافية شيئا وقد روى عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل وهو يقول : اللهم إني أسألك الصبر ، فقال : سألت الله البلاء فاسأل الله العافية " (٢) ، " وأنه صلى الله عليه وسلم عاد رجلا قد صار مثل الفرخ ، فقال : ماكنت داعيا به . فقال : كنت أقول : اللهم ماكنت معذبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا ، فقد صرت كما ترى فقال : ألا قلت ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار " (٣) .

وروى في بعض الأخبار أن يوسف صلى الله عليه وسلم لو سأل العافية ولم يسأل السجن لأعطي " (٤) .

قوله : " يلصحي السجن أما أحد كما فيسقي ربه خمرا وأما الآخر فيصلب فتأكدل

-
- ١- سورة يوسف آية (٣٣) .
 - ٢- رواه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/٥) والترمذي في جامعه (٥٤١/٥) ح (٣٥٢٧) كتاب الدعوات باب رقم (٩٤) .
 - ٣- رواه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٣) والإمام مسلم في صحيحه (٢٠٦٨/٤) ح (٢٦٨٨) ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا .
 - ٤- أورده البغوي في تفسيره (٤٢٤/٢) والقرطبي في تفسيره (١٨٤/٩) وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه .
- انظر الإحسان (٢٩/٨) ح (٦١٧٣) باب ذكر السبب الذي من أجله لبت يوسف في السجن مالبث .

الطير من رأسه قضى الأمر الذي فيه تستفتيان" (١) قد صح من حيث لا أرتياب فيسه
أن البلاء موكل بالمنطق ، وذلك أن هذين لم يكونا رأيا [ماقالا] (٢) وكأنهما تحالما
وبليا (٣) .

قوله : " وقال للذي ظن أنه ناج منهما أنكرني عند ربك فأنسبه الشيطان
نكروبه " (٤) .

نظير ماضى في إباحة تسمية المخلوق بأسمي الخالق (٥) ، ألا ترى أنه أخبر به عن
نبيه صلى الله عليه وسلم ثم نكره هو جل وعز ؟ (٦) [وكذلك " وقال الملك انتوني بسبه
فلما جاءه الرسول "] (٧) .

وكذلك قوله : " وقال الملك انتوني به استخلمه لنفسي " (٨) " قالت (٩) امرأت
العزیز " (١٠) ، وكل هذا / ١٧٤ / حجة واضحة في إباحة ذلك وقد لخصناه في صورة

وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " رحم الله يوسف لولا الكلمة التي

قالها إنكرني عند ربك مالبت في السجن مالبت (٠٠٠) الحديث .

- ١- سورة يوسف آية (٤١) .
- ٢- مثبتة من التصحيح الهامشي .
- ٣- انظر القول في ذلك عنهما في تفسير الطبري (٢١٤/١٢) وتفسير البغوي (٤٢٥/٢) ،
والجامع لأحكام القرآن (١٨٩/٩) .
- ٤- سورة يوسف آية (٤٢) .
- ٥- انظر ماسبق ص (١٧١، ١٧٢) ، (٥٧٧) .
- ٦- مابين القوسين مثبت أسفل الحاشية .
- ٧- سورة يوسف آية (٥٠) .
- ٨- سورة يوسف آية (٥٤) .
- ٩- في الأصل " وقالت " بزيادة واو وهو خطأ .
- ١٠- سورة يوسف آية (٥١) .

آل عمران (١) .

قوله : " قال ما خطبكن إذ راودتن يوسف عن نفسه قلن (٢) حش لله ما علمنا عليه من سوء " (٣) قد حقق ما قلناه في " فذلكن الذي لمتنني فيه " (٤) .

نكر تطرية النفس :

قوله : إخبارا عن يوسف صلى الله عليه وسلم " قال اجعلني على خزائن الأرض رائي حفيظ عليم " (٥) حجة في تطرية النفس بالحق عند الحاجة إليها (٦) ولا يكون ممن التزكية المنهي عنها بقوله " فلا تزكوا أنفسكم " (٧) .

وفيه أيضا حجة في تسمية المخلوقين بأسمى الخالق إذ الحفيظ والعليم جميعا من أساميه جل وعز .

-
- ١- انظر ذلك فيما سبق ص (١٧١) .
 - ٢- في الأصل زيادة واو " وقلن " وهو خطأ .
 - ٣- سورة يوسف آية (٥١) .
 - ٤- سورة يوسف آية (٣٢) وما قاله هو ماضى ص (٥٧٩) " من أن النسوة كلهن اشتركن في مراودة يوسف " .
 - ٥- سورة يوسف آية (٥٥) .
 - ٦- أنظر في ذلك زاد المسير (٢٤٥/٤) الجامع لأحكام القرآن (٢١٦/٩) تفسير الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (١٥٦) روح البيان (٥/١٣) .
 - ٧- سورة النجم آية (٣٢) .

خصوص في نكر العموم ونكر الطاعة ونيل الدنيا :

قوله : " وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من
نشاء ولا نضيع أجر المحسنين " (١) .

دليل على أشياء : فمنها الخصوص في نكر العموم إذ لا محالة تمكن يوسف لسم
يكن في جميع الأرض بل كان بأرض مصر ومخالفها (٢) دون سائر الأرض .

ومنها : أن الطاعة تثمر الرزق في الدنيا ويعطى المؤمن الأجر عليها في الدنيا
ولا ينقص ذلك من ثوابه عند الله شيئاً ، كما يعطى الكافر بالشيء يسكن له في الدنيا ولا يكون
له في الآخرة نصيب .

ومنها : أن نيل الدنيا إذا لم يشغل عن الآخرة غير مضموم ، ويكون المعطى به مرحوماً
غير مسخوط عليه ، وأنه وإن كان كذلك ، فأجر الآخرة خير منه لقوله تبارك وتعالى من
قائل : " ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون " (٣) .

تطرية :

قوله إخباراً عن يوسف صلى الله عليه وسلم : " قال أنتوني بأخ لكم من أبيكم إلا
ترون أني أوفي الكيل وأنا خير المنزلين " (٤) أوضح حجة وأبلغها نهاية في تطرية

١- سورة يوسف آية (٥٦) .

٢- في الأصل (ومخالفها) بتقديم الفاء على الياء وهو خطأ لعله من الناسخ والمخالف
: جمع مخلاف وهي الأطراف والنواحي ، ومخالف البلد أطرافها ونواحيها
- والمراد أطراف مصر ونواحيها القريبة منها .

انظر لسان العرب (٩/٨٤ ، ٩٦) مادة خلف .

٣- سورة يوسف آية (٥٧) .

٤- سورة يوسف آية (٥٩) .

النفس عند الحاجة وتسميتها بأسامي [الخالق]^(١) ألا تراه يقول في سورة المؤمنيين
" وقل ربي أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين " ^(٢) ؟

فقد سمى يوسف صلى الله عليه وسلم نفسه بخير المنزلين في المعنى الذي أراد هـ ،
ولم يكن منكراً عليه ولا مستقبحاً منه .

وفيه حجة : لمن يقول إذا أراد مدح إنسان فلان خير من فعل كذا ، وفلان أحسن
الناس وجهاً ، وإن كان في الناس من هو خير منه وأحسن إذا أضمر القائل ناس عصره ، وعزل
من تقدمهم من الأفضل بنيته ، فلا يكون كاذباً ولا آثماً بما يدل عليه ظاهر قوله .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أخبركم بخير الناس منزلة رجل أخذ
بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله كلما سمع صيحة طار إليها " ^(٣) .

فلا يكون هذا الرجل خير من الأنبياء وصحابة الأنبياء ، ولكنه خير أشكاله .

ويدخل في هذا المعنى أن الخبر المروي في علي رضي الله عنه " أنه خير البشر " ^(٤)

" وخير من ترك بعد النبي صلى الله عليه وسلم أو خير من خلف بعده " ^(٥) بكلي اللفظين

١- في الأصل " الخلق " وهو خطأ ترده الآية ومعنى الكلام .

٢- سورة المؤمنيين آية (٢٩) .

٣- رواه الإمام أحمد في المسند (٥٢٣/٣) ومسلم في صحيحه (١٥٠٣/٣) ح (١٨٨٩) كتاب

الإمارة باب فضل الجهاد والرباط وابن ماجه في سننه (١٣١٦/٢) ح (٣٩٧٧) كتاب

الفتن باب العزلة .

٤- أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٩٢/٣) وابن الجوزي في الموضوعات

(٣٤٧/١) وقال : لا يصح عن رسول الله .

والذهبي في المغني في الضعفاء (١٥٥/١) في ترجمة الحر بن سعيد النخعي

(١٦٧/١) وفي ترجمة الحسن بن محمد بن يحيى العلوي^٦ وفي الميزان (٤٧٢/١) وقال :

رأته باطل وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص (٣٤٧ ، ٣٤٨) وقال عنه موضوع .

٥- هذا جزء من حديث لفظه كاملاً " إن أخي ووزيري وخليفتي من أهلي وخير من أترك

بعدي يقضي ديني وينجز وعودي علي بن أبي طالب " .

لوصح ايضا كان يكون / ٧٤ ب / على هذا المعنى ، فلا يكون خيرا من الأنبياء ، والذين هم من البشر ، ولكنه خير من البشر الذين هم دونه ولا خير من أبي بكر وعمر وعثمان الذين خلفوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه خير ممن بعدهم من المخلفين ، فإما أن يقرؤا بهذا في علي رضي الله عنه ، وإما أن يكفروا بالله فيزعمون أن يوسف خير من ربه جل وتعالى ، والآخذ بعنان فرسه خير من نبيه صلى الله عليه وسلم وهذا عظيم من القول، وما بيناه واضح غير مشكل ولا ملتبس عند من تدبره .

نكر الإحتراز من العين :

وقوله إخبارا عن يعقوب صلى الله عليه وسلم : " وقال يليني لاتدخلوا من بساب واحد وأدخلوا من أبواب متفرقة وما أغني عنكم من الله من شيء " إلى قوله " إلا حاجة في نفس يعقوب قضأها " (١) حجة في الإحترازات خشية العين لأن يعقوب صلى الله عليه وسلم نبي وقد فكر في هذا (٢) وربه جل وعلا وإن كان قد بين أن إحترازهم لم يغن عنهم

وقد رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣٤٧/١) وقال هذا حديث موضوع والذهبي

في الميزان (١٢٧/٤) وقال موضوع .

وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص (٣٤٦) وقال : قال ابن الجوزي والذهبي

: أنه موضوع .

١- سورة يوسف آية (٦٧ ، ٦٨) وتعام الآيتين " وما آغني عنكم من الله من شيء إن الحكم

إلا لله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون ولما دخلوا من حيث أمرهم أبوهم

ما كان يغني عنهم من الله من شيء إلا حاجة في نفس يعقوب قضأها " .

٢- انظر في نكر خشية العين عليهم تفسير الطبري (١٣/١٢) وتفسير البغوي (٤٣٧/٢)

والجامع لأحكام القرآن (٢٢٦/٩) والدر المنثور (٥٥٧/٤) .

شيئا] (١) فلم ينكر وصاة أبيهم بذلك ، وقال نبينا صلى الله عليه وسلم : " العين حرق ولو كان شيء] (٢) يسبق القدر لسبقته العين " (٣) .

وفيه حجة على من ينفي القدر لأن العين وإن كان حقا فليست تصيب إلا بقدر :

ذكر المعاريض :

قوله : " فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية في رحل أخيه ثم أذن مؤذن أيتها العير إنكم لسارقون " إلى قوله " قال معاذ الله أن نأخذ إلا من وجدنا متلعنا عنده إننا إذا لظالمون " (٤) .

- ١- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .
- ٢- في الأصل " شيئا " وهو خطأ من الناحية الإعرابية .
- ٣- رواه مسلم في صحيحه (١٧١٩/٤) ح (٢١٨٨) كتاب السلام باب الطب والمرض والرقى وابن حبان في صحيحه ؛
- انظر الاحسان (٦٣٦/٢) ح (٦٠٧٥) كتاب الرقى والتمايم باب ذكر الإغتسال للميتين عانه أخوه المسلم .
- والبيهقي في سننه (٢٥١/٩) كتاب الضحايا باب الإغتسال للميتين .
- والبغوي في شرح السنة (١٦٥/١٢) ح (٣٢٤٦) كتاب الطب والرقى باب ما رخص فيه من الرقى .
- ٤- سورة يوسف الآيات من (٧٠ إلى ٧٩) ونصها كاملا " قالوا وأقبلوا عليهم ماذا تفقدون قالوا نفقد صواع الملك ولمن جاء به حمل بعير وأنا به زعيم قالوا تالله لقد علمتم ما جئنا لنفسد في الأرض وما كنا سارقين قالوا فما جزاؤه إن كنتم كاذبين قالوا جزاؤه من وجد في رحله فهو جزاؤه كذلك نجزي الظالمين فبدأ بأوعيتهم قبل وعاء أخيه ثم إستخرجها من وعاء أخيه كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه في ديين الملك إلا أن يشاء الله نرفع درجات من نشاء وفوق كل ذي علم عليم قالوا إن يسرق فقد

حجة في جواز المعارض (١) بل في إباحة الكذب فيما دعا إلى الصلاح والخير ودفع

الحرص فيه .

وزوال المآثم في تكريره وهو يؤيد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يملح

الكذب إلا في ثلاث أحدها في الإصلاح بين الناس " (٢) .

ودليل في أن الوصول إلى الحقوق وصلاح ذات البين مباح بالحيل ، وأن الحيل

المنهي عنها المعدودة من أبي | حنيفة رضي الله عنه | (٣) إنما هي فيما أحل حراماً

أو حرم حلالاً (٤) .

سرق أخ له من قبل فأسرهما يوسف في نفسه ولم يبدها لهم قال أنتم شر مكانا والله

أعلم بما تصفون . قالوا يئسها العزيز إن له أبا شيخا كبيرا فخذ أحدنا مكانه إننا

نرى لك من المحسنين . قال معاذ الله أن نأخذ إلا من وجدنا متلعنا عنده إننا

إذا لظلمون " .

١- انظر تفسير الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (١٦٥) .

٢- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٩/٦) .

والترمذي في جامعه (٣٣١/٤) ح (١٩٣٩) كتاب البر والصلة باب ما جاء في إصلاح

ذات البين .

والبنغوي في شرح السنة (١١٨/١٣) ح (٢٥٤٠) كتاب الاستئذان باب إصلاح ذات البين

وإباحة الكذب فيه ولفظه عند أحمد " لا يملح الكذب إلا في ثلاث كذب الرجل مع

امرأته لترضى عنه أو كذب في الحرب فإن الحرب خدعه أو كذب في إصلاح بسين

الناس " .

٣- مابين القوسين مثبت من التصحيح الهامشي .

٤- انظر قول الحنفية في إباحة الحيل في أحكام القرآن للجصاص (٣٩٢/٤ ، ٣٩٣) والمبسوط

للسرخسي (٢٠٩/٣٠) وما بعدها .

وانظر في ذكر الحيل عن أبي حنيفة إبطال الحيل لابن بطه ص (٥٢ ، ٥٣) حيث باق

بسنده عن الإمام أحمد أنه قال : (هذه الحيل التي وضعها هؤلاء أبو حنيفة وأصحابه عمدوا

وَأَنْ الْبِلَاءَ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ فَيَمَّا تَشْمَتُّ مِنْهُ النَّفُوسُ أَوْ يَكُونُ صَفْرًا مِنَ الْمَنَافِعِ ، لِأَنَّ يَعْقُوبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ " وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذَّنْبُ " (١) قَالَه بِقَلْبٍ وَجَلٍ وَنَفْسًا مَشْمُتَةً (٢) .

وَالْمُتَحَامِلِينَ (٣) لِيُوسُفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رُؤْيَاهُمَا تَطْرِبًا وَعَيْشًا .
فَأَمَّا مَا دَعَى إِلَى الْمَلَاخِ مِنَ الْمَوَاطَاةِ عَلَى الْأُمُورِ الَّتِي تَجْدِي (٤) الْمَنَافِعَ فَبَعِيدٌ مِنَ الْبَلْسُورِيِّ وَجَدِيرٌ بِأَنْ يَبْلُغَ صَاحِبِهِ إِلَى الْحِظِّ الْأَوْفِيِّ .

-
- إِلَى السِّنَنِ فَاحْتَالُوا فِي بَعْضِهَا أُتُوا إِلَى الَّذِي قِيلَ أَنَّهُ حَرَامٌ وَاحْتَالُوا فِيهِ حَتَّى أَحْلَوْهُ " أ.هـ .
وَانظُرْ أَعْلَامَ الْمَوْقِعِينَ لِابْنِ الْقَيْمِ (١٦٠/٣) وَمَا بَعْدَهَا حَيْثُ أُطَالُ فِي مَنَاقَشَتِهَا .
- ١- سُورَةُ يُوسُفَ آيَةٌ (١٣) .
- ٢- لَعَلَّ هَذَا بِنَاءٌ عَلَى مَا وَرَدَ فِي بَعْضِ أَقْوَالِ الْمَفْسِرِينَ فِي قَوْلِهِ " وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذَّنْبُ " حَيْثُ قَالَ الْكَلْبِيُّ : أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّ الذَّنْبَ شَدَّ عَلَى يُوسُفَ فَلِذَلِكَ خَافَهُ عَلَيْهِ .
- وَقِيلَ : أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ كَأَنَّهُ عَلَى ذُرُوءِ جَبَلٍ وَكَأَنَّ يُوسُفَ فِي بَطْنِ الْوَادِي فِإِذَا عَشْرَةٌ مِنَ الذَّنَابِ قَدْ اِحْتَوَشَتْهُ تَرِيدُ أَكْلَهُ فَدَرَأَ عَنْهُ وَاحِدٌ ٠٠٠ الْخ .
- أَنْظُرْ تَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (١٤٠/٩) وَمَا بَعْدَهَا وَفَتْحَ الْقَدِيرِ (١٠/٣) .
- ٣- قَوْلُهُ (وَالْمُتَحَامِلِينَ) مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ " لِأَنَّ يَعْقُوبَ " فَتَقْدِيرُ الْكَنْهِي لِسَلَامٍ وَلِأَنَّ الْمُتَحَامِلِينَ لِيُوسُفَ ٠٠٠ الْخ .
- ٤- أَيْ تَعْطِي . أَنْظُرِ الصَّحَاحَ (٢٢٩٩/٦) مَادَّةُ جَدِي وَلِسَانُ الْعَرَبِ (١٣٤/١٤) مَادَّةُ جِدَا .

ذكر المحبة :

قوله : قالوا (١) تالله تفتؤا تذكر يوسف حتى تكون حرصا أو تكون من الهالكين " (٢)
حجة في أن المحبة والشوق يبليان ويهلكان ، والحرص : البالي (٣) .

الخالة بمنزلة الأم :

قوله : " فلما دخلوا على يوسف ، أوى إليه أبويه " (٤) دليل على أن الخالة بمنزلة
الأم (٥) لأن أم يوسف صلى الله عليه وسلم كانت ميتة (٦) .

- ١- في الأصل أثبت قبلها واو وهو خطأ .
- ٢- سورة يوسف آية (٨٥) .
- ٣- انظر في ذلك تفسير الطبري (٤٣/١٣ ، ٤٤) البحر المحيط (٢٣٩/٥) ، الدر المنثور (٥٧١/٤) .
- ٤- سورة يوسف آية (٩٩) .
- ٥- جاء ذلك صريحا من قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري في صحيحه كتاب الصلح باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان فلان بن فلان .
انظر الفتح (٣٥٧/٥) ح (٢٦٩٩) ولفظه : " الخالة بمنزلة الأم " .
ورواه أبو داود في سننه (٢٨٤/٢) ح (٢٢٨٠) كتاب الطلاق باب من أحق بالولسد .
والترمذي في جامعه (٣١٣/٤) ح (١٩٠٤) كتاب البر والصلة باب ما جاء في بر الخالة .
- ٦- القول بأن المراد في هذه الآية خالته ، وأن أمه كانت ميتة قال به السدي ومن معه .
وهناك قول بأن المراد أمه حقيقة وأنها كانت حية ، وهو قول ابن إسحاق ونصره ابن جرير وابن كثير .
انظر في ذلك تفسير الطبري (٦٧/١٣) وزاد المسير (١٠٠/٤) وتفسير ابن كثير (٣٣٥/٤) والدر المنثور (٥٨٨/٤) .

وإنما آوى إليه آباءه وخالته وكان يعقوب / ١٧٥ / جمع بين أختين " ليا وراحيل " (١)

أحلهما الله له .

معنى العرش :

قوله : " ورفع أبويه على العرش " (٢) حجة في أن العرش هو السرير (٣) لامحالة
وأن عرش الله أيضا جل جلاله هو سريره (٤) الذي أمتوى عليه لا العلم كما يزعم الجهلة
من الجهمية (٥) .

١- ليا هي زوجة يعقوب ويقال أنها ليا بنت ليان وهي بنت خال يعقوب وراحيل

هي أخت ليا وتزوج بها يعقوب وهي أم يوسف .

أنظر في ذكر أسمائهما وذكر أنهما أختان معسالم التنزيل (٢/٤٥٠) . الجامع

لأحكام القرآن (٩/١٣٠) .

وقصص الأنبياء لابن كثير (١/١٥٤) وما بعدها الدر المنثور (٤/٤٩٩) .

٢- سورة يوسف آية (١٠٠) .

٣- أنظر في ذلك معجم مقاييس اللغة (٤/٢٦٤) مادة عرش ، والصحاح (٣/١٠٠٩) مادة

عرش ، ولسان العرب (٦/٣١٣) مادة عرش .

٤- أنظر في ذلك كتاب العرش لابن أبي شيبة وبالأخص ص (٧٢ ، ٧٣) حيث

ساق حديثا فيه ذكر سرير الرحمن .

٥- انظر قولهم في ذلك ما سبق (ص (٣٩٠) .

معنى خرواله سجدا :

قوله : " وخرواله سجدا " (١) يعنى أبويه وأخوته وكان تحيتهم إذ ذاك فأبدل الله هذه الأمة بها السلام (٢) .

وقوله : " يَأْتِبُ هَذَا تَأْوِيلُ رُبِّي سِيَّيْ مِنْ قَبْلِ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا " (٣) يعنى قوله في أول السورة : " إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ " (٤) فكانت الكواكب إخوته والشمس والقمر أبويه - أباه وخالته - هذا قول بعض المفسرين (٥) أو معنى قوله .

وأما الذي عندي في " وخرواله سجدا " أي خريوسف وأخوته وأبوه وخالته سجدا لله حين جمع شملهم بعد تبديده (٦) .

-
- ١- سورة يوسف آية (١٠٠) .
 - ٢- أنظر ذلك في تفسير الطبري (٦٨/١٣ ، ٦٩) وزاد المسير (٢٩٠/٤) والجامع لأحكام القرآن (٢٦٥/٩) والدر المنثور (٥٨٨/٤) .
 - ٣- سورة يوسف آية (١٠٠) .
 - ٤- سورة يوسف آية (٤) .
 - ٥- وهو مروى عن قتادة والسدي وابن جريج والضحاك .
 - ٦- أنظر في ذلك تفسير الطبري (١٥٢/١٣) ومعالم التنزيل (٤٠٩/٢) ، وزاد المسير (١٨٠/٤) وتفسير ابن كثير (٢٩٨/٤) والدر المنثور (٤٩٨/٤ ، ٤٩٩) .
- وهذا القول عزاه ابن الجوزي في زاد المسير (٢٩٠/٤) لابن عباس من رواية عطاء والضحاك .
- وأنظر أيضا معالم التنزيل (٤٥٠/٢) والجامع لأحكام القرآن (٢٦٥ ، ٢٦٤/٩) .

وسجود الشمس والقمر والكواكب له في المنام تأويله : ما أعطاه الله من الملك
ويمكنه من السلطان في البلاد والأمر والنهي والإجتباء والنبوة وتعليم الأحاديث ، وقد
أخبر ببعض ذلك عن أبيه في تأويل الرؤيا في أول السورة (١) .

١- وذلك في قوله في آية (٦) " وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث
ويتم نعمته عليك " الآية .

سورة الرعد:

قوله : " ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين اثنين " (١) ، دليل على أن فسى
النخيل ذكر وأنثى (٢) لأن النخيل من الثمرات لقوله : " ومن ثمرات النخيل
والأعناب " (٣) وكذلك كل ثمرة .

ذكر الجهمية:

قوله تعالى : " وإن تعجب فعجب قولهم " (٤) ، رد على الجهمية إذ قد عجب
جل وتعالى من كفرهم بالبعث ، والعجب عندهم منفى عنه من أجل أنه من صفات
المخلوقين ، وقد حكاه عن نفسه جل وتعالى كما ترى ، وليس شيء من
صفاته مخلوقا وإن شاركه المخلوق فيهِ بالاسم ، إذ هو من المخلوق مخلوق ، ومنه
جل وتعالى غير مخلوق .

١- سورة الرعد آية (٣) .

٢- وذلك بناء على أن المراد بالزوجين الذكر والأنثى وهو قول الفراء حيث قال :
" الزوجان اثنان الذكر والأنثى والضربان يبين ذلك قوله " وأنه خلق
الزوجين الذكر والأنثى " النجم آية (٤٥) فتبين أنهما اثنان تفسير الذكر
والأنثى لهما " .

أنظر معاني القرآن للفراء (٥٨/٢) وأنظر في ذكر بقية الأقوال في الآية تفسير
الطبري (٩٦/١٣) زاد المسير (٣٠٢/٤) والجامع لأحكام القرآن (٢٨٠/٩) .

٣- سورة النحل آية (٦٧) .

٤- سورة الرعد آية (٥) .

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "عجب ربنا تبارك وتعالى من قوم يقادون في السلاسل إلى الجنة وهم كارهون" (١)؛ "ويعجب من شاب ليست له صبوة" (٢)، قوله: "وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال" (٣) حجة عليهم (٤) والمحال المكر وقالوا الحيلة، وقالوا الحول والقوة (٥).

نكر محاسبة الكافر:

قوله: "كذلك يضرب الله الأمثال للخين استجابوا لربهم الحسنى والذين لهم يستجيبوا له لو أن لهم مافي الأرض جميعا ومثله معه لافتدوا به" (٦) أولئك لهم سوء الحساب ومأولهم جهنم وبئس المهاد" (٧).

- ١- رواه الإمام أحمد في المسند (٣٠٢/٢) وفي مواضع أخرى، والبخاري في صحيحه كتاب الجهاد باب الأسارى في السلاسل. انظر الفتح (١٦٨/٦) ح (٣٠١٠).
- وأبو داود في سننه (٥٦/٣) ح (٢٦٧٧) كتاب الجهاد باب في الأسير يوثق.
- ٢- رواه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٤) وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١٠) وعزاه لأبي يعلى والطبراني وقال إسناده حسن، والسيوطي في الجامع الصغير.
- أنظر فيض القدير (٢٦٣/٢) وضعيف الجامع (١٠٣/١) "وليس له صبوة" أي ليس
- لـــــــه ميل إلى الهوى.
- انظر لسان العرب (٤٥١/١٤) مادة صبا.
- ٣- سورة الرعد آية (١٣).
- ٤- أي على الجهمية السابق نكرهم قريبا.
- ٥- أنظر في هذه الأقوال تفسير ابن جرير الطبري (١٢٧/١٣) وتفسير الماوردي (٣٢٣/٢) وزاد المسير (٣١٦/٤)، والجامع لأحكام القرآن (٢٩٩/٩).
- ٦- ساقطة من الأصل.
- ٧- سورة الرعد آية (١٧، ١٨).

حجة في أن الكفار يحاسبون ، ومثله قوله في سورة النور " (١) والذين كفروا (٢) ،
 أعلمهم كسرأب بقبيعة يحسبه الظمئان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ووجد اللسه
 عنده فوفنه حسابه والله سريع الحساب " (٣) . ، وفي قوله في سورة الحاقه ما الحاقه
 " وأما من أوتى كتبه بشماله / ٧٥ ب / فيقول يلميتنى لم أوت كتبية ولم أدر مسا
 حسابيه " (٤) ثم قال في تمام الآيه " إنه كان لا يؤمن بالله العظيم " (٥) فدل أنه في
 الكافر .

قوله تعالى : " ويقول الذين كفروا لولا أنزل عليه آية من ربه قل إن الله يضل
 من يشاء ويهدى إليه من أناب " (٦) وكذلك قوله : " أفلم يابئس الذين آمنوا أن
 لو يشاء الله لهدى الناس جميعا " (٧) حجة على المعتزلة والقدرية (٨) .
 قوله : " بل زين للذين كفروا مكرهم وصدوا عن السبيل ومن يضل الله فماله من هاد " (٩)

-
- ١- في الأصل " مثل " وهو خطأ .
 - ٢- في الأصل أثبت بعدها " بربهم " وهو خطأ .
 - ٣- سورة النور آية (٢٩) .
 - ٤- سورة الحاقه الآيتان (٢٥ ، ٢٦) .
 - ٥- سورة الحاقه آية (٣٣) .
 - ٦- سورة الرعد آية (٢٧) .
 - ٧- سورة الرعد آية (٣١) .
 - ٨- ووجه الحجة فيها إثبات مشيئة هداية الناس وإضلالهم إلى اللسه وهم ينكرون
 هذا ويجعلون العبد يخلق أفعاله ويعملها بنفسه متفردا بها عن اللسه
 فالعبد هو الذي يضل وهو الذي يهتدي منفردا بذلك بنفسه عن ربه .
 - ٩- سورة الرعد آية (٣٣) .

حجة عليهم واضحة (١).

قوله: "والله يحكم لامعقب لحكمه" (٢) حجة عليهم (٣).

١- ووجه الحجة عليهم من عدة جهات : أولها : إثبات التزيين من الله لهم .

وثانيها : إثبات الصد لهم عن السبيل .

وثالثها : إثبات نسبة الإضلال لهم إلى الله .

وهم ينكرون هذه الأمور ويجعلون العبد يخلق أفعاله من تزيين وهداية

وغيرها .

٢- سورة الرعد آية (٤١) .

٣- أي على المعتزلة والقدرية حيث أثبت سبحانه أنه الذي يحكم ولا أحد

يعقب لحكمة فالعباد جارون على ما حكم لهم به لا على حكم أنفسهم .

والله أعلم .

(قائمة الفهارس)

وهي تتكون مما يلي :

- ١- فهرس الايات .
- ٢- فهرس الاحاديث .
- ٣- فهرس الآثار .
- ٤- فهرس الأعلام .
- ٥- فهرس الفرق .
- ٦- فهرس المفردات النغربية وبعض المصطلحات .
- ٧- فهرس الأبيات الشعرية .
- ٨- فهرس المواضع .
- ٩- فهرس القبائل .
- ١٠- فهرس المصادر والمراجع .
- ١١- فهرس الموضوعات .

١ - فهرس الايات

(سورة الفاتحة)

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
٥٢	الحمد لله رب العالمين .	٢
٥٢	الرحمن الرحيم .	٣
٥٢ ، ٥٢	مالك يوم الدين .	٤
٥٢	اياك نعبد واياك نستعين	٥
٥٥ ، ٥٢	اهدنا الصراط المستقيم .	٦
٥٧	صراط الذين انعمت عليهم .	٧

(سورة البقرة)

٤٦١	الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة .	٢
٦١ ، ٤٦١	والذين يؤمنون بما أنزل اليك .	٤
٤٦١	أولئك على هدى من ربهم .	٥
٥٩	أن الذين كفروا ، سواء عليهم : أنذرتهم .	٦
٥٩	ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم . .	٧
٦٠	ومن الناس من يقول آمنا بالله .	٨
٦٢	يخدعون الله والذين امنوا وما يخدعون الا انفسهم . .	٩
٦٤	في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا	١٠
٦٦ ، ٦٧ ، ٢١٧	ألا انهم هم السفهاء	١٣
٦٨	واذا خلوا الى شياطينهم .	١٤
٦٨	الله يستهزئ بهم .	١٥
٧٠ ، ١٧٤	مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً .	١٧

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
١٨	صم بكم عمى فهم لا يرجعون .	٤٢٦ ، ٢٣ ، ١٧٤ ، ٧٠
١٩	او كصيب من السماء .	
٢١	يا أيها الناس اعبدوا ربكم .	٧١
٢٣	وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا . . .	٥٦٦
٢٥	الذين آمنوا وعملوا الصالحات .	
٢٦	يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا .	٧٢
٢٧	الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه .	٧٣
٢٨	كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا .	٢٥١ ، ٢٥٠ ، ٧٥
٢٩	هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا .	٢٩١
٣٠	واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الأرض خليفة .	٢٤٨
٣٥	وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة .	٧٧ ، ٧٦
٣٦	ولكم في الأرض مستقر ومتاع الى حين .	١٩٨ ، ٧٧
٣٧	فتلقى آدم من ربه كلمات .	٧٨
٣٨	فاما يأتينكم مني هدى .	٧٩ ، ٧٨
٤٠	يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي .	٢٢٥ ، ٢٩
٤٣	واقيموا الصلاة واتوا الزكاة .	٨٣
٤٦	الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم .	٨٤
٤٧	يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم .	٢٢٥ ، ١٦٩
٥٠	واذ فرقنا بكم البحر .	٣٦٩ ، ٢٩٨ ، ١١٦ ، ٧٩
٥١	ثم اتخذتم العجل .	٨٢
٥٥	واذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك .	٨٢
٥٦	ثم بعثناكم من بعد موتكم .	٨٢

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٥٧	كلوا من طيبات ما رزقناكم .	٨٢
٦٢	ان الذين آمنوا والذين هادوا .	١٠٧
٧٠	ان البقر تشابه علينا .	٨٤
٧١	انها بقرة لاذلول تشير الارض ولا تسقى الحرث .	٨٥
٧٣	فقلنا اضربوه ببعضها .	٨٥
٧٤	ثم قست قلوبكم من بعد ذلك .	٨٥
٧٥	وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله .	٩٢ ، ٨٦
٧٨	ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا امانى .	٨٦
٧٩	فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله .	٨٨
٨٠	وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة	٩٠ ، ١٠١
٨١	بلى من كسب سيئة واحاطت به خطيئته .	٩٠
٨٢	والذين آمنوا وعملوا الصالحات .	٩٠
٨٤	واذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم . . .	٩٥
٨٥	ثم انتم هؤلاء تقتلون أنفسكم . . .	٩٥
٩١	واذا قيل لهم آمنوا بما انزل الله . . .	٩٦
٩٦	ومن الذين اشركوا يود أحدهم لو يعمر الف سنة .	٢٠٣
٩٧	قل من كان عدوا لجبريل	٩٧
٩٨	من كان عدوا لله وملائكته .	٩٧
١٠٢	فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجته .	٩٧
١٠٩	ود كثيرا من أهل الكتاب لو يردونكم .	٩٨

رقم الاية	نصها	مكان ورودها
١١١	وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى .	١٠١
١١٦	كل له قانتون .	١٠٢
١٢٥	وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل أن طهرا .	١٠٢ ، ١٨١
١٣٠	ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه .	١٠٦
١٣٢	فلا تموتن الا وانتم مسلمون .	١٠٦
١٣٣	أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت .	١٠٨
١٤٣	وكذلك جعلناكم امة وسطا .	١١١ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١١٦
١٥٥	ولنبيلونكم بشئ من الخوف والجوع .	٤٠٩
١٥٦	الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون .	٤٠٩
١٥٨	ان الصفا والمروة من شعائر الله .	١١٧ ، ١١٨
١٥٩	ان الذين يكتُمون ما انزلنا من البينات والهدى .	١١٩
١٦٠	الا الذين تابوا واصلحوا وبيّنوا فاولئك اتوب عليهم .	١١٩
١٦٤	وما أنزل الله من السماء من ماء .	٣٥٢
١٧٧	ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب .	١٢٠
١٧٨	فمن عفى له من أخيه شيء .	
١٨٠	كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية .	١٢٠
١٨٤	فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام آخر .	١١٨ ، ١٢٢
١٩٠	وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم .	١٢٣
١٩٦	فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم .	١٢٣
١٩٨	ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم .	٣٥٤

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٢١٠	هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام .	١١٢٤
٢١٢	كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين .	١٢٦
٢١٧	وأن تعفوا أقرب للتقوى .	٣١٢ ، ١٢٨
٢٢٣	نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم .	١٣١
٢٢٤	ولا تجعلوا الله عرضة ليمانكم .	١٣٢
٢٢٣	وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف .	١٣٤ ، ١٣٣
٢٣٤	والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتريصن بانفسهن .	١٣٤
٢٣٥	ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله .	١٣٥
٢٣٧	ولا تنسوا الفضل بينكم .	١٣٦
٢٣٨	حافظوا على الصلوات والملاة الوسطى .	٥٧١ ، ٣٧٢
٢٤٩	قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة	
	غلبت فئة كثيرة باذن الله .	٢٨٩ ، ١٣٩
٢٥٢	تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض .	١٤٠
٢٥٤	يا أيها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم .	١٤١
٢٥٥	من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه .	١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ٣٧٥
٢٥٧	فمن جاءه موعظة من ربه .	٣٧٤
٢٥٩	او كالذى مر على قرية وهي خاوية على عروشها .	١٥٦
٢٦٧	يا ايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ... الآية .	١٥٦ ، ١٥٥
٢٧٢	ليس عليك هدام .	١٥٥
٢٨٠	وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة .	١٥٧

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٢٨٢	يا ايها الذين آمنوا اذا تدابنتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه .	١٦١ ، ١٦٢
٢٨٣	وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فراهان مقبوضه .	١٦٣
(سورة آل عمران)		
٧	هو الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب .	١٦٥ ، ١٦٦
٨	ربنا لاتزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا .	١٦٥
١٤	زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين .	٣٣٤
٣١	قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله .	١٦٨
٣٢	قل اطيعوا الله والرسول .	١٦٨
٣٣	ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين .	١٦٨
٣٥	رب اني نذرت لك ما فى بطنى محررا .	١٧٠
٣٩	وسيدا وحصورا .	١٧١
٤٤	وما كنت لديهم اذ يلقون اقلامهم .	١٧٦
٤٩	اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير .	٩٥ ، ١٧٧ ، ١٧٨
٥٠	ولا حل لكم بعض الذى حرم عليكم .	١٧٩
٥٢	قال الحواريون نحن انصار الله .	١٧٩
٥٤	ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين .	١٧٩
٥٥	اذ قال الله يا عيسى اني متوفيك ورافعك الي .	١٨٠ ، ١٨١ ، ١٨٢

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٥٩	ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب .	١٨٣
٦٠	الحق من ربك فلا تكونن من الممترين .	١٨٤
٧٤	يختص برحمته من يشاء .	٩٨
٧٧	ان الذين يشترون بعهده الله وايمانهم ثمنا قليلا .	١٨٥
٨٢	وله اسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها .	٣٠٤
٨٥	ومن يبتغ غير الاسلام ديننا فلن يقبل منه .	١٠٧
٨٦	كيف يهدى الله قوما كفروا بعد ايمانهم .	١٨٦
٩٢	لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون .	١٥٦
١٣١	واتقوا النار التي اعدت للكافرين .	٤٢٨
١٣٣	وجنة عرضها السموات والأرض اعدت للمتقين .	١٨٦
١٣٥	والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم نكروا الله .	٢٤٠
١٣٦	اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم .	٢٤٠
١٥٤	ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاما .	١٨٨ ، ١٩٨ ، ٢٧٣
١٥٥	ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان .	١٩٧
١٥٦	يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا .	١٩٩ ، ٢٠٠
١٥٨	ولئن متم او قتلتم لا لى الله تحشرون .	١٩٩
١٦٠	ان ينصركم الله فلا غالب لكم .	٢٠٠
١٦٢	أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله .	٢٠١
١٦٨	الذين قالوا لآخواتهم وقعدوا لواء طاعونا ماقتلوا .	٢٠١
١٧٦	ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر .	٢٠١
١٧٨	ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خيرا لانفسهم .	٢٠٢

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
١٧٩	لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد .	٢٠٣ ، ٢٠٤
١٩٦	وما كان الله ليطلعكم على الغيب .	٢٠٣
(سورة النساء)		
٣	فان خفتن الا تعدلوا فواحدة .	٢٠٥ ، ٢١٥ ، ٢١٦
٤	وءاتوا النساء صدقاتهن .	١٦٠
٥	ولا تؤتوا السفهاء اموالكم .	٦٧ ، ٢٠٥
٦	وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم	
	رشدا فادفعوا اليهم اموالهم .	٢٠٦
٨	واذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين .	٢١٨
١١	يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين .	٢١١ ، ١١٢ ، ١١٣
١٧	انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة .	٣٦٢ ، ٣٦٤
١٨	وليست التوبة للذين يعملون السيئات . . . الاية	٩١ ، ٥٢٠ ، ٣٦٢ ، ٣٦٤
٢٠	وءاتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا .	١٦٠
٢١	وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض .	١٦٠
٢٢	وان تجمعوا بين الأختين الا ما قد سلف .	٢١٥ ، ٢٢ ، ٢٢٣
٢٤	والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايما نكم .	٢١٧ ، ٢١٨
٢٦	يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم .	٢٢٢
٤٠	ان الله لا يظلم مثقال ذرة . . .	٧٣
٤٨	ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك .	٥٢٣ ، ٢٣٩

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
٥١٩	ان الذين كفروا باياتنا سوف نصليهم نارا...٠	٥٦
٢٢٧	ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا .	٦٠
٤١٩ ، ٢٨٤	ان كيدا الشيطان كان ضعيفا .	٧٦
٢٢٥	وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله .	٧٨
٥٠٢ ، ٢٢٥	ما اصابك من حسنة فمن الله .	٧٩
	فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما	٨٨
٢٢٧ ، ٢٢٧ ، ٢٢٦	كسبوا .	
	غير أولي الضرر لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في	٩٥
٥١٩ ، ٢٢٤	سبيل الله .	
٢٣٨ ، ٢٢٨	واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح . . . الآية .	١٠١
٢٢٩	واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة . . .	١٠٢
٢٤٠	ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله . . . الآية .	١١٠
٥٢٣ ، ٢٦٢ ، ٢٢٩	ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك .	١١٦
٢٢٧	ولا ضلنهم ولأمتينهم .	١١٩
٢٤١	ومن اصدق من الله قيلا .	١٢٢
٢٤١	واتخذ الله ابراهيم خليلا .	١٢٥
٢٤٤	ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم .	١٢٩
٢٤٦	يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله .	١٣٦
٢٨٦	بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما .	١٣٨
٢٤٦	ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم .	١٤٢

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٥٩	قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا أن آمننا بالله .	٢٨٢
٦٠	قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله	٢٨٥ ، ٢٨٤ ، ٢٨٣
٦٤	وقالت اليهود يد الله مغلولة .	٢٨٥
٦٤	والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة .	٢٨٦ ، ٢٨٥
٦٥	ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا .	٢٨٦
٦٩	ان الذين آمنوا والذين هادوا .	١٠٧
٧٢	لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة .	٢٦٨ ، ٢٤٠
٧٤	افلا يتوبون الى الله ويستغفرونه .	٢٦٨ ، ٢٤٠
٩٠	انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس .	٤٧٢
٩١	فهل انتم منتهون .	٤٧٥
٩٢	يا ايها الذين آمنوا ليبئونكم الله بشيء من الصيد .	٢٨٩
٩٣	ليس على الذين آمنوا وعملوا المباحات جناح فيما طعموا .	٢٨٨
٩٥	يا ايها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم .	٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٢
٩٦	احل لكم صيد البحر وطعامه .	٢٩٣ ، ٢٩٤
١١٦	ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك .	٢٤٨ ، ٣٠٢

(سورة الانعام)

١	وجعل الظلمات والنور .	١٨٢
٢	هو الذي خلقكم من طين .	٢٩٨
١٤	قل اني امرت أن أكون اول من أسلم .	٢٩٩ ، ٥٦٤
١٩	واوحى الي هذا القرآن لأنذرکم به .	٣٠٠

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٢٥	ومنهم من يستمع اليك وجعلنا على قلوبهم أكنة	
	ان يفقهوه .	٣٠٠ ، ٣٠٩
٢٧	ولو ترى اذ وقفوا على النار .	٣٠٢ ، ٣٦٧
٢٨	بل بدا لهم ماكانوا يخفون من قبل .	٣٠٢ ، ٣٦٠
٢٥	وان كان كبير عليك اعراضهم . . .	٣٠٤
٢٨	وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه الا	
	أمم امثالكم .	٣٠٧
٢٩	والذين كذبوا بآيتنا .	٣٠٨
٤٣	فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا .	٣٠٩
٦١	حتى اذا جاء أحدهم الموت . .	٣٨٠
٨٣	وتلك حجتنا أتيناها ابراهيم على قومه .	٣٢٣
٨٨-٨٤	وهبنا له اسحاق ويعقوب الى قوله	
	(ذلك هدى الله) .	٣١١ ، ٣١٢
٩٠	أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده .	٣١٣
١٠٣	لاتدركه الابصار وهو يدرك الابصار .	٤٠٢
١٠٦	اتبع ما اوحى اليك من ربك .	٣١٦
١٠٧	ولو شاء ربك ما فعلوه	٣١٦ ، ٣٢٢ ، ٣٢٨ ، ٣٥٧
١٠٨	ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا	
	الله عدوا بغير علم .	٣١٨ ، ٣٣٤
١٠٩	واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن جاءتهم أية ليؤمنن بها .	٣١٨

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
١١٠	ونقلب أفئدتهم وابصارهم .	٣١٨
١١١	ولو اننا نزلنا اليهم الملائكة وكلهم الموتى .	٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٥٩
١١٢	وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا .	٣١٩ ، ٣٢٢ ، ٣٣٦
١١٤	أفغير الله ابتغي حكما .	٣٢٣
١١٥	وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا .	٣٢٤ ، ٣٢٥
١١٦	وان تطع اكثر من في الأرض يضلوك .	٣٢٦
١١٩	وقد فصل لكم ما حرم عليكم .	٣٤٦
١٢١	وان الشياطين ليوهون الى اوليائهم .	٣٢١ ، ٣٢٩
١٢٢	أو من كان ميتا فاحييناه .	٣٢٢ ، ٣٢٤
١٢٣	وكذلك جعلنا في كل قرية اكابر مجرميها .	٣٢٤
١٢٤	سيصيب الذين أجرموا صغار عند الله .	٣٣٥
١٢٥	فمن يرد الله ان يهديه . يشرح صدره للاسلام .	٣٣٥
١٣٦	وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا .	٣٣٦
١٣٧	وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم .	٣٣٦
١٣٩	وقالوا ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا .	٣٣٧
١٤٠	قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم .	٣٣٧
١٤١	وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات .	٣٤٣
١٤٢	ومن الانعام حمولة وفرشا .	٣٤٥ ، ٣٤٦
١٤٦	وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر .	٣٥٥
١٤٨	سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا .	٣٥٦ ، ٥٦٧

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
١٤٩	قل فله الحجة البالغة .	٢٥٨
١٥١	ولا تقتلوا اولادكم من اطلاق .	٢٥٨ ، ٤٤٣
١٥٢	لعلكم تذكرون .	٢٩٥
١٥٣	وأن هذا صراطي مستقيما .	١٠٧
١٥٤	ثم : اتينا موسى الكتاب تماما على الذى أحسن-	٢٥٩
١٥٨	يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن	
	آمنت من قبل .	٢٦١
(سورة الاعراف)		
٣	اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم .	٢٦٩
٨	والوزن يومئذ الحق .	٢٨٠
٩	ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا .	٢٨٠
١١	ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لادم .	٢٦٩
١٦	قال فيها اغويتنى لاقعدن لهم صراطك المستقيم .	٢٦٩
٢٦	يابنى آدم قد انزلنا عليك لباسا يوارى سواءتكم .	٢٦٩ ، ٢٧٥
٢٧	يابنى آدم لا يفتننكم الشيطان .	٢٧٠
٢٨	واذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها اباءنا .	٢٧١
٢٩	كما بدأكم تعودون .	٢٧٢
٣٠	فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة .	٢٧٢ ، ٢٧٤
٣١	يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد .	٢٧٥
٣٣	قل انما حرم ربي الفواحش .	٢٧٥ ، ٢٧٦

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٢٧	فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا .	٢٧٩ ، ٢٨٠
٢٨	كلما دخلت امة لعنت أختها .	٢٨١
٤٠	ان الذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها .	٢٨٥
٤١	لهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش .	٢٨٥
٤٢	الذين آمنوا وعملوا الصالحات .	
٤٦	وعلى الاعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم .	٢٨٦ ،
٤٩	اهؤلاء الذين أقسمت لا ينالهم الله برحمه .	٢٨٦ ، ٥١٨
٥٤	ان ربكم الله الذى خلق السموات والأرض .	٢٨٨ ، ٢٩٢
٥٥	ادعوا ربكم تضرعا وخفية .	٢٩٢
٥٦	ان رحمت الله قريب من المحسنين .	٢٩٢
٥٧	وهو الذى يرسل الرياح بشرا .	٢٩٢ ، ٢٩٥ ، ٢٩٢
٥٨	والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه .	٢٩٥
٧١	قال قد وقع عليكم من ربكم رجس وغضب .	٢٩٥
٧٤	وانكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد عاد ويؤاكم في الأرض .	٢٩٦
٨٥	ولا تبخسوا الناس اشياءهم .	٥٧٦
٨٨	قال الملاة الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب .	٢٩٦
٩٦	ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا .	٢٩٧
٩٩	آفأمنوا مكر الله .	٢٩٧
١٠٠	اولم يهد للذين يرثون الأرض من بعد أهلها .	٢٩٧ ، ٢٩٨
١٠١	كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين .	٢٩٨
١٠٣	فانظر كيف كان عاقبة المفسدين .	٢٩٨

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
١٠٩	ان هذا لسحر عظيم .	٣٩٩
١١٢	ويأتوك بكل ساحر عليم .	٣٩٩
١٢٦	وما تنقم منا الا أن آمننا بآيات ربنا .	٣٩٩
١٣٧	وتمت كلمة ربك الحسنی على بنی اسرائيل .	٣٧٤
١٤٣	وأنا أول المؤمنین .	١٦٩ ، ٢٩٩ ، ٤٠١
١٤٥	وكتبنا له في اللوح من كل شيء .	٤٠٥
١٤٨	واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا .	٤٠٥
١٥٠	والقى اللوح وأخذ برأس أخيه يجره اليه .	٤٠٦ ، ٤٠٧
١٥٥	واختار موسى قومه سبعین رجلا .	٤٠٩
١٥٦	عذابي أصيب به من أشاء .	٤١٠
١٥٧	ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث .	٢٦٣ ، ٢٣٠
١٥٩	ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق .	٥٦٨
١٧٢	واذ أخذ ربك من بنی آدم من ظهورهم ذريتهم .	٥٦٠
١٧٥	واتل عليهم نبأ الذي أتيناہ آیاتنا .	١٤١١
١٧٦	ولو شئنا لرفعناه بها .	٤١١
١٧٨	من يهد الله فهو المهتد .	٤١١
١٧٩	ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس .	١٩٣ ، ٤١٣ ، ٤١٤
١٨٠	ولله الاسماء الحسنی فادعوه بها .	٥٠٣
١٨٢	والذين كذبوا باياتنا سئس ذريتهم من حيث لا يعلمون .	٤١٤
١٨٣	وأملی لهم ان كيدی متین .	٤١٤
١٨٤	آولم يتفكروا ما بماحبهم من جنة .	٤١٥

رقم الآية	نصها	مكان ورودها .
١٨٦	من يضل الله فلا هادى له .	٤٦٠ ، ٣٢٧ ، ٤١٦
١٨٨	قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا .	٤١٦
١٨٩	هو الذى خلقكم من نفس واحدة .	٤٢٠
١٩٠	فلما اتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما اتاهما .	٤٢٠
١٩٢	ولا يستطيعون لهم نصرا ولا أنفسهم ينصرون .	٤١٦
١٩٤	ان الذين يدعون من دون الله عباد امثالكم .	٤١٧
١٩٥	قل ادعو شركاءكم ثم كيّدون فلا تنظرون .	٤١٧ ، ٤١٩
١٩٦	ان ولى الله الذى نزل الكتاب .	٤١٩
٢٠٠	واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله .	٤١٩
٢٠١	ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا	
	فاذا هم مبصرون .	٤١٩

(سورة الانفال)

٤٢٢	انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم . . الايات	٤-٣-٤
٤٢٣	وما النصر الا من عند الله .	١٠
٤٢٤	وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به .	١١
٤٢٥	يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا . . الاية .	١٥
٤٢٥	فقدباء بغضبيّنن الله .	١٦
٢٠٠ ، ١٩٨	فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم .	١٧
٤٢٣ ، ٤٢٥	ولن تغنى عنكم فتتكم شيئا .	١٩
٤٢٦	ان شر الدواب عند الله الصم البكم .	٢٢-

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٢٣	لتولوا وهم معرضون •	٤٢٧ ، ٤٢٦
٢٤	يا ايها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول •	٤٩٩ ، ٤٢٨ ، ٤٢٧ ، ١٩٤
٢٥	واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة •	٤٢٨
٢٦	وانكروا اذ أنتم قليل مستضعفون •	٤٢٩
٢٩	يا ايها الذين آمنوا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا •	٤٣٠
٣٨	قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف •	٥١٩ ، ٤٧٩ ، ٢٤٠ ، ١١٥
٤٢	ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد •	٥٤٤ ، ٤٣٠ ، ٣٣٥
٤٤	واذ يريكموهم اذ التقيتم في اعينكم قليلا •	٤٣٠
٤٥	يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا •	٤٣٠
٤٦	وتذهب ريحكم •	٤٣٠
٤٨	واذ زين لهم الشيطان اعمالهم •	٤٣١
٥٠	ولو ترى اذ يتوفي الذين كفروا الملائكة •	٣٨٠
٥٣	ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة انعمها على قوم •	٤٣٢
٦٠	واعدوا لهم ما استطعتم من ^{قوة} رباط الخيل •	٤٣٢
٦٣	والف بين قلوبهم •	٤٣٣
٦٧	ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض •	٤٣٤
٦٨	لولا كتاب من الله سبق •	٤٣٤
٦٩	فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا •	٤٣٤
٧٢	وان استنصركم في الدين فعليكم النصر •	٤٣٤
٧٤	والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله •	٤٣٥

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
(سورة التوبة)		
٥	فان تابوا وأقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم .	٤٤٢ ، ٤٣٩
٦	وان أحد من المشركين استجارك .	٤٣٨ ، ٩٢
١١	فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم .	٤٤٢ ، ٤٣٩
١٢	وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم .	٤٥٦
١٣	الا تقاتلون قوما نكثوا ايمانهم .	٤٥٧
١٤	قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم .	٤٥٨ ، ١٩٨
١٥	ويطوب الله على من يشاء .	٤٥٨
١٨	انما يعمر مساجد الله من آمن بالله .	٤٦١
٢٠	الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا .	٤٦١
٢٢	خالدين فيها أبدا .	٤٦١
٢٨	انما المشركون نجس .	٤٦٦ ، ٤٧٧ ، ٥٥٠
٢٩	قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله	٤٧٨
٣٠	وقالت اليهود عزيز ابن الله .	٤٨٠
٣١	اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله .	٤٨٠
٣٢	هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق .	٤٨١
٣٤	والذين يكنزون الذهب والفضة .	٤٨٥
٤٠	الا تنصروه فقد نصره الله .	٤٩٧
٤٥	انما يستئذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر .	٤٩٩
٤٦	لاعدوا له عده .	٥٢٧ ، ٤٩٩

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
٤٩٩	لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبالا .	٤٧
٥٠٠	وان جهنم لمحيطه بالكافرين .	٤٩
٥٠١	ان تصبك حسنة تسؤهم .	٥٠
٥٠١	لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا .	٥١
٥٠٣	قل هل تريمون بنا الا احدي الحسنين .	٥٢
٥٠٤	قل انفقوا طوعا وكرها .	٥٣
٥٠٤	ولا ينفقون الا وهم كارهون .	٥٤
٥٠٥ ، ٥٠٤ ، ٢٠٣	فلا تعجبك اموالهم ولا اولادهم .	٥٥
٥٠٨	لويجدون ملجأ او مغارات او مدخلا لولوا اليه .	٥٧
٥٠٧	ومنهم من يلمزك في الصدقات .	٥٨
٥٠٧	انا الى الله راغبون .	٥٩
٥٠٦	انما الصدقات للفقراء والمساكين . الآية .	٦٠
٥٠٩	ويحلفون بالله لكم ليرضوكم .	٦٢
٥٠٩	وعد الله المنافقين والمنافقات نار جهنم . واللأفأ	٦٨
٥١٠ ، ٥١١	والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض .	٧١
٥١٤	يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين .	٧٣
٥١٤	يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر .	٧٤
٥٢٢	ومنهم من عاهد الله لن اتانا من فضله لنصدقن .	٧٥
٥٢٤	الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين .	٧٩
٥٢٥	استغفر لهم اولا تستغفر لهم .	٨٠

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٨١	فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله .	٥٢٦
٨٤	ولا تصل على أحد منهم مات ابدا .	٥٢٧
٨٦	واذا انزلت سورة أن امنوا بالله .	٥٢٩
٨٧	وطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون .	٥٢٩ ، ٥٣١
٨٨	لكن الرسول والذين امنوا معه جاهدوا .	٥٣١
٨٩	ذلك الفوز العظيم .	٥٣١
٩٢	ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه	٥٣٣
٩٣	انما السبيل على الذين يستكثنونك وهم اغنياء .	٥٢٩
٩٤	يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم .	٥٣٣ ، ٥٣٥
٩٥	سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم .	٢٠٣ ، ٥٣٤
٩٦	يحلفون لكم لترضوا عنهم .	٥٣٥
٩٨	ومن الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرما .	٥٣٥
٩٩	ومن الاعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر .	٥٣٦ ، ٥٣٧
١٠٠	والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار الايه .	٥٣٨
١٠٢	واخرون اعترفوا بذنوبهم .	٥٤٠
١٠٣	خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها .	٥٣٧ ، ٥٣٩ ، ٤٨٥
١٠٤	الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده .	٥٤١
١٠٥	وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله .	٥٤١
١١١	ان الله اشترى من المومنين انفسهم .	٦٩
١١٥	وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم .	٥٤٤
١١٧	لقد تاب الله على النبي الايه .	٥٤٤
١١٨	ان الله هو التواب الرحيم .	٥٤٤

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
١٢٢	وما كان المؤمنون لينفروا كافة	٥٤٩
١٢٤	واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه	
	إيماناً .	٥٥٠
١٢٥	وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً إلى رجسهم .	٥٥٠
(سورة يونس)		
١٢	ويشر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم .	٤١٥
٥	هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا .	١٨٢ ، ٥٥١
١٢	وإذا مس الإنسان الضر دعانا لجنبه .	٥٥١
١٥	وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات .	٥٥٢
١٩	وما كان الناس إلا أمة واحدة .	٥٥٢
٢١	قل الله أسرع مكراً .	٥٥٣
٢٢	هو الذي يسيركم في البر والبحر .	٥٥٤ ، ٥٥٢
٢٥	والله يدعو إلى دار السلام .	٥٥٤ ، ٤٢٧٤
٢٦	للذين أحسنوا الحسنى وزيادة .	٥٥٤ ، ٥٠٣ ، ٤٠٤
٢٣	كذلك حقت كلمة ربك على الذين فسقوا .	٥٥٥
٢٥	أفمن يهدى إلى الحق أحق أن يتبع .	٤٥٩ ، ٥٥٩
٢٦	وما يتبع أكثرهم إلا ظناً .	٥٥٦
٢٨	أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله .	٥٦٦
٤٥	ويوم نحشهم كأن لم يلبثوا إلا ساعة .	٥٥٧
٤٩	قل لا أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً .	٥٥٧
٧٦	فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا ان هذا لسحر مبين .	٥٥٧

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٨١	ان الله سيبطله .	٥٥٧ ، ٥٥٩
٨٢	ولو كره المجرمون .	٥٥٩
٨٣	فما آمن لموسى الا ذرية من قومه .	٥٥٩
٨٤	وقال موسى يا قوم ان كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا .	٥٦٠
٨٧	واوحينا الى موسى وأخيه ان تبؤا لقومكما بمصر بيوتا .	٥٦١
٨٨	وقال موسى ربنا انك آتيت فرعون ومبلاه زينته واموالا .	٥٦٢ ، ٥٧٩
٨٩	قال قد اجيبت دعوتكما .	٥٦٢ ، ٥٧٩
٩٠	حتى اذا أدركه الغرق .	٣٦٤
٩٣	ولقد بؤنا بنى اسرائيل ميواً صدق .	٥٦٢
٩٤	فان كنت في شك مما انزلت اليك فاستل الذين	
	يقرأون الكتاب .	٥٦٣
٩٦	ان الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون .	٦٣
٩٧	حتى يروا العذاب الاليم .	٥٦٣
٩٩ - ١٠٠	ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم جميعا وما كان لنفس	
	ان تؤمن الا باذن الله .	١٢٧ ، ١٤٢ ، ٣١٧ ، ٣٢٨ ، ٥٦٤
١٠٤	قل يا ايها الناس ان كنتم في شك من ديني فلا أعبد	
	الذين تعبدون من دون الله .	٢٨١ ، ٥٦٤
١٠٥	وأن أقم وجهك للدين حنيفا .	٥٦٤

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
	(سورة هود)	
٥٦٥	وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه .	٢
٥٦٦	ام يقولون افتراء .	١٣
١١١	ولقد أرسلنا نوحا الى قومه .	٢٥
٥٦٧	ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم .	٣٤
٥٦٧	واوحى الى نوح أنه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن .	٣٦
٥٦٨	قلنا أحمل فيها من كل زوجين اثنين .	٤٠
٥٦٨ ، ٣٩١	واستوت على الجودي .	٤٤
٥٦٨	ياقوم لا أسألكم عليه أجرا .	٥١
٥٦٨	فان تولوا فقد ابلغتكم ما أرسلت به .	٥٧
٣٨٢	ان ربك هو القوي العزيز .	٦٦
٣٨٢	وامراته قائمة فضحكت .	٧١
٥٦٩	فلا تك في قرية مما يعبد هؤلاء .	١٠٩
٥٦٩	وان كلا لما ليوفينهم ربك اعمالهم .	١١١
٥٧٠	واقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل .	١١٤
٥٧٢ ، ١٩٣	ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك .	١١٨
٥٧٢ ، ١٩٣	ولذلك خلقهم .	١١٩
٥٧٢	وجاءك في هذه الحق .	١٢٠

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
	(سورة يوسف)	
٥٩١	اني رايت أحد عشر كوكبا .	٤
٥٧٣	ويتم نعمته عليك .	٦
٥٧٣	اذا قالوا ليوسف واخوه أحب الى ابينا منا .	٨
٥٧٥	وتكونوا من بعده قوما صالحين .	٩
٥٨٨ ، ٥٧٥	انه ليحزنني ان تذهبوا به .	١٣
٥٧٥	وجاءوا اباهم عشاء يبكون .	١٦
٥٧٦	وشروه بثمن بخس دراهم .	٢٠
٥٧٦	وقال الذي اشتراه من مصر .	٢١
٥٧٧	وراودته التي هو في بيتها .	٢٣
٥٤٥	ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه .	٢٤
٥٧٨	والغيا سيدها لدى الباب .	٢٥
٥٧٨	قال هي راودتني عن نفسي .	٢٦
٢٨٢	ان كيذك عظيم .	٢٨
٥٧٨	فلما سمعت بمكرهن أرسلت اليهن .	٣١
٥٨٢ ، ٥٧٩	قالت فذلكن الذي لمتني فيه .	٣٢
٥٨٠ ، ٥٧٩	رب السجن أحب الى مما يدعونني اليه .	٣٣
٥٧٩	فصرف عنه كيدهن انه هو السميع العليم .	٣٤
٥٨١	ياصاحبي السجن اما أحدكما فيسقي ربه خمرا .	٤١
٥٨١	وقال للذي ظن انه ناج منهما اذكرني عند ربك .	٤٢
٥٨١	وقال الملك انتوني به .	٥٠

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٥١	وقالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق .	٥٨٢ ، ٥٨١
٥٤	وقال الملك ائتوني به استخلصه لنفسى .	٥٨١
٥٥	قال اجعلنى على خزائن الارض .	٥٨٢
٥٦	وكذلك مكنا ليوسف فى الارض .	٥٨٢
٥٧	ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا .	٥٨٢
٥٩	قال ائتوني باخ لكم من ابيكم .	٥٨٢
٦٧	وقال يابنى لاتدخلوا من باب واحد .	٥٨٥
٦٨	الا حاجة فى نفس يعقوب قضاها .	٥٨٥
٧٠ - ٧٩	فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية فى رحل أخيه الآيات .	٥٨٦
٧٦	وفوق كل ذى علم عليهم .	٣٩٩
٨٥	قالوا تالله تفتؤ تذكر يوسف حتى تكون حرصا .	٥٨٩
٩٧	قالوا يا ايانا أستغفر لنا .	٥٧٤
٩٩	فلما دخلوا على يوسف آوى اليه ابويه .	٥٨٩
١٠٠	ورفع ابويه على العرش .	٥٩٠ ، ٥٩١
١٠١	رب قد اتيتنى من الملك .	٤٠٠

(سورة الرعد)

٣	ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين اثنين .	٥٩٣
٥	وان تعجب فعجب قولهم .	٥٩٣
٦	وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم .	٥٢٠
١١	ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم .	٤٣٢

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
٥٩٤	• وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال •	١٣
٥٩٤	• كذلك يضرب الله الامثال •	١٧
٥٩٤	• ومأواهم جهنم وبئس المهاد •	١٨
٥٩٥ ، ٢٢٧	• ويقول النين كفروا لولا أنزل عليه آية •	٢٧
٥٩٥	• افلم يائيس النين آمنوا •	٢١
٥٩٥	• بل زين للنين كفروا مكرهم •	٢٣
٥٩٦ ، ٥٢٤	• والله يحكم لا معقب لحكمه •	٤١

(سورة ابراهيم)

٥١٩	• وويل للكافرين من عذاب شديد •	٢
٥١٩	• اولئك في ضلال بعيد •	٣
٢٢٧	• فيضل من يشاء ويهدي من يشاء •	٤
٤٢٢	• وقال الشيطان لما قضي الامر ان الله وعدكم وعد الحق •	٢٢

(سورة الحجر)

١٩٣	• كذلك نسلكه في قلوب المجرمين •	١٢
١٩٨	• ان عبادى ليس لك عليهم سلطان •	٤٢

(سورة النحل)

٢٥٢ ، ٢٤٠	• والانعام خلقها لكم فيها دفة ومفاتيح •	٥
٢٥٢	• وتخمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس •	٧
٢٩٧	• ومكروا مكرا ومكرنا مكراؤهم لا يشعرون •	٥٠
٥٩٢	• ومن ثمرات النخيل والاعناب •	٦٧

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
٣٠٥	فلا تضربوا لله الامثال .	٧٤
٢٤٧	والله جعل لكم من بيوتكم سكنا .	٨٠
٤٠٥	ونزلنا اليك الكتاب تبينا لكل شي .	٨٩
٢٢٧	يفضل من يشاء ويهدى من يشاء .	٩٣
٢٧٦	ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام .	١١٦
٢٥٧	وان عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به .	١٢٦
(سورة الاسراء)		
١٩٣	واذا أردنا أن نهلك قرية امرنا مترفيا ففسقوا فيها .	١٦
٢٥٩ ، ٢٥٨	خشية املاق .	٢١
٤٤٣ ، ٢٧٢	ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا .	٢٢
٤٤٣	ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا .	٢٣
١٥٢	يوم يدعوكم فتستجيبون بحمده .	٥٢
٢١١	واستفز من استطعت منه بصوتك .	٦٤
٥٧٨	اقم الصلاة لدلوك الشمس .	٧٨
	قل لئن اجتمعت الأنس والجن على ان يأتوا بمثل هذا	٨٨
٥٦٦	القرآن لاياتون بمثله .	
٢٧٠	أو تأتي بالله والملائكة قبيلا .	٩٢
٨٧	وما منع الناس ان يؤمنوا اذ جاءهم الهدى .	٩٤

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
(سورة الكهف)		
٣٢٨ ، ٣١٦	فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر .	٢٩
٤١٣	واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كما انزلناه من السماء .	٤٥
(سورة مريم)		
١٧٥	واني خفت الموالي من ورائي .	٥
٩٤	انا رسول ربك لاهب .	١٩
٥٦٠	اولئك الذين انعم الله عليهم .	٥٨
٤٦٥	ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا .	٧٢
١٩٥	انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا .	٨٣
(سورة طه)		
٣٧٣	وقتناك فتونا .	٤٠
٤٠٥	فاخرج لهم عجلا جسدا له خورا .	٨٨
٤٠٥	افلا يرون الا يرجع اليهم قولا .	٨٩
٣٠٦	وعصى ادم ربه فغوى .	١٢١
٣٠٦	ثم اجتباها ربه فتاب عليه وهدى .	١٢٢
(سورة الانبياء)		
٢٤٣	فما زالت تلك دعواهم حتى جعلناهم حصيدا خامدين .	١٥
٢٨٠	ونضع الموازين القسط ليوم القيامة .	٤٧
٤٠٦	بل فعله كبيرهم هذا .	٦٣
٢٨٤	وهو خير الوارثين .	٨٩

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
(سورة الحج)		
١٠٧	ان الذين آمنوا والذين هادوا .	١٧
	وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى	٥٢
٤١٩	الشیطان في أمنيته .	
١٠٦	وما جعل عليكم في الدين من حرج .	٧٨
(سورة المؤمنون)		
١٣١	والذين هم لغروجهم حافظون .	٥
١٣١	الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم .	٦
١٣١	فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون .	٧
٢٨٤	فتبارك الله أحسن الخالقين .	١٤
١١١	ولقد ارسلنا نوحا الى قومه .	٢٣
٥٨٤	وقل ربي أنزلنى منزلا مباركا .	٢٩
٣٩٨	ثم ارسلنا رسلنا تتسرى .	٤٤
١٩٣	ولهم اعمال من دون ذلك .	٦٣
	وهو الذى ذرأكم في الارض واليه تحشرون .	٧٩
(سورة النور)		
٤٤٣	الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما .	٢
٤١٥	يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق .	٢٥
٥١٩	وتوبوا الى الله جميعا أيها المؤمنون .	٣١
٣٩٨	وأنكحوا الأيامى منكم .	٣٢

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٣٥	الله نور السموات والأرض .	٢٨٢
٣٩	والذين كفروا اعمالهم كسراب بقيعة .	٥٩٥
٥٨	يا ايها الذين آمنوا ليستثنئكم الذين ملكت ايمانكم .	٥٧١

(سورة الفرقان)

٧	وقالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام .	٨٧١ ، ١١٤٠
٩	انظر كيف ضربوا لك الامثال .	٨٧
٦٨	والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر .	٥١٨ ، ٣٦٨ ، ٢٤٠
٦٩	يضاعف له العذاب يوم القيامة .	٥١٨ ، ٣٦٨ ، ٢٤٠
٧٠	الا من تاب وآمن .	٥١٨ ، ٣٦٨ ، ٢٤٠

(سورة النمل .)

٤	ان الذين لا يؤمنون بالآخرة زيننا لهم اعمالهم .	٤٣٢
---	--	-----

(سورة القصص)

٣٠	فلما آتاه نودى من شاطئي الواد الأيمن .	٢٤٨
٥٦	انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء .	٣٢٩

(سورة العنكبوت)

٢ - ١	الم أحسب الناس أن يتركوا .	٢٧٣
٣	ولقد فتنا الذين من قبلهم .	٢٧٣
١٤	ولقد ارسلنا نوحا الى قومه .	١١١
٣١	ولما جاءت رسلنا ابراهيم بالبشرى .	٩٤

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
٣٢	الا امراته كانت من الغابرين •	٩٤
٣٨	وزين لهم الشيطان اعمالهم •	٣٣٤
٤٤	خلق الله السموات والأرض بالحق •	١٧٩
(سورة الروم)		
٢٧	وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده •	٣٠٨
٤٤	ومن عمل صالحا فلا نفسهم يمهدون •	٣٨٥
(سورة لقمان)		
٣٤	ان الله عنده علم الساعة •	٣٠٢
(سورة السجده)		
١١	قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم •	٣٨٠
١٢	ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤوسهم •	٢٢٦
١٣	ولو شئنا لاتينا كل نفس هداها •	٣٧٣ ، ٤١٠
(سورة الأحزاب)		
٤	وما جعل الله ادعيآكم ابناءكم •	٢٢٣
٤٠	وما كان محمد ابا أحد من رجالكم •	٢٢٣
(سورة سبأ)		
٥٤	وحيل بينهم وبين مايشتهون •	١٩٤

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
(سورة فاطر)		
٨	يضل من يشاء .	٢٢٧
١٨	ولا تزروا وازرة وزر اخرى .	٣٠٦
٢٢	وما يستوى الاحياء ولا الاموات .	١٥٣
٢٢	ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا .	٥٢٠ ، ٢٨١
٢٢ - ٢٧	جنات عدن يدخلونها الآيات .	٥٢٠ ، ٢٨١
(سورة يس)		
٢٣	وآية لهم الارض الميتة احييناها .	٣٥١
٤١	وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك .	٥٦٠
(سورة المافات)		
١٤٧	وارسلناه الى مائة الف اويزيدون .	٨٦
١٣٩ - ١٤١	وان يونس لمن المرسلين . .	١٧٦
١٦٢	ما أنتم عليه بفاتنين .	١٩٤
٦٥	طلعها كأنه رؤوس الشياطين .	٣٢٠
(سورة ص)		
٧٥	قال مامنك أن تسجد لما خلقت بيدي .	٢٨٦

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
	(سورة الزمر)	
٢٨٦	فبشر عباد .	١٧
٢٨٦	الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه .	١٨
٢٧٩	فمن أظلم ممن كذب على الله .	٣٢
١٨٠	الله يتوفى الانفس حين موتها .	٤٢
	قل يا عبادى الذين اسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من	٥٣
٥٢٠	رحمة الله .	
	ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت	٦٥
٥١٤ ، ٤١٢	ليحيطن بمملك .	

(سورة غافر)

٥٤	لمن الملك اليوم .	١٦
٢٥٢	الله الذى جعل لكم الانعام لتركبوا منها .	٧٩
٢٥٢	ولكم فيها منافع .	٨٠

(سورة فصلت)

٢٨٢	ا ولم يروا ان الله الذى خلقهم هو اشد منهم قوة .	١٥
٢٧٢	واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى .	١٧
٢١١	وقيضنا لهم قرنا فزينوا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم .	٢٥
٢٢٨	اعملوا ما شئتم .	٤٠

رقم الآية	نصها	مكان ورودها
(سورة الشورى)		
١١	جعل لكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا .	٤١٢
٢٥	وهو الذى يقبل التوبة عن عباده .	٣٦٤
٤٠	وجزاوا سيئة سيئة مثلها .	٢٥٧
٥٢	وانك لتهدى الى صراط مستقيم .	١٠٧
٥٣	صراط الله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض .	١٠٧
(سورة الزخرف)		
٣	انا جعلناه قراءنا عربيا	١٨١
(سورة الجاثية)		
٢٣	أرأيت من اتخذنا له هواه واضله الله على علم .	٢٢٧
(سورة الاحقاف)		
١٤	جزاء بما كانوا يعملون-	٥١٢
(سورة محمد)		
٤	فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب .	٤٤٣
١١	ذلك بان الله مولى الذين امنوا .	١٧٦
٣١	ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين .	٤٠٩ ، ٣٧٣
(سورة الفتح)		
١١	سيقول لك المخلفون من الاعراب شغلنا اموالنا واهلونا .	٣٠٢
١٥	سيقول لك المخلفون اذا أنطلقتم الى مغانم . . .	٣٠٣

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
	(سورة الحجرات)	
٤٤٢	انما المؤمنون اخوة .	١٠
٥٦٩	يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم .	١١
٥٥٦	يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن .	١٢
	(سورة الذاريات)	
٤٨٥	وفي اموالهم حق للسائل والمحروم .	١٩
٢٨٦	والارض فرشناها فنعم الماهدون .	٤٨
٣١٦	وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون .	٥٦
	(سورة النجم)	
٥٨٢	فلا تزكوا انفسكم .	٣٢
	(سورة الرحمن)	
٥١٢	هل جزاء الاحسان الا الاحسان .	٦٠
	(سورة الحديد)	
٤٩٨	لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل .	١٠
	(سورة المص)	
٦٩	يا ايها الذين آمنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم .	١٠
	(سورة الجمعة)	
٢٥٤	يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة .	٩
٢٥٤	فاذا قضيت الصلاة فانتشروا .	١٠

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
(سورة الطلاق)		
١١٣	واشهدوا ذوى عدل منكم .	٢
١٣٤	وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن .	٦
(سورة التحريم)		
٥٢٠	يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا .	٨
(سورة القلم)		
٢٧٤	لولا أن تداركه نعمه من ربه .	٤٩
(سورة الحاقة)		
٥١٢	كلوا واشربوا هنيئا بما اسلفتم في الايام الخالية .	٢٤
٥٩٥	واما من اوتى كتابه بيمينه .	٢٥
٥٩٥	ولم ادر ما حسابيه .	٢٦
٥٩٥	انه كان لا يؤمن بالله العظيم .	٢٣
(سورة المعارج)		
١٣١	والذين هم لفروجهم حافظون .	٢٩
١٣١	الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم .	٣٠
١٣١	فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون .	٣١

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
	(سورة نوح)	
٥٦٥	فقلت استغفروا ربكم .	١٠
٥٦٥	يرسل السماء عليكم مدراراً .	١١
٥٦٥	ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهاراً .	١٢
	(سورة الجن)	
٢٠٤	عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا .	٢٦
٢٠٤	الا من ارتضى من رسول .	٢٧
	(سورة المدثر .)	
٩٣	ثم ادبر واستكبر .	٢٣
٩٣	فقال ان هذا الا سحر يؤثر .	٢٤
٩٣	ان هذا الا قول البشر .	٢٥
٢٢٧ ، ٦١	ويزداد الذين آمنوا ايماناً .	٣١
	(سورة القيامة)	
٥٥١ ، ٤٠٣	وجوه يؤمئذ ناضرة .	٢٢
٥٥١	الى ربها ناظرة .	٢٣
٢٩٩	ايحسب الانسان أن يترك سدى .	٢٦
٢٩٩	الم يك نطفة من مني يعنى .	٢٧
	(سورة الانسان)	
٢٢٨	وما تشآءون الا ان يشاء الله .	٣٠

مكان ورودها	نصها	رقم الآية
	(سورة النبأ)	
٢٨٥	الم نجعل الارض مهادا .	٦
	(سورة عبسى)	
٢٤٩	ثم اماته فاقبره .	٢١
	(سورة التكوير)	
٩٥ ، ٩٣	انه لقول رسول كريم-	١٩
	(سورة المطففين)	
٤٠١	كلا ان كتاب الفجار لفي سجين ٠٠٠ الآيات-	١١ - ٧
٤٠١	كلا انهم عن ربهم يؤمنذ لمحجوبون .	١٥
	(سورة الطارق)	
٢٩٩	فلينظر الأنسان مم خلق .	٥
٢٩٩	خلق من ماء دافق .	٦
٢٩٩	يخرج من بين الصلب والترائب .	٧
٢٨٢	انهم يكيدون كيدا .	١٥
٢٨٢	واكيد كيدا .	١٦
	(سورة الاعلى)	
٨٧	سنقرئك فلا تنسى .	٦

مكان ورودها	نصها	رقم الآيه
	(سورة العلق)	
٧١	اقرأ باسم ربك الذي خلق .	١
	(سورة البينه)	
	لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين	١
٥٠٩	حتى تأتيهم البينه .	
	وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعبد ما جاءتهم	٤
٥٦٣	البينه .	

٢ - فهرس الأحاديث

الرقم	نص الحديث	مكان وروده
١-	اتقوا هذه القاذورات .	٤٧٥
٢-	أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والصبح .	٢٢٣
٣-	أحلت لنا ميتتان ودمان .	٢٩٥
٤-	أد الأمانة إلى من ائتمنك .	٢٥٨
٥-	إذا أنفق الرجل على أهله محتسبا كتبت له صدقه .	٥٣٦
٦-	إذا دخل أهل الجنة الجنة قال : يقول الله تبارك وتعالى	٤٠٤
٧-	إذا دفع أحدكم زكاة ماله فليقل اللهم اجعلها مغنمًا	
	ولا تجعلها مغرمًا .	٥٣٦
٨-	إذا صلى أحدكم في رحله ثم ادرك الصلاة مع الإمام فليصلها	
	معه .	٢٣٨
٩-	ألا أخبركم بخير الناس منزلة رجل أخذ بعنان فرسه فـ	
	سبيل الله .	٥٨٤
١٠-	ألا إن القوة الرمي إلا إن القوة الرمي .	٤٢٣
١١-	الحق خالدًا فقل له : لا تقتلن ذرية ولا عسيفا .	٥٥٩
١٢-	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله .	٤٤٤
١٣-	أمر رسول الله بالكفاء القدور من غنم النهب .	٢٢١
١٤-	أمر رسول الله بقتل الأسودين في الصلاة - الحية والعقرب .	٢٢١
١٥-	أمر رسول الله ثمامة بن أثال الحنفي حين أسلم أن يغتسل .	٤٦٧
١٦-	أمر رسول الله الرجل لا يحسن الصلاة بأعادتها ثلاث مرات .	٢٢٧
١٧-	أمر الرسول رجلاً وأمرأه أن يحجا عن أبيهما .	٤٥٤
١٨-	أمر رسول الله علياً أن يغسل أباه بعد موته .	٤٧٠

الرقم	نص الحديث	مكان وروده
١٩-	امر الرسول المفطر عامدا في الجماع في رمضان بكفارة .	٤٥٣
٢٠-	إن ابني هذا سيد .	١٧٣
٢١-	إن البيت قبله لأهل المسجد والمسجد قبله لأهل الحرم .	٤٧٨
٢٢-	أنتم حجاج (وهو حديث أبي امامة في الكري) .	٢٥٥
٢٣-	أن رجلا اعتق ستة مملوكين -	١٧٧، ١٢١
٢٤-	أن رجلا مات وترك دينارا فقال النبي كية .	٤٨٩
٢٥-	أن رسول الله جعل في بيض النعام إطعام مسكين أو	
	صيام يوم .	٢٩٠
٢٦-	أن رسول الله قضى بالدين قبل الوصية .	٢١٤
٢٧-	أن رسول الله كان يطلي وهو حامل أمارة بنت زينب .	٢٣١
٢٨-	أن العبد ليحرم الرزق بنظب يصيبه .	٢٩٧
٢٩-	إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم الجن بحجته من بعض .	٢٧٧
٣٠-	أن الله ليقبل توبة عبده ما لم يقع الحجاب .	٢٦٥
٣١-	إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر	٢٦٥
٣٢-	إن من العلم لجهلا	٥٦٣
٣٣-	إننا نصيد بهذه الكلاب والطيور فقال : ما أمسك عليك فكل .	٢٦٨
٣٤-	إنه - أي الرسول - كان يتعوذ بالله من شماتة الأعداء .	٤٠٨
٣٥-	إنه ليغان على قلبي .	١٠٥
٣٦-	إن يوسف لو سأل العافية ولم يسأل السجن لأعطى .	٥٨٠
٣٧-	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث .	٥٥٦
٣٨-	أيما رجل ترك كنزا بعده مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع .	٤٩٢
٣٩-	الإيمان بضع وسبعون شعبة .	٤٦٣

الرقم	نص الحديث	مكان وروده
٤٠-	بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ .	٤٨٤
٤١-	بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة .	٤٤٦
٤٢-	بينما رجل يسوق بقرة اذ ركبها فقالت : انا لم نخلق لهذا .	٣٥٣
٤٣-	خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن .	٢٢٩ ، ٢٦٥
٤٣ ب -	خير النبي بريء بعدما اشترتها عائشة واعتقتها .	٢٢٠
٤٤-	دخل رسول الله على سعد وهو مريض . . . الحديث .	٤٩٤
٤٥-	الزيادة النظر الى وجه الله تبارك وتعالى .	٥٥٥ ، ٤٠٤
٤٦-	سأفعل ان شاء الله (وهو حديث عتيان بن مالك) .	٢٣٥
٤٧-	سألت رسول الله عن قتل البازي ؟ فقال : كل .	٢٦٨
٤٨-	سألت الله البلاء فأسأله العافية .	٥٨٠
٤٩-	سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في سورة ص . .	٣١٣
٥٠-	السيد الله .	١٧١
٥١-	صلاة الجماعة تزيد على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة .	٢٣٧
٥٢-	الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .	٥٧١
٥٣-	ظهور اثناء احذكم اذا ولغ فيه الكلب أن يغسل .	١٠٢
٥٣ ب -	عاد رسول الله رجلا قد صار مثل الفرخ .	٥٨٠
٥٤-	العين حق ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين .	٥٨٦
٥٥-	علي خير البشر ، وخير من ترك بعد النبي .	٥٨٤
٥٦-	فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر .	٣٤٤
٥٧-	قبل رسول الله عثمان بن مظعون وهو ميت .	٤٦٨
٥٨-	قضى رسول الله للإبنة النصف وللإبنة الابن السدس .	٢٥١

الرقم	نص الحديث	مكان وروده
٥٩-	قوموا إلى سيديكم .	١٧٤
٦٠-	كان رسول الله إذا أخذ صدقة قوم صلى عليهم .	٥٢٧
٦١-	كان رسول الله إذا سافر أقرع بين نسائه .	١٧٦
٦٢-	كان رسول الله يطلي في البيت والباب مغلقا فجئنت فمشى حتى فتح لي .	٢٣١
٦٣-	كنا مع رسول الله في جنازة . . .	٥٤٣
٦٤-	كنا نؤمر إذا صلينا من الليل أن نستغفر في السحس	
٥٢٥	سبعين مرة .	
٦٥-	كنت أفركه - أي المني - من ثوب رسول الله .	٣٥١
٦٦-	لا تصدقوا بما لا تأكلون .	١٥٦
٦٧-	لا تسبوا أصحابي من سبهم فعليه لعنة الله .	٥٣٩
٦٨-	لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج .	٤٧٤
٦٨ ب -	لا تقولوا للمنافق سيد .	١٧٥
٦٩-	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها .	٣٦٧
٧٠-	لا يملح الكذب إلا في ثلاث . . .	٥٨٧
٧١-	لقد هممت أن يحطب حطب ويومر بالصلاة فينادى بها .	٢٣٢
٧٢-	لما صرف رسول الله عن القبلة .	١١٦
٧٣-	لما ولدت حواء طاف بها إبليس . . .	٤٢٠
٧٤-	ليس على مسلم جزية . . .	٤٧٩
٧٥-	ما الإسلام ؟ قال الإسلام . . .	١٠٧
٧٦-	ما أمر من استغفر ولو عاد سبعين مرة .	٢٢٥
٧٧-	ما أنتم باسم غير أنهم لا يطيقون الجواب .	١٥٣

الرقم	نص الحديث	مكان وروده
٧٨-	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم .	٥٧٠
٧٩-	المستبان ماقالا فعلى البأدي مالم يعتدي المظلوم .	٢٥٧
٨٠-	من اعتذر إليه فلم يقبل كتب الله عليه خطيئة ما حسب	
	مكس .	٥٢٢
٨١-	من بدل دينه فاقتلوه .	٥١٢ ، ٤٥٤
٨٢-	من ترك الصلاة حشر مع فرعون وهامان وقارون . . .	٤٤٩
٨٣-	من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله . . .	٤٤٦
٨٤-	من تركها - أي الصلاة - فليس له عند الله عهد . . .	٤٤٩
٨٥-	من تفضل عليه فلم يقبل لم يرد علي الحوض .	٥٢٤
٨٦-	من حلف بالله فليصدق .	٥٢٥
٨٧-	من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي	
	هو خير .	٥١٦
٨٨-	من سيدكم والمطاع فيكم .	١٧٢
٨٩-	من كنت مولا فعلي مولا .	١٧٥
٩٠-	من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه له .	٥١٥
٩١-	نهى رسول الله عن إضاعة المال .	٣٢٢
٩٢-	والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عرقا من شياه	
	سمينه . . .	٢٣٢
٩٣-	هل تسمع النداء ؟ قال : نعم . قال : فأجب .	٢٣٤
٩٤-	هو الطهور ماؤه الحل ميتته .	٢٩٤
٩٥-	هي في الكفار وحدها .	٢٧٧
٩٦-	يامقلب القلوب والأبصار . . .	١٦٦
٩٧-	يجاء بنوح يوم القيامة . . .	١١٢
٩٨-	يجزيك من مالك الثلث . . .	٤٩٥

٣ - فهرس الآثار

الرقم	نص الأثر .	مكان وروده
١ -	إن الجا علي شركاء فيما اتاهم الله صالحا اليهود والنصارى رزقهم الله أولادا . . . (الحسن البصرى) .	٤٢١
٢ -	إن الصلاة والزكاة من حقها . (أبو بكر الصديق) .	٤٤٥
٣ -	إنى خارج وإن الناس يسألونى عن قولك فى القدر (عمل) .	١٩٠
٤ -	ذهب الناس وبقي النسناس (أبو هريرة) .	١١٤
٥ -	قال الحسن فى قوله " إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم إزا) قال تزعجهم إلى المعاصى إزعاجا .	١٩٥
٦ -	قال الحسن فى قوله " وجاءك فى هذه الحق) قال فى الدنيا .	٥٧٢
٧ -	قال الحسن فى قوله " كذلك نسلكه فى قلوب المجرمين "	
١٩٣	قال الشرك .	
٨ -	قال الحسن فى قوله " ما أنتم عليه بفاتنين " إنكم يابنى إسرائيل لن تفلوا من عبادى إلا من وجبت له النار .	١٩٤
٩ -	قال الحسن فى قوله (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها) قال كثرنا مترفيها .	١٩٣
١٠ -	قال الحسن فى قوله " وحيل بينهم وبين ما يشتهون) حيل والله بينهم وبين الإيمان .	١٩٤
١١ -	قال الحسن فى قوله " ولقد ذرأنا لجهنم " خلقنا .	١٩٣
١٢ -	قال الحسن فى قوله " ولهم أعمال دون ذلك) أعمال كتبت لا بد أن يواقعوها .	١٩٣
١٣ -	قال الحسن فى قوله " ولا يزالون مختلفين) قال للإختلاف .	١٩٣
١٤ -	قال الحسن فى قوله " يحول بين المرء وقلبه " يحول بين الكافر والإيمان والمؤمن والكفر .	١٩٤

الرقم	نص الأثر	مكان وروده
١٥-	قدمت من الشام فبلغني أن الحسن تكلم في شيء من	
	القدر . (الحذاء) .	١٩١
١٦-	كان الرجل يحلف ألا يصل رحمه ولا يملح بين الناس	
	(الربيع بن أنس) .	١٣٢
١٧-	كرسيه علمه . (ابن عباس) .	١٤٦
١٨-	الكرسي موضع القدمين . (ابن عباس) .	١٤٨
١٩-	كلمت أبا الزناد في ذلك فقال هو الولي وقلت أنا هو الزوج .	١٣٧
٢٠-	لاتجالسوا معبد الجهني فإنه ضال مضل .	١٩٧
٢١-	ما أدى زكاته فليس يكثر . (ابن عمر)	٤٨٦
٢٢-	وما يمنعه أن يسجد . (ابن عباس) .	٣١٣
٢٣-	المحيا بالإسلام عمار والمتروك في الظلمات أبو جهل	
	(عكرمة) .	٣٣٣
٢٤-	من ترك الصلاة عمدا لا يعيدها . (الحسن البصري) .	٤٥٣
٢٥-	من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر . (سعيد بن جبیر) .	٤٥١
٢٦-	من حلف على عبده أن يضربه فكفارته تركه . (ابن عباس)	٥١٦
٢٧-	المؤمن لا ينجس حيا ولا ميتا . (ابن عباس) .	٤٦٨
٢٨-	يأكل من مال نفسه بالمعروف . (الحكم بن عتيبه) .	٢٠٨

٤ - فهرس الاعلام

مكان وروده	الاسم
	ابراهيم (عليه السلام) .
١٠٢ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١٠٨ ، ١٦٨ ، ٢٤١ ، ٢٤١ ، ٢٤٣	
٣٢٣ ، ٤٠٦ ، ٤٢٢ ، ٥٦٠ ، ٥٧٢	
	ابراهيم النخعي .
٥٠٨	
	ابن أبي أوفي .
٥٢٧	
	ابن أبي سلول .
٥٢٨	
	ابن أبي مليكه .
١١٥	
	ابن أبي النجود .
٢٢٤	
	ابن أم مكتوم .
٢٢٤ ، ٢٢٤	
	ابن جريج .
١١٤ ، ١١٥ ، ٢٩٠	
	ابن شبرمه .
١٢٨ ، ١٢٧	
أنظر عبدالله بن عباس .	ابن عباس
أنظر عبدالله بن مسعود .	ابن مسعود .

مكان ورودہ .	الاسم
٢٢٤ ، ٣٠١ ، ٣٥٨ ، ١٧٥ ، ١٦١ ، ١٢٩ ، ٥١ ، ٤٦	أبو أحمد الكرجي .
١٣٤ ، ٢٥٢ ، ٣٥٢ ، ٣٦٤ ، ٣٥٨ ، ٣٥٣ ، ٣٥٣ ، ٥٠٠	أبو اسامہ .
١١١	أبو اسحاق السبيعي .
٤٧١	أبو الأشهب .
١٩٤	أبو امامہ التيمي الكوفي .
٢٥٥	أبو امامہ الباهلي .
٤٩٣ ، ٤٨٩ ، ٤٨٨	أبو بكر الصديق .
١٠١ ، ٣٥١ ، ٤٣٣ ، ٤٩٧ ، ٤٦٣ ، ٤٦٣ ، ٥٢٥ ، ٥٢٥ ، ٥٨٥	أبو الجعد .
٤٨٩	أبو جعفر .
٥٥٤ ، ٥٥٨	أبو جهل .
٤٥٨ ، ٤٥٧ ، ٣٣٣	أبو حنيفه .
٥٨٧	

الأسم	مكان وروده
أبو نذر .	
	٤٩١
أبورافع .	
	٢٦٨
أبورزين مسعود بن مالك .	
	٢٣٤
أبورفيح .	
	٤٤٧
أبو الزناد .	
	٢٨٩ ، ١٣٧
أبو سعيد الخدري .	
	١١٢
أبو سفيان صخر بن حرب .	
	٤٥٧ ، ٤٥٨
أبو صالح .	
	١١٢
أبو العالبيه ربيع بن مهران .	
	٣٦٦
أبو عبيد القاسم بن سلام .	
	٥٢ ، ٥٤
أبو عمرو زيان بن العلاء .	
	٥٥٨

الاسم	مكان وروده
أبو قيس (عبد الرحمن بن ثروان) .	
	٢٥٢
أبوليبابه بن المنذر .	
	٥٤٠ ، ٤٩٥
أبو محمد .	
	٤٤٧
أبو الهذيل .	
	٤٩
أبو هريرة .	
	٤٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٨٩ ، ١١٤ ، ٣١١ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣
أبو الوليد (هشام بن عبد الملك) .	
	١٩٦
أبي بن خلف .	
	٤٥٠
أبي بن كعب .	
	٥٥٨
آدم (عليه السلام) .	
	١٦٨ ، ١٨٥ ، ٢٩٨ ، ٢٠٦ ، ٢٢٦ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٨٢
	٤٢٠ ، ٥٦٠
اسحاق (عليه السلام) .	
	١٠٨ ، ٣١١ ، ٥٧٣
إسرائيل (عليه السلام) .	
	١٠٢ ، ٥٦٠ ، ٥٦٢ ، ٥٦٦

مكان وروده	الاسم
	إسماعيل (عليه السلام) .
١٠٢ ، ١٠٤ ، ١٠٨	
	الأسود بن سنان .
١٨٩	
	آسيه بنت مزاحم .
٤٨٢	
	أشعث بن عبدالملك الحميراني .
٤٥٢	
	الأعرج عبدالرحمن بن هرمز .
٢٨٩	
	أم سلمه رضي الله عنها .
٤٨٨	
	الأعمش .
٢٧٦ ، ١١٢	
	أمامه بنت أبي العاص .
٢٢١	
	أمية بن خلف .
٤٥٧ ، ٤٥٨	
	أنس بن مالك .
٥٢٥	
	أوس بن خزام .
٥٤٠	
	الباهلي .
٥٥١	

مكان ورودہ

الاسم

البراء بن عازب .

٢٧٦

بريدہ الأسلمي .

١٧٤

بريرہ (مولاة أم المؤمنین عائشة) .

٢٢٠

البطين مسلم بن عمران .

١٤٩ ، ١٤٨

بكر بن سهل الدمياطي .

٢٧٥

ثعلبہ بن حاطب .

٥٢١

ثمامة بن آثال الحنفي .

٤٦٧

ثوبان بن جحدر .

٤٩٢

جابر بن عبدالله الأنصاري .

٤٨٧ ، ٤٩٦

جبريل (عليه السلام) .

٩٧ ، ١٠٧ ، ٢٤٨

جد بن قيس الأنصاري .

٥٣٩

مكان وروده	الاسم
	جعفر بن أبي المغيرة •
١٤٩ ، ١٤٦ ، ١٤٥	
	جعفر بن حيان السعدي •
١٩٤	
	الحارث بن عبدالله بن كعب •
٢١٤ ، ٢١٣	
	الحجاج بن نصير القساطيطي •
١٩٥	
	الحذاء •
١٩١	
	حنيفة بن اليمان •
٥٠٧	
	حسان بن ثابت بن المنذر •
١٤٤	
	الحسن البصري •
٨٠ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦	
٢١٠ ، ٤٢١ ، ٤٥٢ ، ٥٧٢	
	الحسن بن علي بن محمد الحلواني •
١٨٨ ، ١٩٥ ، ١٩٦	
	الحكم بن عتيبة بن النهاس •
٢٠٨	
	حماد بن أسامة بن زيد •
١١١	

مكان وروده	الاسم
	حماد بن زيد بن درهم .
١٩٠	
	حواء (عليها السلام) .
٤٢٠	
	خالد بن مهران البصرى .
١٩١	
	خالد بن الوليد .
٥٥٩	
	خدام .
٥٤٠	
	داود (عليه السلام) .
١١٢	
	داود بن علي الأصبهاني .
٢٥٨	
	داود بن المحبر .
١٩٤ ، ١٩٢	
	الدهني عمار بن معاوية .
١٤٧	
	نكوان بن عبدالله الزيات .
١١٢	
	راحيل (عليها السلام) .
٥٩٠	

مكان وروده

الأسْم

الربيع بن أنس البكري .

١٣٢

رفيع بن مهران - أبو العالیه .

٣٦٦

زبان بن العلاء (أبو عمرو) .

٥٥٨

الزبير بن العوام .

٤٥٦

زكريا (عليه السلام) .

١٧٥

زهير بن أبي سلمى .

٥٦٩ ، ٢٤٣ ، ٢٤٢

زياد بن معاوية (النابغه) .

٥١٢

زيد بن حارثه .

١٢٤ ، ١٢٣

سعد بن أبي وقاص .

٤٩٤

سعد بن معاذ الأنصاري .

١٧٤

سعيد بن جبیر .

٤٥١ ، ١٤٩ ، ١٤٨ ، ١٤٦

مكان ورواه .

الاسم

• سعيد بن المسيب .

٢٠٢ ، ٢١٠

• سفيان بن سعيد (الثوري) .

١١٥ ، ١٤٧ ، ١٤٩

• سفيان بن عيينه .

١٢٧

• سلمة بن الأكوع .

٥٤٣

• سليمان (عليه السلام) .

٥٧٥

• سليمان بن حرب .

١٩٠ ، ١٩٦

• سليمان بن مهران (الأعمش) .

١١٢ ، ٢٧٦

• سهل بن زنجلة الرازي .

١٤٧

• سهل السراج .

١٩٥

• سهيل بن عمرو .

٤٥٨

• الشافعي (الإمام) .

٧٥٧ ، ٢٨٢ ، ٢٨٤ ، ٢٤٩ ، ٣٥٠ ، ٣٥٢ ، ٥٠٨

٥٦٢ ،

مكان وروده

الأسم

• شريك بن عبد الله

٤٧١

• شعيب (عليه السلام)

٣٩٦

• شهر بن حوشب

٤٩٠

• صالح (عليه السلام)

٣٧٤ ، ٣٩٦

• المناجحي (عبدالرحمن بن عسيلة)

٤٤٨

• صهيب بن سنان الرومي

٤٠٤

• طالوت

٢٨٩

• طاووس بن كيسان

٢٦٧

• طلحة بن عبيدالله

٤٥٦

• عاصم بن بهدلة

٢٣٤

• عائذ بن محسن (المثقب العبدي)

٤١٣

مكان وروده

الاسم

عائشة (أم المؤمنين) .

٢٢٠ ، ٢٢١

عبادة بن الصامت .

٤٤٨

عبدالحارث .

٤٢٠

عبد الرحمن بن ثروان .

٢٥٢

عبد الرحمن بن سلمه الرازي .

١٤٦

عبد الرحمن بن العداء .

٤٩٠

عبد الرحمن بن عسيلا (المناجحي) .

٤٤٨

عبد الرحمن بن هرمز الأعرج .

٢٨٩

عبد الصمد بن عبد الوارث .

١٨٩

عبد الله بن أبي سلول .

٥٢٨

عبد الله بن أدريس .

١٤٩

مكان وروده	الاسم
	عبدالله بن خالد اللؤلؤي .
١٩٤ ، ١٩٢	
	عبدالله بن تكوان (أبو الزناد) .
٢٨٩ ، ١٣٧	
	عبدالله بن شبرمه (ابن شبرمه) .
١٣٨ ، ١٣٧	
	عبدالله بن عباس (رضي الله عنه) .
٢٢٠ ، ٢١٣ ، ٢١٠ ، ٢٠٩ ، ١٤٨ ، ١٤٦ ، ٨١ ، ٨٠	
٥٦٠ ، ٥١٧ ، ٣١٣ ، ٢٥٣	
	عبد الله بن عبید الله (ابن أبي مليكة) .
١١٥	
	عبدالله بن قيس (ابن أم مكتوم) .
٢٣٤ ، ٢٢٤	
	عبدالله بن عمر بن الخطاب .
٤٨٦ ، ٢٩٥ ، ٢٣٦	
	عبد الله بن عمرو بن العاص .
٤٤٩	
	عبدالله بن مره الهمداني .
٢٧٦	
	عبدالله بن مسعود .
٥٥٨ ، ٤٩٣ ، ٢٢٠ ، ٢١٩	
	عبدالله بن يوسف التنيسي .
٢٧٥	

مكان ورودہ	الاسم
	عبد الملك بن عبدالعزيز (ابن جريج) .
٢٩٠ ، ١١٥ ، ١١٤	
	عتبان بن مالك الأنماري .
٢٣٥	
	عتبة بن ربيعة .
٤٥٨ ، ٤٥٧	
	عتبة بن غزوان .
٨٠	
	عثمان بن عفان .
٥٨٥	
	عثمان بن مطعون .
٤٦٨	
	العداء .
٤٩٠	
	عدي بن حاتم .
٢٦٧	
	عزير (عليه السلام) .
٥٤٥ ، ٥٠٩ ، ٤٨٠	
	عسل بن سفيان اليربوعي .
١٨٩	
	عطاء بن أبي رباح .
٢٩١	

مكان ورودہ	الاسم
	قتادة بن دعامة السدوسي .
٥٠٥	
	لوط (عليه السلام) .
٩٤	
	ليا (عليها السلام) .
٥٩٠	
	ليث بن أبي سليم .
٤٥١	
	ماعز بن مالك .
٤٧٥	
	مالك بن أنس (الإمام) .
٢٢٧ ، ٢٣٦	
	مبارك بن فضاله .
١٩٢	
	مجاهد بن جبر .
٥٥٨ ، ٤٠٣ ، ٢١٠	
	محمد بن الحسين بن محمد الهمداني .
٢٧٥	
	محمد بن خازم (مولى بني سلمه) .
٢٧٦	
	محمد بن عبدالغفار الوراقاني .
١٨٨ ، ١٩٠ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦	

مكان وروده	الاسم
انظر ابواحمد الكرجي .	محمد بن علي الكرجي .
	المخدجي ابورفيح .
٤٤٧	
	مرحوم بن عبد العزيز العطار .
١٩٦	
	مريم (عليها السلام) .
٤٦٥ ، ١٩٨ ، ١٨٤ ، ١٧٦ ، ٩٤	
	مسعود بن مالك (أبورزين) .
٢٣٤	
	مسلم بن عمران البطين .
١٤٩ ، ١٤٨	
	المسيح .
٥٠٩ ، ٤٨٠	
	مطرف بن طريف الكوفي .
١٤٩ ، ١٤٦ ، ١٤٥	
	معاذ بن جبل .
٥٨٠	
	معاوية بن أبي سفيان .
٤٦٠ ، ٤٥٩	
	معيد بن عبدالله الجهني .
١٩٧	
	موسى (عليه السلام) .
٤٠٥ ، ٤٠١ ، ٤٠٠ ، ٣٥٩ ، ٢٩٩ ، ٢٧٣ ، ٢٤٨ ، ١٦٩ ، ٩٦	
٥٧٩ ، ٥٦٨ ، ٥٦١ ، ٥٦٠ ، ٥٥٩ ، ٥٥٧ ، ٥٤٥ ، ٤٠٩	
	ناجية بن كعب .
٤٧١	

مكان وروده	الاسم
	• نافع (مولى ابن عمر) .
	٢٣٦
	• النظر بن شمیل .
	٤٥٢
	• النظام .
	٥٠
	• نوح (عليه السلام) .
١١١ ، ١٦٨ ، ٤١٩ ، ٥٦٠ ، ٥٦٥ ، ٥٦٧	
	• هارون (عليه السلام) .
	٤٠٧ ، ٤٠٦
	• هامان .
	٤٥٠
	• هرم بن سنان .
	٢٤٣
	• هزبل بن شرحبیل .
	٢٥٢
	• هشام بن عبد الملك .
	١٩٦
	• هود (عليه السلام) .
٣٩٥ ، ٤١٩ ، ٥٦٨	
	• وكيع بن الجراح .
	١٤٧
	• الوليد بن المغيرة .
	٩٣ ، ٩٢

مكان وروده	الاسم
	يحيى (عليه السلام) .
١٧١	
	يحيى بن آدم بن سليمان .
١٩٠	
	يزيد بن القعقاع .
٥٥٨ ، ٥٥٤	
	يعقوب (عليه السلام) .
٥٧٥ ١٠٦ ، ١٠٨ ، ٣١١ ، ٥٧٣ ، ٥٧٥ ، ٥٨٨ ، ٥٩٠	
	يعقوب بن عبدالله القمي .
٤٥٠	
	يوسف (عليه السلام) .
٣٩٩ ، ٤٠٠ ، ٥٤٥ ، ٥٧٣ ، ٥٧٧ ، ٥٧٨ ، ٥٧٩ ، ٥٨٠	
٥٨٢ ، ٥٨٣ ، ٥٨٤ ، ٥٨٥ ، ٥٨٨ ، ٥٨٩ ، ٥٩١	
	يونس (عليه السلام) .
١٧٦ ، ٤٥٩ ، ٥٧٩	

٦ - فهرس المفردات الغريبة والمصطلحات .

رقم الصفحة	الكلمة	رقم الصفحة	الكلمة
٢٦٠	الأوناج	٤٧٣	الاجماع المحصل
٣٤٤	الأوساق	١٦١	الاحتباء .
٢٦٣	إيقنه	٨٩	الاختلاف .
٣٠٨	البرغوث	٤٥٩	اخلاق المرؤه
٢٦٦	الجزاه	٦٨	الادراك
٤١٨	البعل	٧٤	إرهاقهم
٣٠٨	البيق	٣٢٣	الازراء
٢٦٦	البواشق	٧٩	الاسباط
٦٧	التأليف	١٢٩	الاستحسان
٤٠١	تبحر	٤٢٧	اسحقهم
٥٨٨	تجدى	٨٧	أعد
١٨٧	التحويل	٣٨٦	الاعراف
٣١٥	ترهق	٣٢٥	الاعناب
٤٨	التشبيه	٥٨	الاغراق
٢٦٣	التفكه	٥٤	الاقتماد
١٢٧	التقليد	٤٩٢	أقرع
٢٤٦	التقول	٥١	أقصد ابوابه
٢٧٠	تكلم	٣٠١	الأكنه
٢٤٥	التلدد	٢٧٢	أنقطع نظامه
٤٧	التمويه	٤٧٦	الآنك

رقم الصفحة	الكلمة	رقم الصفحة	الكلمة
		٢٦٣	التندر
٥٢	الروحانيون	٢٠٨	الجلحاء
٥١	روية نظرة	٢٠٦	جمل
٢٩٢	زيببتان	٢٤٢	الجوائح
		٢١٨	الحائل
٥١	زخرف	٢٩٣	الحبل
٧٢	نزعم	٥٠	الحجى
١٠٤	زمن	٢٨٩ ، ٦٨	الحد
٢٥٤	السبع	١٤٢	الحذاقة
٢٠٦	السجيه	١٠٠	الحطيظه
		٢٢٠	الحاملت
٢٦٢	السخافة	٢٢٠	الحماط
٩٩	السدى	٢٤٢	الحملات
٥٨	سلكه	٤٧	خدع أهل الكلام
٧٩	السلوى	١٧٢	الخضراء
٢٤٤	السواني	٥٠١	الخطب
٢٦٠	سيان	٢٠٦	الخلايه
٤٩٢	الشجاع	١٨٢	دعامة قولهم
٤٢٥	الشرايط	١٧٠	الدهم
٢٥٦	شنئان	٢٢٩	دهماء الامه
٢٦٦	الشواهين	٤٧٤	الديياج
٢٧٠	الصعيد	٢٦٢	رائد الموت
٢٨٢	صفاقة الستر	٤٩	رائق
٤٥٩	صفاقة الوجه	١٥٦	الردال
٤٧٦	الصقر	١٥٦	الرفيع

رقم الصفحة	الكلمة	رقم الصفحة	الكلمة
٣٠٦	غور الشيء	٢٦٦	الصقوره
٢٦٠	فري الأوداج	٢٦٤	ضارية
٢٥٥	الفصلان	٢٥٦	الطويه
٢٠٧	فضل الكسوة	٣٠٥	العادي طوره
١٨٧	الفلوات	٢٧٠	عبيق
٢٦٥	الفهد	١٠١ ، ١٠٠	العتاه
٣٧٠	القبيل	١٦٤	العته
١٧٦	القرعة	٣٤٤	العثرى
١٦٧	قصاراهم	٤٧	عده
٢٨٧	قمعه	٢٨٢	عرض الشيء
٣٠٨	القمل	٢٣٢	العرق
٣٦٢	القياد	١٣٦	العزم
١٢٧	القياس	٥٥٩	العسيف
٢٦٢	القيح	٥٣٤	العشار
٢٥٥	الكري	٥٠١	العفر
٣٨٢	الكرسفة	٢٦٦	العقبان
٢٨٢	الكفر	٢٦٢	العقر
٣٠٥	كنه الشيء	٣٢٠	عنجرد
٤٧	اللجاج	٤٧	عويص
٣٧٧	لحن	٤٧	غامض
٤٨	اللدد	٣٤٤	الغرب

رقم الصفحة	الكلمة	رقم الصفحة	الكلمة
١٢٤	المعنفون	٤٦	لطيف
٨٢	المن	٣٢١	المأوف
٤٦	المنبية	٣٢٢	المافون
١٤٤	منتحل	٢٠٧	متبجح
٢٦١	المنخقة	١٤٢	المتحذلقون
١٦٨	مندوحة	٢٦١	المتردية
١٥٩	المنساء	٥٣٥	المتعذر
٥٢	منسق	١٧٠	المتنسكون
٤٧	المنهاج	٢٨٢	حجامة
٥٤	المنوط	٢٣٩	المحتقبون
٥٧٨	المواجيد	٥٤٩	المحملون
٢٦١	الموقوذة	٤٩	محصولا
٥٦٥	الميناث	٤٨	مخاريق
١٥٨	الناض	١٢٠	المداجاة
٢٤٥	النبو	١٨٣	المرآء
١٠٠	النجو	٣٤٦	المرعزى
٣٤٨	الندوة	٢٣٣	المرماتان
١٧٢	نساك	٢٦٠	المرى
١٧٢	نسك العجم	١٨٦	مستفرعة
٣٢١	نسيج الفلسفة	٣٨٨	المعتقرون
٣٣١	النسيكة	٥٠٩	المغارات
		٩٨	مض الغيظ

رقم الصفحة	الكلمة
٢٥١	النفطة
٢٦١	النفطية
٤٩	النظام
٨٩	نفق
٤٦	نكت
٣٢٤	النواضح
٢٩٥	النون
١٧٧	النيرة
٢٩١	الوبال
٤١٣	الوصاوص
٤١٣	الوضين
٢٦٠	الوقذ
٣٠١	الوقر
١٧٦	الولى
٣٥٨	يحفلون
٥٤٢	يستنيم
٥٠	يعين عقله
٥٠	يفحص
٥٨	يمتاز
٥٠٦	يمضهم
٧٥	ينمي

٧ - فهرس الأبيات .

الرقم	نص البيت	مكان وروده
١-	ولا يكرسي ، علم الله مخلوق .	١٤٣
٢-	وان اتاه خليل يوم مسألة * يقول لا غائب مالي ولا حرم .	٢٤٢
٣-	ليس من مات فاستراح بميت * انما الميت ميت الاحياء .	٢٢٢
٤-	تقول اذا درأت لها وضيئى .	٤١٣
٥-	ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب .	٥١٣
٦-	ولا عيب فينا غير عرق لمعشر * كرام وانا لانخط على النمل .	٥١٣
٧-	واننى اذا أوعدته او وعدتسه * لمخلف ايعادى ومنجز موعدى .	٥١٥
٨-	وما أدرى ولست أخال أدرى * اقوم ال حصن ام نساء .	٥٦٩

٨ - فهرس الاماكن

مكان وروده	اسم المكان
	بدر •
٤٥٨ ، ١٥٣	
	البحره •
٨١ ، ٨٠	
	البيت •
٢٥٤ ، ١١٨	
	بيت المقدس •
٥٦١ ، ١١٦	
	تبوك •
١٣٥ ، ٢٢٥ ، ٥٣٩ ، ٥٣٢ ، ٥٣١	
	الحرم •
٤٧٨ ، ٤٧٧	
	سجستان •
٨٠	
	الشام •
١٩١	
	المقا •
١١٨	
	الصفه •
٤٩٤ ، ٤٨٩	

مكان وروده	اسم المكان
	طوس .
	٤٥٩
	عرفات .
	٤٨٣
	الغار . (غار ثور)
٤٩٨ ، ٤٩٧ ، ٤٨٣	
	الكعبة .
	٤٧٨ ، ١١٦
	١١٨
	المروة .
٤٧٨ ، ٤٧٧ ، ٤٦٦ ، ٢٥٩ ، ٢٥٦	المسجد الحرام
	مصر .
	٥٨٣

٩ - فهرس القبائل

اسم القبيلة	مكان وروده
الانصار .	١١٧ ، ٥٣٨ ، ٥٣٩ ، ٨٥٥ ، ٥٤٤
أهل الاعراف .	٥١٧ ، ٣٨٦
بنى اسرائيل .	٧٩ ، ٣٥٨ ، ٣٧٤ ، ٥٦٢ ، ٥٦٦
بنى ضبيعة .	٤٨٩
ثمود .	٣٧٣
آل حصن .	٥٦٩
الحواريون .	١٧٩
عاد .	٣٩٦
الفراعنه .	٤٢٠
قريش .	١٥٣ ، ٢٥٩
المهاجرون .	٨٥٥ ، ٥٤٤

١٠ - فهرست المراجع

حرف (أ)

١- ابطال الحيل .

للامام عبيدالله بن بطة العقيلي . المكتب الاسلامي . ط - الثانية

١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

٢- أبو حامد الغزالي والتموف .

تأليف / عبدالرحمن دمشقيه . دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض

ط - الاولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٣- اتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ .

للشيخ حماد بن محمد الانتصاري . نشر مكتبة المعلا بالكوييت

ط - الاولى ١٤٠٦ هـ .

٤- اتحاف ذوي النجاة بما في القرآن والسنة من فضائل المحابة .

د . محمد العربي التبانى السطيفي المغربي . نشر سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

٥- اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر .

لأحمد بن عبدالغني الحمياطي ت : ١١١٧ هـ . رواية وتصحيح علي

محمد الضباع . نشر دار الندوة بيروت .

٦- الاتقان في علوم القرآن .

للحافظ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي . تحقيق محمد أبو الفضل

ابراهيم - منشورات رضى بيدار عزيزى - باكستان . ط - الثانية

١٣٩٣ هـ .

٧- اثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الاسلامي .

تأليف د . مصطفى ديب البغا . نشر وتوزيع دار الامام البخارى

دمشق .

- ٨- اجتماع الجيوش الاسلامية .
 لابن قيم الجوزية . نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- ٩- اجتماع الجيوش الاسلامية .
 للامام ابن القيم مع بيان موقف ابن القيم من بعض الفرق . تحقيق
 واعداد الدكتور / عواد عبدالله المعترك . مطابع الفرزدق بالريسا .
 ط . الاولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ١٠- الاجماع .
 لابن المنذرت (٣١٨هـ) . تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد . نشر
 دار الدعوة . الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ .
- ١١- الاحتجاج بالقدر .
 لشيخ الاسلام أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية . تعليق الشيخ / ناصر
 الدين الألباني . المكتب الاسلامي . بيروت . ط - الثالثة ١٤٠٠ هـ .
- ١٢- الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان .
 للامير علاء الدين على بن بلبان الفارسي . ت ٧٣٩ هـ . قدم له كمال
 يوسف الحوت . نشر دار الكتب العلمية . بيروت ط - الاولى
 ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١٣- أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام .
 للشيخ تقي الدين المعروف بابن دقيق العيد . نشر دار الكتب
 العلمية . لبنان .
- ١٤- أحكام الاطعمة في الشريعة .
 للدكتور / عبدالله بن محمد بن أحمد الطريقي . مطبعة - بسـدون
 ط . الاولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

١٥- احكام الجنائز وبعدها .

للشيخ / ناصر الدين الألباني . المكتب الاسلامي . ط - الرابعة

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

١٦- الاحكام شرح أصول الاحكام .

للشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي . ت : ١٣٩٢ هـ

نشر - بدون . ط - الثانية سنة ١٤٠٦ هـ .

١٧- أحكام القرآن .

للإمام محمد بن ادريس الشافعي . جمع أحمد بن الحسين المعروف

بالبيهقي صاحب السنن . نشر دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان

سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

١٨- أحكام القرآن .

لأبي بكر أحمد بن علي الرازي المعروف بالجماص . تحقيق محمد

الصادق قمحاوي . نشر دار احياء التراث العربي . بيروت . سنة

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

١٩- أحكام القرآن .

لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي . ت : ٥٤٣ هـ .

تحقيق علي محمد البجاوي . طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي

وشركاه .

٢٠- أحكام القرآن .

تأليف / عماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي

دار الكتب العلمية . ط - الأولى ١٤٠٣ هـ .

٢١- أخبار القضاة .

لمحمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع . عالم الكسّاب .

بيروت .

- ٢٢- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة .
 للإمام عبدالله بن مسلم بن قتيبة ت : ٢٧٦ . ضمن مجموع عقائد
 السلف . بإشراف علي سامي النشار . طبع شركة الاسكندرية للطبع
 والنشر .
- ٢٣- الاختيارات الفقهية .
 لشيخ الاسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية . تحقيق حامد الفقهي
 نشر دار المعرفة . بيروت .
- ٢٤- الأدب المفرد .
 للحافظ الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ت : (٢٥٦هـ) ترتيباً
 كمال يوسف الحوت . نشر عالم الكتب بيروت . ط . الثانية
 ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٥- أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها .
 للدكتور / عبدالعزيز عبدالرحمن بن علي الربيعية . نشر
 سنة (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) .
- ٢٦- الأربعين في دلائل التوحيد .
 لأبي إسماعيل الهروي . ت (٤٨١ هـ) . تحقيق الدكتور / علي ناصر
 فقيهي . الطبعة الاولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٢٧- الإرشاد .
 لأبي المعالي / عبدالملك الجويني المعروف بإمام الحرمين . تحقيق
 أسعد تميم . مؤسسة الكتب الثقافية . ط . الاولى ١٤٠٥ هـ .
- ٢٨- إرشاد الفحول إلى تحقيق من علم الأصول .
 لمحمد بن علي الشوكاني . ت : (١٢٥٥ هـ) . نشر دار المعرفة . بيروت

- ٢٩- ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل .
تأليف الشيخ /محمد ناصر الدين الألباني . نشر المكتب الاسلامي
بيروت . ط - الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ٣٠- اسباب النزول .
لابي الحسن علي بن أحمد الواحدي . ت : (٤٦٨هـ) . تحقيق السيد
أحمد مقرر . نشر دار القبلة بجده . ومؤسسة علوم القرآن
بيروت . ط . الثالثة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
- ٣١- الاستيعاب .
للحافظ يوسف بن عبدالله المعروف بابن عبد البر . تحقيق علي
محمد البجاوي . طبع مكتبة نهضة مصر .
- ٣٢- الأسماء والكنى .
للامام أحمد بن محمد بن حنبل (٢٦١هـ) . تحقيق عبدالله يوسف
الجديع . نشر مكتبة دار الاقصى . الكويت . ط . الاولى ١٤٠٦ هـ .
- ٣٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة .
لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن الأثير . نشر المكتبة
الإسلامية لصاحبها الحاج رياض الشيخ .
- ٣٤- الأسماء والمفات .
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت : (٤٥٨هـ) . نشر دار الكتب
العلمية . بيروت .
- ٣٥- الإصابة في تمييز الصحابة .
للحافظ أحمد بن علي بن محمد المعروف بابن حجر . ت : (٨٥٢هـ) .
نشر دار الكتب العلمية . بيروت .

٣٦- الأُعداء.

لمحمد بن القاسم الأنباري . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . نشر
المكتبة العصرية . بيروت . سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٣٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن .

للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي . نشر عالم
الكتب . بيروت .

٣٨- الأُطعمة وأحكام الصيد والنبائح .

للدكتور صالح بن فوزان الفوزان . نشر مكتبة المعارف بالرياض .
ط . الأولى سنة (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

٣٩- أطلس العالم .

تأليف محمد سيد نصر وآخرون . مكتبة لبنان . بيروت .

٤٠- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين .

لفخر الدين محمد بن عمر المعروف بالرازي . ت : ٦٠٦هـ . نشر
مكتبة الكليات الأزهرية . سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

٤١- إعراب القرآن .

لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس . تحقيق الدكتور
زهير غازي زاهد . نشر مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة
ط . الثانية ١٤٠٥هـ .

٤٢- الأعلام .

تأليف / خير الدين الزركلي . نشر دار العلم للملايين
بيروت . ط . السادسة ١٩٨٤م .

- ٤٣- أعلام الموقعين عن رب العالمين .
- لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بأبن قسيم
الجوزية . مراجعة طه عبدالرؤوف سعد . طبع دار الجيل . بيروت .
- ٤٤- الإصحاح في فقه اللغة .
- تأليف حسين يوسف موسى ، وعبد الفتاح الصعيدي . دار الفكر
العربي . ط . الثانية .
- ٤٥- الام .
- للإمام محمد بن إدريس الشافعي . تحت إشراف محمد زهري النجار . طبع
دار المعرفة ببيروت . توزيع دار المعارف . بالرياض .
- ٤٦- الإمامه والرد على الرافضة .
- للمحافظ أبي نعيم الأصبهاني . ت (٤٣٠ هـ) . تحقيق الدكتور علي
ناصر ناصر فقيهي . نشر مكتبة العلوم والحكم . بالمدينة المنورة
ط . الأولى ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م .
- ٤٧- الأمـوال .
- للمحافظ أبي عبيد القاسم بن سلام . ت : (٢٢٤) تحقيق محمد
خليل هراس . نشر مكتبة الكليات الأزهرية . ودار الفكر .
- الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ٤٨- إنباه الرواه على إنباه النجاه .
- للووزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي . ت : ٦٢٤ هـ .
- تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . نشر دار الفكر العربي . القاهرة
ومؤسسة الكتب الثقافية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٤٩- الأنساب .
- لعبد الكريم بن محمد المعروف بالسمعاني . ت : ٥٦٢ هـ . تقديم
وتعليق عبدالله عمر البارودي . نشر دار الجنان . بيروت
ط . الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

٥٠ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف .

لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر . تحقيق الدكتور صغير أحمد
بن محمد حنيف . نشر دار طبية الرياض . ط . الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

٥١ أوضح المسالك إلى الفية ابن مالك .

لأبي محمد عبدالله بن يوسف بن هشام . ت : (٧٦١ هـ) . طبع جامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية . ط . السادسة ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .

٥٢ الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه .

لمكي بن أبي طالب القيسي . ت : (٤٣٧ هـ) . تحقيق الدكتور أحمد
حسن فرحات . نشر دار المنار جدة . ط . الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٥٣ الإيمان .

للالمام أبي عبيد القاسم بن سلام . تحقيق الشيخ ناصر الألبانسي
ضمن أربع رسائل في مجموع واحد . نشر وتوزيع دار الإرقم . الكويت .

٥٤ الإيمان .

للمحافظ محمد بن اسحاق المعروف بابن منده . تحقيق الشيخ علي
ناصر فقيهي . طبع بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة . ط . الأولى
١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

٥٥ الإيمان .

لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن تيميه . تحقيق
الشيخ ناصر الألباني . نشر مكتبة انس بن مالك سنة ١٤٠٠ هـ .

حرف (ب)

٥٦ بدائع الفوائد .

لشمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم . دار الفكر .

- ٥٧ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد .
 لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد الأندلسي المشهور بان رشد
 الحفيد . مراجعة / عبد الحليم محمد عبد الحليم . دار الكتب
 الإسلامية . ط . الثالثة .
- ٥٨ - البداية والنهاية .
 لأبي الفداء اسماعيل ابن كثير الدمشقي . حققه د . أحمد
 ابو ملحم وآخرون . دار الكتب العلمية . بيروت . ط . الاولى
 . ١٤٠٥ هـ .
- ٥٩ - البرهان في علوم القرآن .
 لبدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي . تحقيق محمد
 ابو الفضل ابراهيم . دار المعرفة . بيروت .
- ٦٠ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز .
 تأليف . محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابي سادى
 تحقيق . محمد علي النجار . المكتبة العلمية . بيروت .
- ٦١ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة .
 لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي . تحقيق محمد ابو الفضل
 ابراهيم . دار الفكر . ط . الثانية ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٦٢ - بلدان الخلافة الشرقية .
 تأليف كي لسترنج . ترجمة كوركيس عواد وبشير فرنسيس
 مؤسسة الرسالة . ط . الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٦٣ - بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب .
 للسيد محمود شكري الألوسي . تحقيق / محمد بهجة الاثري
 دار الكتب الحديثه .

حرف (ت)

- ٦٤- تاج العروس .
- تأليف أبي الفيض السيد محمد مرتضى الحسيني . تحقيق
عبدالسلام أحمد فراج . مطبعة حكومة الكويت .
- ٦٥- تاريخ الاسلام .
- تأليف شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الشهسبيري
بالذهبي ، مصورة في مركز البحث العلمي بأم القرى برقم
٢٠٢٣ ، ٨٨١ - عن مكتبة باريس تحت رقم ١٥٨١ .
ومصوره أخرى بنفس المركز برقم ٥٩٢ عن مكتبة أحمد
الثالث بتركيا برقم ٢٩١٧ - الجزء العاشر .
- ٦٦- تاريخ الأمم الإسلامية - قسم الدولة العباسية .
- تأليف الشيخ / محمد الخضري بك . نشر دار الفكر العربي .
- ٦٧- تاريخ الأمم والملوك .
- تأليف أبي جعفر محمد بن جرير الطبري . دار الفكر للطباعة
والنشر ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٦٨- تاريخ بغداد .
- لأبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي
دار الكتاب العربي . بيروت .
- ٦٩- تاريخ الثقات .
- لأحمد بن عبدالله بن صالح العجلي . تعليق د/عبد المعطي
قلعجي . دار الكتب العلمية . لبنان . ط٠ الاولى ١٤٠٥ هـ .
- ٧٠- تاريخ الجهمية والمعتزلة .
- للشيخ / جمال الدين القاسمي الدمشقي . مؤسسة الرسالة
ط٠ الثالثة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

- ٧١- تاريخ خليفة خياط العصفري .
تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري . دار طيبة . الرياض
ط . الثانية ١٤٢٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٧٢- التاريخ الصغير .
للإمام / محمد بن إسماعيل النجاري . تحقيق / محمود إبراهيم
زايد . توزيع مكتبة المعارف . الرياض . طبع دار المعرفة
بيروت . ط . الأولى ١٤٠٦ هـ .
- ٧٣- التاريخ الكبير .
للإمام / محمد بن إسماعيل النجاري . مؤسسة الكتب
الثقافية . بيروت .
- ٧٤- تأويل مختلف الحديث .
للإمام أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة . دار الكتب
العلمية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٧٥- تأويل مشكل القرآن .
لعبد الله بن مسلم بن قتيبة . تحقيق السيد أحمد صقر
الكتيب العلمية بيروت . ط . الثالثة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ٧٦- التبيان في اعراب القرآن .
لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري . تحقيق علي
محمد البجاوي . مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- ٧٧- تجريد أسماء الصحابة .
لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي . دار المعرفة
بيروت . لبنان .

- ٧٨- تحبير التيسير في قراءات الأئمة العشرة .
 لمحمد بن محمد بن محمد بن علي المعروف بابن الجزري
 دار الكتب العلمية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٤ هـ .
- ٧٩- تحفة الأحوذِي بشرح جامع الترمذِي .
 لمحمد بن عبدالرحمن المباركفوري . إشراف عبدالوهاب
 عبد اللطيف . نشر مكتبة ابن تيمية . القاهرة . ط . الثالثة
 ١٤٠٧ هـ .
- ٨٠- التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية .
 د . صالح بن فوزان الفوزان . مطبوعات جامعة الإمام محمد
 بن سعود الإسلامية . ط . الثالثة ١٤٠٠ هـ .
- ٨١- ترتيب مسند الإمام الشافعي .
 ترتيب محمد عابد السندي . تصحيح يوسف علي السزواوي
 والسيد عزت العطار . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٨٢- تنكرة الحفاظ .
 للإمام أبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد النهـسـبي
 رعقنـاء عبدالرحمن بن يحيى المعلمي . دار التراث العربي .
- ٨٣- التنكرة في أحوال الموتى وأمر الأخرة .
 تأليف محمد بن أحمد بن أبي بكر المعروف بالقرطبي
 دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر .
- ٨٤- تسمية أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأولاده .
 لأبي عبيده معمر بن المثنى . تحقيق / كمال يوسف الحوت
 مؤسسة الكتب الثقافية . ومركز الخدمات والأبحاث الثقافية
 ط . الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

- ٨٥- تسمية من أخرجهم البخارى ومسلم وما أنفرد به كل واحد منهما .
 لابي عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد المشهور بالحاكم
 تحقيق كمال يوسف الحوت . دار الجنان ومؤسسة الكتب
 الثقافية . ط . الأولى ١٤٠٧ هـ .
- ٨٦- التسهيل لعلوم التنزيل .
 لمحمد بن أحمد المالكي المعروف بابن جزى . دار الكتاب
 العربي . بيروت .
- ٨٧- التمديق بالنظر إلى الله .
 لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري . تحقيق / سمير بن أمين
 الزهري . مؤسسة الرسالة . ط . الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٨٨- تعظيم قدر الصلاة .
 للإمام محمد بن نصر المروزي . نشر مكتبة الدار بالمدينة
 المنورة . ط . الأولى : سنة ١٤٠٦ هـ .
- ٨٩- التعريفات .
 للشريف علي بن محمد الجرجاني . دار الكتب العلمية
 بيروت . ط . الأولى ١٤٠٣ هـ .
- ٩٠- تغليق التعليق على صحيح البخاري .
 للحافظ أحمد بن علي بن حجر . تحقيق / سعيد عبدالرحمن
 موسى القزقي . المكتب الإسلامي . دار عمار . ط . الأولى
 ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٩١- تفسير بن أبي حاتم .
 لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي . تحقيق / عبدالله
 علي أحمد الغامدي . رسالة دكتوراه . في جامعة أم القرى
 ١٤٠٧ هـ .

- ٩٢- تفسير ابن أبي حاتم .
الجزء الاول والثاني . تحقيق الدكتور / أحمد الزهراني
والدكتور / حكمت بشير . نشر مكتبة الدار . بالمدينة المنورة
وطيبة بالرياض . وابن القيم بالدمام . ط . الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٩٣- تفسير أبي السعود .
المسمى ارشاد العقل السليم الى مزايا القرآن الحكيم .
لقاضي القضاة / أبي السعود محمد بن محمد العميد
ت : ٩٥١ هـ . نشر دار احياء التراث العربي . بيروت .
- ٩٤- تفسير البحر المحيط .
لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي . دار الفكر
ط . الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ٩٥- تفسير البغوي . المسمى معالم التنزيل .
تأليف / الحسين بن مسعود البغوي . تحقيق / خالد
عبدالرحمن العك . ومروان سوار . دار المعرفة . بيروت .
- ٩٦- تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن .
لمحمد بن جعفر الطبري . شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي
مصر . ط . الثالثة ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م .
- ٩٧- تفسير الطبري . المسمى جامع البيان عن تأويل القرآن .
لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري . تحقيق / أحمد شاکر
دار المعارف . بمصر . ط . الثانية .
- ٩٨- تفسير العياشي .
تأليف / أبي النظر محمد بن مسعود بن عياش السلمسي .
نشر المكتبة العلمية الإسلامية . طهران .

- ٩٩- تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب .
 لفخر الدين الرازي محمد بن عمر . الشهير بخطيب السري
 دار الفكر . ط . الثالثة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٠٠- تفسير القرآن العظيم .
 للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي . تحقيق
 عبدالعزيز غنيم وآخرون . مطبعة الشعب .
- ١٠١- تفسير القرطبي المسمى الجامع لأحكام القرآن .
 لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي . لم تذكر
 المطبعة .
- ١٠٢- تفسير القمي .
 تأليف أبي الحسن علي بن إبراهيم القمي . مطبعة النجف
 ط . الثانية ١٩٨٧ هـ .
- ١٠٣- التفسير الكبير .
 لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن تيمية
 تحقيق الدكتور / عبدالنوح من عميره . دار الكتب العلمية
 توزيع دار الباز . مكة المكرمة . ط . الثالثة ١٤٠٨ هـ .
- ١٠٤- تفسير الماوردي المسمى النكت والعيون .
 لأبي الحسن علي بن حبيب الماوردي . تحقيق / خضر محمد
 خضر . نشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية . بالكويت
 وطبع مطابع مقهى بالكويت . ط . الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ١٠٥- تفسير الشيخ محمد بن عبد الوهاب .
 تصنيف واعداد عبدالعزيز الرومي وآخرون . طبع ضمن
 مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب بمطابع جامعة الإمام
 محمد بن سعود الإسلامية .

١٠٦- تفسير المراغي .

للشيخ أحمد مصطفى المراغي . دار إحياء التراث .

١٠٧- التفسير المنير المسمى مراح لبيد لكشف معنى قرآن مجيد .

تأليف محمد نووي الجاوي . دار إحياء الكتب العربية .

١٠٨- تقريب التهذيب .

للمحافظ أحمد بن علي المعروف بابن حجر . تحقيق /محمد

عوامه . دار الرشيد . سوريا . حلب . ودار البشائر

ط . الأولى ١٤٠٦هـ .

١٠٩- تلبيس إبليس .

لجمال الدين أبي الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي . عنيت

بنشره إدارة الطباعة المنيرة . مطبعة مكتبة الدعوة

الإسلامية ط . الثانية ١٣٦٨هـ .

١١٠- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافي الكبير .

للمحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تصحيح السيد

عبدالله هاشم . دون نكر المطبعة .

١١١- التمهيد في أصول الفقه .

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوزاني الحنبلي تحقيق

د . مفيد محمد أبو عمش ، من مطبوعات جامعة أم القرى بمكة

ط . الأولى ١٤٠٦هـ .

١١٢- تنزيه القرآن عن المطاعن .

للقاضي عبدالجبار بن أحمد . دار النهضة الحديثة .

١١٣- التوحيد واثبات صفات الرب عزوجل .

لامام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة . تحقيق د/ عبدالعزیز
ابراهيم الشهوان . نشر دار الرشد . الرياض . ط . الأولى
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

١١٤- تهذيب الآثار .

لمحمد بن جرير الطبري . تحقيق . الدكتور/ناصر سعد
الرئيسد . مطابع الصفا . مكة المكرمة .

١١٥- تهذيب الاسماء واللغات .

لأبي زكريا محيي الدين بن شرف المعروف بالنووي . دار
الكتب العلمية . بيروت .

١١٦- تهذيب التهذيب .

للحافظ أحمد بن علي المعروف بابن حجر . دار صادر
بيروت .

١١٧- التهذيب في التفسير .

تأليف المحسن بن محمد بن كرامة البيهقي . المعياروف
بالجشمي . الجزء الاول منه مصور عن الأصل الموجود فسي
مكتبة عنيزة الوطنية .

١١٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال .

لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي . تحقيق د/بشار
عواد معروف . مؤسسة الرسالة . ط . الأولى ١٤٠٥ هـ .

١١٩- تهذيب اللغة .

لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى . تحقيق عبد السلام
هارون . المؤسسة المصرية العامة للتأليف والانباء والنشر
الدار المصرية للتأليف والترجمة .

حرف (ث)

١٢٠- ثعلبة بن حاطب المحابي المفترى عليه .

تأليف / عذاب محمود الحمش . دار بدر للنشر والتوزيع

ودار حسان . الرياض . ط . الثالثة ١٤٠٦ هـ .

١٢١- الثقات .

للحافظ محمد بن حبان التميمي البستي . تصوير دار الفكر

عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية . بحيدر آباد .

حرف (ج)

١٢٢- جامع الرسائل والمسائل .

لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية

تحقيق محمد رشاد سالم . دار المدني . ط . الثانية

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .

١٢٣- الجامع الصحيح . وهو سنن الترمذي .

لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي . تحقيق / أحمد

شاكر . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي . مصر

ط . الثانية . ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .

١٢٤- الجرح والتعديل .

للإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد الرازي . دار الكتب

العلمية . بيروت . ط . الأولى .

١٢٥- الجمع بين رجال الصحيحين .

للإمام أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن

القيصري . دار الكتب العلمية . ط . الثانية ١٤٠٥ هـ .

١٢٦- الجواهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلاطين .

لإبراهيم بن محمد العلائي المعروف بابن دقماق . ت / د .

سعيد عبدالفتاح عاشور . مطبوعات مركز البحث العلمي

بجامعة أم القرى .

١٢٧- حاشية رد المحتار المشهورة بحاشية ابن عابدين.

تأليف محمد أمين الشهير . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى

البابي الحلبي . ط . الثانية ١٣٨٦ م .

١٢٨- حجة القراءات .

لأبي زرعة عبدالرحمن بن محمد بن زنجلة . تحقيق / سعيد

الأفغاني . مؤسسة الرسالة . ط . الرابعة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

١٢٩- حكم سب الصحابة .

لشيخ الإسلام ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن

عبدالحليم . ضمن ثلاث رسائل في حكم سب الصحابة . دار

الأنصاري بالقاهرة . ط . الأولى ١٣٩٨ هـ .

١٣٠- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء .

لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني . نشر دار الباز

للنشر والتوزيع . مكة المكرمة . طبع دار الكتب العلمية .

١٣١- الحيدة .

للإمام عبدالعزيز بن يحيى بن مسلم الكنانى المكي . طبع

الجامعة الإسلامية . ط . الثانية ١٤٠٥ هـ .

حرف (خ)

١٣٢- خزانة الأدب .

تأليف / عبدالقادر بن عمر البغدادي . تحقيق / عبدالسلام

محمد هارون . الهيئة المصرية العامة للكتاب . ط . الثانية .

١٣٣- خلق أفعال العباد .

للإمام محمد بن إسماعيل البخاري . تحقيق / بدر البندر

الدار السلفية . الكويت . الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

حرف (د)

- ١٣٤- الإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي المعروف بفقه داود الظاهري .
تأليف / عارف خليل محمد أبو عبيد . دار الأرقم . الكويت
ط . الأولى ١٤٠٤ هـ .
- ١٣٥- درء تعارض العقل والنقل .
لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم
تحقيق الدكتور / محمد رشاد سالم . طبع جامعة الإمام محمد
بن سعود . ط . الأولى ١٣٩٩ هـ .
- ١٣٦- الدر المصون .
تأليف شهاب الدين أحمد بن يوسف السمين . تحقيق الدكتور
أحمد الخراط . طبع دار العلم . دمشق . ط . الأولى ١٤٠٦ هـ .
- ١٣٧- الدر المنثور في التفسير المأثور .
لجلا الدين عبدالرحمن السيوطي . دار الفكر . بيروت
ط . ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١٣٨- دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب .
لمحمد الأمين بن محمد الشنقيطي . ضمن تفسير أضواء
البيان . وقد سبق رقم (٣٧) .
- ١٣٩- دلائل النبوة .
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي . تحقيق د/ عبدالمعطي
قلعجي . دار الكتب العلمية . ط . الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٤٠- ديوان زهير .
منعه الأعلم الشنتمري . تحقيق د/ فخر الدين قبـاوه .
دار الأفاق الجديدة . ط . الثالثة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

حرف (ذ)

١٤١- نكر اخبار أصبهان .

لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الاصبهاني . نشر عبدالوهاب

عبدالواحد . الدار العلمية . دلهي . الهند . ط . الثانية

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

١٤٢- نكر اسماء التابعين .

لأبي الحسن علي بن احمد الدارقطني . تحقيق / سوران

الضناوي وكمال يوسف الحوت . مؤسسة الكتب الثقافية . بيروت

ط . الاولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م .

١٤٣- ذيل الكاشف .

لأبي زرعه أحمد بن عبدالرحيم العراقي . تحقيق / سوران

الضناوي . دار الكتب العلمية . ط . الاولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

حرف (ر)

١٤٤- رد الامام الدارمي على بشر المريسي .

تحقيق / محمد بن حامد الفقي . دار الكتب العلمية . بيروت

ط . الاولى ١٣٥٨ هـ .

١٤٥- الرد على الجهمية .

للإمام أحمد بن محمد بن حنبل . تحقيق الدكتور / عبدالرحمن

عميره . دار اللواء . الرياض . ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .

١٤٦- الرد على الجهمية .

لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي . تحقيق / زهير الشاويش

والالباني . المكتب الاسلامي . ط . الرابعة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

١٤٧- الرد على الجهمية .

للإمام محمد بن إسحاق بن محمد المعروف بابن منبته
تحقيق د/ علي ناصر فقيهي . الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .
المطبعة - بدون .

١٤٨- الرسالة .

للإمام محمد بن أدریس الشافعي . تحقيق / أحمد شاکر
دار الفكر . بيروت .

١٤٩- الروح .

لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية
نشر دار المدني بجنده .

١٥٠- روح البيان في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني .

للعلامة محمود الألوسي البغدادي . دار الفكر . بيروت
١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

١٥١- الروض المعطار في خبر الأقطار .

لمحمد بن عبدالمنعم الحميري . تحقيق الدكتور / احسان
عباس . مكتبة لبنان . ط . الثانية ١٩٨٤ م .

١٥٢- روضة الناظر وجنة المناظر .

لابن قدامة . تحقيق الدكتور / عبدالعزيز السعيد تحت اسم
ابن قدامة وأثاره الأصولية . طبع مطابع جامعة الإمام محمد
بن سعود . ط . الثانية ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

حرف (ز)

١٥٣- زاد المسير .

للأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي . المكتب الإسلامي
ط . الأولى .

١٥٤- زاد المعاد في هدي خير العباد .

لابن قيم الجوزية . تحقيق / شعيب الأرنؤوط ، وعبدالقادر
الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة . ط . الثالثة عشر ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

١٥٥- الزهد .

للإمام وكيع بن الجراح . تحقيق / عبدالرحمن عبدالجبار
الفريوائي . مكتبة الدار بالمدينة المنورة . ط . الأولى
١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

١٥٦- الزهد الكبير .

للمحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي . تحقيق الشيخ
عامر أحمد حيدر . دار الجنان ومؤسسة الكتب الثقافية
ط . الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .

حرف (س)

١٥٧- سلسلة الأحاديث الصحيحة . من الأول إلى الرابع .

للشيخ محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي
بيروت .

١٥٨- سنن ابن ماجه .

للمحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني . تحقيق / محمد
فؤاد عبدالباقي . دار الفكر للطباعة والنشر .

١٥٩- سنن أبي داود .

لِلْحَافِظِ أَبِي دَاوُدَ سَلِيمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيِّ . تَحْقِيقُ
مُحَمَّدِ مَحْيِ الدِّينِ عَبْدِ الحَمِيدِ . المَكْتَبَةُ العَمْرِيَّةُ . صِيْدَا
بِيروْت .

١٦٠- سنن الدارقطني .

لِلْحَافِظِ عَلِيِّ بْنِ عَمْرِو الدَّارِقُطْنِيِّ . عَالَمُ الكُتُبِ . بِسِيروْت
ط . الرَّابِعَةُ ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

١٦١- سنن الدارمي .

لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ . طَبَعُ دَارِ الكُتُبِ
العَلَمِيَّةِ . بِيروْت . نَشْرُ دَارِ إِحْيَاءِ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ .

١٦٢- السنن الكبرى .

لِلْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ . طَبَعُ دَارِ المَعْرِفَةِ
بِيروْت . نَشْرُ وَتَوَزِيعُ مَكْتَبَةِ المَعَارِفِ الرِّيَاضِيَّةِ .

١٦٣- سنن النسائي .

لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ شَعِيبِ النَّسَائِيِّ . تَحْقِيقُ / عَبْدِ الْفَتْحِ
أَبُو غَدَه . مَكْتَبَةُ العَطْبُوعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ . بَحْلَبُ . وَدَارُ البَشَائِرِ
بِيروْت . ط . الثَّانِيَّةُ ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

١٦٤- السنة .

لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدِ الشَّيْبَانِيِّ . تَحْقِيقُ / نَاصِرِ
الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ . المَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ . بِيروْت . ط . الْأَوْلَى
١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

١٦٥- السنة .

لِلْإِمَامِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ . تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ / مُحَمَّدِ
بْنَ سَعِيدِ القَحْطَانِيِّ . دَارُ ابْنِ القِيمِ . الدَّمَّامُ . ط . الْأَوْلَى
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

١٦٦- سير أعلام النبلاء .

لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . تحقيق
شعيب الارنؤوط وآخرون . مؤسسة الرسالة . ط . الثانية
١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

١٦٧- السيرة النبوية .

لابن هشام . تحقيق /مصطفى السقا وآخرون . مؤسسة
علوم القرآن .

حرف (ش)

١٦٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب .

تأليف عبدالحى بن العماد الحنبلي . دار المسيرة . ط .
الثانية ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

١٦٩- شرح ابن عقيل على الفية بن مالك .

لبهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي الهمداني . نشر
وتوزيع دار التراث . ط . العشرون ١٤٠٠ هـ .

١٧٠- شرح أصول إعتقاد أهل السنة والجماعة .

لهبة الله بن الحسن الطبري المعروف باللالكائسي
تحقيق د / أحمد سعد حمدان . نشر دار طيبة . الرياض .

١٧١- شرح الأصول الخمسة .

للقاضي عبدالجبار بن أحمد الهمداني . تحقيق /عبدالكريم
عثمان . نشر مكتبة وهبه . ط . الاولى ١٣٨٤ هـ .

١٧٢- شرح التصريح على التوضيح على الفية ابن مالك .

لابن هشام الانصاري . تأليف /خالد بن عبدالله الأزهرى
ت : ٩٠٥ هـ . طبعة دار الفكر . بيروت .

١٧٣- شرح حديث النزول .

لشيخ الإسلام ابن تيمية . أحمد بن عبدالحليم . منشورات
المكتب الإسلامي . ط . السادسة ١٤٠٢هـ .

١٧٤- شرح السنة .

للإمام الحسين بن مسعود البغوي . تحقيق / شعيب
الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش . المكتب الإسلامي
ط . الثانية ١٤٠٣هـ .

١٧٥- شرح العقيدة الطحاوية .

لصدر الدين محمد بن علاء الدين بن محمد بن أبي العز
الحنفي . تحقيق / جماعة من العلماء . تخريج الألباني
المكتب الإسلامي ط . الثامنة ١٤٠٤هـ .

١٧٦- شرح فتح القدير .

تأليف / محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام . شركة
ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده . مصر . ط . الأولى ١٣٨٩هـ .

١٧٧- شرح القصيدة النونية المسماة بالكافية الشافية .

في الإسفار للفرقة الناجية . لابن القيم .
تأليف د . محمد خليل هراس . الفاروق الحديثه للطباعة
والنشر .

١٧٨- شرح معاني الآثار .

لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامه الأزدي المعروف بالطحاوي
تحقيق وتعليق / محمد زهري النجار . دار الكتب العلمية
ط . الثانية ١٤٠٧هـ .

١٧٩- شرح النووي على مسلم .

لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري الشافعي . المعروف

بالنوّوي . دار احياء التراث العربي .

١٨٠- الشرح والابانه على أصول السنة والديانه .

تأليف /عبيد الله بن محمد ابن بطه العكبري . تحقيق

رضا نعيان معطي . المكتبة الفيصلية . بمكة المكرمة .

١٨١- الشريعة .

لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري . تحقيق /محمد حامد

الفاقي . دار الكتب العلمية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٣هـ .

١٨٢- الشعر والشعراء .

لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة . دار احياء العلوم

بيروت . ط . الأولى ١٤٠٤هـ .

١٨٣- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل .

لشمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية المعروف بابن

القيم . دار الكتب العلمية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٧هـ .

حرف (ص)

١٨٤- المحاج .

لإسماعيل بن حماد الجوهري . تحقيق / أحمد عبدالغفور

عطار . دار العلم للملايين . بيروت . ط . الثالثة ١٤٠٤هـ .

١٨٥- صحيح ابن خزيمة .

لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة . تحقيق د/محمد

مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي . ط . الأولى ١٣٩٥هـ .

- ١٨٦- صحيح البخاري .
للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري . انظر
فتح الباري .
١٨٧- صحيح الترغيب والترهيب .
تحقيق / محمد ناصر الدين الألباني . مكتبة المعارف
الرياض . ط . الثالثة ١٤٠٩ هـ .
١٨٨- صحيح الجامع الصغير وزيادة .
تأليف / محمد ناصر الدين الألباني . المكتبة الإسلامية
ط . الثالثة ١٤٠٢ هـ .
١٨٩- صحيح مسلم .
تأليف الامام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري .
تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي
بيروت .
١٩٠- الصحيح المسند من أسباب النزول .
تأليف الشيخ / مقبل بن هادي الوادعي . دار الأرقم . الكويت
ط . الرابعة ١٤٠٥ هـ .
١٩١- كتاب الصفات .
للإمام أبي الحسن علي بن عمر المعروف بالدارقطني
ومعه كتاب النزول له أيضا . كلاهما تحقيق د . علي ناصر
فقيهي . ط . الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٣ م .
١٩٢- الصفات الإلهية .
للدكتور / محمد أمان الجامي . طبع المجلس العلمي بالجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة . ط . الأولى ١٤٠٨ هـ .

١٩٣- كتاب الصلاة وحكم تاركها .

لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية . دار الكتب

العلمية . بيروت .

١٩٤- الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله .

لشمس الدين محمد بن أبي بكر الشهرير بابن قيم الجوزية

تحقيق د/ علي بن محمد الدخيل الله . دار العامه

الرياض . النشره الاولى ١٤٠٨ هـ .

١٩٥- صفوة المفقوه .

لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي . طبع بمطبعة

مجلس دائرة المعارف العثمانية . حيدرآباد . الهند

ط . الاولى ١٣٥٥ هـ .

حرف (ض)

١٩٦- ضعيف الجامع الصغير وزيادته .

تأليف محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي

ط . الثانية ١٣٩٩ هـ .

١٩٧- ضياء السالك الى أوضح المسالك .

تأليف / محمد عبدالعزيز النجار . مطبعة السعداء

ط . الثانية ١٣٩٣ هـ .

حرف (ط)

١٩٨- كتاب الطبقات .

للإمام المحدث خليفة بن خياط العمفرى . تحقيق د/ أكسرم

ضياء العمري . نشر دار طيبة . الرياض . ط . الثانية ١٤٠٢ هـ .

١٩٩- طبقات الحفاظ.

لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر المعروف بالسيوطي

دار الكتب العلمية . ط . الأولى ١٤٠٣هـ .

٢٠٠- طبقات الحنابلة .

للإمام أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الحنبلي . دار

المعرفة . بيروت .

٢٠١- طبقات الشافعية الكبرى .

لتاج الدين أبي نصر عبدالوهاب بن علي السبكي . تحقيق

محمود محمد الطناحي ، عبدالفتاح الحلو . مطبعة عيسى

البابلي الحلبي وشركاه . ١٣٨٣هـ .

٢٠٢- الطبقات الكبرى .

تأليف محمد بن سعد بن منيع الزهري . الشهير بابن سعد

دار صادر . بيروت .

٢٠٣- طبقات المدلسين .

لأحمد بن علي بن محمد . الشهير بابن حجر العسقلاني

تحقيق د / عامر بن عبدالله القريوتي . مكتبة المنسار

ط . الأولى .

٢٠٤- طبقات المفسرين .

تأليف محمد بن علي بن أحمد الداودي . دار الكتب

العلمية . ط . الأولى ١٤٠٣هـ .

٢٠٥- الطرق الحكمية .

لشمس الدين محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية

تحقيق د / محمد جميل غازي . مطبعة المدني .

حرف (ع)

٢٠٦- العبر في خبر من غير .

لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الشهير بالذهبي
تحقيق أبو هاجر محمد السلايد بن بسيوني زغلول . دار الكتب
العلمية . ط . الأولى ١٤٠٥ هـ .

٢٠٧- العذب الفائض شرح عمدة الفارض .

للشيخ إبراهيم بن عبدالله الفرضي . دار الفكر . ط . الثانية
١٣٩٤ هـ .

٢٠٨- كتاب العرش .

تأليف محمد بن عثمان ابن أبي شيبة . تحقيق / محمد بن
حمد الحمود . مكتبة المعلا . الكويت .

٢٠٩- العزلة .

لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي . تحقيق
ياسين محمد السواس . دار ابن كثير . دمشق . بيروت
ط . الأولى ١٤٠٧ هـ .

٢١٠- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين .

لتقي الدين محمد بن أحمد الحسنى الفاسي المكي . تحقيق
محمد حامد الفقي . مؤسسة الرسالة . ط . الثانية ١٤٠٦ هـ .

٢١١- العلل ومعرفة الرجال .

للإمام أحمد بن محمد بن حنبل . نشر الأستاذ طلعت قسوج
واسماعيل أوغلي . المكتبة الإسلامية . إستانبول . تركيا .

٢١٢- العلو .

تأليف شمس الدين محمد بن أحمد المعروف بالذهبي تصحيح
عبد الرحمن محمد عثمان . نشر المكتبة السلفية بالمدينة
ط . الثانية ١٣٨٨ هـ .

٢١٣- عنون المعبود.

شرح سنن أبي داود ، لابي الطيب محمد شمس الدين الحق
العظيم آبادي في شرح الحافظ ابن قيم الجوزية . دار الفكر
ط . الثالثه ١٣٩٩هـ .

٢١٤- عيون الأثر في فنون المنازى والشمائل والسير .

تأليف / أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله
المعروف بابن سيد الناس . منشورات دار الأفاق الجديده
بيروت . ط . الثالثه ١٤٠٢هـ .

حرف (غ)

٢١٥- الغاية في القراءات العشر .

لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري . تحقيق
محمد غياث الجنياز . طبع شركة العبيكان . الرياض
ط . الأولى ١٤٠٥هـ .

٢١٦- غاية النهاية في طبقات القراء .

لأبي الخير محمد بن محمد بن الجزري . نشر ج . براجستراسر
دار الكتب العلمية . بيروت . ط . الثالثه ١٤٠٢هـ .

٢١٧- غريب الحديث .

لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي . دار الكتب العلمية
بيروت . ط . الأولى ١٤٠٦هـ .

٢١٨- غريب الحديث .

لأبي اسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي . تحقيق د/ سليمان
بن إبراهيم العاريد . توزيع مركز البحث العلمى بأم القرى
بمكة . ط . الأولى ١٤٠٥هـ .

٢١٩- غريب القرآن .

لأبي عبدالرحمن عبدالله بن يحيى اليزيدى . تحقيق / محمد
سليم الحاج . عالم الكتب . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٥ هـ .

حرف (ف)

٢٢٠- الفائق في غريب الحديث .

تأليف جار الله محمود بن عمر الشهير بالزمخشري .
تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم ، علي محمد البجاوى . توزيع
دار الباز . مكة المكرمة . طبعه دار المعرفة . بيروت
ط . الثانية .

٢٢١- فتح الباري .

شرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخارى .
للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق الشيخ
عبدالعزیز بن باز . وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي
دار الريان للتراث . القاهرة . ط . الأولى ١٤٠٧ هـ .

٢٢٢- الفتح الرباني مع شرحه بلوغ الأمانى

من أسرار الفتح الرباني . تأليف الشيخ / أحمد عبدالرحمن
البننا . دار الشهاب . القاهرة .

٢٢٣- فتح القدير . الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير .

تأليف / محمد بن علي الشوكاني . توزيع مكتبة المعارف
بالرياض . مطبعة دار المعرفة . بيروت .

٢٢٤- الفتوى الحموية .

تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبدالحليم

تحقيق / محمد عبدالرزاق حمزة . دار نشر الثقافة .

٢٢٥- الفتوحات الإلهية .

المسمى حاشية الجمل . تأليف / سليمان بن عمر العجيلي

الشهير بالجمل . إحياء التراث العربي . بيروت .

٢٢٦- فتوح الغيب .

تأليف / عبد القادر الجيلاني . ط . مصطفى الحلبي . القاهرة

١٣٣٠هـ على هامش كتاب بهجة الأسرار ومعدن الأنوار في

بعض مناقب عبد القادر الجيلاني .

تأليف علي بن يوسف بن جرير اللخمي الشطنوفى .

٢٢٧- الفرق بين الفرق .

تأليف / عبد القاهر بن طاهر البغدادي . تحقيق / محمد

محي الدين عبد الحميد . دار المعرفة . بيروت .

٢٢٨- فضائل الصحابة .

للإمام أحمد بن محمد بن حنبل . تحقيق / وصي الله بن محمد

بن عباس . نشر مركز البحث العلمي بأم القرى . بمكة

المكرمة . ط . الأولى ١٤٠٣هـ .

٢٢٩- فضائل الصحابة .

للإمام أحمد بن شعيب النسائي . تحقيق / فاروق حماده

دار الثقافة . الدار البيضاء . ط . الأولى ١٤٠٤هـ .

٢٣٠- الفهرست .

لأبي الفرج محمد بن أبي يعقوب المعروف بابن النديم

تحقيق / رضا تجدد . طبعه طهران .

٢٣١- في الاستواء والفوقه والحرف والصوت .

للإمام أبي عبدالله الجويني والد إمام الحرمين ضمن مجموعة

الرسائل المنيرية . نشر مكتبة طيبة . الرياض .

٢٣٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير للسيوطي .

لعبد الرؤوف المناوي . دار المعرفة . بيروت . لبنان .

حرف (ق)

٢٣٣- القاموس الجديد .

تأليف علي بن هاديه وآخرون . الشركة التونسية للتوزيع

تونس ، والشركة الوطنية للنشر . بالجزائر . ط . الأولى

١٩٧٩م .

٢٣٤- قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم .

تأليف / الحسين بن محمد الدامغاني . تحقيق / عبد العزيز

سيد الأهدل . دار العلم للملايين . ط . الرابعة ١٩٨٢م .

٢٣٥- القاموس المحيط .

تأليف / محمد بن يعقوب الشهير بالفيروز آبادي

دار الجيل . بيروت .

٢٣٦- قصص الأنبياء .

لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الشهير بابن كثير . تحقيق

عبدالقادر أحمد عطاء . دار الفكر للنشر والتوزيع . عمان

١٩٨٥م .

٢٣٧- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی .

للشيخ / محمد بن صالح العثيمين . من مطبوعات جامعة

الأمام محمد بن سعود الإسلامية . الرياض . في جمادى

الأولى ١٤٠٥هـ .

حرف (ك)

٢٣٨- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة .

لشمس الدين محمد بن أحمد المعروف بالذهبي . دار الكتب

العلمية . ط . الأولى ١٤٠٣ هـ .

٢٣٩- الكافي .

تأليف أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني

ت : (٢٢٨) هـ . دار الكتب الإسلامية . طهران .

٢٤٠- الكامل في التاريخ .

لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد المعروف بابن

الأثير . تحقيق / أبي الفداء عبدالله القاضي . توزيع دار

الباز بمكة المكرمة . مطبعة دار الكتب العلمية . ط . الأولى

١٤٠٧ هـ .

٢٤١- الكشاف .

لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر المعروف بالزمخشري

توزيع دار الباز بمكة المكرمة . مطبعة دار المعرفة . بيروت .

٢٤٢- كشاف القناع عن متن الإقناع .

للشيخ / منصور بن يونس بن أدريس البهوتي . مراجعة

الشيخ / هلال مصلحي هلال . عالم الكتب . بيروت

١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

٢٤٣- كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس .

لإسماعيل بن محمد العجلوني . دار احياء التراث العربي

ط . الثانية ١٣٥١ هـ .

٢٤٤- الكليات .

تأليف أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني . منشورات وزارة

الثقافة والارشاد القومي دمشق . ١٩٧٤ م .

حرف (ل)

٢٤٥- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة .

لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي . ت (٩١١) هـ . المكتبة

الحسينية . القاهرة . سنة (١٣٥٢) هـ .

٢٤٦- اللباب في تهذيب الأنساب .

تأليف عز الدين ابن الأثير الجزري . دار صادر . بيروت .

٢٤٧- لسان العرب .

لابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الشهير بابن منظور .

تصوير دار الفكر عن طبعة دار صادر . بيروت .

٢٤٨- لسان الميزان .

تأليف / أحمد بن علي العسقلاني الشهير بابن حجر

نشر مؤسسة الأعلـى للمطبوعات . بيروت . ط . الثانية

١٣٩٠ هـ .

٢٤٩- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية .

تأليف / محمد بن أحمد الشهير بالسفاريـني . نشر المكتب

الإسلامي . مكتبة أسامه .

٢٥٠- اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان .

تأليف / محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي

بيروت .

حرف (م)

٢٥١- المبسوط في القراءات العشر .

لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصهباني . تحقيق

سبيع حمزه حاكمي . مطبوعات مجمع اللغة العربية . بدمشق .

٢٥٢- المبسوط .

للامام أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي

دار الدعوة . مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر .

٢٥٣- متشابه القرآن .

للقاضي / عبد الجبار بن أحمد الهمداني . تحقيق د/عدنان

محمد زرزور . دار التراث القاهرة .

٢٥٤- مجاز القرآن .

تأليف / أبي عبيده معمر بن المثنى التيمي . تحقيق

د/ محمد فؤاد سزكين . مؤسسة الرسالة . ط . الثانية ١٤٠١هـ .

٢٥٥- مجمع الأمثال .

لأبي الفضل أحمد بن محمد بن أحمد المعروف بالميداني

تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم . دار الجيل . بيروت

ط . الثانية ١٤٠٧هـ .

٢٥٦- مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر .

تأليف / عبدالله بن محمد بن سليمان المعروف بداماساد

فندي . دار احياء التراث العربي .

٢٥٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد .

لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي . دار الكتاب العربي

بيروت . ط . الثالثة ١٤٠٢هـ .

٢٥٨ - مجمل اللغة .

لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا . تحقيق / زهير
عبد المحسن سلطان . مؤسسة الرسالة . ط . الأولى ١٤٠٤هـ .

٢٥٩ - مجموع الفتاوى .

لشيخ الإسلام ابن تيمية أبو العباس تقي الدين أحمد بن
عبدالحليم . جمع عبدالرحمن بن قاسم النجدي وابنه محمد
توزيع الرئاسة العامة لشئون الحرمين . تنفيذ مكتبة النهضة
الحديثة . طبع إدارة المساجد العسكرية بالقاهرة .

٢٦٠ - مجموعة رسائل في الصلاة .

تتضمن الصلاة للإمام أحمد ، واداب المشي الى الصلاة
للشيخ محمد بن عبدالوهاب ، وثلاث رسائل للشيخ / عبدالعزيز
بن باز ، وعدة رسائل اخرى .
طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء
والدعوة والإرشاد . الرياض .

٢٦١ - مجموعة الرسائل المنيرية .

تشتمل على جمع من عقائد السلف . عنيت بنشرها وتصحيحها
إدارة الطباعة المنيرية . سنة ١٣٤٣هـ .

٢٦٢ - المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية .

تأليف / حسين بن الشيخ محمد آل عصفور الدرازي البحراني
نشر دار المشرف العربي الكبير . ط . الأولى ١٣٩٩هـ .

٢٦٣ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز .

للقاضي / عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي . تحقيق
المجلس العلمي بفاس . مطبعة فضاله المحمدية . بفاس

المغرب .

٢٦٤- المحصول في علم أصول الفقه .

لفخر الدين / محمد بن عمر بن الحسين الرازي . تحقيق
 طه جابر فياض . مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود
 الإسلامية . بالرياض . ط . الأولى ١٣٩٩هـ .

٢٦٥- المحلى بالاثار .

لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد الشهرير بابن حزم
 تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البنداري . دار الكتب
 العلمية . بيروت . ١٤٠٨هـ .

٢٦٦- مختصر التحفة الاثني عشرية .

لعبد العزيز ولي الله الدهلوي . اختصار / محمود شكـرى
 الألوسي . تحقيق / محب الدين الخطيب . المطبعة
 السلفية .

٢٦٧- مختصر المواعق المرسله على الجهمية والمعطلة .

اختصار / محمد بن الموصلي . دار الندوة الجديدة . بيروت
 ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .

٢٦٨- مختصر العلو للذهبي .

اختصره الشيخ / ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي
 ط . الأولى ١٤٠١هـ .

٢٦٩- مختصر في شواذ القراءات من كتاب البديع .

لابن خالويه . عنى بنشره ج . برجستراسر . المطبعة
 الرحمانية . بمصر . ١٩٣٤ م .

٢٧٠- مختصر في طبقات علماء الحديث .

لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالهادي
ت : (٧٤٤هـ) . مصوره في مكتبة المخطوطات بالجامعة
الإسلامية برقم ٧٤٤ ورقم ١٣٨٩هـ .

٢٧١- المخصص .

تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي المعروف بابن
سيده . المكتب التجاري للطباعة والنشر . بيروت .

٢٧٢- المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى .

تأليف / أبي النصر أحمد بن محمد بن أحمد المعروف
بالحدادي . تحقيق / صفوان عدنان داودي . دار القلم
بدمشق . دار العلوم . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٨هـ .

٢٧٣- مراتب الإجماع .

لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد المعروف بابن حزم
دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

٢٧٤- المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين .

تأليف / طه عبدالرؤوف سعد ، ومصطفى الهواري . وهو
مجموع مع كتاب اعتقادات فرق المسلمين لفخر الدين
الرازي . نشر مكتبة الكليات الأزهرية . القاهرة ١٣٩٨هـ .

٢٧٥- مروج الذهب ومعادن الجوهر .

لأبي الحسين علي بن الحسين بن علي المسعدي
تحقيق / محمد محي الدين عبد الحميد . دار المعرفة
بيروت . لبنان .

٢٧٦- المستدرك على الصحيحين .

لأبي عبد الله محمد بن عبدالله المعروف بالحاكم . وبذيله

تلخيص المستدرك للذهبي . دار الكتب العلمية .

٢٧٧- المستمضى من علم الأصول .

لأبي حامد الغزالي محمد بن محمد بن محمد بن محمد . تحقيق / محمد

مصطفى أبو العلاء . . مكتبة الجندي . مصر .

٢٧٨- مسند أبي داود الطيالسي .

تأليف سليمان بن داود بن الجارود الشهير بأبي داود الطيالسي

ت : (٢٠٤هـ) . دار المعرفة . بيروت . لبنان .

٢٧٩- المسند .

للإمام أحمد بن محمد بن حنبل . تحقيق / أحمد محمد شاكر

دار المعارف للطباعة والنشر . ط . الثالثة ١٣٦٨هـ .

٢٨٠- المسند .

للإمام أحمد بن محمد بن حنبل . وبها مشه منتخبة كنز

العمال . دار الفكر العربي .

٢٨١- مشكاة المصابيح .

تأليف / محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي . تحقيق الشيخ

محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي . ط . الثانية

١٣٩٩هـ . بيروت .

٢٨٢- مشكل الآثار .

تأليف أبي جعفر الطحاوي . دائرة المعارف النظامية

بالهند . ط . الأولى ١٣٣٣هـ .

٢٨٣- مشكل إعراب القرآن .

لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي . تحقيق د . حاتم

صالح الضامن . مؤسسة الرسالة . ط . الثانية ١٤٠٥ هـ .

٢٨٤- مشكل الحديث وبيانه .

لأبي بكر محمد بن الحسين المعروف بابن فورك . دار الكتب

العلمية . لبنان ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

٢٨٥- المصاحف .

لأبي بكر عبدالله بن أبي داود سليمان بن الأشعث المجستاني

دار الكتب العلمية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٥ هـ .

٢٨٦- مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه .

تأليف / عبدالوهاب خلاف . دار القلم للطباعة والنشر

الكويت .

٢٨٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي .

تأليف / أحمد بن محمد بن علي الفيومي . المكتبة العلمية

بيروت .

٢٨٨- المصنف .

تأليف / عبد الرزاق بن همام المنعاني . تحقيق / حبيب

الرحمن الأعظمي . توزيع المكتب الإسلامي . ط . الثانية ١٤٠٣ هـ .

٢٨٩- المصنف في الأحاديث والآثار .

تأليف / عبدالله بن محمد بن أبي شيبة . مطبعة السداد

السلفية . الهند .

٢٩٠- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية .

لأحمد بن علي العسقلاني الشهير بابن حجر . تحقيق الشيخ

حبيب الرحمن الأعظمي . دار المعرفة . بيروت .

٢٩١- مع الأنبياء في القرآن الكريم .

تأليف / عفيف عبد الفتاح طياره . دار العلم للملايين
بيروت .

٢٩٢- المعارف .

لأبي محمد عبدالله بن مسلم المعروف بابن قتيبه . تحقيق
دكتور / ثروت عكاشه . دار المعارف بمصر . ط . الثانية .

٢٩٣- معالم السنن .

لأبي سليمان / حمد بن محمد الشهير بالخطابي . ومعه
مختصر سنن أبي داود للمنذري . وتهذيب الإمام ابن قيسم
الجوزيه . تحقيق / محمد حامد الفقي . مكتبة السنة المحمديه .

٢٩٤- معاني القرآن .

تأليف / سعيد بن مسعدة البلخي المعروف بالأخفش . تحقيق
د/ عبد الأمير محمد أمين . عالم الكتب . ط . الأولى ١٤٠٥هـ .

٢٩٥- معاني القرآن .

لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء . عالم الكتب . ط . الثانية
١٤٠٣هـ .

٢٩٦- معاني القرآن وأعرابه .

لأبي اسحاق إبراهيم بن السرى المعروف بالزجاج . تحقيق
د/ عبد الجليل عبده شلبي . عالم الكتب . ط . الأولى ١٤٠٨هـ .

٢٩٧- معجم البلدان .

لأبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي . دار إحياء التراث
العربي . بيروت ١٣٩٩هـ .

٢٩٨- معجم مقاييس اللغة .

لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا . تحقيق / عبدالسلام
هارون . مكتبة الخانجي . مصر .

٢٩٩- المعجم الكبير .

تأليف / سليمان بن أحمد الطبراني . تحقيق / حمسدي
عبدالمجيد السلفي . مطبعة الوطن العربي . ط . الأولى ١٤٠٠ هـ .

٣٠٠- معجم ما استعجم .

تأليف / عبدالله بن عبدالعزيز البكري . تحقيق / مصطفى السقا
عالم الكتب . بيروت . ط . الثالثة ١٤٠٣ هـ .

٣٠١- معجم المؤلفين .

تأليف / عمر رضا كحاله . دار احياء التراث العربي .

٣٠٢- المعرفة والتاريخ .

تأليف / أبي يوسف يعقوب بن سفيان اليسوي . تحقيق / سق
د / أكرم ضياء العمرى . مؤسسة الرسالة . بيروت . ط . الثانية
١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

٣٠٣- معترك الأقران .

لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي . تحقيق / على
محمد البجاوي . دار الفكر العربي .

٣٠٤- المغني .

لابي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامه . نشر مكتبة الجمهورية
العربية ، ومكتبة الكليات الأزهرية .

٣٠٥- المغني في أبواب التوحيد والعدل .

تأليف / أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد الهمداني . السدار
المصرية للتأليف والترجمة .

٣٠٦- المغني في الضعفاء .

تأليف / شمس الدين محمد بن أحمد الشهير بالذهبي

تحقيق / نور الدين عتر . الطبعة - بدون .

٣٠٧- مغني اللبيب عن كتب الأعراب .

لأبي محمد عبدالله بن هشام الأنصاري . تحقيق / محمد محي

الدين عبد الحميد . دار احياء التراث العربي .

٣٠٨- المفردات في غريب القرآن .

تأليف / أبي القاسم بن محمد المعروف بالراغب الأصبهاني

دار المعرفة . بيروت .

٣٠٩- المقامد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة .

تأليف / محمد بن عبدالرحمن السخاوي . ت : (٩٠٢) هـ .

تحقيق / محمد عثمان الخشت . دار الكتاب العربي

ط . الأولى ١٤٠٥ هـ .

٣١٠- مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين .

تأليف / أبي الحسن علي بن اسماعيل الأشعري . دار احياء

التراث العربي . بيروت . ط . الثالثة .

٣١١- مقدمة ابن خلدون .

تأليف / عبدالرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن المعروف

بابن خلدون . دار ومكتبة الهلال . بيروت . ١٩٨٦ م .

٣١٢- ملك التأويل القاطع بذوى الإلحاد

والتعطيل في توجيه المتشابه من أي التنزيل .

تأليف / أحمد بن الزبير الغرناطي . تحقيق د / محمود كامل

أحمد . دار النهضة العربية . بيروت ١٤٠٥ هـ .

٣١٣- الملل والنحل .

لأبي الفتح / محمد بن عبدالكريم بن أحمد الشهرستاني

تحقيق / محمد سيد كيلاني . دار المعرفة . بيروت .

٣١٤- منتخب من كتاب أزواج النبي .

تأليف / محمد بن الحسن بن زباله . تحقيق د / أكرم ضياء

العمري . نشر المجلس العلمي . بالجامعة الإسلامية

بالمدينة المنورة . ط . الأولى ١٤٠١ هـ .

٣١٥- المنتقى شرح موطأ الإمام مالك .

لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد المعروف بالباجي

دار الكتاب العربي . بيروت . ط . الرابعة ١٤٠٤ هـ .

٣١٦- المنجد في العلوم والآداب .

تأليف الآب لويس معلوف اليسوعي . الطبعة (١٨) .

٣١٧- من لا يحضره الفقيه .

تأليف / أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه

منشورات مؤسسة الأعلمی للمطبوعات . بيروت . لبنان .

٣١٨- منهاج السنة .

لابن تيميه أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم

تحقيق د / محمد رشاد سالم . نشر وتوزيع جامعة الإمام محمد

بن سعود الإسلامية . الرياض . ط . الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٣١٩- الموافقات في أصول الشريعة .

لابي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى . دار المعرفة

للطباعة والنشر . بيروت .

٣٢٠- موسوعة فقه عبدالله بن عمر .

جمع د / محمد رواس قلعه جي . دار النفائس . بيروت
ط . الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٣٢١- الموضوعات .

لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي . تحقيق / عبدالرحمن
محمد عثمان . نشر المكتبة السلفية . بالمدينة المنورة .
ط . الأولى ١٣٨٦ هـ .

٣٢٢- الموطأ .

تأليف الإمام مالك بن أنس الأصبحي . تحقيق / محمد فسؤاد
عبد الباقي . دار احياء التراث العربي . بيروت ١٤٠٦ هـ .

٣٢٣- ميزان الاعتدال .

لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان المعروف
بالذهبي . تحقيق / علي محمد البجاوي . دار المعرفة . بيروت

٣٢٤- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم .

تأليف / أحمد بن إسماعيل المعروف بأبي جعفر النحاس
تحقيق د / شعبان محمد إسماعيل . مكتبة عالم الفکر
الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

حرف (ن)

٣٢٥- نزهة الاعين النواظر في علم الوجوه والنظائر .

تأليف جمال الدين أبو الفرج / عبدالرحمن بن علي بن الجوزي
دراسة / محمد عبدالكريم . مؤسسة الرسالة . ط . الأولى ١٤٠٤ هـ .

٣٢٦- نزهة الالباب في الالقاب .

تأليف / أحمد بن علي بن محمد المشهور بابن حجر العسقلاني .

تحقيق / عبدالعزيز بن محمد بن صالح السديري . توزيع

مكتبة الرشد . بالرياض .

٣٢٧- نسب قريش .

لأبي عبدالله المصعب بن عبدالله المصعب الزبيرى + نشر

١ . ليفي بروفنسال . دار المعارف . بمصر . ط . الثانية .

٣٢٨- النشر في القراءات العشر .

لأبي الخير محمد دمشقي الشهير بابن الجزرى . دار الكتب

العلمية . بيروت .

٣٢٩- نصب الرأية لأحاديث الهداية .

تأليف جمال الدين / عبدالله بن يوسف الزيلعى . دار

المأمون . القاهرة . ط . الأولى ١٢٥٧هـ .

٣٣٠- نقض تأسيس الجهمية .

لشيخ الاسلام ابن تيميه أحمد بن عبدالحليم . الجزء الثالث

مصور في مكتبة المخطوطات . بالجامعة الإسلامية . بالمدينة

المنورة . تحت رقم ٣٦٢٥ ، ٣٦٢٦ .

٣٣١- نقض تأسيس الجهمية .

لشيخ الاسلام ابن تيميه تقي الدين أحمد بن عبدالحليم

جمع وتعليق / محمد بن قاسم النجدى . طبع الجامعة

الإسلامية بالمدينة المنورة .

٣٣٢- النهاية في غريب الحديث والأثر .

لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير - تحقيق / طاهر احمد الراوي ، ومحمود محمد الطناحي
دار الكتب العلمية . بيروت .

٣٣٣- نواسخ القرآن .

لأبي الفرج / عبدالرحمن بن علي بن الجوزي . تحقيق / محمد أشرف علي المليباري . توزيع المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية . ط . الأولى ١٤٠٤هـ .

٣٣٤- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار .

تأليف / محمد بن علي الشوكاني . دار الكتب العلمية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٣هـ .

حرف (ه)

٣٣٥- هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين .

تأليف / اسماعيل باشا البغدادي . ضمن مجموعة كشف الظنون دار الفكر ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢م .

٣٣٦- همع الهوامع .

تأليف / جلال الدين عبدالرحمن بن ابي بكر السيوطي . تحقيق / عبدالعال سالم مكرم . دار البحوث العلمية . الكويت . ط ١٣٩٩هـ .

حرف (و)

٣٣٧- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان .

تأليف أحمد بن محمد بن أبي بكر المعروف بابن خلكان تحقيق د/ احسان عباس . دار صادر . بيروت .

حرف (ي)

- ٢٣٨- يحيى بن معين وكتابه التاريخ .
دراسة وتحقيق د/أحمد نور سيف . طبع المركز العلمى واحياء
التراث الاسلامى بجامعة الملك عبد العزيز . ط . الأولى
١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

استدراك لبعض المراجع

- ٢٣٩- القرآن الكريم .
٢٤٠- الاشراف على مذهب العلماء .
تأليف محمد بن ابراهيم المعروف بابن المنذر تحقيق /محمد
نجيب سراج الدين . ادارة احياء التراث الاسلامى بدولة قطر
ط الأولى ١٤٠٦ هـ .
٢٤١- الترغيب والترهيب .
تأليف زكي عبدالعظيم بن عبد القوى المنذرى ضبط وتعليق
مصطفى محمد عماره . دار الحديث . القاهرة . ط ١٤٠٧ هـ .
٢٤٢- جمال القراء وكمال الاقراء .
تأليف / على بن محمد السخاوى . ت (٦٤٣) تحقيق د/ على
حسين البواب . مكتبة التراث . مكة المكرمة . ط الأولى
١٤٠٨ هـ .
٢٤٣- حياة الحيوان .
تأليف كمال الدين محمد بن موسى الدميرى . شركة ومطبعة
مصطفى البابي الحلبي . ط الخامسة ١٣٩٨ هـ .

- ٣٤٤- الرسالة المستطرفة لبيان كتب السنة المشرفة .
 تأليف / محمد بن جعفر الكناني . دار الفكر . دمشق
 ط . الثالثة ١٣٨٣هـ .
- ٣٤٥- عقيدة أهل الأيمان في خلق آدم على صورة الرحمن .
 تأليف / حمود بن عبدالله بن حمود التويجري . دار اللواء
 الرياض . ط . الأولى ١٤٠٧هـ .
- ٣٤٦- الكامل .
 لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد . تحقيق / محمد أحمد
 الدالي . مؤسسة الرسالة . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٦هـ .
- ٣٤٧- الكامل في ضعفاء الرجال .
 لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني . مطبعة دار الفكر
 ط . الثالثة ١٤٠٥هـ .
- ٣٤٨- الكتاب .
 لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر المعروف بسيبويه
 تحقيق / عبدالسلام هارون . عالم الكتب . بيروت .
- ٣٤٩- مسند الشهاب .
 للقضاي . مؤسسة الرسالة . بيروت .
 ٣٥- مباحث العلة في القياس عند الأصوليين .
 للدكتور / عبد الحكيم عبد الرحمن أسعد السعدي
 دار البشائر الإسلامية . بيروت . ط . الأولى ١٤٠٦هـ .

فهرست المونوعات

رقم الصفحة	
أ	التقدم مسه .
ج	اسباب اختيار الموضوع .
د	حياة الباحث .
٤٤-١	القسم الاول : قسم الدراسة .
٢٧-٢	الفصل الاول : مايتعلق بالمؤلف .
٣	المبحث الاول : اسمه وكنيته ونسبه .
٧	المبحث الثاني : مولده ونشأته وحياته .
٩	المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه .
٩	أ - شيوخه .
١٣	ب - تلاميذه .
١٥	المبحث الرابع : مؤلفاته .
٢١	المبحث الخامس : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه .
٢٥	المبحث السادس : عقيدته ومذهبه .
٢٧	المبحث السابع : وفاته .
٤٤ - ٢٨	الفصل الثاني : مايتعلق بالكتاب .
٢٩	المبحث الأول : اسم الكتاب وتوثيق نسبه للمؤلف .
٣١	المبحث الثاني : وصف نسخة الكتاب الخطية .
٣٦	المبحث الثالث : بيان منهج المؤلف فيه .
٤٤	المبحث الرابع : قيمة الكتاب ومكانته العلمية .
٥٦٦ - ٤٥	القسم الثاني : قسم التحقيق — ق
٤٧	المقدمة : وفيها بيان المؤلف ما أودعه في كتابه وهدفه من ذلك .
٥٨ - ٥٢	سورة الفاتحة .
	بيان أن في قوله الله " الحمد لله " تقدير (قل) ونكر قول
٥٢	أبي عبيدة في ذلك .

رقم الصفحة	الموضوع
	ذكر القراءة في (مالك يوم الدين) والاستدلال لرجحان
٥٣	قراءة (مالك) بالألف .
	الكلام على قوله " اهدنا الصراط المستقيم) وبيان أن فيه دليل
٥٥	على نفي الاستطاعة المصاحبة للفعل .
٥٩ - ١٦٤	سورة البقرة .
	الكلام على قوله تعالى " ان الذين كفروا سواء عليهم —
	انذرتهم . . . الآية وبيان ان فيها دليل على اثبات القدر
٥٩	ونفي الاستطاعة المصاحبة للفعل ومناقشة ذلك .
	الرد على المرجئة بقوله " ومن الناس من يقول آمنا . . . الآية
٦٠	من جهتين .
	الرد على الجهمية بقوله : " يخادعون الله . . . الآية ومناقشة
٦٢	قولهم انه لا يجوز ان يضاف لله ما يضاف للخلق .
	الرد على القدرية والمعتزلة بقوله " في قلوبهم مرض . . . الآية
٦٤	في اثبات زيادة المرض لهم من الله ومناقشتهم في بعض اقوالهم .
	بيان أن عموم قوله " واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس ليس على
٦٦	عمومه بل هو مخصوص .
٦٧	بيان أن الشيء الواحد تسمي به الاشياء المختلفة .
٦٨	الرد على الجهمية في الاستهزاء .
٦٩	بيان أن البيع والشراء لا يشترط ان يوقعا على البيع بلفظهما .
	الاستدلال على جواز ضرب الامثال والمبالغة في وصف الشيء
٧٠	عند الحاجة الى ذلك .

- مناقشة الجهمية في خلق القرآن وبيان الكاف في قوله —
 أن
- ٧١ " أقرأ باسم ربك " من نعت الرب .
- الرد على القدرية بقوله " يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا " ومناقشتهم في أن خلق الافعال من الله-
- ٧٢ مناقشة المتكلمين في زعمهم ان اسم الميت لا يقع الا على من
- ٧٥ فارق الحياة .
- الاستدلال بقوله " وعلم آدم الاسماء كلها " على اثبات خبر
- ٧٥ الواحد .
- الاستدلال بقوله " اسكن الجنة " على خلق الجنة .
- ٧٦ جواز الاختصار في الكلام .
- ٧٧ بيان معنى الظلم في قوله " فتكونا من الظالمين " .
- ٧٧ بيان معنى الحين في قوله " ومتاع الى حين " .
- ٧٨ بيان ان عموم قوله " فاما يأتينكم " مخصص .
- ٧٨ رد على القدرية في العدل .
- ٧٨ الاستدلال على أن " من " تكون للواحد وللجماعة .
- ٧٩ بيان أن اسم الولد يقع على ولد الولد وان نزل .
- ٧٩ سعة لسان العرب ووضع الشيء موضع غيره .
- ٨٢ الاشارة الى وجود التكرار في لغة العرب .
- ٨٤ معنى الظن .
- ٨٤ القراءة في (تشابه علينا) .
- الاحتجاج لمن قال أن ما كان من أوصاف المؤنث على وزن فعول
- ٨٥ فهو بغيرها .

رقم الصفحة	الموضوع
	نفي الشك عن الله ومناقشة بعض من وجه (أو) في قوله
٨٥	" أو أشد قسوة " الى الواو .
٨٦	معنى الظن ،
٨٧	بيان ان الشيثيين قد يتفقان في الاسم ويختلفان في المعنى .
٨٨	شرى المماحف وبيعها .
٩٠	بيان أن كتب السحر والباطيل لا يجوز بيعها ولا شراؤها .
٩٠	الرد على الموقتين .
٩٠	مناقشة المعتزلة في قولهم في الذنوب .
	الاستدلال على عدم خلق القرآن ومناقشة بعض حجج الخصم
٩٢	وتوجيه ما استدل به .
٩٥	تسمية الشيء باسم غيره اذا كان منه بسبيل .
٩٦	الرد على المرجئة بقوله " واذا قيل لهم آمنوا بما انزل الله " .
	الاحتجاج على الجهمية بقوله " قل من كان عدوا للناس "
٩٧	بإثبات العداوة من الله لمن يعاديه .
٩٧	مناقشة القدرية في خلق الافعال من الله وفعلها من العبد .
	بيان أن التوفيق للاعمال الصالحة خاص بالله ومناقشة
٩٨	القدرية في افعال العباد .
	بيان أن كل مدعى دعوى محتاج لإقامة الدليل عليها
١٠١	والا ردت .
١٠٢	(كل) يخبر بها عن الواحد والجمع .
	بيان أن الامر بالتطهير ليس بالأعلى المنجاسة دائما وتوجيه
١٠٢	الامر بالتطهير في قوله " أن طهرا بيتي " .

رقم الصفحة	الموضوع
١٠٤	مناقشة المرجئة في قولهم ان الاستثناء في الايمان شك فيه .
١٠٥	استغفار الأنبياء ، يفيد أخذ الحذر من الذنوب لمن هم دونهم .
١٠٦	معاني الملة والاسلام والدين والشريعة والمراط .
١٠٨	جواز تسمية العم والجد أبا .
	الاستدلال لمن يقول العم يزوج صغار بنات أخيه ومناقشة
١٠٨	هذا القول .
١١١	شهادة امة محمد صلى الله عليه وسلم على الامم .
١١٣	الاستدلال على جواز شهادة المسلم على سائر الملل .
١١٤	بيان أن المسلم المرتكب للذنوب لا يزول عنه اسم الأيمان .
١١٦	الرد على المرجئة في قوله " وما كان الله ليضيع ايمانكم " .
١١٧	حكم السعي بين الصفا والمروة .
١١٩	بيان ان التوبة من الذنوب على وجهين الاول
	الاحتجاج على المرجئة بقوله " ليس البر . . . " الآية .
١٢٠	وبيان أن الاعمال من الايمان .
	بقاء الوصية لمن لم يكن وارثا من الأقرباء ، ومناقشة دعوى
١٢٠	النسخ في ذلك .
١٢٢	المريض يجوز له الجمع بين صلاتين .
١٢٣	تحريم قتل الصبي والمرأة من الكفار .
	جواز الزيادة في البيان مع الأمن من لبس الكلام ومناقشة
١٢٣	بعض الأقوال في " عشرة كاملة " .
١٢٤	اثبات الحركة والنزول من الله والرد على الجهمية في ذلك .

رقم الصفحة	الموضوع
	الاحتجاج على القدرية والمعتزلة بقوله " كان الناس أمة واحدة " بحجتين .
١٢٦	
١٢٧	ابطال القياس والتقليد .
١٢٩	ابطال الاستحسان .
١٣١	اتيان المرأة في دبرها .
١٣٢	تعظيم الأيمان واجتنابها .
	نفقة صغار الاولاد ومناقشة احتجاج من احتج عليه ، بقوله
١٣٣	" وعلى المولود له رزقهن " .
	بيان أن الليالي غلبت على الايام في قوله (أربعة اشهر
١٣٤	وعشر .
١٣٥	من التي من زوجته هل تطلق عليه بانتهاء المدة ام لا ؟
١٣٦	الذي في يده عقدة النكاح .
	نكر القراءة في " وان تعفو " وبيان أن العفو في هذا الموضع
١٣٨	الزيادة .
١٣٩	نكر مجيء الظن بمعنى اليقين .
١٣٩	ابطال قول من يجعل الاذن بمعنى العلم .
١٤٠	الرد على من يقول بخلق القرآن بقوله " منهم من كلم الله " .
	الرد على القدرية والمعتزلة بقوله " ولو شاء الله ما اقتتل
١٤٠	الذين من بعدهم .
١٤١	نقي ان يكون المراد بالأذن العلم .
	معنى الكرسي والرد على الجهمية يجعلهم علمه ومناقشتهم
١٤٢	بذلك وبيان مذهب السلف فيه .

رقم الصفحة	الموضوع
	رأى المؤلف في عدم شعور الميت بعد المساءلة بطول مكثه
١٥٠	في البرزخ ومناقشته لادلة الخصوم - والتعليق على رأيه ذلك .
	الزكاة في اموال التجارة وما خرج من الأرض والمناقشة فسي
١٥٥	ذلك .
	من عليه حق حكمه حكم الموسر حتى يثبت اعساره ومناقشة
١٥٧	المخالفين .
	هل يحبس الزوج بمداق المرأة اذا لم يدفعه ومناقشة بعض
١٥٨	المخالفين في ذلك .
١٦١	وجوب كتابة الدين .
١٦٢	الاشارة الى بعض الآيات التي ترك استعمالها .
١٦٥ - ٢٠٤	سورة آل عمران .
	الاحتجاج على القدرية والمعتزلة في الافعال واثبات خلقها
١٦٥	لله . أخذاً من قوله " هو الذي انزل عليك الكتاب . . . الآيات .
١٦٦	اثبات ازاعة القلوب من الله -
١٦٧	مناقشة الجهمية في قولهم في " الاصبع " .
١٦٨	رد على الجهمية في المحبة .
١٦٨	خصوص في عموم " ان الله اصطفى ادم ونوحا . . . الآية .
١٧٠	الاحتجاج للمتسكين ومناقشة قولهم " فلان في رق الدنيا " .
١٧١	جواز تسمية المخلوق بالسيد وبيان الادلة على ذلك .
١٧٥	جواز تسمية مالك العبد بالمولى .
١٧٦	اثبات القرعة ومناقشة المنكر لها .

رقم الصفحة	الموضوع
١٧٧	جواز وضع الكلمة موضع أختها .
١٧٨	اثبات القضاء والقدر ومناقشة القدرية في انكاره .
١٧٩	وجود النسخ في الكتب المتقدمة على القرآن .
	استعمال الكلمة في اكثر من معنى كما في لفظ الوفاة فـ
١٨٠	قوله " واذا قال الله يا عيسى اني متوفيك " .
١٨١	ابطال كون كلمة " جعل " بمعنى الخلق في كل موضع .
	الاستدلال بقوله " ان مثل عيسى عند الله . . . " الآية فـ
١٨٢	ضرب الامثال والنهي عن المراء وابطال احتجاج اهل القياس بها .
١٨٥	اثبات الكلام والنظر لله والرد على الجهمية في ذلك .
	النهي عن مزاحمة الرب واثبات ان الله مذل من يعذبه على
١٨٦	ضلالة ومناقشة المخالفين في ذلك .
	مناقشة المعتزلة والقدرية في قولهم أن المقتول مقتول بغير
١٨٨	أجله .
١٨٨	نكر براءة الحسن من القدر .
١٩٧	اتمام مناقشة المعتزلة في القتل .
	توجيه قوله تعالى " ماماتوا وما قتلوا " وبيان أنه لاحجسة
١٩٩	للمعتزلة والقدرية فيها من جهة قولهم في القتل .
	مناقشة الجهمية في اثبات سخط الله على الكافرين واثبات
٢٠١	ارادته سبحانه .
	الرد على القدرية في الاملاء من الله للكفار في قوله " أنما
	نملي لهم خير لانفسهم " والرد على قراءتهم بفتح انمسا
٢٠٢	الاولى وكسر الثانية في الآية .

رقم الصفحة	الموضوع
٢٠٢	الرد على الامامية في زعمهم أن الامام يعلم الغيب .
٢٠٥ - ٢٥٢	سورة النساء .
٢٠٥	الاماء لا قسم لهن في المييت وغيره .
٢٠٥	استنباط نفقة صغار الاولاد والزوجات من قوله تعالى ولاتؤتوا السفهاء الاية .
٢٠٦	بيان المراد بالمعروف في قوله " فليأكل بالمعروف " ومناقشة بعض الاقوال في ذلك .
٢٠٨	ذكر اقوال المفسرين في الوصية في قوله " واذا حضر القمة اولو القربى واليتامى . . . " ومناقشة بعض الاقوال في ذلك .
٢١٠	اعطاء الاثنتين من البنات الثلثين والاستدلال لذلك .
٢١٢	المسالتان العمر يتان وبيان نصيب الام فيها . بيان ان الوصية في قوله (من بعد وصيته) مخصوصة بالثلث فما دون
٢١٣	مناقشة رواية الحارث الاعور عن علي (قضى رسول الله بالدين قبل الوصية) .
٢١٣	بيان تحريم نكاح الاختين وان كنا ملك يمين ومناقشة رأى المتوقف فيها .
٢١٥	تفسير المحصنات في قوله " والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايما نكم " .
٢١٧	تفسير ملك اليمين في قوله " الا ما ملكت ايما نكم " ومناقشة بعض الاقوال فيها .
٢١٨	بعض الاقوال فيها .

رقم الصفحة	الموضوع
٢١٩	هل بيع الامة طلاقها؟
٢٢٢	شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يرد في شرعنا نسخه . تفسير حلائل ابنانكم ومناقشة استدلال أهل الكلام في هذه
٢٢٢	الآية " وحلائل ابنانكم " . الرد على القدرية في افعال العباد وانها بتقدير الله في
٢٢٥	قوله " وان تصبهم حسنة . . . " الآية .
٢٢٦	الاحتجاج عليهم أيضا بقوله " فما لكم في المنافقين . . . " الآية
٢٢٧	نكر قول بعض المعتزلة في قوله " يضل من يشاء " والرد عليه .
٢٢٨	مناقشة من يقول قصر الصلاة في السفر فرض . حكم صلاة الجماعة وذكر الاقوال فيها ومناقشة بعض الاقوال
٢٢٩	فيها وبعض الأدلة . الرد بقوله تعالى " ان الله لا يغفر أن يشرك به " على
٢٣٩	المعتزلة في الوعيد وعلى الشراء في تكفيرهم بالذنوب . الرد بقوله تعالى " ومن اصدق من الله قيلا " على من يقول
٢٤١	بخلق القرآن . الرد على الجهمية بجعلهم الخليل في قوله " واتخذ الله
٢٤١	ابراهيم خليلا " فقيرا ، ومناقشة استدلالهم . الاحتجاج على مثبتى الاستطاعة بكل حال في قوله " ولسن
٢٤٤	تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء " .
٢٤٦	الرد على المرجئة واثبات زيادة الايمان .
٢٤٦	الرد على الجهمية في قوله " يخادعون الله وهو خادعهم " . اثبات الكلام لله والرد على الجهمية ومناقشة بعض ادلتهم
٢٤٧	والاستدلال عليهم .

رقم المفحصة	الموضوع
	الكلام على ميراث الاخوه والاخوات مع الا ولاد ومناقشة بعض
٢٤٩	الاقوال في ذلك .
٢٥٤ - ٢٩٧	سورة المائدة .
٢٥٤	جواز التجارة والاكْتساب في الحج .
٢٥٦	نكتة شئان قوم وبيان ان العدوان غير المقابلة :
	الاستدلال للشافعي في قوله جواز أخذ المظلوم من مال ظالمه
٢٥٧	بقدر مظلمته .
	الدفاع عن داود الاصبهاني والتشنيع على من الزمه ماليس
٢٥٨	من قوله .
٢٥٩	الاشارة الى بعض الآخطاء الثابتة عن داود والرد عليه فيها
	مناقشته في قوله لا يجوز الصيد الا في الكلاب وذكر الادلة على
٢٦٢	جواز ذلك من السنة .
	الاستدلال بقوله تعالى " وان كنتم مرضى " على أربعة امور
٢٧٠	واختصار الكلام ، وعدد ضربات التيمم .
	مناقشة المرجئة في قولهم في الايمان بقوله " يا ايها الرسول
٢٧١	لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر . . . " .
	الاحتجاج على المعتزلة بنكر الفتنة ونفي النفع والمضر عن
٢٧٢	الرسول في قوله " ومن يرد الله فتنة " .
	خبر اليهود الذين تحاكموا الى الرسول والذين جاءت الاشارة
	اليهم بقوله " ومن لم يحكم بما انزل الله . . . " الاية
٢٧٤	والرد على الشراء وابطال احتجاجهم بها .

رقم الصفحة	الموضوع
٢٧٩	تفصيل القول فيمن حكم بغير شرع الله .
	الاستدلال من قوله تعالى " قل هل انبئكم بشر " للشافعي
٢٨٢	في قوله " الدم انجس من الذكر " .
٢٨٥	الاحتجاج على المعتزلة والقدرية بقوله " وجعل منهم القردة "
	مناقشة الجهمية والرد عليهم بجعلهم اليد بمعنى النعمة
٢٨٥	في قوله " بل يدها مبسوطتان " .
	الاحتجاج بقوله " والقينا بينهم العداوة والبغضاء " على
٢٨٦	المعتزلة والقدرية في نسبة الافعال الى الله-
	بيان ان بيض النعام وسائر الطير لا فدية فيه ومناقشة
٢٨٩	بعض الاقوال في ذلك-
٢٩٠	من قتل الصيد خطأ أو أخذه ثم ارسله لاجزاء عليه .
	لو عاد المحرم لقتل الصيد لزمه الجزاء ومناقشة بعض الاقوال
٢٩١	في ذلك-
٢٩٢	حل السمك الطافي ومناقشة بعض الاقوال في ذلك .
	ما ذكره الله عن نفسه من السمع والبصر واليدين حق وكيفيتها
٢٩٧	يعلمها الله من نفسه جل وتعالى ،
٢٩٨ - ٣٦٨	سورة الانعام .
	الاستدلال بقوله تعالى " هو الذي خلقكم من طين " على
٢٩٨	سعة لسان العرب وتوجيه دلالة الآية .
	توجيه قوله تعالى " قل اني امرت ان اكون من المسلمين "
٢٩٩	وقوله تعالى " ولا تكونن من المشركين " .

رقم الصفحة	الموضوع
٣٠٠	المخاطبة باحكام القرآن من أدرك الرسول ومن لم يدركه مناقشة الجهمية بقولهم " جعل " بمعنى خلق في قوله
٣٠٠	"...وجعلنا في قلوبهم آكنة " .
٣٠١	ابطال افتراء المعتزلة أن الله لا يعلم بالشيء قبل وقوعه . مناقشة المعتزلة والقدرية بقوله " وان كان كبر عليك
٣٠٤	اعراضهم واثبات أن الهداية لا تكون الا من الله " . الاستدلال بقوله " ولا طائر يطير بجناحيه " على وجود
٣٠٧	التأكيد في القرآن والرد على منكره .
٣٠٧	كل روحاني يحي ويحشر .
٣٠٨	الاحتجاج على المعتزلة والقدرية في خلق الافعال . توجيه التزيين في قوله " وزين لهم الشيطان ماكانيسوا
٣٠٩	يعملون " وابطال احتجاج المعتزلة بها ومناقشتهم في ذلك . هل يجب على المرتد اعادة مافاته من الفرائض ونكر الاقوال في
٣١٢	ذلك . الامر بالاعتداء باهل الخير ونكر قول من قال أنا ومن سبقنا في
٣١٣	الشرائع سيان ومناقشة ذلك . مناقشة الجهمية والمعتزلة في قولهم في الافعال والاحتجاج
٣١٦	عليهم بقوله " آتبع ما أوحى اليك من ربك " . الاحتجاج على المعتزلة والقدرية بقوله تعالى " كذلك زينا
٣١٨	لكل امة عملهم " في باب العدل . الاحتجاج عليهم ايضاً بقوله " وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً "
٣١٩	من عدة جهات .

رقم الصفحة	الموضوع
٢٢٢	ترك التقليد والاعتذار عن العلماء .
٢٢٤	بيان قصده من ايراد بعض سخافات المبتدعة . الله يعلم بالاشياء قبل كونها ومناقشة المخالفين في بعض
٢٢٤	آراءهم والاستدلال عليهم .
٢٢٩	تحريم اكل الغراب ومناقشة من أباح أكله والاستدلال عليه .
٢٢٢	ذكر تفسير " او من كان ميتا فأحييناه " . توجيه نسبة التزيين مرة الى الله ومرة الى الشيطان ومرة
٢٢٤	الى العبد . مناقشة القدرية والمعتزلة في جعلهم " جعل " بمعنى الخلق
٢٢٤	والاحتجاج عليهم بقوله " وكذلك جعلنا في كل قرية . . . الآية . نقد قول بعضهم أن الهداية في قوله " فمن يرد الله ان يهديه "
٢٢٥	منسوبة للعبد وانه المرید للهداية . الاحتجاج بقوله تعالى " وجعلوا لله مما ذرأ " في أن جعل
٢٢٦	ليست معنى خلق . مناقشته للقائلين بالقياس والاستدلال عليهم بقوله تعالى
	" قد خسر الذين قتلوا أولادهم . . . " وايراد بعض الاعتراضات
٢٢٧	والاجابة عليها .
٢٤٢	ايجاب العشر على الثمر قوتا كان او غيره .
٢٤٥	رأى المؤلف في استخدام البقر للركوب . جواز استعمال الشعر والصوف سواء أخذ من حي أو ميت
٢٤٦	ومناقشة قول الشافعي في ذلك .

رقم الصفحة	الموضوع
٢٥٢	الاستدلال لجواز ركوب البقر .
٢٥٢	ايراد اعتراض في عدم أباحته لركوب الغنم والجواب عنه .
٢٥٥	اسم الشحم جامع لكل سمين من اللحم .
	احتجاج المعتزلة بقوله تعالى عن الكفار " ولو شاء الله
٢٥٦	ما اشركنا " وابطال ذلك .
٢٥٨	بيان المؤلف ان بلية القوم اذاعة النصح لدين الله .
	بيان عدم جواز الأخذ بمفهوم المخالفة في قوله " ولا تقتلوا
٢٥٨	اولادكم خشية أملاق " وان قتل الأولاد عموما محرم .
٢٥٩	توجيه ورود كلمة (لعل) في القرآن وانها ليست بشك .
	بيان خطأ المعتزلة في نفهم الصفات عن الله لانه يتصف
٢٦٠	بها المخلوق .
	الاحتجاج على المعتزلة والقدرية بقوله " يوم يأتي بعض
	آيات ربك " في باب العدل وقبول التوبة ومناقشتهم فسي
٢٦١	ذلك .
٢٦٨	توجيه دلالة بعض الآيات في التوبة .
٢٦٩ - ٤٢١	سورة الاعراف .
٢٦٩	الاحتجاج بقوله " اتبعوا ما انزل اليكم " على نفي التقليد .
	الاحتجاج على القدرية والمعتزلة بقوله تعالى عن إبليس
٢٦٩	" فيما اغويتني " في خلق افعال العباد وتقديرها من الله .
٢٦٩	الامر بستر العورة اخذا من قوله " قد انزلنا عليكم لباسا " .

رقم الصفحة	الموضوع
	لو قال قائل هذه الوصية لبني فلان اشترك الذكور والاناث
٣٧٠	بخلاف ما لو قال : لذكورهم ، وبيان معنى القبيل . مخالطة القدرية بقوله تعالى " واذا فعلوا فاحشة " الآية
٣٧١	وتفنيد قولهم في ذلك واقامة الحجة عليهم .
٣٧٤	تذكير فعل المؤنث .
٣٧٥	الامر بالتستر بالصلاة .
٣٧٥	تحريم الخمر .
٣٧٦	تحريم التقليد والاعتذار عن العلماء ، وتوجيه ما خالفوا فيه الحق .
٣٧٨	تقسيم المقلدين الى انواع وما يجب عليهم كل نوع . مناقشة قول المعتزلة والقدرية أن كل فاعل فعل منفرد به غير معان عليه وبيان انه قد ينسب تارة الى العبد وتارة الى
٣٧٩	الخالق .
	بيان ان الاسم الواحد يدل على المعاني الكثيرة وابطال قول
٣٨١	الجهمية من استحالة وصف الله باليدين لمشاركة المخلوق . ذكر قولهم في الضحك والرد عليهم ومناقشتهم في بعض
٣٨٢	المفاتيح .
	بيان أن في قوله " ان الذين كذبوا باياتنا واستكبروا
٣٨٤	عنها " الآية ، خصوص واختصار وبيان معنى الاضلال .
٣٨٥	معاني المهاد .
٣٨٦	الاحتجاج بقوله تعالى " وعلى الاعراف " في باب الوعيد .
٣٨٨	بيان أن معنى الاستواء الاستقرار .
٣٨٩	اثبات الحد لله .

رقم الصفحة	الموضوع
٣٩٠	مناقشة قول الجهمية الاستواء هو الاستيلاء..
	الاحتجاج بقوله تعالى " الا له الخلق والامر " على عدم خلق
٣٩٢	القرآن .
٣٩٢	الجهر الشديد بالدعاء عدوان .
	الشيء يوضع موضع غيره ويسمى به والاستدلال على ذلك بالرحمة
٣٩٢	في قوله " هو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته " .
٣٩٣	جواز ضرب الامثال وتقريب المعاني .
٣٩٤	مناقشة احتجاج القائلين بالقياس بقوله " كذلك نخرج الموتى " .
٣٩٥	بيان معنى " الاذن " والرد على القدرية والمعتزلة في ذلك .
٣٩٦	بناء القصور وتطويلها ليس بمؤثر في نسك الناسكين .
	الاحتجاج على القدرية والمعتزلة بقول الله عن شعيب " وما
٣٩٦	يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء الله " .
٣٩٧	استنزال الرزق بطاعة الله والاحتجاج على الجهمية بنكر المكر .
	توجيه اضافة الرسل مرة الى الله ومرة الى قومهم والاستطراد
٣٩٨	في ذلك .
٣٩٩	نكر الله لقول سحرة فرعون مدح لهم وحجة على المعتزلة .
	نفي الخلق عن القرآن ورؤية الرب سبحانه وتعالى في الآخرة
٤٠٠	ومناقشة المعتزلة في انكارهم ذلك .
٤٠٥	تفسير قوله " وتفصيلا لكل شيء " .
٤٠٥	بيان أن الاله لا يكون الا متكلمًا .
٤٠٦	العفو عن خرج الى ما لا يحمد اثناء غضبه لله .
٤٠٦	من خاف على نفسه وسعه السكوت .

رقم الصفحة	الموضوع
	الرد على الصوفيه في ان الشغل بالاعداء لا يؤثر في نسك
٤٠٧	الناسكين .
	الاحتجاج بقوله تعالى " ان هي الا فتنتك " على القدرية في
٤٠٩	خلق افعال العباد وبيان ان قضاها الى الله
٤١٠	تزييف قراءة بعض المعتزلة " من أشاء " بالسين والرد عليهم
٤١١	الرد عليهم ايضاً بقوله " واثل عليهم نبأ الذي اتيناها آياتنا " .
	نقد وتوهين قول بعض المعتزلة في قوله " ذرأنا لجهنم " انه
٤١٢	بمعنى طرحنا والرد عليهم ومناقشة استدلالهم .
٤١٤	الاحتجاج على المعتزلة والقدرية والجهمية في الاستدراج والاملاء .
٤١٥	بيان جواز أن يسمى الله بالمبين ويسمى غيره بذلك .
	الاحتجاج على المعتزلة ومن معهم في نفي الاستطاعة
٤١٦	المصاحبة للفعل .
	تقريرهم باثبات اليد والعين لله من قوله " الهم أرجس
٤١٧	يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها . . . " الآية .
٤١٩	الحث على الاعتمام بالله والأمن ^{من} وأصول الضرر الا بمشيئة الله
	ابطال استدلال المعتزلة بقوله تعالى " واما ينزغناك ميين
٤١٩	الشیطان نزغ " .
٤٢٠	تقسيم الشرك الى شرك في العبادة وشرك في الطاعة .
٤٢٢ - ٤٢٧	سورة الأنفـال .
	الرد على المرجئة بقوله تعالى " انما المؤمنون الذين
	اذ نكر الله وجلت قلوبهم " الآيات واثبات زيادة الايمان
٤٢٢ .	وانه ذو أجزاء ، ومناقشتهم في ذلك .

رقم الصفحة	الموضوع
٤٢٤	بيان ان المزيل للانجاس هو الماء فقط.
٤٢٥	توجيه تولية الادبار في الحرب .
٤٢٥	اثبات الغضب من الله والرد على الجهمية في ذلك.
٤٢٥	نفي الاستطاعة المصاحبة للفعل وابطال القياس .
	وقوع اسم الدواب على الناس وبيان أن من تباعد عن الخير
٤٢٦	وان كان يسمع فهو اصم .
٤٢٦	نكر معاني الاستطاعة .
	الاحتجاج على المعتزلة بقوله " ياايها الذين آمنوا استجبوا
٤٢٧	لله وللرسول .
٤٢٨	وجوب المراعاة وأخذ الحذر .
٤٢٩	الاستدلال بقوله تعالى " وانكروا اذ أنتم قليل " على عدة أمور .
٤٣٠	فضائل القرآن .
٤٣٠	لايملح في الحرب الا مدبر واحد .
٤٣١	الكلام على تزيين الشيطان ورد قول المعتزلة ان الشر منه .
٤٣٢	ازالة النعمة عقوبة لاحداث الشر .
٤٣٢	أخذ الحيطة والتحرز في القتال لايؤثر في التوكل .
٤٣٣	لزوم الاجماع .
٤٣٤	نكر الجهاد والمقاداة والمال .
٤٣٤	اغاثة الملهوف .
٤٣٥	الرد على المرجئة في باب الايمان ومناقشتهم في ذلك.

رقم الصفحة	الموضوع
٤٣٨ - ٥٥٠	سورة التوبة .
٤٣٨	الرد على اللفظية لقوله تعالى " حتى يسمع كلام الله " .
٤٣٩	ذكر التوبة من الشرك .
	الكلام على تارك الصلاة والزكاة ومناقشة ذلك بالتفصيل وبيان
٤٣٩ - ٤٥٣	كفر من تركهما مع الشهادتين دون مساوئهما .
٤٥٣	ايراد اعتراض في حكم تارك الصيام والحج والاجابة عليه .
	بيان سفه الرافضة وكذبهم في قولهم ان قوله تعالى " وان
	نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم " نازل في طلحة والزبير ونكر
٤٥٥	سبب نزولها الصحيح .
	زعم الرافضة أن قوله " آفمن يهدى الى الحق أحق . . " الآية .
٤٥٩	نازلة في علي ومعاوية ،
	الرد على المرجئة في باب الايمان والاستطراد في ذلك مع
٤٦١	مناقشتهم وايراد الاعتراضات عليهم .
	النجس : نجسان : نجس فعل ونجس ذات وبيان حل اطعمة
٤٦٦	اهل الكتاب لنا .
٤٦٧	هل ابدان الكفار نجسه .
٤٦٨	هل بدن الميت نجس ام لا .
٤٦٩	نجاسة جيفة الكافر ومناقشة بعض الادلة في ذلك .
٤٧٢	هل الخمر نجسه ام لا ؟ مناقشة ذلك ونكر الادلة .
	بيان ان المراد بالمسجد في قوله " فلا يقربوا المسجد الحرام " .
٤٧٧	الحرم جميعه .
٤٧٩	ليس على نساء ولا على صبيان الكفار جزية .

رقم الصفحة	الموضوع
٤٧٩	هل من أسلم بعد مضي بعض السنة يلزمه شيء منها أم لا ؟
٤٨٠	تسمية الشيء باسم الشيء إذا جاوزه وأجازته التأكيد في الكلام . ذكر اختصار الكلام والاختبار عن المعاني المختلفة باللفظ
٤٨٠	الواحد والتقليد . ذكر الحجة لاهل السنة على أهل البدعة ونقص احتجاجهم في
٤٨١	بعض الآيات ونكر تمام الدين . ذكر الزكاة في الكنوز وبيان ان من زكى ماله فقد ادى حقه
٤٨٥	ومناقشة بعض الاعترافات وايراد بعض الأدلة .
٤٩٧	فضيلة ابي بكر على غيره من الامة . الاحتجاج بقوله " ولوردوا لعادوا لمانهوا عنه " على المعتزلة
٤٩٨	من عدة جهات .
٥٠٠	مناقشة قول من يعد المعاصي كفرا .
٥٠١	الرد على المعتزلة في انكارهم الكتاب السابق وخلق الافعال .
٥٠٢	معاني الحسنى ووروده لاكثر من معنى . الرد على المعتزلة في قوله " ونحن نترى بكم أن يمييكم
٥٠٢	الله . . . " .
٥٠٤	ذكر المرتد يخرج الزكاة . الرد على المعتزلة والقدرية في ارادة الله خروج أنفس
٥٠٤	الكافرين على الكفر . قول قتادة في تفسير قوله تعالى " ليعذبهم بها في الحياة
٥٠٥	الدنيا " .

- ذكر الاصناف الذين يستوجبون الزكاة وبيان انه لا يلزم أن توزع
على الجميع .
- ٥٠٦
- بيان مرجع الهاء في " اليه " في قوله " لولوا اليه " وفي
" يرضوه " .
- ٥٠٩
- الوعد يكون بالخير وبالشر .
- ٥٠٩
- توجيه ذكر المنافقين والكفار سواء وهم كلهم كفار .
- ٥٠٩
- زيادة البيان من فصيح كلام العرب .
- ٥١٠
- تأييد قول الرسول " مامنكم أحد ينجيه عمله " بقوله تعالى
" أولئك سيرحمهم الله " .
- ٥١١
- قبول توبة المرتد .
- ٥١٢
- جواز العفو من الله عن اصحاب الذنوب الكثيرة والرد على
المعتزلة في ذلك ومناقشتهم ونكر الادلة على ذلك مسن
القرآن والسنة واللغة .
- ٥١٤
- التوبة منقطة في كثير من الناس .
- ٥٢٠
- ذكر بعض من منعه الله التوبة .
- ٥٢٠
- الاستمرار في مناقشة المعتزلة في الوعيد والعدل مع ايراد
بعض الاعتراضات .
- ٥٢٢
- ذكر ان منتهى الاستغفار الحاط الذنوب سبعين مرة .
- ٥٢٥
- الرد على المعتزلة وتوجيه نكر الكراهة في موضع اليهم وفي
آخر الى الله .
- ٥٢٦
- الصلاة على الميت .
- ٥٢٧
- تقديم الامام في الصلاة على الجنابة دون الولي والرد على المخالف .
- ٥٢٨

رقم الصفحة	الموضوع
٥٢٩	اباحة الوقوف عند القبر وبيان فضل عمر ابن الخطاب .
٥٢٩	الجهاد لا يجب الا عليه القادر عليه .
٥٣٠	المنكر يغلب على المؤنث في اللفظ .
	فضائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان أن من
٥٣١	حضر تبوك مؤمنا به من أهل الجنة .
٥٣٣	تمنى المال ليطاع الله فيه طاعة .
٥٣٣	لا يقبل عذر من عرف كذبه ويقبل من جهل أمره -
٥٣٥	من لم يقبل عذره فحلف قبل منه والحث على قبول العذر .
٥٣٦	الرياء يبطل العمل ولا يد من النية للعمل .
٥٣٧	دفع الزكاة اليه الاثمة وتقرير ذلك -
٥٣٨	تفضيل اصحاب رسول الله والتابعين لهم -
	الزكاة في جميع اصناف المال ونكر سبب نزول قولــــــــــــه
٥٣٩	" خذ من اموالهم " .
٥٤١	كلام نفيس في صفة الشاهد وشروطه وما ينبغي تحريه في الشهادة -
	الاحتجاج على المعتزلة في الجمع بين الهدى والضلال من
٥٤٤	الله في قوله " وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم " .
٥٤٤	بيان ان الوصول الى التوبة لا بد له من معونة الله .
٥٤٥	الاشارة الى الاثر في سؤال موسى وعيسى والعزيز عن القدر .
٥٤٩	النفقة والنفير فرضان على الكفاية ونكر قبول خبر الواحد .
٥٥٠	الرد على المرجئة وبيان زيادة الايمان -
٥٥٠	لا يلزم من الرجس ان يكون نجسا مطلقا .

رقم الصفحة	الموضوع
٥٥١ - ٥٦٤	سورة يونس .
٥٥١	تعلم منازل القمر من العلوم النافعة .
٥٥١	(الى) بمعنى (اللام) في قوله " لضمه) .
	وجوب السنة وبيان أنها تلزم لزوم القرآن اذا صحت
٥٥٢	والرد على أهل القياس .
٥٥٢	الرد على المعتزلة في نكر الاختلاف والمكر .
	الرد على المعتزلة في قولهم ان كل فاعل فعل منفرد بفعله
٥٥٢	وفي خلق الافعال .
٥٥٢	نكر القراءة في (يسيركم) .
	بيان أن الدعوة عامة والهداية خاصة في قوله " والله يدعو
٥٥٤	الى دار السلام ويهدي من يشاء " .
٥٥٤	اثبات رؤية الله والرد على الجهمية .
٥٥٦	بيان ان الظن منه ما هو سيئ ومنه ما هو حسن .
٥٥٧	رأى المؤلف بعدم شعور الميت بطول لبثه في القبر .
٥٥٧	بيان أن النفع والضّر من الله .
٥٥٧	سبب تعريف السحر في قوله " ما جئتم به السحر " .
٥٥٨	نكر القراءة في " ما جئتم به " .
٥٥٩	تسمية عدة أشياء باسم واحد ونكر لفظ الذرية .
٥٦٠	التوكل من الايمان .
٥٦١	جواز تأخر الخائف عن صلاة الجمعة .
	الاحتجاج للشافعي في قوله أن العرب تبتدع بالشيء من
٥٦٢	كلامها يبين عن آخره .

رقم الصفحة	الموضوع .
٥٦٢	من العلم ما يكون وبالا .
٥٦٣	قبول خبر الواحد والاستدلال له .
	نقد قول بعض المعتزلة لو شاء الله لالجا من في الأرض الى
٥٦٤	الايمان في قوله " ولو شاء ربك لا من من في الارض " .
٥٦٥ - ٥٧٢	سورة هود .
٥٦٥	استنزال الرزق والعيش الطيب بالاستغفار .
	عجز الزنادقة والمعطلين عن ايراد مثل القرآن دليل على
٥٦٦	ان منزله حق واحد .
	الاحتجاج على المعتزلة بقوله " ولا ينفعكم نصحي " ويقوله
٥٦٧	" واوحى الى نوح انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن " .
٥٦٨	لفظه " القوم " تجمع الرجال والنساء وقد ينفرد بها الرجال .
٥٦٩	الاحتجاج على المعتزلة بخلق افعال العباد وقضاء الله لها .
٥٧٠	ذكر اوقات الصلوات الخمس في القرآن .
٥٧٢	ذكر قول الحسن قبي قوله تعالى " وجاءك في هذه الحق " .
٥٧٢ - ٥٧٣	سورة يوسف .
٥٧٣	تسمية الجد أبا .
٥٧٣	مناقشة الشراة في تكفيرهم بالذنوب .
٥٧٤	ذكر ما يدل أن القوم ينفرد بها الرجال فقط .
٥٧٥	البلاء موكل بالمنطق .
٥٧٥	البكاء يكون من الفرح ويكون كذبا ويكون صدقا .
٥٧٦	الشراء يجي بمعنى البيع .

رقم الصفحة	الموضوع
٥٧٦	بيع الحر وثمانه حرام،
٥٧٧	جواز تسمية المخلوق بالرب .
٥٧٨	جواز تسمية المخلوق بالسيد .
٥٧٨	اباحة الانتصار لمن ظلم .
٥٧٩	اشترك بقية النسوة مع امرأة العزيز في مراودة يوسف .
٥٧٩	رد قول المعتزلة أن الانسان مالك نفسه ولا يحتاج لعصمة ربه .
٥٨٠	ينبغي للانسان ان يسأل الله العاقبة ولا يسأل غيرها .
٥٨١	جواز تسمية المخلوقين باسماء الخالق .
٥٨٢	تطرية النفس والاخبار عنها عند الحاجة لذلك .
٥٨٣	تخصيص عموم قوله " وكذلك مكنا ليوسف في الارض " .
٥٨٣	اثمار الطاعة للرزق وعدم اشغال نيل الدنيا عن الآخرة .
٥٨٣	ذكر تطرية النفس ايضا .
٥٨٤	جواز الاطلاق عند المدح وتوجيه ذلك .
٥٨٥	الاحتراز من العين .
٥٨٦	جواز المعارض .
٥٨٧	الوصول الى الحق واصلاح ذات البين بالحيل جائز .
٥٨٧	ما جاء عن ابي حنيفة من الحيل .
٥٨٩	الحب والشوق يبليان ويهلكان .
٥٨٩	الخالة بمنزلة الام .
٥٩٠	معنى العرش .
٥٩١	معنى قوله " خروا له سجدا " ورأى المؤلف في ذلك .

رقم الصفحة	الموضوع
٥٩٦- ٥٩٣	سورة الرعد .
٥٩٣	في النخيل نكر وأنثي .
٥٩٣	بيان أن الله يعجب والرد على الجهمية في ذلك .
٥٩٤	نكر محاسبة الكافر .
	الاحتجاج على المعتزلة بقوله " ويقول الذين كفروا لولا انزل
٥٩٥	عليه آية من ربه " وقوله " بل زين للذين كفروا مكرهم " .
٥٩٦	الاحتجاج عليهم ايضا بقوله " والله يحكم لامعقب لحكمه " .
٥٩٨	١- فهرس الآيات .
٦٣٨	٢- فهرس الاحاديث .
٦٤٣	٣- فهرس الآثار .
٦٤٥	٤- فهرس الاعلام .
٦٦٤	٥- فهرس الفرق .
٦٦٦	٦- فهرس المفردات الغريبة وبعض الممطلحات .
٦٧١	٧- فهرس الابيات الشعرية .
٦٧٢	٨- فهرس الاماكن .
٦٧٤	٩- فهرس القبائل .
٦٧٥	١٠- فهرس المصادر والمراجع .
٧٢٧	١١- فهرس المواضيع ومحتويات الكتاب .